التفسير الحديثي
ترتيب السور حسب النزول

تأليف
محمد عزة دروزة
(1305 - 1482 هـ)

الجزء السادس
الطبعة الثانية
طبعية مطبعة دار النشر والطباعة
باللغة العربية، كتب: الكتب
Dar al-Farabi الإخباري
جميع الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار الكتاب أو تغييره في
نطاق إعادة المعلومات أو نقله بأي شكل كان أو بواسطة وسائل
الإلكترونية أو كهروستاتية، أو أشرطة ممتدة، أو وسائل ميكانيكية، أو
الاستنساخ الفوتوغرافي، أو التسجيل وغيره دون إذن خطبي من الناشر.
التفسير الجدلي
ترتيب السور حسب الترتيب
الجزء الثامن
ثبت بالسور المدنية

مرتبة حسب نزولها الذي يرويه المصحح الذي اعتمدناه هكذا:

1 - البقرة
2 - الأنفال
3 - آل عمران
4 - الأحزاب
5 - المائدة
6 - النور
7 - التوبة
8 - الحج
9 - الطلاق
10 - البينة
11 - الحشر
12 - الفتح
13 - المنافقون
14 - المجادلة
15 - الحجرات
16 - التحريم
17 - النғاَب
18 - الصف
19 - الجمعة
20 - النصر
21 - المائدة
22 - التوبة
23 - النصر

على أننا سوف نخلف ترتيب بعض هذه السور؛ لأن في بعضها دلالات تكاد تكون قطعية على أن ترتيبها حسب ما رواه المصحح الذي اعتمدناه لا يمكن أن يكون صحيحاً ومبرراً.

من ذلك سورة المائدة التي ذكرت كخامسة السور المدنية ترتيباً، مع أنها تحتوي إشارات إلى وقائع حرب بعد صلح الحديبية، الذي أشير إليه في سورة الفتح، التي جاءت ترتيبها العشرين، والتي احتوت سورة المائدة إشارة إليها. ولذلك سوف نؤخز تفسير سورة المائدة إلى بعد سورتي الفتح والمائدة. ومن ذلك سورة الجمعة التي ذكرت كنثاسعة عشرة، مع أن فيها تنديداً بمواقف اليهود يدل
على أنها نزلت قبل التنكيل بجميع يهود المدينة. ولذلك سوف نقدم تفسيرها على
سورة الأحزاب التي ذكرت فيها آخر وقائع التنكيل بيهود المدينة.

وبمن ذلك سورة الحديد التي ذكرت كسابعة السور ترتيباً مع أنها تحتوي
إشارة إلى ما بعد الفتح المكسي، الذي وقع بعد صلح الحديبية بستين. ولذلك
سوف نؤخر تفسيرها إلى ما بعد تفسير سورة الممتحنة التي فيها إشارة إلى حركة
الفتح المكسي قبل وقوعه.

وبمن ذلك سورة الحشر، التي جاء ترتيبها الحادية عشرة، مع أنها نزلت في
مناسبة وقعة إجلاء بني النضير التي كانت قبل وقعة الأحزاب أو الخندق المشارك
إليها في سورة الأحزاب؛ ولذلك سوف نقدم تفسيرها على هذه السورة. وعلى هذا
فسوف يكون ترتيب تفسير السور المدنية في هذا الجزء والأجزاء التالية كما يلي:

البقرة - الألاف - آل عمران - الحشر - الجمعة - الأحزاب - النساء - محمد -
الطلاق - البيئة - التور - المنافقون - المجادلة - الحجرات - التحريم - التغابن -
الفتح - المائدة - الممتحنة - الحديد - النوبة - النصر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

السورة المفسرة في هذا الجزء(1)

1- الحج
2- الرحمن
3- الإنسان
4- الزوازلة
5- البقرة

(1) انظر الفهرست المفصل في آخر الجزء
سورة الحج

في السورة إنذار بالقيامة وهولها. وتدليل على قدرة الله على بعث الناس ومحاسبتهم. وتنديد بفئات من الكفار وذوي القلوب المريضة وتنويه بالمؤمنين. وإنذار رهيب للأولين وبشري للأخرين. وتوبيخ للكفار على صدّهم عن المسجد الحرام. وبيان عن صلة إبراهيم بالكعبة والحج. واستمرار إلى مناسك الحج وبخاصة ما يتعلق بالقرابين وإقرارها بعد تنفيذها من شوائب الشرك. ويشير للمهاجرين بنصر الله وعنايه في حالي الموت والحياة. وتكرير باعتبار المسلمين مظلومين بما كان من قتال المشركين لهم وأذاعهم. وتكرير حق الدفاع لهم وتكرير ما يمكن أن يكون من سعادة المجتمع إذا تمكنوا في الأرض حيث يقيمونه على أساس قوي من صلاة وزكاة وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر. وتبني وتبني للنبي إبراهيم عناد الكفار وتذكر بأثار عظمة الله في كونه. وبذل الله للأمة السابقة لكفرها وتذكيبها لرسلها، ومشاهد ومواقف جدلية. وختام قوي موجه للمسلمين، منصه بالمكاتب العظمى التي خصّوا بها، احتوى فيما احتوى تقرير نسبة العرب بالأبوة إلى إبراهيم (عليه السلام) وما جعل الله لهم من مزية ليكونوا شهداء على الناس.

والمصحف الذي اعتمدنا بروي أن هذه السورة مدنية، في حين أن المفسرين البغوي واليسابوري والزمخشري والطارسي والخازن والبيضاوي والنسفي يرون أنها مكية، وبعضهم يذكر أن بعض آيات منها مدنية.

الآيات المروحية مذنتها هي [19 - 38] في رواية و [19 - 24] في رواية أخرى، ثم الآيات [38 - 41، 51، 52، 55، 58 و 90].

والمعتمن في الآيات [19 - 24] ومضمونها، يجد أن أسلوبها ومضمونها
الجزء السادس من التفسر الحديث

مكيان أكثر من كونهما مدنيين. وكذلك الآيات [41 55]. أما الآيات [52 55 و56 60] فقد يُؤيد أسلوبها ومضمونتها مدنية، مع احتمال أن تكون وبخاصة الآيات [41 42] مكية أيضاً؛ لأن أسلوبها ومضمونها يسوغان تحمين ذلك.

وهناك آيات لم يذكرها الرواة في عداد الآيات المدنية على ما اطلعنا عليه، مع أن مضمونها قد يسوق بل قد يرجح مدنيتها وهي الآيات [25 27] ثم الآيات الأخرى من السورة اللتان يحتمل أن تكونا مدنية أيضاً على ما سوف نشرحه بعد.

وعلى كل حال، فإن أسلوب معظم آيات السورة ومضمونها يسوغان ترجيح صحة رواية مكية، مع احتمال أن تكون بعض آياتها مدنية.


والمحدث الأول وارد في كتاب من كتب الأحاديث الصحيحة، والأحاديث الأخرى محتملة الصحّة. وسجادات التلاوة منحصرة في السور المكية. فبالإضافة

(1) التاج ج 1 ص 198 199.
(2) من تفسير السورة لابن كثير.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) انظر المصدر نفسه.
سورة الحج الآية: 21

إلى ما في الأحاديث من تنبؤ بفضل هذه السورة، فإن فيها، والحالة هذه، دلالة
على مكيتها، والله أعلم.

{نيسـم الله الحمـد للهـ،

إِنَّا أَنْفَقْنَا رَبِيعَ مِنْ زَلَزلَةٍ {1} أَسْتَأْنَسَ شَفَىً عَلَى يَوْمِ
تَرُوبُتِهَا تَضَرِّعُ شَكْلٍ مَّضِيعٍ عَنْهَا أُضْعِفَتْ وَتَضَعَّ سَكِيلًا ذَا حَمْلٍ حَمْلَاهَا وَتُرُقُّ
النَّاسُ سُكْرَىَّ وَمَا هُمْ يُسَكْرَىَّ وَلَا يَلْعَبُونَ عِدَّاتِ اللَّهِ {2} [1 - 2].

(1) زلزلة: معناها اللغوي شدة التجريك وإزالتها للأشياء عن أماكنها.

في الآيتين: حثّ للناس على تقوى الله والتزام حدوده. وتحذير من هول يوم
القيامة، الذي يحاسب الناس فيه على أعمالهم. وتشبيه بالزلزلة العظيمة، التي
تدهل الأمهات، حين ما تحدث، عن أطفالهن وتجهض الحملات، ويبدو الناس
cالجمورين ولو لم يشروا خمراً؛ بسبب الرعب الشديد والاضطراب اللذين
يستوليان عليهم.

ولقد روى الطبري وغيره (1) روايات متعددة الصحيحة مع اتفاقها بالجواهر، في
صدح هذه الآيات، جاء في واحدة منها رواها الطبري عن عمران بن الخطيب قال:
بينما رسول الله ﷺ في بعض مغازي، وقد فاوت السير بأصحابه، إذ نادى رسول
الله ﷺ، بهذه الآية {نيسـم الله الحمـد للهـ،
فجعوا العلاقي حتى كانوا حول رسول الله، قال: هل تدرّون أي يوم ذلك؟ قالوا:
الله ورسوله أعلم، قال: ذلك يوم ينادي آدم وينادي ربه بعثت بعث النار من كل
ألف نسماة وتسعة وتسعين إلى النار، قال: فأرسل القوم فيما وضّح منهم
ضاحك، فقال النبي ﷺ: ألا اعملوا وأبشروا فإن معكم خليقياً ما كنتما في قومٍ

(1) انظر تفسير البغوي وابن كثير والخازن والطبري والزمخشري أيضاً.
الجزء السادس من التفسير الحديث

إلا كثرتاه فمن هكاك من بني آدم ومن هكاك من بني إيليس وياوجوج وياوجوج، قال: أبشروا وأما أنتم في الناس إلا كالشامية في جنب البعير أو كالرقمة في جناح الداية. وفي بعض صيغ الروايات التي يرويها الطبري، ذكر أن الآتيين نزلت حين ذلك حيث يقتضي هذا إذا صحت الرواية أن تكون الآتيين مدنيين. غير أن الرواية التي أوردناها لا تذكر ذلك صراحة وكل ما ذكرته أن النبي نادى بهذه الآية. وفي بعض صيغ الروايات ذكر أن النبي قرأها عليهم وليس فيها خبر نزلها حينذا.

وشيء من الرواية التي أوردناها رواه الشيخان في سياق تفسير الآتيين، ولكن ليس في نصهما أنهما نزلت حينذا، وهذا هو نفس حديث الشيخين عن أبي سعيد عن النبي قال: "يقول الله تعالى يا آدم، فيقول: ليبك وسعدك، والخير بين يديك، فيقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف نسمانة ونسخة وتسنيم. فعندئذ يشبي الصغير، وتضع كثر ذات حمل حملها، وتربى الناس شكرًا وماهم بسماري ولكن عذاب الله شديد. قالوا: يا رسول الله وأنتا ذلك الواحد؟ قال: أبشعوا فإن منكم رجل ومن ياجوج وياوجوج ألفا. ثم قال: والذي نفسي بيده، وإن أوجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، فكبرنا، فقال: أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، فكبرنا، فقال: أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، فكبرنا، فقال: ما أنت في الناس إلا كالشعرة السوداء في جبل ثور أبيض، أو كشعرة بيضاء في جبل ثور أسود".(1)

وأسلوب الآتيين من الأساليب المكية، وصلتهما قوٍّ بالآيات التالية لهما التي تذكر البحث وارتباط الناس وجدلهم فيه، وتبرهن على قدرة الله تعالى عليه؛ حتى لي بصح أن يقال إنها مقدمة لما بعدهما. مما يجعلنا نستبعد نزولهما في العهد المدني، ونرحب نزولهما في العهد المكوي، ونفسر ما جاء في الروايات بأن النبي قرأها عليهم في أثناء الغزوة، وفي موقف أو ظرف شاءت حكمة أن يذكر أصحابه بهول يوم القيامة ويophon ويعظم ويشيرهم ويظلمهم في الوقت نفسه، فالتبس الأمر على الرواة. ومع واجب الإيمان بما يصح عن رسول الله من خبر المشاهد

(1) التاج ج 4 ص 159.
الأخوية فإن هذه الحكمة ملموحة في الحديث الذي يرويه الشيخان، والذين لا يذكر مناسبة النزول التي ترويها الروايات، والله أعلم.

"فَوَيْنِ النَّاسِ مِنْ يَحْسَبُونَ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ عُلُوٍّ وَتَضَعُّ يَدَّ الْمَبْطُونِ" (1) كِبْرٍ.

عليه أنه من نولاء أولئك يضرعون ويهددهم إلى عذاب السعير (23-42).

(1) مريد: متمرد.

وفي هاتين الآيتين: إشارة تنديدية إلى الذين يجادلون في وجوه الله وربوبته الشاملة واستحقاقه وحده للعبادة بغير علم ولا برهم، اتباعاً لوسوسة كل شيطان متمرد يضلل من يتبعه عن طريق الحق ويوصله إلى عذاب السعير.

وقد روى المفسرون (1) أن الآيتين نزلتا في النضر بن الحارث أحد أشداء مجادلي كفăr قربه مع النبي ومناويتهم له. وهذا الشخص تكرر اسمه في مناسبة كثير من المواقف الجدلية التي حكتها الآيات المكية.

وأسلوب الآيتين تنديدي عام من جهة، وفيهما قرينة على أن التنديد فيهما موجه إلى فريق من الكفار الذين يسرعون في مواقفهم الجحدوية والجدلية وراء تلقين زعماء كفار من جهة ثانية. وهم تعقبين بانيان على المطلع فيما هو المتباذر من جهة ثالثة، فقد احتوى المطلع هتافاً بالناس ليمروا الله من اليوم العظيم، فشاجت الآيتان تذكر موقف بعض الناس الضالين الذين يجادلون في الله ويقسمون إلى وسواه الشباطين. وفيهما على كل حال صورة من صور المواقف الجدلية التعجزية، التي لا يسندها منطق ولا حق ولا برهم، والتي كان يقفها الكفار من الدعوة النبوية بتأثير زعماء الضلال والمناوي، الذين يمكن أن يكونوا قد قصدوا في جملة "صُدّ شَيْطَانُ تَمْرِيْبٍ" من جهة رابعة.

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري والبغوي وابن كثير والطبريسي وغيرهم.
والدقد اندرو في الآيتين، مع خصوصيتهم الزمنية، تلقين قوي مستمر المد والشد، يتنقى من يتصف بالصفات المذكورة فيهما، وتتبني هذه الصفات والبحث على اجتيازها مما تكرر في مناسبات عديدة مماثلة.

{ يُكَلِّفُهُ الْآبَانَ الْحَتَّامَ إِنْ كَتَمَّكَ فِي رَبِّي مَنْ أَلْعَبَ إِلَّا حَلَفَنَّكَ وَمَنْ نَطَقَصَتْ مِنْ عَلَقَةٍ وَمَنْ مَضْغَبَ (١) مَظْهَرُهُ وَمَلْخَازُهُ (٢) لَمْ يُشْتَهَّ لَكَنْ وَقَرَرَ فِي الأَجْرِ اِلْبَلْدَاءَ مَا نَشَأَ إِلَّا أَحْلَلَ نَسَى ثُمَّ تَسْلَحْنَاهُ أَصَابَحَتُهُ وَخَضَمْنَاهُ مَنْ نُفُوِّدُ وَبَغِيَتْنَاهُ مَنْ بَرَدَّ إِلَّا أَوزَأَلَّ الْعَصْرِ لَيِنْسِيُهُ إِلَّآ يَبْعَلُ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْءًا وَذَرِّ الْأَرْضَ كَأَيْنَاءَ فِيذَا أَنَزَلَهُ عَلَيْهِ آمَنَتَهُ وَرِبِّتْ (٣) وَأَضْجَبَتْ مِنْ سَكَّلَ رَقَقَ بِجِيجٍ ذلكِ يَأَيُّونَهُ هُوَ لَعْقُ وَلَا نَعْقُجُ الْمَوْقِفَ وَأَنَّهُ عَلَى كَلِمَةِ فِقِيرٍ وَأَنَّ الْأَسَاطِرَ عَاطِيَةٌ لَا رَبِّ فِيهَا وَأَرْضُ اللهُ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ [٨] [٥٧].

(١) مضغة: قطعة اللحم التي تتطور من العلقة والطافة.
(٢) مخلقة وغير مخلقة: قال المفسرون: إن المخلقة هي المضغة التي تنحل جنبًا، وغير المخلقة هي التي تسقط من الرحم دون أن تنشكل.
(٣) ربط: نمت وفتحت.

في هذه الآيتين خطاب للناس بسبب البرهنة على البث بعد الموت: فإذا كانوا في ريب من ذلك فعليهم:

١ - أن يفكروا في نشأتهم وأطوارها. فقد خلق الله أوزلهم من تراب ثم جعلهم يتناسلون عن طريق الطفئة، حيث تطور النطفة إلى علقة دم، والعلقة إلى مضغة لحم، ومن المضغ ما يسقط قبل أن يتخلق، ومنها ما يستقر في الرحم.
فتخليق على صورة الإنسان وتبقي إلى مدة معينة، ثم طلَّما ثم يبلغ أشدّه من القوة والتمييز. ومن الناس من يتوفر من قبل أن يمتّد بهم العمر، ومنهم من يمتّد بهم فضعفون بعد قوة وفقدون وعيهم بعد التمييز، حتى لا يكادون يعلمون شيئاً مما كانوا يعلمونه. ففي هذا بين لهم ومثال على عظيم قدرة الله.

2- وعليهم أن يفكروا في الأرض فإنها تكون هامدة جامدة، فإذا ما أنزل الله عليها الماء، اهتزت ونفشت وفتحت وأتبت النباتات المتنوعة البهجة.

وفي هذا وذلك ما من شأنه أن يقتعهم بأن الله هو الحق، وأنه لا يمكن أن يكون خلق الخلقت إلا بالحق، وأنه قادر على كل شيء، وأنه قادر بطبيعه الحال على إحياء الموتى ثانية. وبأن ما أخبر به رسوله من مجيء الساعة وبعث من في القبر إلى الحياة حق لا ريب فيه.

والآيات غير منقطعة الصلة بالآيات السابقة؛ حيث ما تزال تهتف بالناس.

فقد بدأت السورة بإذادتهم بنزلة الساعة والهبة لهم لتقوؤ الله، وعقبت بذكر فئات الناس الذين يجادلون في الله، فجاءت هذه الآيات تقيم للناس البرهان على قيام الساعة، وسخيف المجادلين في الله وضلالهم بما يرونه في أنفسهم وفي الأرض.

وهذا الأسلوب بل وهذه المعاني والأمثلة لإقناع الناس بالبعث وقدرة الله عليه وحكمته، مما تكرر في القرآن كثيراً في مناسبات حكایة مواقف الجدل التي كانت تتكرر كثيراً في الموضوع، والتي كانت مسألة البهء بعد الموت من أهم مواجهتها ومشاركتها. وقد يكون في الآيات دلالة على أنها وما قبلها نزلت في موقف من هذه المواقف.

ولقد أورد ابن كثير في سياق هذه الآيات عدّة أحاديث. منها حديث عزاه إلى البخاري ومضمون عن ابن مسعود قال: "حدّثنا رسول الله ﷺ، وهو الصدوق المصدق، أن خلق أحدكم يجمعُ في طنَّه أربعين ليلة، ثم يكون علفة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث له إلى الملك فيومُ يأتِبُ جميع كلفمِّ.
فيكتب رزقه وعمله وأجله وشفقي أو سعيد، ثم يفتح فيه الروح" (1). ومنها حديث رواه الإمام أحمد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون والبرص والجذام". وحديث من بابه مع زيادة مهمة رواه الحافظ أبو بكر البزار عن أنس أيضاً قال: "قال رسول الله ﷺ: ما من عبد يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعًا من البلاء: الجنون والجذام والبرص. فإذا بلغ خمسين سنة ليَن الله له الحساب، فإذا بلغ سبعين سنة رزقه الله الإناية إليه بما يحب، فإذا بلغ ثمانين سنة غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمى أسير الله، وأحب أهل السماء. فإذا بلغ الثمانين تقلل الله حسناته وتتجاوز عن ستيناته. فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبي وما تأخر وسمى أسير الله في أرضه، وشفع في أهل بيته.

والحديث الأول متصل بموضوع القدر، وقد أوردها مع زيادة في التعليق الذي علقنا به على هذا الموضوع في سياق سورة القدر، فلا نرى حاجة إلى تعليق آخر.

والحديث على الإخلاص له والتزام حدود الدين الإسلامي - وهذا هو المقصود من جملة ما من معمر يعمر في الإسلام - والتبشير والطمأنين للمسلمين من الحكمة الملموسة في الأحاديث الأخرى إن صحت، والله أعلم.

(1) روي ابن كثير هذا الحديث بصيغ أخرى ومن طرق أخرى. وهذا الحديث وارد في التأريخ 31 ص 62 إلى الأربعة (أي البخاري ومسلم والترمذي وأبي داود) بزيادة مهمة وهي: "فولاه الذي لا إنه غيره، إن أحدهم يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فتسبق عليه الكتاب بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدهم يفعل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فتسبق عليه الكتاب بعمل أهل الجنة فيدخلها".
(1) ثاني عطفه: لا يجيءه. والقصد من التعبير وصف المنذد به بالكبر والتبخير في الوقفة والمشية.

في هذه الآيات:

1- إشارة تنديدية إلى فريق آخر من الناس يجادل ويكابر في الله وآياته بدون علم ولا هدى ولا برءان من كتاب صادق، متكبراً متبخراً مشتدأ في العنان ليؤثر على غيره ويمنعه عن سبيل الله والاستجابه إلى دعوته.

2- إنذار شديد له، فله الخزى والهوان في الدنيا وله عذاب الحريق في الآخرة. وهذا جزاؤه الحق على ما قدمت يداه وليس فيه ظلم. فلله لا بظيم أحداً من عيبده وإنما يجزي كلاً بما يستحق.

وقد روى المفسرون أن هذه الآيات نزلت في النضر بن الحارث، ومنهم من روى أنها نزلت في أبي جهل، ومنهم من روى أنها عنها.

والمتبادر أنها استمرار في السياق، أو أنها استطراد إلى ذكر فريق آخر من زعماء الكفار يصد غبره ويوسوس لغبره، بينما احتوت الآيتان [3 و4] صورة الفريق الذي ينع غبره ويتأثر بوسوسة غبره، وأسلوبها تنديدي كأسلوب الآيتين المذكورتين.

وهو هذا لا يمنع بivityة الحال أن تكون احتوت إشارة إلى موقف جدلي خاص وفقوه أحد زعماء الكفار قبل نزول السورة، بل لا بد من أن يكون الأمر كذلك لأنها تنطوي على مشهد واقعي.

ومع خصوصية الآيات فإنها هي الأخرى تحتوي تلقينات جليلة مستمرة المدى وعامة الشمول بتقييم المكابرة في الحق، والاستكبار عليه وصد الناس عنه، وتقبيح المنصفين بهذه الصفات.
(1) على حرف: على طرف، والمقصد إنه شاك و إنه على غير اطمئنان، وصدق بإيمانه.

(2) العشير: الصاحب والمعاصر.

وفي هذه الآيات: إشارة تنديدية إلى فريق آخر من الناس يعبد الله على غير اطمئنان وإيمان صادق، ويكون مذنبًا. فإذا أصابه خير اطمئنان، وابتهج به، وإذا أصابه شر انقلب عن موقفه، وجد ما كان عليه وأخذ يدعو غير الله الذي لا يمنعه ولا يضره، بل والذي ضره هو الأوكد. وفي هذا من الخسران الدنيوي والأخروي والضلال البعيد ما فيه. وليس المولى مولاه وليش العشير عشيره.

وقد روى المفسرون (1) أن الآيات نزلت في أعراب كانوا يفدون على النبي في المدينة فيسلمون، فإن أصابهم خير ورقه بعد إسلامهم أو كان عامهم عام غيث وخصب وولادته حسنة أقاموا على الإسلام، وقالوا هذا دين صالح، وإن أصابهم مصمبة أو جدب جدوا وقالوا ليس في هذا الدين خير وارتدوا إلى شركهم. وهناك رواية أخرى (2) تنفي أن نزلت في يهودي أسلم ثم تشاء وطلب من النبي أن يقبله من بعثه على الإسلام، وهناك حديث رواه البخاري عن ابن عباس جاء فيه: «كان الرجلُ يقدمُ المدينةَ، فإن لبدت أمرتُه غلامة ونتجت خيلهُ قال: هذا دين صالح؛ فإن لم تلد أمرتُه ولم تنتج خيله قال هذا دين سوءَ» (3).

---

(1) انظر تفسير الطبري والبغوي وابن كثير والخازن.

(2) انظر تفسير الزمخشري.

(3) التاج ج 4 ص 160.
هذه الروايات تقتضي أن تكون الآيات مدنية. ولم يذكر المفسرون ذلك صراحة، وقد تكون في الآيات صورة من صور مواقف المنافقين ومرضى القلوب وهؤلاء كانوا في العهد المدني. غير أننا وقد رجعنا مكية السورة لسن ترى حكمة في وضع هذه الآيات في سياق مواقف وصور مكية. وأسلوب الآيات بعد مماثل كل المماثلة لأسلوب الآيات السابقة التي تحكي هذه المواقف والصور المكية؛ لذلك فإننا نرجح أن هذه الآيات استمررت في السياق السابق أو استطارات آخر إلى وصف فريق آخر من الناس في العهد المكي بأسلوب تدريجي، كما وصف الفريون السابقان. مع احتمال قوي أن يكون هذا الفريق قد أسلم ثم تردد أو ارتد استبطاء لنصر الله واستحباطا للدنى. وفي سورة النحل التي فسرناها في الجزء السابق آيات تذكر أن بعض المسلمين في مكة ارتدوا عن دينهم استحببا في الحياة، حيث يورد هذا كشاهد على صواب القول إن الصورة التي وصفت في الآيات صورة مكية وهي من سكنى الله من بعد إيمانه إلا من أثربه وقلبه مطمئنًا بالله وليكن من شبع بالله والله يعلم عمدهم غالبهم. استحبوا الحبوب الدنيا على الآخرة وأت الله لا يهدى تقوم الساكرين.

وفي سورة عديدة أخرى آيات حكت حالة أناس كانوا يعترفون بالله ويدعونه ويخلصون له الدعاء والدين في الأزمنة، ثم ينسونه ويشركون به غيره في الأوقات العادية، منها آية سورة العنكبوت هذه: "فإذا رصدوا في الليل دعونا الله عصبيين لهم ألصقناهم(normal) إلى الفجر إذا ألمهم يثرون وآيات سورة الروم هذه وإذًا الناس ضر دعاوهم سيبين إل نهم ثم إذا ألمهم رحمة إذا فريق منهم بريهم تشركون و إذا ألمهم رحمة خروحا بها وإن قضواه سينين ما قدمت أبد их وإلا هم يقتلون(1) فلعل هذه الآيات وأمثالها مما يصح أن يدخل في ذلك النطاق ولعل في الآية (15) التالية لها قرينة على ذلك. وهذا لا ينفي صحة الحديث الذي

(1) انظر أيضا: آيات سورة الأعراف (189 - 191) ويوسف (12 - 22 و23 - 31 و32 - 36) والنحل (52 - 55) والإسراء (67 - 69 و67) والزمر (8) فهي من هذا الباب.
رواه البخاري عن ابن عباس وما فيه من صورة لبعض الناس في العهد المدني. ومن الجدير بالتنبه أن الحديث لا يذكر أن الآية نزلت في الصورة الواردة فيه.


وهذه الآيات انتهت كسابقتها على تلقين عام مستمرّ المدى بتلبية التفقه والسجال، والتقلّب في الحقّ وعدم الاستقامة عليه، وجعل الموقف منوطاً بالنفع الشخصي العاجل ثباتاً وانحرافاً، والبحث على تجنب هذا الخلق البشع والاستسقاء بالحقّ والاستقامة على دين الله في كل حال.

اللهم يُنجِل الَّذين مأمونوا وعملوا الصلاحية جَمِيعاً تَحْيَى مَن تَحْيَا الْأَنْثُرَونَ

[14]

المتأتير أن هذه الآية جاءت معقبة على الآيات السابقة مباشرة حيث انطوت على التنويه بالذين آمنوا وأخلصوا وثبتوا في إيمانهم وعملوا الأعمال الصالحة؛ ووعود لهم بجنتان الله الأخروية مقابلة للتنديد الذي احتوت تلك الآيات بالنبي الذي يعبدون الله على حرف وبالتزامين اللذين وصفا في الآية الأولى. وهذا من مألوف النظام القرآني. ووضوح أنها اعتناحت حثاً على الثبات في الإيمان والإقبال على العمل الصالح وبياناً بأن جزاء ذلك مضمون عند الله، وتوكيداً بتقييم الأخلاق المنعوتة في الآيات السابقة.

(1) انظر تفسير الخازن والزمخشري والطبري.
سورة الحج الآية: 14 - 15

(1) بسبب: بحيل.

(2) كيده: هما بمعنى عمله أو محاولته.

الآية تأمر الذي يظن أن الله لن ينصره في الدنيا والآخرة بتعلق حبل في السقف، وشنق نفسه به؛ ليرى ما إذا كان هذا العمل يشفى غيظه ويذهب حنته.

ولقد روى الطبري والبغوي وغيرهما، أن هذه الآية نزلت في أمد وغطفان، الذين كانوا حلفاء للهولود وتباطأوا عن الإسلام وقالوا نخاف أن لا ينصر محمد فيقطع الذي بينا وبين حلفائنا. والرواية تقتضي أن تكون الآية مدنية ولم يذكر المفسرون ذلك صراحة. وكما استعدنا الرواية المرورية في سياق الآيات

والتي تقتضي أن تكون هذه الآيات مدنية لأسباب ذكرناها تستبعد هذه الرواية لنفس الأسباب. وليس من الضرورة أن تكون الصورة صورة مدنية وحسب. وما دام وجد في العهد المكسي من يرتد عن دينه استجاباً للحياة الدنيا، يصح أن يوجد فيه من يظن ما ذكرته الآية من ضعف الإيمان والعصبية من مسلمي هذا العهد أيضاً.

ويتباور لنا أن الآية جاءت تنقيب آخر على تلك الآيات التي نددت بالذين يعبدوون الله على حرف وجعلون إخلاصهم رهناً بما يصيبهم من رحمة الله وبره. وقد انطوى على نوبخ وتقريع ساخرين. وعلى تقرر كون الإنسان لا يصح أن يؤمن إلا على شرط أن لا يناله إلا الخير. وكون الإيمان به مسألة مستقلة لا علاقة لها بأعراض الدنيا المتقلبة على الناس، وكون واجب المؤمن التأمل في رحمة الله ونصره في الدنيا والآخرة؛ لأن ذلك مما وعده الله به، وكون الطه في تحقيق هذا الوعد والجزاء والهلع ويمس منه غير منتظم مع معي الإيمان به والثقة به والاعتماد عليه. وعلى من لا يتبرر ويرعوي وصدق أن يشتق نفسه! وكما أن شنق الإنسان لنفسه لا يشفيه من غيظه وغير ضار بغيره فذلك المغيث المحنط
الجزء السادس من التفسير الحديث

المرتد بسبب تأخر نصر الله له لن يضره نفسه؛ لأن مصيره إلى عذاب الله وسخطه.

وفي الآية معالجة روحية قوية نافذة من دون ريب في مثل الحالات التي جاءت في صيدها.


وحكى ذلك أنيس بن عبد الملك، وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يُرِيدُ. [16]

وهذه الآية متصلة بالسياق والموضوع اتصال تعقب وتبنيه كما هو المتبتاد. فالله قد أنزل آيات القرآن واضحة بينة، وهو إنما يهدى بها من أراد له السعادة والهدى.

وأسلوب الآية أسلوب تسلية وتطمين، وقد تكرر في مواضيع كثيرة من القرآن في مثل هذه المواقف. وعلى ضوء الآيات العديدة التي قررت أن الله إنما يهدى من ينبي إليه ومن يستمع القول فتبع أحسنه، أي من حسن نيته وصدق رغبته في هدى الله، ومنها آيات سورة الرعد [27 - 29] والزمر [18] لا يكون محل للالتباس في هذه الآية، بسبب إطلاق الفقرة الأخيرة منها على ما نبهنا عليه في مناسبات عديدة سابقة.

إِنَّ اللَّهَ يُفْصِلُ بَيْنَهُمْ رُوْمَ الْقَيْمَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَبِيلٌ. [17]

تقرر هذه الآية أن الله هو الشهيد على كل شيء في حقيقة أصحاب النحل والمشارب الموجودة من مؤمنين بالله والنبي، ومن يهود وصابين ونصارى.
سورة الحج الآنان: 16-17

ومجووس ومشاركين، وكونه هو الذي سيفصل بينهم يوم القيامة حيث يُؤيد الحقّ واصحابه ويزهق الباطل وأصحابه.

والمنبِّر أن الصلة غير منقطة بين هذه الآيات وما قبلها وبخاصة الآية السابقة لها مباشرةً، وأنها بسبيل توكيد قوة الدعوة النبوية وساحتها وتطمين المؤمنين بها وتبنيهم.

والمنبِّر أن تعبر (
أَلَّلِينَ أَشْرَكَوْا) قد شملهم. ولا سيما إن القرآن قد ذكر أن هؤلاء كانوا يعترفون بالله العظيم حيث تكون عبادتهم للأوثان والكواكب إشراكًا.

تعليق على تسميات اليهود والنصارى والمجوس والصابين

هذه التسميات تأتي لأول مرة هنا وبهذة المناسبة نقول:

أولاً: إن تعبر (وَلِيْلِينَ حَدُّوَاتٍ) هو عربي صرف في صيغته وجزيه. يعني اليهود على ما هو متفق عليه، وقد تكرر وروده في السور المدنية، وهو من جذر هاد بمعنى مال وثاب، ومن ذلك جملة (إِنَّهُمْ أَلَّلُهُ إِلَيْكَ) في الآية [159] من سورة الأعراف حكايّة عن لسان موسى عليه السلام. وما دام أن التعبر يعني اليهود فصار من المناسب الاستطراد إلى هذا الاسم. ولقد تكرر ورود هذا الاسم كثيرًا في السور المدنية. وواجه في بعضها محتزلاً بصيغة (هيود) وجاء في بعضها منسوبًا (يهودية) وورد في بعض الأحاديث بدون حرف تعريف وغير مصروف كأنه اسم أعجمي حيث روى الترمذي لسند صحيح عن زيد بن ثابت قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللّه
أن أتعلمَ لِمَ كَتَبَ يَهُودٌ قَالُوا وَلَهُ اللّهُ إِنِّي مَا أُمِنُّ يَهُودٌ عَلَى كَتَبٍ. قَالَ فَيْنَ مَرَّ بَيْ شَهْرٍ حَتَّى تَعْلِمْهُ الفَتَى. فَلَمَّا تَعْلَمَهُ كَانَ إِذًا كَتَبَ إِلَى يَهُودٍ كَتَبَتْ إِلَيْهِمْ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِمْ كَتَبَ إِلَيْهِمْ قَرَأَتْ لَهُ كَتَابُهُمْ» (1). ومن المفسرين من يرجع تسمية (اليهود) و(يهود) و(هود) (1) النّاجي 5 ص 230.
إلى ذلك الجذر العربي. غير أن الأكثر على أنها تعريب يهوداً اسم أبا بعقول. وأبو السبط الذي منه داود وسلمان وعيسى عليهم السلام. ولقد سميت المملكة التي قامت في بيت المقدس بعد سليمان باسم مملكة يهوداً؛ لأن سلط يهودا كان يقيم في منطقة بيت المقدس وكان أكبر وأشهر أسباط بني إسرائيل.

ونحن نرجح ما عليه الأكثر وعدم صرفه في الحديث قد يكون داعماً لهذا الترجيح.

وترجح أن تسمية (اليهود) و (يهود) و (هود) للذين كانوا يدينون بالدين الموسي سابقة للبعثة. وأصبحت بذلك جزءاً من اللغة العربية. لأن القرآن نزل ببلسان عربي مبين. وقد غدت كذلك بعد البعثة وصار منها اشتتاق فصار يقول: (يهوداً، ومن ذلك الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: {ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبوه يهوداً أو ينصراني أو يمجسائه} (1).

وثانياً: إن كلمة (النصاري) وردت في السور المدنية كثيراً وبصيغ متعددة مثل (نصاري) و (نصرانياً)، فأكثر الأقوال على أن كلمة نصارى هي جمع نصران مثل نشوي جمع نشوان وسكاري جمع سكران. وروى الطبري بثني من الشعر الجاهلي ورد فيها المفرد مذكراً ومؤثراً:

1- تراها إذا زار العشبي محنفةً وضحي لديه وهو نصران ثامن
2- فكلتاهما خرت وأسجد رأسها كما سجدت نصرانة لم تحنف

والبيت الثاني صريح الدلالة على أن الكلمة تسمية لأمرة نصرانية.

وهناك بيت جاهلي ثالث يرويه الطبري فيه كلمة أنصاراً جمعاً للنصاري وهو:

لما رأيت نبطاً نصاراً شمرت عن ركيتي الإزارا

كنت لهم من النصارى جاراً

ويقول الطبري إن هذه الأبيات تدل على أنهم سموا نصارى للنصرة بعضهم ببعضاً وتناصرهم بينهم. وهذا يعني أن الكلمة عربية صريحة من جذر نصر. وقد

(1) التاج 4 ص 180
قال الطبري: إن هناك من يقول إن التسمية مقتبسة من جملة قرآنية حيث جاء في آية سورة آل عمران (24) هكذا: {فَكُلُّ أَحَدٌ يُعَسِّى مَنْ كَفَرَ فَالْكَفَرُ قَالَ مَنْ أَضْرَأْعِيَ}. وهذا القول يتسق مع القول إن الكلمة من جذر عربي صريح. غير أن الجملة المذكورة هي جملة قرآنية. وتعتقد أن كلمة النصارى للدلالة على معتقدي الديانة المسيحية كانت مستعملة قبل نزول القرآن.

وأيضاً فقد يجعل القول بأنها مبتقة من الجملة القرآنية محل نظر، إلا أن يقال إن العرب الصريحاء من النصارى الذين كانوا كثيراً كبيراً في الشام والعراق ومشارف الشام واليمن قد تسموا بهذا الاسم على اعتبار عيسى عليه السلام، وأنهم كانوا يتداولون فيما بينهم معنى الحوار الذي آخر القرآن به بين عيسى والمواريين.

وهناك من قال إن الكلمة مشتقة من اسم الناصرة. وهذا اسم مديحة في فلسطين ذكرت الأناجيل المتداولة أن عيسى عليه السلام كان يعيش فيها أو من أهلها. وقد نسب إليها في الأناجيل فجاء في بعض الإصحاحات تعبير (يسوع الناصري) غير أن كلمة (الناصرة) عربية الصيغة والمعنى. واسم هذه المدينة لم يكن بهذه الصيغة قبل الإسلام، ولم نطلع على خبر وثيق يجعلنا على يقين بأن هذه الصيغة تعرّب سابق للبعثة لاسم المدينة القديم؛ لأننا كما قلنا نعتقد أن تسمية النصارى سابقة للبعثة. وورودها في القرآن بصف مختلفة من الدلائل على ذلك. وقد غدت كلمة عربية وصار يشتق منها فيقال تنصر وينصرانه ومن ذلك الحديث الذي أوردناه آلياً.

وثانياً: إن كلمة المجوس تأتي للمرة الأولى والوحيدة في هذه الآية. وفي القرآن كلمة (جاسوسا) وكلمة (تجمسوا) ولكن كتب اللغة لا تذكر صلة بين هذا الجذر وبين تلك الكلمة التي يتفق المفسرون واللغويون على أنها للدلالة على معتقدي عبادة النار. والمشهور أن هذه الديانة هي ديانة أهل فارس قبل الإسلام. وقد ذكرت كتب التاريخ القديمة أنه كان للفرس معابد تسمى بيوت النار وكان لها سدنة يهتمون لإدارة اقتصادها وأن ذلك استمر إلى ما بعد الفتح الإسلامي في عهد الخلفاء الراشدين. ونحن نرجح أن الكلمة بدلالتها غير عربية الأصل وأنها كانت
مستمَتلا في اليسان العربي للدلالة على أهل تلك الديانة. وإن لم نستطع العثور على أصلها التي عَرَبَت عنه.

ولقد كان من العرب من اعتنق اليهودية والنصرانية فقسموا العرب المتهودون والمستمرون باسم يهود ونصارى. فجاء اسمهم في القرآن كذلك. وذكر كلمة المجوس في القرآن قد يفيد أن من العرب من كان يعتنق تلك الديانة ويشتت بهذة الكلمة. وهناك روايات يمكن الاستناد بها على ذلك. فقد روي ابن سعد في الجزء الثاني من كتاب الطبقات (1) أن النبي ﷺ أرسل كتاباً ورسولاً إلى ملك البحرین يدعوه وقمه إلى الإسلام فاستجاب، وأرسل إلى النبي بخبره أن عينده جماعة يهودية بالمجوسية واليهودية، وسأله أمره فيهم فأمره النبي ﷺ أن يدعوهم، فإن بقوا على دينهم أن يأخذ منهم الجزية وقد يكون المجوس من هؤلاء عربًا.

ولقد روى الألوسي في كتابه "بُلْوَغ الأُرْب" أن أشترًا من العرب ومن بطون تيمهم الذين كانوا في أنحاء العراق وجزيرة الفرات قبل الإسلام يعبدون النار ومن جملتهم زعماؤهم زراره بن عدس وابنه حاجب والأقرع بن حابس والأسود بن وكيع. ولقد بسط الفرس سلطانهم على اليمن في أواخر القرن السادس بعد الميلاد، أي في حياة النبي ﷺ، ولا بد من أن يكونوا مارسوا ديانتهم في اليمن. وليس من المستبعد أن يكون بعض العرب من أهل اليمن اقتبسوها منهم (2). ولقد غدت كلمة المجوس بورودًا في القرآن عربية على كل حال، وصار ينحت منها اشتقة تمجس ويمجساته عن ما ورد في الحديث الذي أوردناه قبل.

ولقد روى الإمام أبو يوسف في كتاب "الخراج" حديثًا عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ جاء فيه: "استوا بهم سنة أهل الكتاب" وأنه أخذ الجزية منهم.

الطبقات الكبرى ص 27-28.

(1) انظر طبقات الأمم لابن صاعد والخراج لأبي يوسف ص 73-75 والأموال لأبي عبيد 32-34 وطبقات ابن سعد ج 2 ص 28 وتاريخ العرب قبل الإسلام لجوايد علي ج 5 ص 362 وما بعدها، والجزء الثالث من تاريخ الطبري وفتح البلدان للبلاذري والجزء الثاني من بُلوغ الأرْب في أحوال العرب.
على هذا الاعتبار، كما روی عن علي بن أبي طالب رواية تفيد أنهم كانوا أصحاب كتاب سماوي انحرفوا عنه (1)، والله تعالى أعلم.

ورأيا: إن كلمة الصابرين وردت مرتين أخرتين في سورة البقرة والمائدة.

مع المؤمنين واليهود والنصارى فقط كما ترى فيما يلي:

1 - إن الَّذِينَ مَاتُوا مِنَ الَّذِينِ أُمِّنُوا وَأَلْبَيْبَ هَادِئٌ وَالْمُسْتَمِرُونَ بِالْكِتَابِ وَالْيَهُودِ وَالْخَلِيْجِ بِمَاتِ أَمْرِهِمْ وَلَا يَحْفُرُونَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَرْضَوْنَ [ البقرة: 267]

2 - إن الَّذِينَ مَاتُوا مِنَ الَّذِينِ أُمِّنُوا وَأَلْبَيْبَ هَادِئٌ وَالْمُسْتَمِرُونَ وَالْيَهُودِ وَالْخَلِيْجِ مَاتِ أَمْرِهِمْ وَلَا هُمْ يَرْضَوْنَ [المائدة: 19].

وقد تعددت آراء المفسرين في الصابرين، فمنهم من قال إنهم فريق من النصارى، ومنهم من قال إنهم فريق من المجوس؛ ومنهم من قال إنهم عبادة الكواكب ومنهم من قال إن دينهم مزج من اليهودية والمسيحية يقرّون بالله ويعترون الزبور ويعبدون الملائكة ويصلون إلى الكعبة قد أخذوا من كل دين شيئاً. ومنهم من قال إن أصل دينهم هو دين نوح بل ومنهم من قال إنهم الذين لا دين لهم (2). وهذه الآراء لا تستند إلى سند وثيق وقد لا تخرج عن حد التخمين؛ كما يؤيد ذلك تعددها وتمرّها. وقد غاب عن الذين قالوا إنهم مجنوس وورد اسم المجوس في آية الحج التي نحن في صددها مع اسم الصابرين. كما غاب عن الذين قلوا إنهم عبادة الملائكة أن هذا يعني أنهم مشركون مع أن اسم المشركين قد ورد أيضاً مع اسمهم. وورد اسمهم في آيتين البقرة والمائدة مع المؤمنين واليهود والنصارى، أي مع الموحدين توحيداً صريحاً أو مؤولاً، يسوغ القول إنهم هم الآخرون موحدين بشكل من الأشكال.

(1) انظر المصدر السابق نفسه.
(2) أقرأ تفسير آية البقرة [167] في كتاب تفسير الطبري والنسفي والرازي وأبي السعود والخازن والبيضاوي والطبري والبغوي وابن كثير.
وقد استقرّ في الأذهان أن هذه النسبية هي للنحلة الموجودة في العراق الآن، والتي يطلق عليها اسم الصبّة الذي يظن أنه تحريف (الصبّاء) أو (الصبة)، بل إن بعض المفسرين قالوا هذا فيما قالوه. ومعروف أن بين رجال الأدب العربي القدماء أفراد مشهورون من هذه النحلة احتفظوا بنسبتهم إليها منهم أبو إسحاق الصبّي. ولقد أورد بعض المفسرين (1) قصة حول هذه النحلة، وهي أن المأمون مرّ بقرية فيها طائفة تعد الكواكب فأراد أن يعتبرها من المشركين وأن لا يقبل منهم الجزية، فقيل له: إنههم (الصابّون) المذكورون في القرآن مع اليهود والنصراة وينسحب عليهم ما ينسحب على هؤلاء، فابنهم علي النذمة وأخذ منهم الجزية. ونتفتق أن الزبد بين صبّة العراق والصابّين في عهد المأمون وبعده وبين النسبية القرآنية وهم وتجوز، أو بالأحرى تلقيق مرتجل بعد الإسلام.

إلى جانب هذا نذكر أن الكلمة اشتقت عربياً أصيل من صبا أو صباً بمعنى مال وانحرف (2)، وقد ورد اشتقات منها في آية سورة يسوسف هذه: \( قَالَ رُبِّيِّ مَا أَحْبَتْ إِلَّا مَيَّا يَتَعْقُّوبُ إِلَيْهِ وَإِلَّا مَيْضِرَتْ عَيْنٍ كِبْرَى أَصِبَ إِلَيْهِمْ وَأَنَّ مَنَ الْيَطَّهِنَّ \) بمعنى الميل أو الانحراف. وذكر كذلك أن العرب في عهد النبي كانوا يقولون للذي يعرف أصباً ويدخل في دين جديد (صابّاء) وأنهم سموا النبي بهذا الاسم وسموا به المسلمين الأولين لأول عهد الإسلام. وكانوا يعتنونهم بالصباة والصابّين. ولقد روى ابن هشام (3) أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) كان يقول عن النبي إنه صبّاء ولهما أيضاً أسلم ووجه لأول مرة بعد إسلامه إلى فناء الكعبة قال المجتمعون: إن ابن الخطاب قد أقبل عليه بوجه صبّاء. وفي صحيح البخاري أن امرأة بدونة عبرت عن النبي يقولها: (ذلك الذي يقولون عنه الصبّاء). وفي "أسد الغابة" حديث عن الحارث العامدي أنه رأى جماعة من

المصدر السابق نفسه.

(1) أنظر لسان العرب.

(2) ابن هشام ج 1 ص 311.
قريش تجمعوا على رجل من مكة فقال لأبيه: ما هذه الجماعة؟ فقال له: هؤلاء قوم اجتمعوا على صائب لهم. فأشرفنا فإذا رسول الله يدعو الناس إلى عبادة الله وحده.

فإطلاق التسمية على النبي والذين آمنوا به في أول عهد الإسلام، ثم سلك الصابرين في آتي البقرة والمائدة في سلك الموحدين يزيد في قوة الاستدلال على أن الكلمة القرآنية عن الموحدين بشكل ما والمنحرفين عن دين الآباء وتقاليدهم الشركية. وورودها في القرآن دليل على أنها من تعابير ما قبل البعثة وأنها كانت تلقى على جماعة ما في بيئة النبي متضمنين بهذه الصفة، وأن منهم من ظل على ما كان عليه ولم يتبع النبي ﷺ.

ولقد ورد في كتاب السيرة والتفسير ذكر أفراد من عرب الحجاز كانوا ألمّوا بالكتب السماوية، واستنارت عقولهم فأثروا أن يظلون بعيدون ما بعد آباؤهم ويشتركون مع الله آلهة أخرى ففقروا ذلك واستقرعوا على عقيدة التوحيد؛ ومنهم من اعتمد الله على ملة إبراهيم، ومنهم من أخذ يتبع على ملة إبراهيم أو ما ظنها كذلك؛ ومنهم من تنصّر؛ ومنهم من كان في مكة ومنهم من كان في يثرب. وممن ذكرتهم الروايات زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وعثمان بن الحويرث وعبد الله بن جهش وأمية بن الصليت وأبو قيس البخاري البشري وأبو الهيثم بن السهبان البشري وأبو عامر الأموي وسلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري (1)، ومنهم من أسرى بالنبي ﷺ مثل سلمان وأبو ذر وعبد الله بن جهش. ومنهم من مات قبل بعثته مثل زيد بن عمرو وعثمان بن الحويرث؛ ومنهم من مات في أوائل بعثته مثل ورقة بن نوفل، الذي أدرك أوائل البعثة و قال للنبي ﷺ لأن أدركني أمرك لأصبرني نصرًا مؤزراً (2). ومنهم من كفر بنبوة النبي وناواه منأواة شديدة حسداً وعندًا مثل أمية بن الصليت وأبي عامر الأموي المعروف بالراهب.

(1) انظر ابن هشام ج 1 ص 215 - 223 وز ج 2 ص 103 و 177 و طبقات ابن سعد ج 1 ص 202 وفتح الرازي ج 3 ص 369 - 370.
(2) انظر التاج ج 3 ص 227.
وجما روى (1) أن النبي ﷺ التقى بزيد بن عمرو وقال عنه: إن يبعث أمه وحده، وإن كان ينادي ربه فيقول: (ليبك حقاً حقاً تعبداً ورقاً). عذرت بما عاذ به إبراهيم. إنني لك عاين راغم. مهما تجشمني فإني جاشم، وهو أبو سعيد بن زيد أحد العشرة المبشرين بالجنة، الذي كان من السابقين الأولين إلى الإسلام وأسلمت معه زوجته فاطمة بنت الخطاب أخت عمر رضي الله عنهم.


واللذين أشركو، قد شملتهم لأنهم كانوا يعبدون الكواكب والأوثان من قبل إشراكهم مع الله واتخاذهم شفعاء لديه، على ما شرحناه في سياق بعض الآيات.

وقد يكون هناك ملل تعبد مظاهر الطبيعة الأخرى، وهذه أيضاً لا تخرج عن الشرك وصفة المشركين.


(1) أسد الغابة ج 2 ص 178.
سورة الحج الآية: 18

تضمن الآية:

1 - سؤالًا للنبي ﷺ أو للسماع في معنى التقرير والتوكيد بخصوص كل مئ من في السماوات والأرض، بما في ذلك الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب، الله وبإخلاص كثير من الناس له أيضاً في العبادة والخضوع.

2 - وإشارة إلى أن كثيراً من الناس قد استحقوا عذاب الله بسبب جحودهم وتمرّدهم.

3 - وإنذاراً لهذا الفريق بأن الله إذا قضى على أحد بالخزي والهوان بسبب كفره وتمرده فلن يكون له من يبدل هوان بكرامة وهو الفعال لما يشاء.

وبالصلة كذلك غير منقطعة بين هذه الآية وما قبلها وبخاصة الآية السابقة لها مباشرة كما هو المتباشر. وهي بسيلة التدليل على عظمة الله وشمول حكمه، وخصوصا من في الكون له، وتوكيد كون الدعوة النبوية هي المتسقة مع واجب الإنسان بالاعتراف بالله وحده والاتجاه إليه و jede. وهي كذلك بسيلة تطمين النبي ﷺ والمسلمين وتثبيتهم، والتنديد بالمنحرفين عن الطريق القوي وإنذارهم بالخزي وسوء العاقبة. وأسلوبها قوي نافذ. وما احتوت منه تقرير كون جميع ما في كون الله خاضع له تعالى قد مر في سور سابقة في مناسبات مماثلة وبأسلوب متنوعة. ولقد كتبنا تعلقاً على آية سورة الإسراء هذه ﴿لا تسبّ الله بالغيب والخفي﴾ وَفَنَّفَيْنَ فَإِنْ وَلَّىٰ إِلَّا يُسْحِبُ يَدَهُ وَلَكِنْ لَيْنَا نَفْقَهُ وَإِنَّ كَيْلَا غَفُورٌ وَإِنَّ كَيْلَا عَذَابٌ ﴾. ويمكن أن يسنب هذا التعلق على هذه الآية، وبخاصة بالنسبة لسجود من في السماوات ومن في الأرض والسماع والقمر والنجوم والشجر والدواب.

هذان خصمانّا أخضعا في بني إسرائيل كفروا قطعت لهم يداً بين نافرٍ يصب من قوياً روعهم تحليمٌ ﴿يُصِهرُهُ﴾ وم في بطونهم والمحلود ﴿وَفَعَمَّ مَقْصُوفٌ﴾ من جلبيه ﴿حَكَّامَا أَرَادُوا أَن يَخُرْجُوا مِنْ غَيْبٍ أُعْسِدُوا فِيهَا وَذُوْفُوا عَذَابٌ﴾.
في الآيات إنذار ويشري لكل من المؤمنين والكافرين بالمصير الذي يصبون إليه يوم القيامة ووصف له. وقد تضمنت التقريرات التالية:

1 - إن الناس يوم القيامة فريقان قد اختفيا في موقفهم من الله رحمهم فكمهن من كفر به ومنهم من آمن وعمل الصلاحت.

2 - إن مصير الجاهدين رهيب جداً حيث يبدأ لهم ثياب من نار ويصب فوق رؤوسهم الماء الشديد الحرارة الذي يذيب ما في البطون والجلود. وحيث يعد لهم مقام الحرارة التي تهلب أجسادهم وتحطم أطرافهم. وكلما ظنوا أن عذابهم وهم انتهوا أو كلما أرادوا أن يخلصوا منهما، عادا فتجداني قريبين شديدين وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق.

3 - أما المؤمنون الذين يعملون الصلاحت فإن الله يدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار، ويزنون بالأساور الذهبية وباللؤلؤ ويلبسون الثياب الحريرية جزاء لما كان من اهتدائهم إلى أحسن الأقوال، وسيرهم في أحمد الطريق وأمضينها لنجاة.

ولقد روى الطبري والبغوي وغيرهما روایات وتأويلات عديدة في المقصود من الآية الأولى، من ذلك أن أبا ذر' أقسم بالله أنهما نزلت في سنة من قريش حمزة بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحزرة (رضي الله عنهم)، وعبيبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، يوم تبارزوا في بدر. حيث خلا الثلاثة الآخرون أكفاءهم من بني عمومتهم إلى المبارزة قاتلين نحن وإياهم أحقّ
بالخصومة، فبرز إليهم الثلاثة الأولون. ومن ذلك عن ابن عباس أن الخصمين هما أهل الكتاب والمسلمون، حيث قال الأولون للآخرين: نحن أوليّ الله وأقدم منكم كتاباً ونبيناً قبل نبيكم، قال الآخرون للأولين: نحن أحقّ بالله آمناً بمحمد وآمنا بنبيكم وربنا أنزل الله من كتاب فآمن تعرفون نبيتنا وكتابنا ثم تركتموه وكذبرتم به حسداً.

ومن ذلك عن معاذ أن الخصمين هما المشركون والمسلمون اختصموا أيهم على حقّ. ومن ذلك عن معاذ أن الخصمين الجنة والنار حيث قالت الأولى خلقتي الله لهما وقاتت الثانية خلقتي لعقوبتها. والرواية الأولى من مرويات الشيخين ونصهما هو: "كان أبو ذر يقسم أن هذه الآية نزلت في حمزه وصاحبه ونجلته وصاحبته يوم برزوا في يوم بدر"((1)). وقد روى الشيخان كذلك عن علي قوله: "أنا أول من يجد بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة. قال قيس وفهيم نزلت هذا خصمان أحصمان في نعمة"((2)) قال هم الذين برزوا يوم بدر علي وحمزة وعبيد الله وشبيبة بن ربيعة وعبيد الله بن زيد بن وقحية ونجلته ونجلة ونجلة ونجلة ونجلة.

وقد صوب الطبري من هذه الروايات رواية كون الآية في صد الطبري عاماً للمؤمنين عاماً. حيث يفيد أن ما رواه الشيخان لم يثبت عنده، والروايات الأخرى تفيد هذا أيضاً. وتفضي رواية الشيخين أن تكون الآية مدنية، ولم يرو أحد ذلك بصراحة والأسلوب والطابع المكاني بارزان عليها، والنفس صممة بتصويب الطبري، مع القول أنها يسبيل تأكيد ما انتظروا أن الآية السابقة من صدق الدعوة النبوية وما فيها من حقّ ونهي، والنتيجة بالذين استجابوا لها وبشرى لهم، ويسبيل تأكيد خطأ الكافرين بها وضلالهم وإندائزهم. وأصولها التقيدي العام مما يؤيد ذلك حيث تضمن تقييد كون الناس من الدعوة النبوية فريقين جاهد ضال ومعمل مخلص وكل مصيره الذي يستحقه.

ووصف مصر كل فريق نافذ يثير الرغبة والشوق والخبطة من جهة، والفزعة والرعب من جهة أخرى. وهذا وذلك مما استهدفته الآيات كأمثالها العديدة.
ولقد حمل الشيعة القول المروي عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) بأنه
أول من بجوت بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة، على كون الخصومة التي
يجوتو لها هي مع الذين نازوا فيه حقهم من الإمامة. وهذا من غرائب تخريجاتهم،
فعلي رضي الله عنه بايع برضاهم وتعاون مع أبي بكر وعمر وعثمان (رضي الله
عنهم) مثل سائر أصحاب رسول الله ﷺ. وما كان ليفعل ذلك لو كان يعتقد أن
رسوله قد قرر حتى التقدم له في خلافة رسول الله ﷺ، وليس هو أضعف منهم
عصبية وشخصية وما كان يمكن أن يقبل ذلك غاليًا أصحاب رسول الله بل كلهم.
ونحن أن ننزله عن القول المروي عنه. ونرجح أن الهوى الحزبي قد لعب دوره
فيه. فبالإضافة إلى الغرابة التي تبدو في التخريج، فإن القول بعدّ ذاته يبدو غريبًا
وغير مفهوم المدى.

ولقد روى الطبري والبغوي، كل بطرقته، عن أبي هريرة في سياق جملة
«يُصَلَّب من فوق رؤوسهم الكُمّيَّات» يُصَلَّبُونَهُمْ ما في بطنهم» حديثًا عن النبي ﷺ.
أنه قال: إن الحميم ليصب على رؤوسهم فيذفن الجمجمة حتى يخلص إلى جوفه،
فيسيلق ما في جوفه حتى يبلغ قدميه، وهو الصهر ثم يعاد إلى ما كان» وأورد ابن
كثير في سياق جملة «وَلَمْ يَقْرُبُوا مِنْ عْرَبَيْنِ حَدِيثًا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ عِنْبَيْنِ»
قال: قال رسول الله ﷺ: لو أن قمعًا من حديث وضع في الأرض فاجتمع له
الثقاتان ما أقولو في الأرض». وحديثًا آخر رواه الإمام أحمد عن أبي سعيد أيضًا
عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّمَا أَحْمَرَ الْجَبْلَ بِمِعْطَانِ مِنْ حَدِيثٍ لَّفَتَتْ ثُمَّ عَادَ كَمَا
كان، ولو أن دلًا من غشاق يهرع في الدنيا لأنس أهل الدنيا» وحديث الأول
رواه الترمذي أيضًا(1). كما روى الترمذي النمرثر الثاني من الحديث الثاني أيضًا(2).

ووصف هول العذاب الأخروي والتخويف منه مما يلمح من الحكمة في
الحديثين. وهو ما يلمح من الحكمة في الآيات بالإضافة إلى وجوب الإيمان بما جاء

(1) التاج ج 5 ص 390 و1391
(2) المصدر نفسه
في القرآن وسُوَرَ الحج الآيات: 25-29

إنًا لللَّهِ كُلَّمُوا وَإِلَّاهُ يُبَيِّنُ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَتَسَيَّدُهُ الحَكَّارَةَ الَّذِي جَعَلَتِهِ لِكُلَّ أَعْلَمِ (1) فِي هِيَاةٍ (2) وَمَن يَبِينُ فِيهِ يَلْحَبُّهُمْ بِمَثْلِهِ (3) لَقَدْ مِن عَذَابٍ أَلِيمٍ (4) وَإِذْ بَوَابُاتُ الْجَهَنَّمَ مَكَانُ لَّيْلَيْتُ القَبَضَةِ أَنْ لَا تَنْفِئْ فِي شَيْءِهِ وَلَوْ قَدْ جَلَّيْتَ (5) اْلْقَبْضَةَ وَالْعَذَابَةَ (6) وَلَلْعَذَابَةِ الشَّجُورَ (7) أُذُنُّ أَنَّهُمْ فِي النَّارَ (8) بِلَعْبِيْهِ بَيْنَ (9) بَيْنَ الْجَحَّامَ (10) وَلَعْبِيْهِ صَامِئَ (11) مِن كَلِّ فَجَأٍ (12) عَيْنَيَّ (13) لَيَشَاءُ وَلَيْسَ لَهُمْ عَلِيمُهُ وَلَيْسَ لَهُمْ أَلِيمُ (14) وَلَبِينُ تَرْقِمُهُمْ وَلَبِينُ تَرْقِمُهُمْ (15) [25-29].

التفاصيل:
1) العاكر: هما بمعنى المقيم، وقد تطلق على الذي يقيم في المسجد للتعبد.
2) البادي: هنا بمعنى الطيار الآتي من الداخل أو الخارج.
3) بالحاد بظلم: الباء زائدة. والإلحاد بمعنى الميل. ومعنى الجملة (ومن يرد فيه الانحراف والميل نحو الظلم والبغي).
4) أذن في الناس ببالحج: نادهم واهتف بهم ليأتوا ويحجروا البيت. وكلمة الحج في اللغة بمعنى القصد والاتجاه إلى شيء، والمكان، ثم صار علماً على زيارة الكعبة كطقس ديني قبل الإسلام واستمر بعده كذلك.
5) رجالاً: مشاة.
6) ضامر: من الضمور بمعنى النحافة. والكلمة وصف للخيل التي يخفف من شحمها لتكون أقدر على الركض.
7) يأتين: الضمير عائد (لكل ضامر).
8) فج: طريق أو ناحية.
9) عميق: هنا بمعنى بعيد.

الجزء السادس من التفسير الحديث 35
(10) وذكرنا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأئم: التقدم من الجملة
ذكر الله عند ذبح القرابين من الأئم.

(11) ليقضوا تفشيهم: قيل إنها بمعنى ليزيزوا أوساخهم أو يحلقو شعرهم
ويقلموا أظفارهم؛ وذلك حينما يتحللون من الإحرام. وقيل إنها بمعنى ليقضوا ما
عليهم من واجبات ومناسك، أو ليقضوا ما لهم من حاجات.

في هذه الآيات:

1 - إنهذر بالعذاب الروحاني الأليم لكل من يقترف الظلم والبغي والعدوان فيه.

2 - وإشارته تنديدا إلى الكفار. فهم بالإضافة إلى كفرهم يمنعون الناس عن
 سبيل الله والاستجابة إلى دعوته. ويمنعون ذلك عن المسجد الحرام الذي جعله
 الله لجميع الناس على السواء المقيم منهم في جواره والقادم من الخارج.

3 - واستطراط تعقيبي على ذلك: في الله قد عين لإبراهيم مكان بيه وأمره بعدم
 الإشراك به ثم بتطهير هذا المكان وتهيئته للطائفين حوله والقائمين الراكعين
 الساجدين عنه. وبدعوة الناس إلى الحج إليه في أيام معينة من السنة ليأتوا إليه
 من كل ناحية ودرب مهما بعد مشاة وركابا. ويشهدوا منافع جمعة لهم في موسمه
 ويرقبوا فيه القرابين من الأئم: التقدم في الأئم الذي رزقهم الله إياها، ذأركين اسمه عليها، وآكلوا
 منها ويطعموا الأيتام والفقراء، ويوذوا شعائرهم التعبدية من وفاء نذور وطواف
 حول البيت، ويفضروا حاجاتهم المتنوعة.

تعليقات على الآية

«إن الرَّحيقَ كُفَّرَوا وَبَصَرُونَ عَنْ سَكِيلِ اللَّهِ وَالسَّعْيِ آهْنَأْهُمْ...»

وأما بعدها [25 - 29] مع بيان حكمة

الإبقاء على تقاليد الحج

في حالة

فحوى الآيات يحتفل أن تكون مكية كما يحمل أن تكون مدنية. وفي حالة

صحة الاحتمال الأول يكون في الآيات دلالة على أن الكفار كانوا يمنعون
المسلمين من أداء صلاتهم عند الكعبة والحج إلىها والطواف حولها. وقد ذكر هذا المفسرون الطبري في سياق تفسيرها. وقد أشارت إحدى آيات سورة العلق إلى محاولة من أحد الزعماء النبي من الصلاة عندهما على ما شرحنا في سياق تفسيرها كما أن بعض الروايات ذكرت محاولات الكفار في ذلك منها رواية عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) جاء فيها أن المسلمين ما كانوا يجرون على الصلاة عند الكعبة والطواف حولها إلا بعد إسلام عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بسبب ضعفهم وصد المشركين لهم عن ذلك. وفي حالة صحة الاحتمال الثاني الذي انفرد المفسر ابن كثير فيه يكون في الآيات دلالة على أن المسلمين كانوا يأتون من دار هجرتهم إلى مكة بقصد أداء الحج أو العمرة، فتنصّدى لهم كفار قريش ويمنعونهم ويتعدون عليهم ويظلمونهم، وفي سورة الأنفال المدينة آية تذكر صد الكفار عن المسجد الحرام والإدعاء بأنهم أولياء، وهي هذه: }\\textit{وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعْتَزِّبُنَّ بِاللَّهِ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ السَّمَّاءِ الْكَرَّاءِ وَمَا حَكَمَ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَاءُ إِلَّا أَلَّا يُطْلَبُهُمْ قُرَيْشَ وَلَيْكُنَّ أَصْحَابُوهُمْ لَا يُضَلُّونَ}\\textit{ }\\textit{في سورة الفتح المدينة آية أخرى فيها نفس الدلالة وهي هذه: }\\textit{هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَادَقُوا عَنَّ السَّمَّاءِ الْكَرَّاءِ وَالْهَدَى مَعْكَوَةَ أَن يَلْعَبُوْنَ}\\textit{[25] الْحَجَّ. وفي هذه إشارة إلى حادث تاريخي يقيني وهو رحلة النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إلى مكة بقصد زيارة المسجد الحرام وتصدي المشركين لهم ومنعهم. ونحن نرجح الاحتمال الأول على ضوء ما شرحنا من تناسب بين الآيات وسياقاتها والله أعلم.}\\الآيات صريحة التقرير بأن تهيئة الكعبة لعبادة الله وتطهيرها والحج إليها وجعلها لجميع الناس من مقيمين وغير مقيمين، وإنشاء تقاليد الحج متصل بإبراهيم (عليه السلام) بأمر الله تعالى، وهذا التقرير تكرر في آيات في سورة البقرة مضافًا إليه إن الله قد جعل الكعبة وحارها مثابة للناس وأمناً وهي هذه: }\\textit{وَإِذْ جَعَلَ الْكَبْإِ مَثَابَةً لِّلْنَّاسِ وَأَمنًا وَأُنْجِيَةً مِّنّ مَّا كَرَّمَهُ إِبْرَاهِيمُ مَّسْلِىًا وَكُرَّهَنَا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ}\\textit{[14]}\\(1) انظر تاريخ عمر بن الخطاب للإمام ابن الجوزي، ص. 14.
ولا يزالون يثنون هذه الصراح في الآيات التي احتوت التنديد بمشاركي قريش وإنذارهم بسبب صدتهم عن المسجد الحرام وظلمهم فيه وخرقهم بذلك حرمه وقديسه، بلهم إن هؤلاء كانوا يعرفون ما جاء فيها ويتناقلون ذلك على ما شرحتهما في المناسبات سابقة وبخاصة في سياق تفسير سورتي الأعلى وإبراهيم شرحاً يغنى عن التكرار.

ولقد بلغ من اهتمامهم لحفظ تقاليد الحج وحرمة المسجد الحرام ومنطقتها ومنع كل بغي وقتال وشفاك دم فيها أن فقسوا شهر الحج وحرموا القتال فيها، حتى الصيد داخل منطقة الحرم وخراجها، وحرموا القتال في هذه المنطقة في كل وقت. وكانوا يعتبرون خرق ذلك فجأة، وكانت لهم أيام وقعت بأيام الفجار، بسبب من خرقها. وعقدوا فيما بينهم حلفاً سمي حلف الفضول لمنع أي ظلم في الحرم ونصر أي مظالم فيه.

وفي كتب التفسير روایات معززة إلى علماء التابعين والأخيار في الصدر الإسلامي الأول في سياق هذه الآيات. منها ما يتعلق بأؤلياء الكعبة، وقد أوردنا وعلقنا عليها في سياق تفسير سورة قريش بما يغني عن التكرار. ومنها ما يتعلق بالعبارات الجديدة في الآيات. ومن ذلك أن الله أمر إبراهيم (عليه السلام) بعد أن أتم بناء البيت مع إسماعيل، أن يؤذن في الناس بالحج، فقال: رب! وماذا أستطيع أن أبلغ؟ فقال له علّي النداء، وعلي الإسماع، فهفته قائلًا: لا إن ركب قد اتخذ بيتنا وأمركم أن تحجوه؛ فأسمع من في أصلاب الرجال وأرحام النساء فأجابه من

(1) انظر طبقات ابن سعد 1 ص 108-111.
آمن ممن سبق في علم الله أن يحج إلى يوم القيامة لبيك اللهم لبيك وفي رواية (ما سمعه يومئذ من إنس وجن وشجر وأكروج وتراب وجب وماء، ولا أي شيء آخر من خلق الله إلا قال: لبيك اللهم لبيك).

وليس شيء من ذلك واردًا في كتب الأحاديث المعترفة. والأولى الوقوف عند ما اقتفت حكمة التنزيل إياها والإيمان به، مع القول إن الروايات تؤكد ما قلنا من أن أهل بيت النبي ﷺ كانوا يتناولون ذلك قبل الإسلام، ومع الإيمان بأنه لا بد من أن يكون لما جاء في الآيات من ذلك حكمة. لعل منها تذكر السامعين بما يعرفون. وإن الله الذي يعرفون به ويقدمونه يفعل هذا البيت مثابة للناس جميعًا، ومظارعًا من الشرك من لدن إبراهيم الذي يتسببون إليه بالقوة، ثم الترتيب بهم لمخالفتهم ذلك وصدقهم المسلمين عنه، وخرقهم حرمه وشركهم بالله وإقامة أوثانهم عند بيتهم المفطر، حيث تتحكمو بذلك فيهم الحجة.

وقد روي الطبري قولين في معنى (يَلْبِقَّيْتُ الْعَقِيمَ) أحدثهما إنه القديم جدا حيث ورد في أبي في سورة آل عمران أنه أول بيت وضع للناس وهي «إِنَّ أُولِي الْبَيْتِ وَيُقِيمُونَ الْكَانَاَسَ لَيْسَ لِلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ الْكِتَابَ وَهُدُى الْعَالَمِينَ» فيه كائدَهُ بينت مَقْمَةُ إِدْرَيَّةُ وَمَنْ دَخَلَهُ كانَ مُدْرِيَّةُ وَلَيْلَةَ عَلَى الْكَانَاَاتِ جَهَّةُ الْعَقِيمِ مِنْ أَسْطاتٍ إِلَى نَيْسَالِٰ وَمَنْ كَفَّرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلَيْهِ كَلَامٌ (١). وثانيهما أنه يبعني آبعته الله من الجبرة. وقد روي الترمذي في هذا المعنى حديثًا عن عبد الله بن الزبير أن النبي ﷺ قال: "إنما سمي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار" (١). فإذا صح الحديث فمن الحكمة الملموحة فيه توكيد قدسيته وعناية الله به وحرم البغي والظلم فيه وصدق الناس عنه، وبهذا يتضح الحديث مع مدى الآيات.

وعم أن الآيات تحكي ما أمر الله به إبراهيم، فإنها تلهم أنها تحكي كذلك ما تولى من عادة العرب قبل الإسلام من الحج للكعبة في أيام موعده ومجيئهم إليها من كل صوب قريب وعديد، وتجسّهم المشاق بسبيل ذلك ومن الطواف حولها.

(1) السياج ج ۱ ص ۱۶۱.
والنذر لها وتقريب القرآن عنها، وما كان يتيسر لهم في موسمها من منافع وغياب من حاجات. وكان من ذلك على ما روى الروايات المتواترة قيام أسواق عديدة في موسم الحج يتبادل العرب فيها سلعهم وغياب حاجاتهم ويعقدون مجالس قضاية لحل المشاكل والخلافات، ويقيمون ندوات الشعر والتفاخر الخ. وكان ذلك من أسباب تطور اللغة العربية وتهذيبها وتوحيدها ووصولها إلى ذروة الفصحى التي نزل بها القرآن وعُدْوَّها لغة جميع العرب إجمالاً على اختلاف منازلهم. كما كان ذلك من مظاهر اتحاد العرب، أو اتحادهم في الاجتماع والتقارب بين مختلف قبائل العرب على اختلاف مذاهبهم أيضاً في داخل الجزيرة وخارجها.

ولقد كانت تقاليد الحج راحة شائعة في العرب، وكان أهل مكة خاصة يخشون الأضرار والأخطار من زوالاً نتيجة للدعوة الإسلامية على ما أشير إلى ذلك في آية سورة القصص (۶۵) وما شرحاها في مناسبتها.

فكان كل هذا فيما يتبادر لنا من حكمه الله في الإبقاء على طقوس وتقاليد الحج في الإسلام مهما بدا في بعضها من غريبة ومن عدم تبين الناس حكمه لها الأ. بعد تجريدها من آثار الوثنية والشرك ومشاهد القبج، مثل الطوف بالعرقي وجعله فرضاً على المستطعين من المسلمين ولو مرة في العمر ليكون لهم في ذلك فرصة سنوية متجددة، فتأتي فئات منهم في كل سنة من كل صوب من أقطار الدنيا إلى مهبتي وحى الله وبيته العتيق ليعلموا خضوعهم له على علسي واحد، متساوين في كل مظهر وليتقربوا إليه بالعبادة والأضاحي والصدقات والندور، ولتفعوا بشتي وجه الارتفاع الروحي والرياضي والاجتماعي والاقتصادي، والشخصي، والسياحي، والتجاري، والسياسي. ولتكون رابطة دينية متجددة تظل ترتبط المسلمين في كافة أنحاء الدنيا وفي كل ظرف ما دامت الدنيا قائمة بمهد وحى الله ورسالته على خاتم أنباته ورسله كمظهر من مظاهر شكر الله واحترام البلد العربي الذي اختصه الله بذلك.

ويترأى لنا في الإبقاء على هذا التقاليد بعد تجريدته من شوائب الشرك.
وسائر الفجاء كالطواف في حالة العري تلفين جليل آخر، وهو أن المهم في الدعوة الإسلامية هو التوحيد، وكل ما فيه كفالة خير الناس ومصالحهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة. وليس المهم هو هدف القديم مطلقاً، فما كان متناقضاً مع ذلك المهم فيجبر هدهما بما هو الأصلح والأفضل والأوجب. وليس من حرج من بقاء قديم لا يتناقض مع ذلك إذا كان في بقائه فوائد ينتفع بها المسلمون أو إذا كان في هدمه إثارة للنفس.

ولقد قال بعض المفسرين (1) إن العرب كانوا لا يأكلون من لحوم أشخاصهم الذي ينحرونها في موسم الحج، وإن الآية (28) قد أحلت ذلك للمسلمين. ومع أن الآيات هي سبيل الاستطراد كما قلنا فإن في استنباط حلّ أكل صاحب القربان من لحم قرباني وجاهة ظاهرة.

وتعبير {الَّذِينَ يَقُولُونَ اللَّهُ رَبُّنَا وَاللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ} بعد كلمة الطائفين في الآية (26) قد يفهم أن القيام والركوع والسجود على التوالي - وهو شكل الصلاة الإسلامية - قد كان ممارساً عند الكعبة قبل الإسلام بالإضافة إلى الطواف حولها.

ولقد تعددت أقوال المفسرين (2) عزاها إلى بعض الأحاديث في مدى تعبير {أَيُّهَا الْيَتَّابِعُونِ} حيث روى أنها العشر الأولى من ذي الحجة كما رويا أنها يوم عرفة يوم العيد وأيام التشريق بعدهما. وقد تعددت أيضاً في تعدادها بين يومين وبين أربعة أيام. والمتبع أن سامعي القرآن لأول مرة كانوا يعرفون الأيام المعلومات التي تقرّب فيها القرابين. وإذا لحظنا أن المشهور المتعارف عند المسلمين أن يوم العيد وأيام التشريق التي تليه هي التي تنفر فيها القرابين ساعر القول إنها هي المقصودة والله تعالى أعلم.

ولقد أورد ابن كثير في سياق هذا التعبير حديثاً رواه البخاري عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "ما العمل في أيام أفضل منها في هذه. قالوا: ولا الجهاد في عام إلا على الله.

(1) انظر تفسيرها في تفسير ابن كثير.
(2) انظر تفسيرها في الخزاين وابن كثير والطبري والبغوي.
楼宇日报

الجزء السادس من التفسير الحديث

سما الله. قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل يخرج يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء. وحديثاً آخر رواه الإمام أحمد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر فأكثر فهن من التهليل والتكبر والتحميد.

فإن صحبت الأحاديث فمن الحكمة الملموحة فيها توكيد فضل هذه الأيام والحكمة على التقرب إلى الله فيها بالعبادة والذكر.

وهناك أحاديث نبوية وصحابية وتابعة في صدد مناسك الحج المتنوعة رأينا تاجيل إيرادها وشرحها إلى تفسير آيات الطواف والحج في سورة البقرة لأنها أكثر مناسبة.

تعليق على موضوع النذر

وبمناسبة الإشارة إلى وفاء الحجاج بزورهم في الآية الأخيرة من هذه الآيات نقول: إن النذر عهد يقطعه الإنسان على نفسه بتقديم قربان ما للمعبود، أو فعل فعل ما يظن أنه يرضى به المعبود تقريباً إليه واسترضاء له ورغبته في قضائه مطلب من دفع شر وضر وخطر أو جلب خير ونفع، أو تعبيراً عن الشكر إذا تحقق له مثل هذا الطلب. وقد اعتاد البشر بذلك منذ أقدم الأزمنة وعلى اختلاف بيوتهم ورغائهم. والآية التي نحن فيها في صددها تدل على أن العرب في بيئة النبي ﷺ وعصره لم يخرجوا عن ذلك. وفي الكتب العربية روايات كثيرة تفيد هذا بالنسبة للعرب في غير بيئة النبي ﷺ وعصره كما كان شأن سائر البشر. وليست هذه الآية الأولى التي ذكر فيها النذر، ففي سورة مريم آية فيها حكاية قول عيسى (عليه السلام) لأمه عقاب ولادته وحينما خافت من عاقبة هذه الولادة وهي: (فَنَكِي وأَذْرَى وَقَلْتُ يَا بْنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّمَا أَتَايْتُكُمْ إِلَى نَذْرِي مِنَ الْخَيْرِ الصَّالِحِ فَأَسْكُنِ "أَلْيَمْوَانُ إِنْسَيًا "). وقد رأينا أن التعليق على هذا الموضوع في مناسبة آية سورة الحج أكثر ملاءمة، لأن الآية قد تفيد أنها سبيل حكاية ما كان يفعله العرب ثم المسلمون بعد البعثة من وفاء نذورهم.
وفي القرآن آيات أخرى منها ما هو حكايته عن أم مريم قبل الإسلام وهي آية سورة آل عمران هذه: "إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَارَبِ إِلَيْكَ نُذِّرُ نَذِيرًا لَّمَّا عُلِّقَ مَا يُبَيِّنُ عَلَى مُحَرَّرٍ فَتَقَبَّلْ مِنْ إِلَٰهِكَ الْعِلْمَ الْعَلَّمِيَّ" وفي هذه الآية، كما في آية مريم بيان لمدى النذير في نطاق ما قلناه. ومنها ما فيها ثناء على الأبرار الذين يفون بالنذر. ويمكن أن يكون شاملاً للمؤمنين المخلصين قبل البعثة النبوية وبعدها، وهي آية سورة الإنسان هذه "يَوَّارِئُ الْأَنْفُسَ وَاذْكُرُوْنَ الْبَيِّنَاتِ وَتَعُودُ عَلَى الْبَيِّنَاتِ "، ومنها ما ينطوي فيه إقرار للنذر في الإسلام وإجاب للوفاء به ووعد بالثواب عليه، وهي آية سورة البقرة هذه: "وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ فَضْلِيْ أَوْ نَفْسٍ مِّنْ نَفْسِهِ فَلْيَتَّقِنَّ أَنَّ اللَّهُ يُعَلِّمُ وَمَا لِّلْكَافِرِينَ مِنْ آنِصَارٍ".

ولقد أثرت عن النبي ﷺ أحاديث عديدة في النذر وردت في كتاب الأحاديث الصحيحة(1)، فيها دلالة على شيوخ الذكر عند العرب وتشريع لما سكت عنه القرآن في موضوعه، ولا يجزئ إيراد بعضها لأن فيها صورة من نوعية وتشريعات وتلقينات متنوعة تبعًا لها فرأينا إيرادها كلها على كثرتها:

1 - عن ابن عمر قال: "نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال إنه لا يُرَدْ شياً ولكنه يُفَتَّاحَ بِهـ مـن البخليه.

2 - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إن نذر لا يقرب من ابن آدم شياً لم يكن الله قدْرُهُ له ولكن النذر يوافق القدر في ذلك من البخلي ما لم يكن البخلي بيد أن يخرج". روى الحديثين البخاري ومسلم والترمذي وأبو داوود والنسائي.

3 - عن عائشة عن النبي ﷺ قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعسيه" رواه الخمسة إلا مسلمًا.

4 - عن عمران بن الحسين عن النبي ﷺ قال: "خيركم قرني نعم الذين

---

(1) انظر التاج ج 3 ص 73 - 78.
الجزء السادس من التفسير الحديث

يُلُونُهُمْ، لا أدرى ذكر الذين أو ثلاثة بعد قرنٍ ثم يجيء قومٌ يندرون ولا يرون ويخونون ولا يؤتنمون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيهم السرمُ رواه البخاري والنسائي.

5 - جاء رجل إلى النبي ﷺ يوم الفتح فقال يا رسول الله: إنه نذرتُ الله إن فتح عليك مكة أن أصلّي في بيت المقدّس ركعتين، قال: صلله همّنا ثم أعاد عليه فقال: صلى همّنا ثم أعاد عليه فقال: شاكن إذا، وزاد في رواية والذي بعثه محمدًا بالحقّ لو صلى همّنا لأجراً عني صلاة في بيت المقدّس. رواه أبو داود والبيهقي والحاكم وصححه.


7 - عن ابن عباس قال: استفتى سعد بن عبادة رسول الله في نذر كأن على آمته توفيّ قبل قضائه فقال رأسني الله فاقضيه عنها رواه الخمسة.


9 - وعنبه أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاة الله أن تصوم شهرًا فنجاها الله فلم يقضاء حتى ماتت فنجاها ابتنتها أو أختها إلى النبي فامرها أن تصوم عندها. رواه أبو داود والنسائي.

10 - وعنبه ينون النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قال في الشمس فسأل عنه فقالا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يفعض ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي ﷺ: مرّه فليتكلم وليستظل وليفعض وليصوم. رواه الخمسة.
سورة الحجّ الآبات: 29-30

11 - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أدرك شيخًا يمشي بين أبنه يتوكل عليهما. فسأل مالك: قال أبوه: يا رسول الله كأن عليه نذر المشي إلى بيّن الله فقال أركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعند نذرك. رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

12 - عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قضية الرحم ولا فيما لا تملك. رواه أبو داود والنسائي.

13 - قال رسول الله ﷺ: من نذر نذرًا لم يسمو فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرًا في معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرًا أن يقيف فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرًا أطلقه فيلفه. رواه أبو داود.

14 - عن كعب بن مالك قال: إن من تبين أن أ newX عمل من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال النبي ﷺ أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك. رواه الشيخان وأبو داود والنسائي وفيه رواية أنه قال له يجري عنك الثلاث.

15 - عن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ﷺ إن نذر في الجاهية أن أعكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي ﷺ: أفرى بذرك فاعتكف ليلة. رواه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وأبو داود(1). وقد روى أن امرأة بدوية جاءت في صدر الإسلام إلى المدينة تذكّر أنها نذرت نحر ابنها عند الكعبة إن هي فعلت أمرًا ففعلته وتسلمت في وفاء نذرها فقيل لها إن الله قد حرم ذلك وإن عليها أن تقدم فدية كما فعل عبد المطلب جد النبي ﷺ(2).

وفي كل حديث من الأحاديث النبوية كما قلقنا تشريع وثقلين وحكمة. ولا

---

(1) كعب هو أحد الثلاثة الذين تخلفوا بدون علم عن غزوة تبوك وتاب الله عليهم في آية سورة التوبة هذه: "وَأَلْقُوا لَّهُمَا الْبَيْنَاءَ حَتَّىٰ يُسْأَلُوا أَيْنَ يَأْتُونَا وَيَكُونَ كَذَٰلِكَ عَلَىٰ نَفْسِهِمْ أَنْ يَكُونُوا مَكْتُوبًا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْبَارِزُ الْرَّفِيعُ(1)."

(2) هذا الحديث في الجزء الثاني من الناج ص 96.

(3) تاريخ العرب قبل الإسلام ج 5 ص 200.
تعارض فيها. فلا ينبغي أن يعتقد المسلم أن للنذر تأثيراً في ما يصيبه وما لا يصيبه. ومع ذلك فإنذ نذر المسلم أن يؤدي الله عبادة أو يفعل خيراً إذا تحقق له مطلب أو أراد أن يشكر الله على تحقيق مطلب له أو أراد أن يتقرب إلى الله فهو عهد يجب الوفاء به على أن لا يكون في معصية أو فيه مشقة وعناية وتزكية وغرابة.

(1) قول الله: "فَهُوَ خَيرٌ لَّكَ عِندَ رَبِّكَ وَأَجْلَسْ لَهُ حِكْمَتَ" (1)

(2) أَوْ نَتَهِوُ إِلَى أَلِيمٍ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ؟ (32-30).

1 - حرمت الله: قبل إنها ما حرّم الله هتكه ونقضه بصورة عامة. وقيل إنها المحرمات المتصلة بتقليد الحج وهي: المسجد الحرام، والمدينة الحرم، والشهر الحرام، والصيد في الحرم، والأشهر الحرم، والهدى الذي يهديه الحجاج من الأئمة قربانًا لله. وكلا القولين وجه. ونحن نرجح القول الأول، لأننا نراه يتسق أكثر مع روح الآيات.

في هاتين الآتيتين:

1 - تعقيب على الآيات السابقة: ففي ذلك الكلام السابق بيان كافي عن حرمت الله ووجوب تعظيمها والوقوف عندها. ومن يفعل ذلك فإنّه يضمن لنفسه الخير عند ربه.

2 - واستدرك وجه الخطاب فيه للمؤمنين بحجة، بأن الله قد أحلّ لهم أكل الأعشاب باستثناء ما نهوا عنه من ذلك في القرآن.

3 - وتحذير وأمر للمؤمنين بحجة باجتناب الأوثان الرجفة واجتناب قول الزور والإفك، وأن يكون اتجاههم إلى الله وحده غير مشركين به شيئاً، فإن مثل
من يشرك به كمثل من نردٍّ من عموٍّ شاهق حيث يحتضن وترمز أقلاؤه فلتختاطفها الطيور أو تطوى به الريح إلى المهاوي السحيفة.

والآيات متصنّتا كما هو واضح بسياستهما سياقاً وموضوعاً. وما قلناه من احتمال كون الآيات السابقة لهما مكية أو مدنية ينسحب عليهاما أيضاً لأنها سلسلة واحدة.

والمبتدأ أن تعبير "الآمَّا كَأَيْنَّ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهَ" يعني إلا ما ذكر تحريره من قبل في القرآن. وقد ذكر في سورتي الأعدام والنحل تحرر كل الذبائح التي لم يذكر اسم الله عليها والميتة ولحم الخنزير والدم المسفوح.

وقد قال المفسرون(1) في صدد تعبير "فَوْلَكُ الرُّؤْوَر" إن المشركين كانوا يقولون هذه الصيغة في تلبيةهم بالحجّ (البيك لا شريك لك إلا شريك) هو لك تملكه وماملك، وأن التحذير متقنٌ بذلك. وورود التعبير في سياق النهي عن الشرك والأوثان وذكر تقاليد الحجّ قد يدلّ على أنه في صدد التحذير من شيء مثل هذا إن لم يكن هو نفسه. ولا سيما أن الصيغة متسقة مع ما حكاه القرآن عن عقيدتهم بأله واعتناه الشركاء وتبنيهم آخر اعتبارهم شركاءهم ملكاً لله وخاضعين له. ولقد صارت الكلية التي كانت شركية قبل الإسلام التي ذكرناها قبل في الإسلام خالية لله عزّ وجلّ (البيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك والمملك لا شريك لك).

تعليق على الأمر ببجتاتب قول الزور

على أن بعض المفسرين (2) أخذوا الأمر ببجتاتب قول الزور على عموميته، وتبهوا على عظم الإثم الذي ينتهي في قول الزور، وشهدت الزور، وأوردوا في صدد ذلك وفي سياق هذه الآية أحاديث نبوية منها حديث قال راويه إن رسول الله ﷺ قام خطيباً فقال: "أنها الناس عدت شهادة الزور بالشرك مرتين ثم قرأ...

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير البغوي والخازن والطبرسي.
(2) انظر تفسير الآيات في الطبري وابن كثير البغوي والخازن والطبرسي.
الجزء السادس من التفسير الحديث

فَأَنْبِيَتُوهُمَا أَيْضًا مِنَ الْأُولَئِينَ وَأَنْبِيَتُوهُمَا قُوَّةً عَلَى الْزُّورِ. ومنها حديث ورد
في الصحيحين عن أبي بكر أنه رسول الله  قال: آلا أنتِمْ بأكبر الكبائر؟ قلنا:
عليًا رسول الله، قال: الإشراک بالله وعُقُوق الفوالدين، وكان مما نكلنا فقلن: 
ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور فما زال يكرهها حتى قلنا لىته سكتة (1).

وبعض الذين نقلوا هذا من المفسرين من قال إن جملة قوْكِةَ الْزُّورِ هي
صيغة تلبية المفسرين المذكورة آنفاً.

وهمما يكن من أمر فإن الإطلاق في عبارة الأمر يجعل عمومية أمر اجتناب
قول الزور وגישה، حتى ولو صح أن الجملة من الوجهة الزمنية ومقام وودها قد
عتت تلك الصيغة، ويوجب على المسلم أن يتجنب الزور وقول الزور وشهادة
الزور في كل ظرف ومكان مما في ذلك من عظيم البغي والضرر والشر، حتى
استحق وصف الرسول الأعظم له بأنه من أكبر الكبائر وأنه يعدل الشرك.

استدلال على ممارسة المسلمين الحجج

قبل فتح مكة

المبادر من الأمر بأجتناب الأوثان في هذا المقام أنه يقصد اجتناب الأوثان
التي كانت في فناء الكعبة والصفا والمروة، والتي كان المشركون يقومون ببطفوسهم
وينترون قرايينهم عنها على ما نواتروا فيه الروايات (2). وإذا صح ذلك فإن
الآيات تفهم أنه كان يسعنة لبعض المسلمين أن يمارسوا مناسك الحج، فاقضت
حكما التنزل تبيههم إلى وجوه اجتناب الأوثان في أثناء ذلك، وجعل حجهم
خلالاً لله مجردًا من شوائب الشرك ومظاهره مطلقًا. وإذا صح احتمال كون الآيات
مدنية فمعنى ذلك أن بعض المسلمين كانوا يفدون إلى مكة ويتسمى لهم دخولها في
أثناء موسم الحجج.

(1) وردت هذه الصيغة في الناح موزرة إلى البخاري ومسلم والنسائي والسني وأبي داود معاً.
انظر 3 ص 111.

(2) انظر تاريخ العرب قبل الإسلام لجوده علي ج 5 ص 75 وما بعدها.
دالة تعبير حنفاء لله في هذا المقام

ورود تعبير "حتفته لله" في هذه المناسبة قرينة قد تكون حاسمة على أن تعبيري "حتي" و "حتى" ليسا كما وهم المستشرقون بمعنى نحلة معينة خاصة قبل البغثة على ما ذكرناه في سياق تفسير سورة يونس، وإنما هما تعبيران لгуوان بمعنى الميل عن الشرك والوثنية إلى الله. لأن "حتفته" هنا أطلق على المسلمين أو حثهم على التمسك بكل مظاهر التوحيد وعدم الانحراف عنها إلى أي مظهر من مظاهر الشرك.

ذلك ومن يعظمّ شعكر الله فإنها من تقوّف القلوب لكز فيها منفعًا إلى أجل

مسك القلبيّ (1) إلى البيت العتيق (2) [132-133].

(1) محلّها: المكان الذي يحصل فيه نحرها وهو الكعبة التي عبر عنها تعبير "اليتيف العتيق".

قال المفسرون (1) في صدّ كَلِمَة "شعكور" استناداً إلى الروايات واستلهمًا من القرنيّة التي احتوتها الآية الثانية: إن العرب كانوا يجرحون بهيمة الأعماجم التي يسوقونها هداها إلى الجح لبكون قربانًا جرحًا خفيفًا، فيسيل دمها ويكون ذلك علامة على أنها قد خصصت قربانًا فيتحاشاه الناس. وإنهم كانوا يسمون هذه العملية (إشعار) و (شعيرة) ويسّعون الأفعال الممثّلة بهذه العلامة (شعائرة). ورووا عن أصحاب رسول الله وتابعيهم في تأويل "ومن يعظم شعكر الله فإنها من تقوّف القلوب" أَن تعظيمها هو استماسها واختيار الصالح السليم دون الهزيل والمشوهين (2). ورووا في هذا المعنى أحاديث عديدة، ففي تفسير ابن كثير رواية

(1) انظر تفسير البغوي والخازن وابن كثير.
(2) انظر الطبري وابن كثير والبغوي وغيرهم.
الجزة السادس من التفسير الحديث


(1) المقابلة التي قطع مقدم أذنها والمدابرة التي قطع مؤخر أذنها والشرقاء التي قطعت أذنها طولا والخرقاء المخروفة الأذن.

(2) الأعضب المكسور.
والآيتان متصلاتان بالسياق والموضوع كما هو واضح. واحتمال مكيهما ومدنيتهما واردان تبعا لورودهما في سياق واحد مع الآيات السابقة التي تحتمل ذلك كما هو المتبع.

ولكن في آخر جعلنا منسكا (1) ليذكرنا اسم الله كله ما زقوهم من بعهما الأئمة.
فألنذكر إن الله وجد وقفة أضمنا وذكر المختفين (2) الذين إذا ذكر الله كتب قلوبهم وصلابة.
على ما أصابهم والتقني القلوب وكرا رزقهم فيفرون (3) ([34:35] - 35).

(1) منسك: على وزن فعل بمعنى محل نسك أو واجب نسك. ومن معاني السياق في اللغة القرآن. وقد ورد بهذا المعنى في آية سورة البقرة هذه: «فَقَنَّ كَانَ يَكُونَ مِجْرَمًا أَوْ بَيْدَاءً أَوْ وَلَائِيًا فَيَدِينَهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكٍ» ([1:196]).

(2) المختفين: المواقعين أو الخاشعين أو الخاضعين. وقيل إنها بمعنى المظلمين أيضاً والمعنى الأولي أوجه وؤدئها آية سورة هود هذه: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ آتِيًا» وَعَلَّمَهُمَا الصَّبِيحَتَانِ وَأَخْضَعَهُمَا إِلَى زَيْمٍ أَوْ لَيْكَ أَصْحَبُ الْجَنَّةَ هُمْ فِيها حَالُونَ».

وفي هاتين الآيتين:

1 - تنبيه على أن الله تعالى قد أوجب على كل أمة واجبات في صدق ذبح القرابين أمكنا وأشكالاً، ليذكروا اسمه عند ذبح الأنتاع شكرًا له على تسخيرها له.

2 - وتعقيب على هذا التنبيه: فإن إله الناس جميعاً هو واحد لا يصح عليه التعدد، وإن من واجبهن الإسلام والإخلاص والخضوع له.

3 - وأمر للنبي ﷺ بتشيير المخلصين الخاضعين الذين إذا ذاروا الله استشعرت قلوبهم هبته، وإذا ما أصابهم مصيبة صبروا وتحملوا والذين يوافقون على إقامة الصلاة له والإنفاق مما رزقهم.

الجزء السادس من التفسير الحديث
والآيات استمرار في السياق والموضوع أيضاً كما هو واضح. ويبدو أنهما استهدفتان بياناً كون ما أوجبه الله في الآيات السابقة من حروف وواجبات ليس بدعرا وإنما هو سنّة سنتها الله لكل أمة وأوجبها عليهم. وإن هذا مستحق مع بديهية وحدة الله وعدم تعدده. واستهدفتا كذلك الحث على التزامها وممارستها خالصة لوجهه والتنويه بالمؤمنين الصالحين الخاضعين له الملزمين لحدوده المعظمين لحرماته القائمين بواجباتهم نحوه المنذرين أواهمه بالانفاق مما رزقهم.

ولعلّ سؤالاً أورد على النبي ﷺ يتعلق بالقرابين فرعياً أو أصولياً فاقضت الحكمة توزيذ الآيتين في سياق منفصل بالقرابين.

واحتنالا مدنية الآيتين ومكينهما أيضاً واردان لأنهما والآيات السابقة سلسلة واحدة في موضوع واحد.

(1) البذور: جعلنها لأكل من شعث الله لكثر فيها خير فأذكروا اسم الله عليها.
(2) صواف: وإذا وجدت جموعاً فكلموا عنها وأطعموا القايفين.
(3) المطر: لذلك سخرت نهر الله لعلكم توكرون أن يمال الله لغوركم ولا دعواكم ولكي ينقلوكم ويعطاءكم.
(4) سحرها لكي نسلموا بها على ماهدك وريح المحسوب.

(1) البذور: جمع بدنة. وهي الإبل والبقر من الأئمة التي تقرب قربانًا.
(2) صواف: صافات أقدامهن وأيديهن، أي واقفات وقررت صواف بمعنى عقل إحدى يدتها وإبقائها قائمة على اليد الثانية والرجلين. وقررت صواف بمعنى صافية خالصة لله تعالى.
(3) وجبت: سقطت أو انجرحت أو سكتت أنفسها، أو بمعنى ماتت بعد النحر.
(4) القلاع: المحتاج المنعّف عن الطلب.
سورة الحج الآية: 36-37

(5) المعترف: المحتاج الذي يطلب.

في الآية الأولى:

١ - تنبيه موجّه للمسلمين على أن الله تعالى قد جعل الإبل والبقر المسمّاة بالبدن مما يصح أن تكون شعائر له، أي أن تعلم بالدم وتذّر لتكون قرابين له، وأن لهم فيها خيراً وبركة.

٢ - وبيان بكيفية ذبحها والتصرّف فيها حيث تنحر وهي صافحة أي قائمة مع ذكر اسم الله. وحينما تنحر على الأرض يتمّ ذبحها ثم توزع لحومها فيأكل منها صاحبها ويطعم المحتاجين سواء منهم المنافق أو السائل.

٣ - وتنبيه على أن الله إنها سخرّها لهم وأحلّها على هذا الوجه ليشعروا بفضله ورحمته ويشيرون عليهما.

وفي الآية الثانية:

١ - تنبيه على أن الله تعالى، وهو يوجب عليهم واجب القران له، إنما يتوخى آثاره في قلوهم وحملهم على الزراب حدوده وأوامره. وأنه لا يتفقع بلحوم القرابين ولا بدامتها، وأنه إنما سخرّها لهم وبين لهم تلك الحدود والواجبات في شأنها ليشركوه ويعظّموه على هدایتهم وإرشادهم إلى ما هو الأقوم.

٢ - وأمر للنبي ﷺ بتبشير الذين يحسنون أداء الواجبات المفروضة عليهم ويتحرون أحسن الطرق لأدائها.

والآية كذلك استمرار في السياق والموضوع، واحتمالاً مكتيهم ومدنيتهما وارداً لأنهما من السلسلة.

وروجهما تلهم أنهم احتوتا حتى على تخصيص البقر والإبل بالتعليم بالدم وعلى تفضيلهما، ولعل العرب كانوا يعلّمون الغنم بالدم أيضاً فتبيّن المسلمون إلى ما هو الأفضل والأنع.

وقد قال المفسرون إن العرب لم يكونوا يأكلون من لحم البدن التي يقربونها.
فأحلاّ جملة «فَجَعَلْنَاهَا» ذلك للمسلمين كما قالوا مثل هذا في المناسبة السابقة وهو وجي. ومن تحصيل الحاصل أن يقال إن الأمر بالأكل هو على سبيل الرخصة والإباحة وحسب.

تعلق على جملة

أَلْيَيَّاهُ أَلْيَيَّاهُ أَلْيَيَّاهُ أَلْيَيَّاهُ أَلْيَيَّاهُ أَلْيَيَّاهُ

وقد قال المفسرون في صدد هذه الجملة، واستنادًا إلى الروايات، أن العرب كانوا يلطخون جدران الكعبة بدماء القرابين. وأن هذه الجملة لصرف المسلمين عن هذه العادة الجاهلية. ولا نستبعد ذلك، كما أنه ليس من المستبعد أن تكون تعبيرًا أسلوبًا لبيان كون هدف وصايا الله وحدوده في شعائر القرابين وغيرها، إنما هو إثارة النقوى في قلوب عباده حتى يجتنبوا الآثام والمحظورات ويقبلوا على الأعمال الصالحة المفيدة.

ومهما يكن قصد الآية، فإنها قد احتوت تنبهاً بليغاً فيه إشارة إلى جوهر وهدف الشريعة الإسلامية. فَالله لا ينفع بصلاة الناس ولا بصومهم ولا بقرابينهم ولا بنزاههم ووجههم قبل مشرق أو غرب. وإنما يوتلك من كل ما يأمر به من هذه الأشكال إثارة النقوى في قلوبهم، وحملهم على تحرّي الخير والبر والعمل الصالح، وفي هذا ما فيه من تلقين جليل.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية حديثاً صحيحاً جاء فيه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَشْتَهِي إِلَى صُورَكُمْ وَلَا إِلَى أَلْوَانِكُمْ وَلَكِنْ يَشْتَهِي إِلَى قَلَوْبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ.» وَهَذَا الْحَدِيثُ وَردَ في النَّجَاحِ مَعْزُوَّاً إِلَى أَبِي هِرْبَةَ وَمِن رُوَايَةِ مَسَلِمٍ وَأَبِنِ مَاجِهَ وَفِي هَذَا الْمَاْلِ كَمَا وَلَدَ أَلْوَانِي أَوْلَانِيَ (1). وَيَنْطَوِيْ فِي الْحَدِيثِ تَلَقِينُ مَتسَاوِيٌّ مَعَ التَّلَقِينِ المَنطِقِيِّ فِي الآية كَمَا هو واَضَحٌ.

(1) النَّجَاحَ ١٠ ص ٤٧
تعليق على خطورة أمر القوانين
قبل الإسلام وحكمة الإبقاء عليها

هذا، وتكرر الكلام حول القرابين بالصورة التي ورد بها، يلهم أنه كان لها في موسم الحج قبل البعثة خطورة عظمى، لعل من أهمها ما كان من انتفاع جماهير العرب الفقراء المحرومين من لحومها وجلودها. ومن هنا نلحظ حكمة إبقاء هذه العادة في الإسلام مع تنفيذها من مظاهر الشرك ذيحا وكمانا. ومع التخفيف في أمر التصرف بلحومها والانتفاع بها، وتوزيع دائرة هذا الانتفاع حتى شمل أصحاب القرابين والفقراء والمحتاجين سواء منهم المتعفون والسائلون، وهذا كله متسق مع أسلوب التشريع القرآني الذي له علاقة بالتقاليد السابقة بوجه عام. ولقد جاء في سورة المائدة هذه: ۶۰ جعل الله الكعبة البيت الحرام قبضا للناس والشهر الحرام والألفباء وألف التهيج ۶۱).

وقد سلكت الآية ذلك في عداد البيت الحرام والشهر الحرام ونوهت بما كان في كل ذلك من أسباب حياة الناس.

هذا، وهناك بيانات ومآثرات في صد مناسك الحج المختلفة، رأينا أن نوجل إرادتها وشرحها إلى مناسبة أكثر ملاءمة، وهي آيات سورة البقرة التي فيها تشريع الحج ومساقه.

إِبِلِ اللَّهِ بِذَاتِ الْمَيْلِ مَتَأَلَّمَا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كَلَّ حُرَّكٍ (۱۲۴) كَنُورٍ (۱۲۵) أَذَنَ لِلَّذِينَ يَقِسُّونَ بَيْنَكُمْ طَلِيمًا (۱۲۶) إِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصِيرِهِمْ لَفَضِيلٌ أَن يَأْخُرُوهُمْ يَغُرِّحُهُمْ (۱۲۷) إِلاَّ أَن يَقِلُوا رَبِّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ الْأَمْضَى بَعْضَهُ بَعْضٍ لَّمْ يُصِبْهُمْ فِي نَيْبٍ (۱۲۸) وَلَوْ سُمِّيْتُ بِدَقَّةٍ فِي نَيْبِ اللَّهِ أَنَّى أَنْ أَعْمَلُهُ مَّسْحُورًا أَلَّمَ أَنْ أَعْمَلُهُ وَلَنْ يُصِبْنَا الْأَمْضَى (۱۲۹) إِنَّ اللَّهُ لَقَوْيُ عَيْنِ (۱۳۰) أَلَّذِينَ إِنَّمَا إِذَا فَزَنَّمُوا الْأَرْضَ أُخِذُوا الْصَّلَاةُ وَمَاتَوا.
1 - تطمين رباني للمؤمنين بأن الله تعالى يدافع عنهم ويحميههم، وأنه لا يمكن أن يحب ويسعد ويوفق الخوانين للأمانات والعهود الكفونين بنعمة الله وألوهيته.

2 - وتحرير وإذان بأن الذين يؤذون ويقاتلون من المسلمين والذين أخرجوا من وطنهم بدون سبب مبرر إلا إعلانهم بأن رئيهم هو الله، هم في موقف المظلم المبغي عليه. وتطمين بأن الله قادر على نصرهم لأنه آلى على نفسه أن ينصر من ينصر ديه وهو القوي العزيز الذي لا غالب له.

3 - وبرير للدفاع عن النفس إزاء الظلم والبغي: فلولا دفع الله الناس بعضهم ببعض، أي إلهامهم المبغي عليهم بالوقوف في وجه البغاء ومقايلته والدفاع عن أنفسهم لاستشر الظلم والفساد في الأرض ولما ذكر الله أحد ولهدمت معابده المتنوعة التي يذكر اسمه فيها من إسلامية ويهودية ونصرانية.
4 - وبيان لما يترتب على نصر الله للمؤمنين وتمكينه لهم في الأرض من نتائج عظيمة. فإنهم وقد آمنوا بالله وجعلوا الحق والعدل والخير هدفهم وفقاً لما شرع لهم وأوجب عليهم إذا مكّن الله لهم في الأرض وجعل لهم القوة والسلطان فيها أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وأروا بالمعروف ونهاو عن المنكر.

5 - وتعقيب نهائي ب سبيل توكيد تحقيق وعد الله ونصره: فإن كل شيء مسير بامر الله، وإن عافية كل أمر هي إلى الله.

تعليقات على الآية

ات من الله يدافع عن الذين ءامنوا بالله لا يحب كل خوان كفوير.

والآيات الأربع التالية لها

والآيات على ما يبدو فصل جديد مستقل. وقد روى المفسرون أقوالاً في صدد نزولها. فمثلاً رواه الطبري عن سعيد بن جبير وابن عباس أنه لما أخرج النبي من مكة قال رجل أو قال أبو بكر أخرجوا نبيهم فأنزل الله الآيات. وعن مجاهد أنها نزلت في جماعة من المسلمين خرجوا مهاجرين من مكة إلى المدينة فمنعهم المشركون فأنزل الله الآيات لتبريير دفاع المسلمين عن أنفسهم. وعن الضحاك أن أصحاب رسول الله لما استشهد عليهم أذى الكفّار استذنوا رسول الله في قتل الكفار وقتلهم فأنزل الله الآية الأولى فلما هاجر رسول الله إلى المدينة أنزل الآيات التالية لها. وما رد في تفسير البغوي: قال المفسرون كان مشركون مكة يؤدون أصحاب رسول الله فلا يزالون محزونين بين مضروب ومشجوج ويشكون ذلك إلى رسول الله فيقول لهما أصبوا فإني لم أومر بالقتال، حتى هاجر رسول الله فأنزل الله الآيات وهي أول آيات أذى الله فيها بالقتال. ورواية ما قاله أبو بكر قد وردت في سنن الترمذي بهذه الصيغة: قال ابن عباس لما أخرج النبي من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبيهم ليهاكلن فأنزل الله: إِنَّ الَّذِينَ يُضَارَعُونَ بِإِنْفَضَأَتِ الْحَقِّ إِلَّا أَنْ يُقْتُلُوا أَوْ يُصَلَّوْنَ عَلَىٰ أَلْبَاهُمْ لَقَدْ ضَرَبْنَاهُمْ لَكِنْ لا تَذَلِلَنَّهُمْ لَبَشِيرًا.-

الآية 38: "لا يحب كل خوان كفوير".
أبو بكر: لقد علمت أنه سيكون(1). ولم تخرج روایات المفسرين الآخرين عن هذا(2). ورواية الطبري عن ماجاهد تقتضي أن تكون الآية الأولى نزلت لحدثها وقد توقف الطبري في ذلك وتوقفه في محلة، لأن الآية الأولى هي كما يبدو استهلال أو مقدمة لما بعدها.

ومضمون الآيات والروايات معاً قد يسوع القول إن الآيات مدنية. ومع أنها لا تحتوي الإذن بالقتال.

والآية الأولى صريحة في أن المسلمين كانوا يقاتلون، في حين أننا لم نطلع على رواية ما ذكر أن كان عدوان حربي جماعي من مشركي قريش على المسلمين حينما كانوا في مكة، أو أنهم بدأوا بحركات هجومية على المسلمين بعد خروجهم من مكة. فإما أن تكون الآية عنت بهذا التعبير ما كان ينال ضعاف المسلمين في مكة من عدوان وأذى فردي يصل أحياناً إلى إزهار الروح، وإما أن يكون المشركون قد اعتدوا على فريق من المسلمين عدواناً حربياً بعد الهجرة لم يرد بعنه في الروايات. وفي هذه السورة آية تتوجه بالذين هاجروا في سبيل الله ثم ماتوا أو قتلوا، واحتمال مدنية الآية وتبكيز نزولها قويان، فمن المحتمل بالتبعية أن تكون قد تضمنت إشارة ما إلى مثل ذلك العدوان.

وإذا صحّ ترجيحنا بأن هذه الآيات مدنية فتكون قد وضعت في السياق الذي وضعته فيه بمصطفية استمرار آخر لذكر مواقف الكفار بعد الهجرة بمناسبة ذكر مواقفهم قبلها.

ومع ما قلناه من ترجيح مدنية الآيات، فإنّ من المحتمل أن تكون مكية تبعاً لاحتمال مكية السورة جميعها. وفي هذه الحالة يكون ما احتوته من تقرير مظلمة المسلمين في ما يقع عليهم من أذي الكفار لهم ومدافعة الله عنهم، هو تقرير تطميني وتبكيز لهم معاً، وتكون الإشارة إلى إخراجهم من ديارهم عند هجرتهم

(1) التاج ج 4 ص 161.
(2) انظر تفسير ابن كثير والبغوي والخازن والزمخشري والطبري.
سورة الحج الآيات: 38-41

إلى الحبشة بسبب ما كان من ضغط الكفار وأذىهم. ومع ذلك فإن روح الآيات حتى في حالة صحة احتمال مكبتها، تفهم أنها تضمنت ترشيح المؤمنين لقتل الكفار المعتدين، وتضمنت أن المرشحون لذلك في الخطوات الأولى حين ما تنص الفرصة لهم بخصوص المهاجرون، والله أعلم.

وروايات السيرة (1) تذكر أن سرايا الجهاد الأولى التي سترها النبي بعد أن استقر في المدينة والتي سبقت وقعة بدر، تتألف من المهاجرين. وقد يدل هذا على أن النبي وأصحابه المهاجرين قد فهموا أيضاً من الآيات أنهم هم المرشحون لقتال مشركي مكة؛ لأنهم هم الذين كان يقع عليهم أذىهم وظلمهم وهم الذين أذن الله أنهم ظلموا ووعد بنصرهم.

وفي سورة البقرة آية تؤيد تلك الروايات وهي هذه: {إن الله يتوب وإن الله أمتنوا} و{والذين هاجروا واتبعوا في سبيل الله أولاً وثانيًا رحمت الله وغفرت لهم} وقد نزلت في سياق حادث اشتباك حربي بين سري من المسلمين كانت بقيادة عبد الله بن جحش والمشاركون في حدود مكة في بطن نخلة في يوم اشتته بأنه من أيام رجب من شهر الحرام (1)، فأخذ المشركين يشغبون على النبي والمؤمنين ويهدونهم بخراق حرمة شهر الحرام فأنزل الله هذه الآية، وأنزل قبلها آية تبدر ما وقع لأن المشركين أذوا المسلمين وفتنهم في المسجد الحرام والشهر الحرام حينما كانوا في مكة وهي: {يستطيعون عين الظلم الديار وتميلون في كفار في كفر} و{صدق من سبيل الله وأكره من سبيلهم ودعوا إلى الهدى} و{فإذا أتقنه من الدعاء فلا يزالون يقتلونهم حتى يصدونهم عن دينهم élevé صفات أولاً وثانيًا} حيث أعطاه الله في الدنيا والآخرة وأولئك أصحب النار فيها أبدٍ [البقرة: 217].

وتنبى على أن هذا الشرح ليس من شأنه أن يذهب باحتمال مكبة الآيات;

(1) أنظر طبقات ابن سعد ج 3 ص 42-43.
(2) المصدر نفسه.
الجزء السادس من التفسير الحديث

حيث يكون المسلمون قد استندوا إليها فيما أخذوا يقومون به من حركات انتقامية من مشركي مكة بعد أن هاجروا إلى المدينة.

ولقد توقف الطبري وغيره عند جمع المساجد مع معابد اليهود والنصارى، فقال الطبري إن جملة "مُحَوْتَ فِي هٓا أَسْمَ أَللَّهِ عَزِّ وَجَلِّ" عائدة إلى المساجد التي هي الأقرب ذكراً، وقال ابن كثير: قال بعض العلماء إن في الجملة ترق من الأقل إلى الأكبر إلى أن انتهى إلى المساجد وهي أكثر إعصاراً وأكثر عباداً وأهو ذو القصد الصحيح. وقال البغوي إن معنى الجملة "ولولا دفع الله الناس بعضهم بعض"، لهدم في حقبة كل نبي مكان عبادة أتباعه، فهدمت في زمن موسى صلات اليهود وفي زمن عيسى نبي النصارى وصوامعهم، وفي زمن محمد سجود المسلمين. وقال الزمخشري قولاً متفقاً مع البغوي بأسلوب أقوى فقال: إن المعنى لولا تسلط المؤمنين على الكافرين بالمجاهدة لاستولى الكافرون على أهل الملل المختلفة في أزمتهم وعلى معابدهم، فهدموها ولم يتركوا معابد اليهود ولا للنصارى ولا للمسلمين. وفي كل من هذه الأقوال وجاهزة ما، مع القول إن كلام الزمخشري أكثر قوة ووجاهة. ومهمه يكن من أمر قائد بأن العبارة أسلوبية بقصد بيان ما يمكن أن يترتب من عودة الكفار على المؤمنين ومعابدهم، ولولا حكمة الله التي اقتضت أن ينهم المؤمنين ويعويهم على دفع عودة الكفار ويكفيفهم عند حدثهم في كل وقت ومكان. والله تعالى أعلم.

التلقينات البليغة المنطوية في هذه الآيات

ولقد انطوى فه في الآيات تلقينات وقواعد ونتائج اجتماعية عامة، رائعة بلغة مستمرة المدلل كما انطوى فيها بيان ما سوف يكون عليه المجتمع الإنساني في ظل الإسلام من صورة فاضلة حيث انطوى فيها:

١ - تقرير حق المظلوم وحق المعتقد على حرية وحقوقه وكرامته بالانتصار والدفاع، حتى يزول عنه الظلم وتضمن حقوقه وحريته وكرامته.
2 - وتقرر كون دفع الغي والظلم والظلم في ضرورة اجتماعية لا بد منها لاجل ضمان سيادة الحريّة والحقّ والعدل والطموحية التامة لأي مجتمع.
3 - وتقرر كون كل حرب غير دفاعية أصلًا أو نتيجة هي حرب باغية مخلة بحقوق الناس وأمنهم ومصالحهم.
4 - وتطمين المؤمنين الصالحين بأن الله ناصرهم ومؤيدهم ومكّن لهم في الأرض تمكيناً لا يتوجّه في استغلال ولا استنزاف ولا استبكار، ولا يكون فيه ظلم وبغي ومحكم واستعداد وإنما يتوجّه في إقامة الدين والصلاة لله وحده وإعطاء الزكاة للفقراء والمحتاجين والمحرومين مما يتحقق به العدل الاجتماعي، ثم الأمر بكل ما هو معروف فيه الخير والبر والصلاح والحق والعدل والكرامة والمساواة والنهي عن كل ما هو منكر فيه الشر والفساد والبغي والكسب والبطالة والجور والهوان والظلم والفسوق والرجس، وبكلمة أخرى تمكيناً يقوم في ظله المجتمع الإنساني الفاضل.

وبالإضافة إلى هذا فإنه ينطوي في فحوى الآية الأخيرة وروحها تقرر كون ما يفعله المسلمون حينما يمكّنهم الله في الأرض هو من الخصائص التي أهلهم دين الله لها. وينطوي في هذا تقرر كون المسلمين الذين لا يفعلون ذلك حينما يمكّنهم الله في الأرض قد أخلوا بذلك الخصائص، فخرجوا بذلك عن حدود ما رسمه الله للمسلمين المخلصين الصادقين وجعله من خصائصهم، وفي هذا ما فيه من روعة وجلال.

ولكن الذي يرغب فلقد سكنت فلهم فأمر وعذر ومسودٌ وقوم إلاهم وقومٌ
ولويٌ وأصبحت منبرةٌ وكتب مؤمنٌ فألمدتهم ثم أخذتهم فكفت سكان
تكبرٌ فكونين من فصيرة أهلكناها ويهب ظلامةٌ فدها خاويةٌ على عوروشها
ويبر معطلٌ (2) وقصر مشيدٌ (3) أفئذ ثيروا في الأرض فتكون فهم قلوبٌ يعقولون بهمًا.
الجزء السادس من التفسير الحديث

أو ماذا يسمعون لما فإنه لا يسمع الأبصر ولكن يسمع القلب أي في الصدر.

[42-46]

(1) خاوية: ساقطة أو خارة.

(2) عروشها: قال الزمخشري في الكشاف كل مرتفع أطلّك من سقف بيت أو خيمة أو ظلة فهو عرش. وجملة "خاوية على عروشها" بمعنى خرت سنوتها على الأرض.

(3) معطولة: متروكة لا يرد الوراد إليها.

(4) مشيد: قيل إن الكلمة بمعنى المنيف العالي، وقيل إنها بمعنى المزين بالحص الأبيض وقيل إنها بمعنى الجفصين.

في هذه الآيات:

1 - خطاب للنبي ﷺ: فإذا كان الكفار يقفون منه موقف التكذيب والجحد فقد كذّب قبلهم أمثالهم من أقوام نوح وعاد وثموذ وإبراهيم ولوط وآخرين وهم كما كذّب موسى. فأمهل الله الكافرين قليلاً ثم أخذهم وكانا نكاله فيهم شديداً خالد الأثر.

2 - تذكر ينطوى على الزجر: فلكم أهلك الله من أهل القرى الطالمة خلقاً فخرت قراهم على عروشها وتدمرت. ولكل تعطل نتيجة لذلك آبار كانت عامرة بورادها. وخلت قصور مزينة شاهقة كان أهلها يرفقون فيها بالهناء.

3 - وتساءل يتضمن الإكبار والتنديد عما إذا كان الكفار الذين يكذّبون النبي لم يسيروا في الأرض وروا آثار نكال الله ودمره في منازل الظالمين السابقين أمثالهم ويسموا أخبارها فيغظوا ويعتروا. والإنكار والتنديد ينطويان على تقرير بأن السامعين العرب كانوا يعرفون مساكن الأمم السابقة البائدة ورأوا فيها آثار التدمير. وكانوا يعلمون أنها آثار تدمير رباني.
4 - وبيان لسبب عدم اعتبارهم وإثباتهم يتضمن التقوى والتعقيبة فإن قلوبهم هي المتعامية من الحقيقة المنصرفة عن الحق ومن كان قابله كذلك فلا يجدي إيصاله ورؤيته شيئاً.

ولم نطلع على مناسبة خاصة للآيات. ولا تحتوي موضوعاً مستقلة كما هو واضح. وإنما تطفت الكلام إلى الكفار منددة مذكرة لهم ومسألة للنبي إذاء موقفهم وتكذيبهم. والطاعون المكي عليها وعلى ما بعدها بارز. ويتبادر لنا أنها استناف واستمرار للكلام الذي سيق الآية (٢٤) وما بعدها، وقد تضمن هذا الكلام موضوعاً من مواضيع الدعوة الرئيسية وهو الإذاعة بالبعث والتثبيت بين الناس المنحرفين الذين يتبعون وساوس الشياطين أو بلسموس مصالحهم الخاصة من وراء الإيمان بالله. ووصفنا لتصير الكفار والمؤمنين في الآخرة وأن الآيات (٢٤) وما بعدها قد جاءت بمثابة استطراهد سواء أكانت مدنية أو مكية. وهذا مما تكرر في النظام القرآني المكي.

في الآتين:

١ - حكايّة لاستعجال الكفار عذاب الله الموعد به.

٢ - وتوكيد بتحقيق الله وعده بسبيل الردة عليهم.

٣ - وتنبيه بأن اليوم الواحد عند الله مثل ألف سنة عند الناس.

٤ - وتذكر للكفار على سبيل الإذاعة: فكم من أمم كبيرة قبلهم ووقت موقف البغي والجحود مثلهم فأهلها الله قليلاً ثُمّ أخذها. وإن مصر كل شيء ورجع إلينه أولاً وآخراً.
المبادر أن الآيتين متصلتان بالآيات السابقة بسياقاً وموضوعاً. وأن استعجال الكفار المحكى عنهم هو من قبل التحدي. وقد تكرر حكايته ذاك عنهم في السور المكية وتكرر ردًّا عليهم بهم ما احتوى الآيات من إنذار وذكر

والتدبر

تعليقات على جملة

وأيام يوماً عند ربك كألف سنة مئات عقود كأنك

جاء هذا التعبير في إحدى آيات سورة السجدة في صدد بيان كون الله تعالى يعذر من الأرض إلى السماء في يوم مقداره ألف سنة. غير أن الجملة هنا قد جاءت لمقصد آخر. ولقد روى المفسرون (1) عن أهل التأويل عدة أقوال في صددها منها عزم على ابن عباس أن الله اليوم من الأيام السنتين التي خلق فيها السموم والأرض. ومنها عزم إلى عكرمة ومجادل أنه من أيام الآخرة. وساطوا في التدبر على هذا القول قولاً مروياً عن أبي هريرة جاء فيه: "يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بمقدار نصف يوم، قيل له: وما نصف يوم قال: وما نقرأ القرآن قال لقال وإن يوماً عند ربك كألف سنة مئات عقود". وحديثاً عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال: «قال رسول الله ﷺ أشبوا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور القادم يوم القيامة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بشنف يوم وذلك مقدار خمسان سنة» ومنها عزم على ابن عباس أن معنى الجملة هو أن يوماً وألف سنة في الإمحال سواء على الله وأن البطيء عنهم قريب عنه وأنه قادر على أخذهم ما شاء لا يفوتهم شيء بالتأخير، فيستوي في قدرته التأخير والاستعجال. وحديثاً أبي هريرة وأبي سعود لم يرد في كتب الأحاديث الصحيحة. والقول الآخر هو أوجه الأقوال فيما يتبارد لنا. والله أعلم.

وقد انطوى في الآية الثانية رداً على تحدّهم: فإذا كان عذاب الله تأخر عنهم ورأوا أن أسباب القوة والسلامة توفّرت لهم فليس معنى ذلك أن الله قد أخلف

(1) انظر الطبري والبغوي وغيرهما.
وعلمه. فقد كان هذا شأنه مع كفاح الأمم السابقة حيث أملأ لهم ثم أخذهم.

وأسلوب الآيتين قد يدل على أنهما وسابقتهما بسبيل مشهد جدلي من المشاهد التي كانت تتكرر بين النبي ﷺ والكافرون، والتي حكت الآيات المكية كثيراً منها.

قل كتبوا الناس إنا أنا لجر نير مبين فألديك ماتنا وعيموا أصلبحنا فمغفرة ورزق كريم وآلهين سعا في مديننا مطيعين أولئك أصحاب الجحيم.

وفي هذه الآيات أمر للنبي ﷺ بأن يهتف بالناس مذكراً بوجوه مهمته، فهو ليس إلا منذراً ليبين لهم طريق الهدى وليحذرهم من الضلال والغواية. فالمهتدون المستجيبون المؤمنون الصالحين لهم من الله المغفرة والرزق الكريم. أما الذين يقفون من الدعوة إلى الله وآياته ورسوله موقف التعجز والتعطيل والشقيق فهم أصحاب الجحيم.

والآيات متصلة بالآيات السابقة سياقياً وموضوعاً كما هو المتبادر. والهتاف الذي فيها قد تكرر كثيراً في السور المكية لتكرر وتعدد المواقف والمناسبات.

وأما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمس (1) أن تشيطن في أمينيتهم (2) قيسه الله ما يلقى الشيطان (3) ثم يحجكم الله عاليتك وآلهه على حكمك (4) ليجعل ما يلقى الشرير في ظنهم يوم القيامة قاسيه ولهاء ودركهم وابتك أهل طليق في فقدانه في صدقه (5) عليه أثمرت أثمرت (6) فليعلم الله كفيده في سبلك في خاتمهم بساعة غفوة أيهما عذاب يزوال الذين كفروا في سبلك حتى تلبوا أثراً من بني آدم (7) أتمنى أتمنى القلوب قلبهم بينهم كأحذية، عينتم وأوكموا الصليحة.
في جَنَّةِ الْعَبْرَةِ (65) وَلَذَى كَفَّارًا وَمُهِيِّنًا كَفَّارًا، كَفَّارًا، كَفَّارًا، كَفَّارًا. [52-7] مُهِيِّنًا، مُهِيِّنًا، مُهِيِّنًا، مُهِيِّنًا.

(1) تَمْتَى: حَدِثَ نَفْسِه بالرغبة فيما يشتهي، أورجا تحقيق ما يشتهي.
(2) الأمنية: هي الرغبة في تحقيق ما يشتهيه الإنسان ويجده.
(3) فتحته: هنا بمعنى اختبار.
(4) فتحته: فتحش وتذعن.
(5) يوم عقيم: يوم لا يأتي مثله بعده. وهو كنية عن يوم القيامة وسبيلوصف هوله المنتفع النظير. وقال بعض المفسرين إنه كنية عن يوم حرب طاحنةللكفار (1). وقال بعضهم إنه كنية عن يوم بدر (2). وأكثر المفسرين مع القول الأولوهو الأكثر اتساقاً مع الآيات.

الآيات تقرير الأسوب، وقد وجه الخطاب فيها إلى النبي وتضمن فيما هو المتباذ تقرير ما يلي:

1 - إن الله لم يرسل من قبله رسولًا أو نبيًا وتمتى أمراً إلا وقف الشيطان في طريق تحقيق أميته.
2 - ولكن الله تعالى يؤيد رسوله أو نبيه ويحكم آياته ويحفظ دسائس الشيطان ووساوسه.
3 - ولا يستطيع الشيطان إغواء غير مرضى القلوب وفسانها حيث يكون إلقاؤه لهم من قبل الابتلاء فيبلغونه بالقبول بسبب خبث سرايرهم ومرض قلوبهم.
والظلمون أمثالهم يكونون في العادة شديدي المشاقة والعناد.
4 - أما الذين أوثوا العلم والفهم فيدركون أن ما جاء من آيات الله المحكمة.

(1) انظر تفسير القاسمي.
(2) انظر تفسير الخازن والبغوي وابن كثير.
على لسان نبيه ورسوله إنما هو الحق من ربٍّ فيؤمنون ويهتدون وتخشى قلوبهم:

- والله سبحانه إنما يهدي إلى صراثا المستقيمين المؤمنين المستجيبين
لدعواتهم نتيجة لما أورده من علم وفهم وما حمل عليه من نبأ حسنة ورغبه صادقة
وقلوب سليمة. أما الكافرون المشاقون فيظنون في ريتهم وشكوهم ومشاقتهم
حتى تأتيهم ساعتهم - أي أجلهم - بغتة أو يأتيهم عذاب الله المنقطع النظير في هوله
والذي لا يرصة لهم بعده في يومه الموعود.

- وحينئذ يكون الحكم والسلطان والقضاء لله تعالى فيقضي بين الناس
قضاياه الأخير: فمن كان آمن وعمل صالحاً فينزله جانات النعيم ومن كان كفر
وكذب بآيات الله فله العذاب المهين.

تعليق على الآيات

- وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نزيل إلا إذا أنتَ فيتبعون... 64

من الآية [62] إلى الآية [67]

لقد أوردها في سياق تفسير آيات سورة الإسراء [72 - 75] الرواية التي
يرويها المفسرون في سياق آيات الحج التي نحن في صدها وعلقنا عليها واتنينا
بتعليقنا إلى نفياً بما يغني عن التكرار. ولقد روى المفسرون أن ابن عباس أول
كلمة تمتى بمعنى قرأ وكلمة أمينة بمعنى قراءة استنباطاً من آية سورة البقرة فهذه
وهم أتبعون لا يستمرون الكتاب إلا أماني وإنهم إلا يطلبون. وقالوا إن
ذلك متصل برواية إلقاء الشيطان ما ألقاه حينما قرأ النبي ﷺ سورة النجم على ما
فصله في سياق تفسير آيات الإسراء المذكورة آنفاً. وتبعاً للفي تلك الرواية نتفق
صدور هذا التأويل عن ابن عباس أيضاً وترجع أن الذين دسوا تلك الرواية من
أعداء الإسلام الهداة في القرن الثاني أو الثالث قد دسوا هذا الفول ليكون مرتكزاً
لها. وفي تأويل الكلمتين بالقراءة تكلف ظاهر وتأويلنا لكلمتين تمثى وأمنية هو
الأكثر واجهها وهو متبث مع تأويل جمهرة المفسرين.

الجزء السادس من التفسير الحديث 55
وكل هذا يجعلنا نرجع أن يكون الشرح الذي شرحناه للآيات هو الوجه الصواب. ويجعلنا نرى أن الآيات غير منقطعة عن سابقاتها، وأنها متعلقة بها اتصال تعقيب وتطمين وسلسة وتشديد وبشرى. فقد حكت الآيات السابقة مواقف الكفار وتكذيبهم وتحذيرهم ثم انتهت بتقرير مهمة النبي ﷺ وهي الإبادة والتبشير.

فجاءت هذه الآيات معبقًا عليها لتقرر أن كل نبي ورسول يتمتى أن يؤمن الناس برسالته كما كان يتمتى النبي ﷺ، ويشتت به الحزن لعدم تحقيق أمته أو تأخرها مما حكى آيات كثيرة، وأن الشيطان يقف في طريق هذه الأمنية بوساسه للناس. وأن ما كان من مواقف الكفار الشفاقية والعجبية والجحودية من أثر ذلك. ولنرى مع ذلك على أن الشيطان إنما يثر في الخبثاء المجرمين فقط وأنه ليس له سلطان على ذوي النعما الحسنة الذين يرون نور الرسالة النبوية فيتدون به. وهكذا تكون الآيات بسبيل تطهير للنبي ﷺ وتبيت للمسلمين وتسديد وإنذار للمكذبين.

وتأتي بعد هذه الآيات آيات تعد الذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو فاتوا بالرزو الحسن والمدخل المرضي، حيث يخطر بالبال أن تكون الآيات التي نحن في صددها قد نزلت في ظروف حركة الهجرة إلى المدينة بعد أن يسن النبي ﷺ من قريش وناله هو والمسلمين ما نالهم منهم من أذى واضطهاد. ولنرى أن يشعر - كما قلنا قبل - بحزن شديد من إخفاق جهوده العظيمة في سبيل هدايتهم مع شدة رغبة في ذلك وتمتى وحرصه، فجاءت الآيات لتسليه وتهدئته عليه وتذكره أن له سوأ بالرسل والأبناء من قبله لبئس فيه الأمل ورجاء في الفئة الصالحة العاقلة من الناس الذين وحبوا العقل والمعلم وحسن السيرة فألقوا وخيت قلوبهم. حتى لو لم يصح هذا الخاطر فإن الذي نرجحه أنها نزلت في ظروف ألمت بالنبي ﷺ من جراء موقف شديد وقتته قريش تجاهه أو تجاه أصحاب فجاءت الآيات من أجل الأهداف المذكورة. والمحصن الذي اعتمدنا يروي أن هذه الآيات أو تعتبر أدق الآيات [55-56] من نزلت بين مكة والمدينة. أي في طريق هجرة النبي ﷺ إلى المدينة. ولم نطلع على ما يؤيد هذه الرواية. فإن صحت فبإمكان الاستنطاس بها على صحة ما ذهبنا إليه، بل وقد يكون ما ذهبنا إليه مما يجعل صحة الرواية قوية.
الاحتمال. وفضلاً عن هذا فالرواية في حالة صحتها تنطوي على دليل جديد على عدم صحة رواية الغرانيق لأنها تبعد وقت نزولها كثيراً عن وقت وقوع الحادث الذي ذكر في رواية الغرانيق والله تعالى أعلم.

تلاَّبَتْ هَارُوُنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَرًا قَتَالًا أو ماتُوا لِيَزُّقُهُمُ اللَّهُ رَّقَةً حَسَنَةً وأكَّدَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا فَالْزَّرَقُّ بِإِذْنِهِ مَدْخَلًا يَرْضَى فَإِنَّ اللَّهَ لِكَأَيْمَانِهِ خَلِيفًا (1) ذَالِكَ وَمَنْ عَاقِبَ يُعْقِبُهُ مَا عَوَّقَبَ يَهُودٌ (2) نُقُلِّبَ عَلَيْهِ لِيَسْتَفْرَعْنِهُ اللَّهُ إِكَّرَ اللَّهُ لَفَوْعَابٍ (3) [58: 60].

(1) ومن عاقب بمثل ما عقوب به: ومن قابل البغي والعدوان والأذى بالمثل.

في هذه الآيات:

1. تطمين ويشير للمهاجرين: قالذين هاجروا تمسكًا بدينهم الحق فقتلوا أو ماتو له ممن الله أعظم الأجر والكرامة وليرزقهم الله أحسن الرزق وهو خير من يستطيع ذلك. ولبدخلتهم المدخل الذي يرضونه وترزقه به أعينهم، وهو العالم بنو آدم الناس وأعمالهم، الذي يعاملهم بمقتضى حلمه الواسع.

2. وعد رباني بتأييد ونصر الذين يغيو الناس عليهم ويظلمونهم. إذا استعملوا حقهم المشروع بمقابلة البغي والأذى بالمثل. وتبين لهم على موقفهم. فذال الله العفو الغفور يشملهم بعفو وغفارة.

ولم تطلع على مناسبة خاصة لنزول الآيات الأوليين. أما الآية الثالثة فقد روى المفسرون(1) أنها نزلت في سرية من المسلمين المهاجرين النتقط بجماعة من المشركون، وكان الوقت في الشهر الحرام فناشدهم المسلمون بأن لا يقاتلوهم فأبوا وهاجموه فقاتلوهم وانتصروا عليهم.

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري والبغوي والخازن وابن كثير.
وقد يبدو على ضوء هذه الرواية المتصلة مع الآيات ثم على ضوء مضمون الآيات أن الآيات الثلاث مدنية وأنها متريدة مع بعضها ونزلت معاً، وأن من المحتمل أن يكون بعض المهاجرين قد قتلوا في الاشتباك، وأن بعض الناس قد لاموا المهاجرين لاشتبكوهما بالشرار فهوجأ الآيات على سبيل التثبيت والتهديد والتبشير. ونرجح أن هذه الحادثة هي غير حادثة سرية عبد الله بن جحش التي ذكرناها في سياق تفسير الآيات [38-41] من هذه السورة، لأن هذه الحادثة قد أشار إليها في آيات سورة البقارة هذه: 

«فَصَرَّفُوا عَلَى الْقُبُورِ الْمُرَأَيِّقَةِ فَيُقَلُّنَّ فِيهَا كُفُورًا وَسَاعَةً عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَصَفَّىْهُمْ عَنْهَا، وَلَسْتَ بِكُلِّ مَا يَعْمَلُونَ».

فَأَحَيَّاهُمْ أَلَّا تَصْرَفُوا فِي الْأَخْبَارِ وَاَلْأَلْيَاثِ أَصْحَابُ الْيَمِينِ هُمُّ فِيهَا حَكَّامُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَأَمَنَّا وَاللَّهُمَّ مِنْ أَمْرِهِ يُحْذِرُونَ».

وإذا كان ما حدثه من أن الآيات السابقة قد نزلت بين يدي هجرة النبي ﷺ إلى المدينة فيكون وضع الآيات بعدها متصلة بذلك والله أعلم.

تلقين الآية

«وَالَّذِينَ هاجروا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قَتَلُواْ أَوْ كُتُبُواْ».

والآيتين التاليةين لها

ومع خصوصية موضوع الآيات الثلاث الزمنية على ضوء ما شرحناه فإن فيها تلقينات جليلة مستمرة المدى بالبحث على الهجرة في سبيل الله من البلد الطالم أهلها وحكامها. وبالبشرى للمهاجرين بحسن العاقبة على كل حال سواء أقتنوا أم ماتوا أم ظلوا أحياء، وما في ذلك من حفز على عدم رضاء المسلم بالإقامة في دار الظلم والذن والهوان. ويتبرير مقابلة العدون بمثله وتشجيع المدافع عن نفسه.
وال مقابلة على العدوان بالمثل. ويجب الطمأنينة فيه بوعده تعالى: اللهم لا تجعل匹

وقد تكرر هذا في آيات عديدة مكية ومدنية مز مث أى بعض الأمثلة مثل آية

سورة النحل (126) وآيات سورة الشورى (137-44) وآيات سورة البقرة هذه:

» وقابلوا في سبيل الله أُنْجِيًا مُقِيلًا، ولن تصدوا إِذْ إِنَّ الله لا يُصيب

المقصودين 491 وأ.Round يبيعون مِن أيْحَاب هم وتحملون من حيث أحرىهم وليفته أشد من القلب، ولا

تقبلون عند السُّبَاء السفاح حتّى يعقلون. فإن قلةٌ قلّت قلّت فكلّمكم كذلك جراح الكفيين فإن

أنتموا إِذْ إِنَّ الله عَفِي أَمَامَكُم. وقابلوا مِن أيّحابهم حتّى لا يكونن فئةً وليكونين أدينً فَإِن

على الألبان 492 أَنْ بُلْنَزُوا الذَّئَبَانِ وَالْمُنْتَزَلُونَ قَبْصًا فَمِّن أَعَنَّكَ عَلَيْهِ وَأَعْمَلْتُوا عَلَيْهِ

فيما أُعْتَدَّ وَأَنتُوا الله وَأَعْمَلْتُوا إِذْ إِنَّ الله مع أَلْبَانِ 493. 1). وفي سورة النساء

آيات فيها تنديد شديد بمن يقبل الإقامة في دار الظلم ولم يهاجر منها وبيان

تشجيعي بما يمكن أن يكون في الهجرة في مثل هذه الحالة من مجال لارغام الظلم

مع وعد رباني بعفو الله ومغفرته لمن يموت في سبيل ذلك وهم: إِنَّ اللَّهَ عَفَّ وَأَنتُوهُ

المتبرك عاطفٍ أَنْجِيًا مُقِيلًا، كنِّم قلّوا كُنْتُم مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَيِّامِ قَالَ أَلَّلَهُ أَنتُوُا أَصَلَّ اللَّه

عَفَّ وَأَنتُوهُ مِن أَنْ أَشْهَدتُمُ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَيِّامِ قَالَ أَلَّلَهُ أَنتُوُا أَصَلَّ اللَّه

والناس وَالوَلِدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ جَاهِلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِيِّبًا، أَوْلَى الْمَعْلُومَ عَلَى اللَّهِ أَن يَعْفُوَ عَنكُمْ

اللَّهَ عَفَّ وَأَنتُوهُ 494، وَمِن مَّهَاجِرٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَعِيدُهُ فِي الأَرْضِ مَعْنَاً كَبِيرًا وَسَمَّى وَمِن مَّهَاجِرٍ مِن

مَهَاجِرٍ، مَهَاجِرٍ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَمِنْ يَدْرِيكَ مَعْنَاٰ دَيْنُهُ يُقَدَّمُ إِلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا

رجيماً.

ولقد أورد ابن كثير حديثين في سياق هذه الآيات رواهما ابن أبي حاتم واحد

منهما عن سلمان الفارسي قال: "سمع رسول الله ﷺ يقول: "من مات مرابطاً

(1) سوف نشرح مدى الآيات في مناسباتها ونرده على ما يقال من نسخ هذه الآيات.
الجزء السادس من التفسير الحديث

أذرى الله عليه مثل ذلك الأجر وأجرى عليه الرزق وأمن من الغنائم. وأقرأ أذا شئت: 

«وَلْيَذْكُرُواْ اِنَّ اللَّهَ يَخْلَقُ الْعَرْقَةَ ثُمَّ وَيَتَصَلَّىُهُمْ ثُمَّ يَزِيدُهُمْ مَدِينَتَينَ» \( Read: 25 - 62 \)

ودتانهما عن ربيعة بن سيف قال: «كنا برودوس ومعنا فضالة بن عبيد الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ. فمر بجنازتهن إحداهما قتيل والأخرى متوفى، فقالوا: هذا القتيل في سبيل الله، فقال: والله ما أبال من أي هفرتهم بعثت لسمعوا كتاب الله ﷺ:  

وَلَّهُمَا هآجرُواْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَبْرَاءَ وَلَا الْمَكَانَوَاتَ»  

حتى بلغ آخر الآية. 

والحديثان لم يرد في كتب الأخداد الصحيحة. وصحهما محتملا وفيهما تفسير للآية الأولى فيه تأييد لما ذهبنا إليه من عموم تلقينها.

ذَلِكَ يَأْتِىُ آنِبَةُ اللَّهِ يُولِيجُ الْبَيْلَ في الْيَوْمِ الْكَبَارِ يُولِيجُ الْيَوْمِ الْكَبَارِ في الْيَوْمِ الْكَبَارِ وَأَنَّ اللَّهَ الْحَقُّ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُكَافِرِينَ  

وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُعَزُّ الْكُسَّارِ»  

[61 - 62]

أسلوب الآيتين قد يلهم أنهما متصلات بالأيات السابقة لتصغير تعبير وتدعم

وتدليل. وهو أسلوب قوي نافذ ولا سيما في المناسبات التي جاءت فيها:

١ - فала الله قادر على تحقيق ما يعد، فهو الذي يبولج الليل في النهار ويبولج النهار في الليل. وفي ذلك ما فيه من آيات عظمته وملأه تصرفاً في الكون.

٢ - وهو المجيت بكل شيء السمع لكل ما يقال، البصیر بكل ما يجري، وهو الحق في ذاته وفي دعوته وفي قضائه. وهو العلي الكبير الذي لا يدانه في علويه وكبره شيء. في حين أن ما يدعوه المشركون من دونه هو باطل في أصله وفرعه ومظهره ومخبره.

وإذا كنا قلنا إن الآتين متصلات بساقطاتهما فلا يقتضي هذا أن تكونا مدنين.
إذا صح تخمين مدنية هذه السباقات، فالمناسبة في المعنى قائمة. تظهر منها حكمة وضعهما بعدها. والطابع المكي قوي البروز عليهما. وفي سورة لقمان التي مر تفسيرها آيتان مشابهتان لهما.

في هذه الآيات سألان ينطويان على معنى التقدر ولفت النظر عما إذا كان الرائي لا يرى آثار قدرة الله تعالى في كونه ويقبل بقدره على تحقيق ما يعد:

1- فلله هو الذي ينزل من السماء الماء فلا تثبت الأرض أن تصبح مخضرة بعد الارتداد والجفاف.

2- والله سبحانه للناس ما في الأرض ليتمتعوا به وسحر لهم البحر لتجري فيه الفلك أيضاً. وفي ذلك ما فيه من مناع فهم لهم.

3- وهو الذي يمسك السماء بتدبيره وقدرته وما أودعها فيها من نعمة فلا تقع على الأرض. وفي ذلك من آثار رأيته بالناس وحكمته ورحمته ما هو ظاهر.

4- وهو الذي أحيا الناس من العبد وهو الذي يميزهم. وهو الذي يحبهم ثانية. فإن له ما في السماوات وما في الأرض. وكل شيء خاضع له، وهو غني عن كل شيء حميد لما يبدو من عبادته من الإخلاص والعبودية له.

وانتهت الآيات بفقرة تنديدية بجحود الإنسان لنعم الله. وتعاميه عن آثار عظمته، وشغله في قدرته ومطلق تصرفه أمام ساطع الآيات وياهر البراءين والآيات كما هو المتبتاد متصلة بسباقاتها سياقاً وهدفاً. والطابع المكي قوي البروز عليها. وأسلوبها متسق مع أساليب أمثالها الكثيرة في القرآن المكي.
ومستهدفة ما استهدفته من لفت نظر الناس جميعاً إلى ما يقع تحت مشاهدتهم من آثار عظمة الله وقدرته في كونه سماء وأرضًا وبحرًا، وما يتمتعون به من نعم الله ويسيريه للتذليل على وجوده وعظمته ومطلق تصرفه. وللتذليل بالشك في صدق ما يعد به وقدرته على تحقيقه. والجحد بنعمه وعدم الاستشعار بخشية والخضوع التام له وحده وندب ما سواه.

ولقد شرحنا في سورة لقمان مدى ومعنى تسير الله ما في السماوات والأرض للناس فنتكفي بالإشارة إلى ذلك في مناسبة ما جاء هنا من مثله.

وللصوفيين تفسير عجيب للآية (12) جاء فيه أن معناها: (أنزل الله مياه الرحمة من سحابات القربة وفتح إلى قلوب عباده عيوناً من ماء الرحمة. فأنبتت فاخضطرت بزينة المعرفة. وأثرت الإيمان وأينعت التوحيد. وأضاءت بالمحبة فهامت إلى سيدتها واشتفت إلى ربي فطارت بهمها. وأنثى بين يديه وعكفت فألقت عليه. وانقطعت عن الأركان أجمع. إذ ذاك أواها الحق إلى وفتح لها خزائن أنواره وأطلق لها الخيره في يسنين الأنس ورياض الشرق والقدس) (1) وفي هذا ما فيه من شطح...

"هل كم تأتيكم من ناس؟ (1) هم ناس بكم، فلا تراهم في الأمر، أو العقل. إن الله لا يسرى منكم في الأمر أو العقل. وإن كنتوا أعلم بما تصنعون. إن الله يحكم السماء والأرض. إن ذلك في كتب. إن ذلك على الله السامع. [26:70]."

(1) لنفساً: قبل إن الكلمة هنا بمعنى شريعة. وقيل إنها بمعنى مكان العبادة أو مكان تقريب القربين. ونحن نرجح الأول.

وجه الخطاب في هذه الآيات إلى النبي متضمنة تقرير ما يلي:

(1) التفسير والمفسرون للذهبي ج 3 ص 54.
سورة الحج الآيات: ۷۰ - ۷۳

۱ - إن الله قد جعل لكل آمة مناسك وطرائق، فليس للكفار أن يناعموه ويجادلوه فيما يشبه الله له من ذلك.

۲ - وعلى أن يستمر في الدعوة إلى ربه والتمسك بالمناسك والطرائق التي رسمها له. وليكون على ثقة بأنه على الطريق المستقيم.

۳ - وإذا ما حاول الكفار الجدل والتمادي فليقول لهم إن الله أعلم بما يعمله كل من وأنه سيحكم بيننا يوم القيامة فيما نحن فيه من خلاف فيؤدي الحق ويزهق الباطل.

۴ - وتعقب على ما تقدم بسؤال موجه إلى النبي أيضا يتضمن معنى التقرير عما إذا كان الله يعلم كل ما يقع في السماء والأرض وأن كل شيء محصى عنه وأن ذلك من الأمور اليسيرة عليه.

وقد روى المفسرون (1) أن الآيات نزلت بناسبة اعتراض وجهة بعض مشركي مكة على ما حرم وحل في القرآن، وقولهم بعض المسلمين ما لكم لا تأكلون مما قنله الله وتأكلون مما تقاتلون بأيديكم. ويقصدون على ما يبدو تحرير الميتة، والآيات على ما يبدو فصل مستقل. وقد حكى آيات قرآنية عديدة مكة مواقف جدلية بين النبي ﷺ والمشركين حول بعض الطقوس والتشريعات والمحرمات والمحللات مما مر من أمثلة عديدة في سور الأعراف والأعам والنحل وغيرها. وروح الآيات قد تهلهم صحة الرواية وقد تهلهم أيضا أنها نزلت في صدد مشهد جديدا بدأا وجوابا وأن هذا المشهد لم يكن من المشاهد العنيفة، وهذا النوع من المشاهد كان مما يقع أحيانا بين النبي ﷺ ومعتدي المشركين على ما نبهنا عليه في مناسبات سابقة في سورتي الأعام والقصص وغيرهما.

ولقد روى الطبري وغيره عن أهل التأويل أن كتب في الآية (٧٠) كتابة عن اللوح المحفوظ الذي أمر الله القلم أن يكتب عليه ما هو كائن من خلقه وأوردوا بعض الأحاديث في صدد ذلك، منها حدث أورده ابن كثير وقال: إنه

(1) انظر تفسيرها في البغوي والخازن.
وارد في السنن من حديث جماعة من أصحاب رسول الله أن رسول الله قال: "أول ما خلق الله النسمة قال له اكتب قال وما أكتب قال ما هو كائن فهو فجأة الامام هو كائن إلى يوم القيامة". ومع ذلك فقد روى الطبري في سياق الآية أن ابن عباس سأل كعب الأحبار عن "أم الحكيمين" (الرعد: 139) فقال: (علم الله ما هو خالق وما خلقه عاملون فقال لعلمه كن كتابا). ولقد أوردنا هذه الأحاديث وغيرها وعلقنا عليها وعلى موضوع الاسم واللغة، وأم الكتاب في سياق تفسير سور القرآن والبروج والرعد بما يغني عن التكرار.

في هذه الآيات:

1 - تنبئ دعاء الكفار المشركين ووهن أساسها. فهم يعبدون آلهة غير الله ويشركونها به من دون برزخ وبينه وعلم. فهم ظالمون لأنفسهم جانون عليها وليس للظلمين من نصير.

2 - ووصف فيه معنى التعاليب والتوبين لشدة مكابرتهم وغاغهم. فهم لما تكون عقائدهم واهية الأساس فإنهم إذا تليت عليهم آيات الله الدين التي تحتوي البرزخ الساطع تجهش وجههم وارتدت وبدا عليها أمارات الغضب والشر حتى ليكادون يعطشون بالذين يبتلون عليهم هذه الآيات.

3 - أمر للنبي صلى الله عليه وسلم أن يسألهم بما هو أشد إثارة وغيظا لهم وهو وعد الله للكافرين بالنار، وبعثت هي من مصير لهم.

ولقد روى الطبري في سياق تفسير جملة "قل أفأتكم مسئولةكم في دلتكم" (جمع: 47-1-87).
عزمًا إلى مجاهدة أن بعضهم قال إن المشركين قالوا والله إن محمدًا وأصحابه لشف خلق الله، فأمر في الجملة النبي ﷺ بأن يرد عليهم قولهم ويخبرهم أن الكافرين هم شرف خلق الله.

والمتباذر من الآتيين أنهما وحدة وأن مضمونهما لا يتحمل صحة هذا القول الذي لم يوقت بسبب ما، وأن الأوجه في تأويل الجملة هو ما ذكرناه في الفقرة الثالثة من الشرح إن شاء الله.

والمتباذر كذلك أن الصلة غير منطجعة بينها وبين الآيات السابقة التي كان موضوعها الكفار، وقد حكت الآيات السابقة موقف مشركين معتقدين فجاجات هذه الآيات لتحكي موقف مشركين عنينين.

تعليق على مدى الوصف الذي احتوته الآية

وإذاً أتّهمَهُم لمَّا ينتَشِبُونَ الخ

ومدى جراحة النبي ﷺ في ما كان يبلغه عن الله من الزواج القاصرة دون مبالاة بعنف الكفار وقوتهم

والوصف الذي احتوته الآيات يدل على شدة عنان فريق من المشركين وعفنهما وما كانت تحدثه فيهم تلاوة القرآن ودعوة النبي ﷺ من غيظ وثورة نفس ممّا فيه صورة من صور السيرة النبوية في مكة. ويتجلّى في الآيات قوة التنديد بهذا الفريق من جهة وقوة الاستهانة ب,stهم وثورة نفسهم من جهة أخرى، حيث يقابلون بما هو أشد إثارة وأبعث على الغيظ وأصيل للسمع. وفي خلي ذلك تتجلى جراحة النبي ﷺ واستغرقه في مهنته العظمى في إبلاغ الآيات وإسهامها لأناس شديد العنان والغيظ يكادون يطشون به حينما يدعوهم إلى الله ويتلو عليهم آيات القرآن. غير مبال بعنادهم وثورة نفسهم وسورة غضبهم. وقد تجّلّت هذه الصفات النبوية الرائعة في مواقيف كثيرة مماثلة حكثنا آيات عديدة أخرى على ما نتهنا إليه في مناسبيه.
وفي هذه الآية هتاف الناس، والمقصود منهم الشركاء، على ما يفيده فحواها ليستعمروا إلى ما يقال لهم ويتذروه: فالذين يدعونهم من دون الله ويركوبهم معه لن يخلقوا شيئاً مهما تله كالذباب ولو اجتمعوا وظاهر بعضهم بعضاً. بل إن عجزهم لا يقف عند هذا فإن الذباب الذي هو من أنفسه وأضعف مخلوقات الله لو هبط على آللههم وامتئن مما يعلوها من المواد لعجزوا عن المنع من ذلك واستنقاذاً ما استنقاهم منهم ومنعه عن أنفسهم. وإن في هذا الواقع لتنجلى شدة عجز الشركاء وشدّة سخف الذين يركوبهم مع الله.

والآية متعلقة على ما هو المتباذر بما سبقها اتصال تعقيب وتسفيه وتدنيد وتحذير وسخرية وهي قوية لاذعة في كل ذلك وفي صحيح أسماع الشركاء بها وفي الاستهانة بما استنداه فيهم من غيظ وثورة نفس وتجلى خلالها ما تجلى خلال سابقاتها من عظمة موقف النبي وصفاته أيضاً.

وفحوى الآية يفيد أن المقصود من الشركاء هم الأصنام والأوثان وفي ذلك تضافف قوة التحدي والسخرية وإبراز الضعف والعجز.

وأقوامها أن الله حق قد روى إن الله لقوم فريق عظير [46].

وهذه الآية متعلقة بالسياق اتصال تعقيب وتدنيد أيضاً: فالشركاء لم يقدروا الله حق قدره ولم يفهموه وأجابوه ففسخوا وضلوا مع أنه هو القوي الذي لا يباريه في فوته شيء والعزيز الذي لا يدنى في عزه أحد.

إذا لاحظنا أن الشركاء يعترفون بصفات المذكورة ظهرت قوة التناقض والتداعيدي والتسخيف التي انطوت في الآية.
سوره الحج الآيات: 73-78

الله يصّطفي من السّلّاحف نسال وَيُزَيدُ النبيَّ اً كَما لاَهْ يَصِبُّ مَعْلُومٌ مَّعَ خُفْفٍ وَإِلَيْهِ تتَّجَعُ الأُمورُ \[75-76\].

وهاتان الآيتان أيضاً متصتانان بالسباقي على ما يتبادر لنا. وتضمنا تقرير ما جرت سنة الله عليه من اصطفاء رسوله من الملائكة ومن الناس. وهو السمعي لما يقال البصيرة لما يقع العلم بما يكون منهم ويدور حولهم ظاهراً أو خفيّاً، حاضراً ومستقبلاً، وإليه بصير الأمور والتصريف فيها أولاً وآخرًا.

واتصال الأيتين بالسباقي قائم فيما احتوت الفصول السابقة القرية وحكته من مواقيف وأمرته للنبي من أوامر وسؤالات يبلغها ويخبرها ويعمل بها. وهما من هذا الاعتبار قد احتوت تأديباً للنبي وتشييدها له. فليس في رسالته - وهو بشر - بدع فإن ذلك من سنن الله الباري.

وهذا المعنى قد تكرر تقريره كثيراً في السور المكية بسبيل الاحتجاج والرد على المشركين. أما رسالة الملائكة فقد ذكرت أيضاً في آيات عديدة مرّت في سورة سابقة مثل سورة النحل وسورة فاطر وسورة غافر يستلم منها أنها بسبيلاً تقرير كونها خاصة بين الله وبين الذين يصطفونه من البشر لدعوة البشر وقائدهم، أولبشارته إليهم وعائدههم بهم في حالة لا يدركها إلا هؤلاء المصطفون، وتدخل في نطاق المفاهيم عن عامة الناس كما تدخل في نطاق الحقائق الإيمانية التي يجب الإيمان بها غيّبا لأن لها مما قرره القرآن.

وتأتيها الله تعالى أرسلها وَأَتْرُكْهَا وَأَعْجَهُدَا وَأَعْجَهَدَا رَبَّنَا وَأَعْكَسَهَا اللَّهُ حَدِيثٌ ﴿۲۸۷﴾ وَوَرَكَضَهَا فِي اللَّهِ حَدِيثٌ ۡغَيْرُ أنْ غَفَرَهُ وَمَن يَجْهَدُ عَلَيْهِ في أَلَٰٓأَيْنَ عَلَّمَهُ وَتَكُونُوا شُهَداً عَلَى النَّاسِ لَيُؤْمِنُوا الْصِّلَالَةَ وَيَتَّقُوا الرُّكْوَةَ وَيَعْصِمُونَ ﴿۲۸۸﴾ بإِنَّهُ مَولِكَ فِيْلَمْ أَمَلْوَهُ وَبُعِيْدُ القَبْلَةِ \[77-78\].

في هاتين الآيتين:
الجزء السادس من التفسير الحديث

١ - هتف رِبَّانِي بالمؤمنين بأن يعبدوا الله ويسجدوا ويركعوا له ويفعلوا الخير. ففي ذلك فوزهم ونجاحهم.

٢ - وأمر لهم بأن يجاهدوا كذلك في سبيل الله ودينه حق الجهاد.

٣ - وتنوي بالمملكة والعناية الكبيرتين اللتين اختصّهن بها: فقد اجتبابوا واصطفاهم وهداهم إلى دينه القوي. ولم يجعل عليهم فيه حرجاً ولا إعناً. وهو ميلة أبيهم إبراهيم وقد سمّاهم المسلمين من قبل وفي القرآن الآن. وأعدّهم بذلك كله ليكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليهم شهيداً.

وهذه مكاءة خطيرة وعناية كبيرة تقتضيان منهم الشرك والإجهاض في أداء ما ترتب عليهم من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والتمسك بأهداب دين الله والاعتصام بحبله. وهو مولاهم ونعم هو من مولى ونصير لهم.

تعليقات على الآيتين الأخريين من السورة

وما فيهما من تلقين وخطورة

ولم نطلع على رواية خاصة بنزول الآيتين. ويتباّدر لنا أنهما متصلتان بالسياق السابق كله في الآيات السابقة كما ثبت النبي ﷺ في ما هو عليه من مناسك وشريعة، وأثبت ل أنه على الحق والهدى، وذاتت بالمشاركين وعقائدهم، فجاجات هاتان الآيتان على الأثر تتمناه الكلام بالانفتاح إلى المسلمين فتهتفان بهم بما تهتفان، وتبعثهم بما تعتذان وتبهان فهم روح الطاهرة والسكينة والاغبظاط، وتتهامان بالملل السمعاء التي هددهم الله إليها وبالعناية الكبرى التي خصّهن بها وتتهامان إلى ما أوجب عليهم من الجهاد في سبيل دينه وما أعدهم له من رفعه الشأن بين الأمم والملل إذا هم اعتصموا به وتسكروا بهم واجهدوا في سبيله حق الجهاد.

ولقد قال المفسرون (١) إن جملة "لِيَكُونُ أَرْسَالٌ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ وَتَكُونُوا شَهَيدًا"
سورة الحج الآيات: 77-78

علي النّاس في صدد يوم القيامة، حيث يكون النبي شهيدًا على المسلمين بأنه بلغهم رسالة ربه وهم يصنعون لهم شهادة على الناس بدورهم بأنهم بلغوها إليهم لأنه الدين الذي أرضاه الله لبشرية على يد خامن أنبياء. ومع وجاهة هذا القول من الناحية الموضوعية، فهذا يتنبأ لنا أنها تلهم أيضًا كون المسلمين الذين اجتذابهم الله وهداهم إلى ذلك الدين قد تأهلوا بئره ومبادئه وروحانيته وتلقيناته وتشريعاته ليكونوا شهداء على الناس بصفة هداة ومرشدين. وجملة مجهودًا في الله حق حقه، التي تبدي بها الآية التي فيها الجملة وكلمة هو أحقكم من القرآن القوية على ذلك. ولقد جاءت هذه الجملة في آية سورة البقرة: "وقد جاءت جملتكم أمته وستطا يصغرون مسألك عزى على الناس ويكفون الرسول عليهم شهيدًا [143] وكلمة وسط بمعنى العدول والخير والمنصف بالاعتدال وعدم الغلو والنفريط والإفراط في كل أمر. وهي في هذه الجملة تبرز جعل المسلمين شهداء على الناس في مقام هو أحقكم في جملة سورة الحج. وهذا الوصف أو هذا التعبير قريبة على أن لهم مهمة في الدنيا وهي إرشاد الناس وهدايتهم أيضاً.

وتعبير أيكم إبرهيم قد قصد به العرب ولا يمكن أن ينصرف إلى غيرهم حيث كانوا يتناقلون ويعرفون نسبتهم بالأبوة إلى إبراهيم و إسماعيل على ما شرحناه في مناسبات سابقة شرحاً يعني عن التكرار. ولقد جاء هذا في آيات سورة إبراهيم [35-41] التي مرّ تفسيرها قوي الدلالة، ثم جاء في هذه الآيات بهذه الصراحة الحاسمة.

وفي سورة البقرة آيات قوية الدلالة والجسم وهي: وذكرت إبراهيم مع إسماعيل مانع لانصرف كلمة الذريئة هنا إلى بني إسرائيل لأنهم ليسوا من ذريه إسماعيل عليهم السلام.
والمتبدل أنه قد استهدف بالتعبير تثبت الذين أسلموا من العرب وتدعيم الرسالة المحمدية إزاء العرب بوجهٍ عام. فالآية التي يدعو إليها النبي ﷺ واعتقدها من اعتقدها منهم هي الملة الصحيحة الصادقة لإبراهيم الذي يتمسرون إليه بالأيمان ويعزون إليه تقاليدهم. فهم أولي الناس بها. وهذا المعنى هو الذي استهدفه الآيات المكية التي احتوت ذكر إبراهيم وملته وقصصه التي لم ترد في سفر التكوين المتداول على ما تنبهنا إليه في مناسبات عديدة سابقة.

ومع خصوصية الآيتين الزمنية على ضوء هذه الشروط وصلتها بالسياق السابق فإنهما احتوتا بأسلوبهما القوي ومضمونهما الواعظة المنتجة الموجهة تلقينات خطيرة تظل مستمرة للتيقن والقبض والمد والنفوذ للمسلمين عامة والعرب خاصة بحيث يمكن أن يقال إنها قد جعلت للعرب المسلمين في المجتمع الإسلامي شئًا خاصًا وحملتهم مهمة كبيرة ونبهتهم إلى أن الله قد اجتاههم وجعلهم وسطًا وعذراء وهدانا ليرشدوا الناس ويهدؤهم بهدى دينه الذي ارتضاه لهم والذي رشحه ليكون في الإنسانية عامة. وهذا المعنى مندمج في آية سورة الزخرف هذه: "وَإِنَّكَ لِيُرِيكَ ﷺ وَلِيُعْلِنُكَ ﷺ وَسَوَّفْنَا ﷺ عَلَى ما شَرَحْنَا فِي سِيَاقِ تَفْسِيرِهَا. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ عَامةً وَالْعَرَبُ خاصَّةً مِن مَّهمَّةِ الرَّاجِدِ وَإِذْ لَكَ لِينِدَعُوهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَلِدَاعٍ. وَجَمِلَتْ ﷺ وَجَهَّدْنَا فِي أَلْلٰهِ ﷺ حَقَّٰبُهُ ﷺ تَنَتوَى عَلَى تَقْرِيرِ مَا حَمَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى L. من سورة الأنعام رواه الإمام أحمد عن سلمان وليس فيه ما يمنع صحة صدوره عن النبي ﷺ قال: "قال لي رسول الله ﷺ: يا سلمان لَن تبغضني أتفارق دينك. قلت يا رسول الله كيف أبغضك وفك هداك الله قال تبغض العبد فتبغضني". وفي الحديث توكيد لشأن
العرب في الدعوة الإسلامية مستمد من شرف ظهور رسوله العظيم منهم وأعظم به من شرف.

ومن الجدير بالذكر أن شأني العرب في الإسلام لا يعني تعنياً ولا تغلباً ولا استغلالاً ولا مختاراً من نوع «الشعب المختار» بالنسبة لعقيدة بني إسرائيل واليهود في أنفسهم الذي جعلهم يعترفون ما عداهم عبدها ملكونهم وما يملكون ويكون لهم أن يحققوا ذلك، ولا يقبلون من أحد أن يرتفع إلى مستويهم دينياً أو اجتماعياً ما استطاعوا(1). في حين أن الإسلام قد سوى بين المسلمين على اختلاف أجناسهم وألوانهم في جميع الحقوق والواجبات وجميع شؤون الدين والدنيا تسوية نادرة وسماء مأخوذة. كما جاء في آيات عديدة منها أية سورة الحجارات هذه: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ" (110) وكمما جاء في أحاديث عديدة منها هذا الحديث الذي رواه الأربعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "لا تحاسدوا ولا تباحرو ولا تتناولوا ولا يغاصكم على بعض. وكونوا عداد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخلذه ولا يحرقه. التقوى هنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - حسب امرئ من الشر أن يحمي آخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حراءً دمه ومعاله وعرضه(2). فليس لغير المسلمين والحالة هذه أن يروا غضبنا في هذه الشأنية للعرب في الإسلام في نطاق المدى المشروط آنفاً.

وأما قلناه من انسجام الآية في الدرجة الأولى إلى العرب سواء أفي ما احتوت من دلالة لفظية أم في كونها كانت توجه الخطاب إليهم ما يتعارض مع معنى آخر يمكن أن يتباين من إطلاق تعبير "كيأتيها آليتكم مسبئوا" وهو أن غير العرب من المسلمين يدخلون في شمولاً أيضاً. فقد غدوا بانتمائهم إلى الإسلام أمة وسطًا ليكونوا شهداء.

(1) لما أراد بنو إسرائيل أن يعيدوا بناء معبدهم في القدس بعد عودتهم من السبي من بابل، جاء السامريون الذين كانوا يدينون بديانة اليهود فقالوا لهم: نحن معكم لأن زينا واحد. فقالوا لهم: لا، ليس البيت الذي نبني لنا ولنا وننتمي له ولربنا إله إسرائيل. سفر عزراء الإصحاح. 4.
(2) التأليف 5 ص 35.

الجزء السادس من التفسير الحديث ٦٠
على الناس وحدها لهم بدؤًهم. وصاروا مطالبين بأن يجابدوا في الله حق جهاده.

ومع أن هناك من روئ عن أهل التأويل أن جملة "وَجَهَدُواٰ فِي ٱلۡحَيۡثَ" ما عند الجهاد الحربي في سبيل الله. فإن هناك من قال إنها عبئ بذل الجهاد واستفراغ الطاقة في نشر دين الله ومجاهدة النفس. وهناك من قال إنها بمعنى بذل كل جهد في سبيل الله بدون أدنى خوف من أي شيء. وممّا لا يفعل التأويل الثاني هو الأوجه. وسبيل الله أشمل من الجهاد الحربي وهي الدعوة الإسلامية على ما جاء في آيات عديدة من بعضها مثل آية سورة النحل [125] وفي القرآن الكريم بخصوص آيات عديدة وردت فيها كلمة الجهاد في غير معاي الحرب مرت أمثلة منها مثل آية سورة الفرقان [52] ومثل آية سورة العنكبوت [29]. ولقد اختلقت أقوال أهل التأويل من التابعين التي يرويها المفسرون في مرجع ضمير الفاعل في "سَمَّى كُنَّون" فمنهم من قال إنه إبراهيم ومنهم من قال إنه (الله) ونحن نرى القول الثاني هو الأوجه بقريبة "وَفِي كُنَّون" فإن هذا التعبير مصروف إلى القرآن والحل الحضر ولا علاقة لإبراهيم بذلك. وهذا ما رجحه الطبري الذي قال إنه لا وجه للقول الأول لأنه معلوم أن إبراهيم لم يسم أمرا محمد مسلمين في القرآن لأن القرآن أنزل بعده بدهر طويل وإن الذي سمىهم المسلمين هو الله تعالى في القرآن وفي غيره من كتبه السابقة. وعلى هذا فتكون تسمية الذين أسموها بالنبي واتهموه بالمسلمين هي تسمية قروانية رمزية. وقد خوطبوا بها في آيات قرآنية عديدة أيضاً مثل آية الزخرف هذه: "١٠١ ۚ أَلَيۡنَ ۖ مَأَمَّنَ أَيۡنَ أَيۡنَ Lengthy quotation from a religious text in Arabic
هذا، وصيغة "فَأَقْيَمُوا الصَّلَاةَ وَأَتِّيُوا الْزَكَاةَ" لم ترد في آيات مكية. وما ورد في هذه الآيات قد ورد بصيغة الحث والتثنيه مما مرّ منه أمثلة كثيرة من حيث إن هذا الأسلوب هو الأسلوب العام للأوامر والنواهي الربانية في السور والآيات المكية، في حين أن أسلوب السورة المدنية يتبنا لطبيعة وظروف كل من العهدين المكي والمدني على ما نبهنا عليه في مناسبات سابقة. ولقد وردت هذه الصيغة في الآية الأخيرة من سورة المزمول. غير أن هذه الآية مدنية على ما نبهنا عليه. وهذا قد يورد احتمال أن تكون الآيات الأخيرة مدنية في جملة ما يرد من احتمال أن تكون بعض آيات السورة مدنية على ما ذكرناه قبل. ويلحظ أنهما فصلت نتائج غير معترف ويتر ترابلاً مما قد يدعم هذا الاحتمال. وإذا صح هذا فيكون وضعهما خاتمة للسورة بحكمة علمها الله ورسوله والله تعالى أعلم.

تعليق على جملة

وَمَا أَجَّلَ عَلَيْكَ فِي الْيَتِينِ مِنْ حَرْجٍ

ولقد تعددت الأقوال التي يرويها المفسرون عن أهل التأويل في مدى هذه الجملة. منها أنها بمعنى أنه ما من ذنب يذنبه المسلمون إلا جعل الله لهم منه مخرجاً من توبة أو كفارة. ومنها أن ذلك في هلال شهر رمضان والغفران ووقت الحجة إذا التبس عليه وأمثال ذلك. ومنها أن الله قد جعل الدين وافعاً ولم يجعله ضبقاً بصورة عامة. ومنها ما جعله الله من رخض للمسلمين في العبادات وغيرها عند الضرورات. ومنها إيضاح بأن الله قد رفع عنهما ما وضعه على بني إسرائيل من تكاليف فيها مشقة وحرج. والجملة تتحمّل كل هذه الآقوال حيث يبدو بذلك ما لها من خطورة بالغة تستدعي التثنيه من حيث إنها تتضمّن تكرار كون الله عزّ وجلّ قد بيّن على المسلمين الأمور فلم يحملهم في دينهم ما لا يطيقون ولم يجعل عليهم فيه إعفاءً وشدّة وجعل لهم فيه لكل ضيق فرجاً وقليلٌ عسر يسرأ. وهذا المعنى قد كنكر في سور عديدة بحيث يصح أن يقال إنه مما امتازت به الشريعة الإسلامية عمّا قبلها. وقد أشار إلى هذا المعنى في آية سورة الأعراف هذه: "الَّذِينَ"
الجزء السادس من التفسير الحديث

بيعوت رسول الله آيماً مأسأً يهدوهم مكنون يعدهم في التوراة والإنجيل. يأمرهم بالصبر، فتسبحهم عن السحلك، ويشيع لهم الطبيعة، ويحمون عليهم الأحب ويتضمن عليهم الموت، وإن شاء أدركهم وأدركهم. وتحوروا، وتصرفوا، وأذعنوا النور، أنزل موعده، أدركهم، هم المفتيحون. ومما يصح أن يذكر في صدد ذلك باب التوبة الذي فنحه الله على مصراً لهك الناس، وفي كل حال على ما شرحناه في سياق سورة الفرقان، ثم تحليل الأطعمة المحزمة عند الاضطراب والرخص الكثيرة المتنوعة كالحيمر وصلاة الخوف وتحلة اليمين. ثم إباحة الاستمتاع بزينة الحياة الدنيا والطيبات من الرزق. وحصر المحظورات في الخبائث والفواحة والبخي والشرك والمنكرات من الأخلاك الشخصية والاجتماعية وإباحة كل عمل وتصرف للمسلم خارجًا عن هذا النطاق. وقد أشار إلى ذلك في آيات سورة الأعراف [31 - 42] وعلقنا عليه تعليقاً يغني عن التكرار. ولقد أراد فريق من المؤمنين المخلصين نبذ الطيارات التي أحلها الله زهداً وتورعًا وتقيًا إلى الله فنهىهم الله عن ذلك في آيات سورة المائدة هذه: "أنتم الذين ماتتموا لا تحرموا سبيلت ما أحل الله لكم ولا تأخذوا إلا ما أَحْرِمنَاهُمُ اللَّهُ...". وقد كانوا تعاهدوا فيما بينهم وحلفوا فأنزل الله هذه الآية لإخراجهما من عهدة مبين حلظه بتحريم ما أحل الله على أنفسهم ولو كان تورعًا وزهداً: "لا يأخذ من الله إلا اللفظ في أمينكم، وليكن ياً مطمئنًا ليست كاذبة، إنه يعلم عشرة مسكتين من أوسط ما تطمئن، أو يلزمك أَيْتَمْك، أو يخربك، أو يتجرده اللفظ من أن يلتهي في بَيِّنَةِ أَيْتَمْك. إذا حَلَّفتم وأخفقاء أيتمتكم، كذلك يبني الله لكم أيمنهم، إنك تشكرون". وفي سورة البقرة آية قررت أن الله لا يكليف نفسه إلا وسعه وأن الإنسان لا يسأل إلا عمّا سأله من عمل ما أمر به بساق الناس والخطأ، وبعدم تكلفهم تكاليف شديدة وإزامهم بالإزادات محجة كما كان شأن الذين من قبلهم وبعدم تحملهم فوق طاقتهم، وهي
سورة الحج الآية: 77-78

هذه "لا يكَفِف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما أكتسبت"، رضيَ الله عنها. لا تواجدنَا إن تنسبنا أو أخطأتنا ولا تحمل علينا إضراراً كما حملتم على الديك من قليلاً زيناً وَلَا تحملوا ما لا طاقة لنا عليه واعف عنكم وأغفر لنا وأرحمنا أنتم مولسًا فأنصراً على القوم آل مكَّة.

ولقد روى البخاري وسلم والمروزي حديثًا في سياق هذه الآية وما قبلها، يفيد أن الله عزوجل أذن المسلمين أنه يستجب لهذا الدعاء الذي علمهم إياه. والحديث مروي عن أبي هريرة قال: "لما نزلت آية "لَيْوَماً" في السنار"، وما في الأرْض "إِنْ تُسْتَبِعْنَا مَا فِي أَنْسِقَتْهُمْ أَوْ تَخْفَى مَعْصِمَةٌ يَحْسَبُونَهَا عِندَ الله مَخْتَفِيَّةً" (القرة: 284) استناد ذلك إلى أصحاب النبي، فأتوهم ثم بركوا على الركب فقالوا أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما تطع الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نظيفةها". فقال رسول الله: "أريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصبنا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك زننا والبيك المصير، قالها مرتين فلما اقتربت القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في إنها "عَمَّامَ الرَّسُولِ يَكُونَ أُنْزِيلَ إِلَيْهِ مَرْتَيْنِ يَوْمَيْنِ مَثْلَ رَجُلٍ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي أُنْزِلُ إِلَيْكُمْ عَبْدًا مَّعْنَىٰ بِمُحَايَتِهِ وَمُكَتْبًا كَذَا وَهُوَ لَنْ تُقَلِّنَّ بِهِنَّ يَا أَهْلِ الْكِتَابِ وَفَكَّارَانِكَ رَبَّنَا وَإِلَى الْمِصْرِيِّ" (القرة: 285) فلما فعلوا ذلك نسحها الله تعالى فنزل عز وجل: "لا يكَفِف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما أكتسبت" (القرة: 286) قال نعم "ربنا وَلَا تحملوا إِلَيْنَا إِسْرًا إِنْ تُسْتَبِعْنَا مَا فِي أَنْسِقَتْهُمْ أَوْ تَخْفَى مَعْصِمَةٌ يَحْسَبُونَهَا عِندَ الله مَخْتَفِيَّةً" (القرة: 286) قال نعم "واعف عننا وآمرنا أن تؤوَّل مَؤُوسًا فَأَصْبَرُوا عَلَى الْقُوَّةِ الْمَصْغِرِيَّة" (القرة: 286) قال نعم "(1) يريدون أنهم لا يطغون أن يحاسبهم الله بما يخفون في أنفسهم.

(2) الناتج: 4 ص 62-64.
الجزء السادس من التفسير الحديث

هذه الجملة: «ما يربيد الله ليجعل عليكم مين خرج ولن يزيد لي_artiq_كم ولئن يعاصمكم عل_و_كم تشركوا _ حيث يتساو يذلك التلقين القرآني الجليل الذي انتوى في هذه الآية كما هو ظاهر.

ولقد أثرت أحاديث نبوية عديدة وردت في كتب الأنبياء الصحيحة متصلة بمدى الجملة منها حديث رواه الشيخان جاء فيه: "يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا".1

وحديث رواه البخاري عن أبي هريرة جاء فيه: "ما نهبتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتم به فاعلوا منه ما استطعتم. فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة من مبايلهم واختلافهم على أنبيائهم".2 وحديث رواه البخاري ومسلم عن عائشة جاء فيه: "عليكم بما تطيعون. فوالله لا يمل الله حتى تملئوا وكأن أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه".3 ومنها حديث عن عبد الله بن عمر رواه مسلم جاء فيه: "أعلى أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت: إنني أفعل ذلك. قال: فإنك إن فعلت ذلك هجمت عيناك ونفعت نفسك، ولعينك حق، ولنفسك حق والهلك حق وقم ونم وصم و أفطر". ومنها حديث عن أبي هريرة رواه الشيخان جاء فيه: "إن هذا الدين يسر ولن يشاهد الذين أحلد إلا غلبهم. فسدوا وقاربوا وأشربوا واستعيثوا بالغدود والروحية وشيء من الدلجة".4 وحديث رواه ابن ماجه عن ابن عباس عن النبي جاء فيه: "إن الله وضع عن أمتى الخطا و النسيان وما استكرهوا عليه".1

وحديث رواه مسلم عن أبي هريرة عن النبي قال: "إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به نفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به".5 وحديث رواه الإمام أحمد عن عروة

1 التاج ج 4 ص 37.
2 التاج ج 1 ص 37.
3 المصدر نفسه ص 41.
4 المصدر نفسه ص 41.
5 المصدر نفسه ص 41 - 42.
6 المصدر نفسه ص 29.
7 المصدر نفسه ص 28.
الفقيهي قال: "جعل الناس يسألون رسول الله أعليناه حرج في كذا؟ فقال: أيها الناس إن دين الله عز وجل يسر قالها ثلاثًا (1)." وحديث آخر رواه الإمام أحمد عن أبي أاماه جاء فيه: "قال رجل إني مرت بغار محمد فقالتني نفسي أن أقيم فيه وأتخلى عن الدنيا، فقال له رسول الله: "إني لم أبعث باليهودية ولا النصرانية لكون بعثت بالحنيفية السمحاة" (2).

وهكذا يكون التوافق تماماً بين التلقيين القرآني والتلقيين النبوي؛ ويصبح المعنى الذي احتوته الجملة من المباديء المحكمة في الإسلام. ولقد روى عن ابن زيد أحد علماء التابعين قوله في مدى الجملة: (ما من ذنب يذهبه المسلمون إلا ولهم مخرج منه من نوبة أو كفارة). وعن ابن عباس تأويله لكلمة حرج بالضيق وقوله: (إن مدى الجملة ينطبق على هلال شهر رمضان وذي الحجة إذا شك الناس فيه أو التمس عليهم أو أشياء ذلك). مما فيه صور تطبيقية وجهية لمدى هذه الجملة.

تعليق على جملة (وافعلوا الخير)

كذلك فإن جملة (وافعلوا الخير) جديرة بالتنويه من حيث إنها تحت على فعل الخير إطلاقاً. والخير هو كل عمل نافع ومفيد قولًا وفعلاً. والإطلاق يفيد الحث على عمل الخير في كل ظرف ولكل الناس بدون قيد وشرط مما في رأي التلقيين.

ولقد نكر ذلك في آيات عديدة مما يزيد الروعة. منها آية سورة البقرة هذه: «وَلَكِنِ الْبَيَانِ هُوَ مَنْ قَدْ سَأَلَوْا الْخَيْرَةَ أَنْ يَكْتُوُنَّ أَنَّ مَاتَ وَيَكْتُوُنَّ أَنْ يَكُونَ الْآخِرَةُ جَعْلًا إِنَّ اللَّهَ جَعْلًا إِلَيْهِ» ({kii.4} ق١٢٤). حيث انطوت على حث على التسابة إلى فعل الخير وآية سورة آل عمران هذه: «يَوْمُ الْقُيَامَةِ عِلَى الْجِهَادِ لِلْآخِرَةِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْأَمْرِ الْكَاذِبِيَّ» (kii.112) حيث انطوت على التنوير بالمسارعين في الخيرات. ومنها آية سورة آل عمران هذه: «وَقَالَ يُمَّنُونَ أَمَّةٌ» (185).

(1) تفسير القاسمي لأية البقرة [185].
(2) انظر المصدر نفسه.
يُدعونَ إلى الخير ويتأمرون بال плоَّر ويتمعَّنون على المعرَد وأولئك هم المتعلقون

و هذه الآية أقوى تلقيناً حيث لا يكتفي فيها بالحث على فعل الخير بل توجب الدعوة إليه دائماً مثل ما توجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحيث إذا لم يكن فئة من الناس في وقت من الأوقات لا يقومون بهذا الواجب أمَّ من جميع المسلمين.

ولقد ندت آيات عديدة بالذين يمنعون الخير أو يضدون عليه تنديداً شديداً.

من ذلك آية سورة القدر هذه: "من أَنَى لِلْخَيْرِ مُعَدَّلٍ إِلَيْهِ" (12) وأية سورة (قُرْآن): هذه: "من أَنَى لِلْخَيْرِ مُعَدَّلٍ إِلَيْهِ" (119) وهذه الجملة في آية من سورة الأحزاب (أَيْسَى) على الخير (12) حيث يبدو من هذا أن فعل الخير والدعوة إليه من آمَّات الأخلاق والمبادئ التي قرَّها القرآن ونعت بالذين يضدون عليه أو يمنعونه.

وهناك أحاديث نبوية صحيحة كثيرة جداً في الحضور على الصبر والصبر، وتتحمل الآية وقائمة حواجز الناس ونصر المظلوم ذو حساب المسلمين وستر عوراتهم والصدق والوقاية والرفق والحياء والتواضع وحسن الخلق والمعاملة الحسنة مع الناس والسعادة والكرم والشكر على المعروف والتصح للناس والعدل.

وبث المسلم لأمه ما يحتويه لنفسه والبر بالآباء والأقارب والرضيع والمساكين والبيت وبيت الرحمن، وخيرهم وخيرها بما يدخل في شمول كلمة الخير، وما أوردنا منه أجمل كلمة في مناسبات سابقة وما سنورد منه أجمل أية في مناسبات آثذ، مما فيه تفاوض مع التلقين القرآني. وهناك حديث عام في هذا الباب فيه حث على المساعدة على عمل الخير إذا لم يستطيع المرء أن يفعله بنفسه رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة جاء فيه: "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنني أُبْعِضَ بَيْ فاحملني، قال: لا أجبُ عَلَى أعْطَاكُمْ ولكنْ أُعْطِيْتُ فلأنا فاعَلِهَا أن يحالفك فتأتيِ النبَيِّ ﷺ أخبره فقال رسول الله ﷺ: من ذل على خير فلة مثل أجر فاعله«(11).

(1) انظر النجاح ج5 ص ۶،۷۸-۸۸.
سورة الرّحْمَان

في السورة تنويه بنعم الله ومشاهد عظمته في الكون وذاته وإشارة إلى عنايته بالإنسان. وتنديد بالمكذبين وإنذار لهم وتنويه بالمتّقين وبشرى لهم. وبيان ما سوّف يبقاه الأولون في الآخرة من هول وعذاب والآخرين من نعيم ورفاه.

والسورة فريدة في أسلوبها النظمي، كما أنها عرض عام للدعوة مثل السور النازلة في وقت مبكر كالأعلى والشمَّس والليل والقارعة والمرسلات.

والطابع المكي قوي البروز عليها ومعظم المفسرين يرون مكتبّها عن ابن عباس وغيره (١).

١٠٨ - ١٠٩

الرّحْمَان (١) علّم القرآن (٢) خلق الإنسان (٣) علّمه البيان

-----------------------------------------------------------------------------------

١/ علّم القرآن: يشرح فهمه وما فيه من هدى.

٢/ علّم البيان: الجمهور على أن معنى الجملة (علّم الإنسان النطق اختصاصاً له من دون الأحياء).

في الآيات بيان لبعض نواحي عناية الله تعالى بالإنسان: فقد خلقه ممتازاً عن سائر الأحياء واختصّه بالنطق والبيان ويشير له فهم القرآن.

وأسلوب الآيات تقريري عامّ موجه إلى الناس جميعاً كما هو المبادر. وقد

١/ انظر تفسير الخازن وابن كثير والبغوي والزمخشري والطبري والنسفي والنسابوري والقاسمي.
قال المفسرون إن اسم الرحمن هنا هو بسيط توكيده كونه هو اسم الله تعالى وبسبب الردة على الكفار الذين كانوا ينكرون تسمية الله به ويساءلون عن ذلك تساؤل المنكر المستغرب. والتحليل وجه. وقد أشارنا إلى شيء مما كان حول اسم الرحمن في سورتي الفرقان والرعد وعلقتنا على ذلك بما يغني عن التكرار. ولعلَّ بداء هذه السورة بهذا الاسم ونسبة مشاهد الكون إليه قريبة على وجهة هذا التحليل ووجهة ما قبل في صدد التحذير بالكافرين لكم الرحمن من ما حكى سورتا الفرقان والرعد. ولقد ذكرت روايات ترتيب السور أن هذه السورة نزلت بعد سورة الرعد(1). ولعل مطلعها قريبة على صحة الرواية.

وقد روى البغوي عن ابن عباس أن «الإنسان» في الجملة تعني آدم وأن جملة «عَلَّمَهُ آلهَيْنَ» تعني تعليم آدم الأسماء كلها مفصلاً سواء على الملائكة على ما جاء في آيات سورة البقرة هذه: «وَعَلَّمَ آدمَ الْأَسْمَاءِ جَمِيعًا عَلَى الْمَلَائِكَةِ قَالَ أَلاَّ تُصِيرُونَ هُنَاكَ إِنْ كُنتُمْ صَدِيقِينَ» كان يذكر أن الآية لا تعني إلا أنها تعني إنَّكَ أنتُ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ كما روى عن ابن كيسان أن «الإنسان» تعني مهدياً. وروى فيما رواه في سياق هذا القول أن الله علم آدم اللغات جميعها حتى إنه كان يتكلَّم بسبع لغات أَفْلَغة أَفْضلها العربية! وإلى هذا فقد روى روايات أخرى منها أن «الإنسان» تعني محمدًا و«عَلَّمَهُ آلهَيْنَ» تعني القرآن. ومنها أن «الإنسان» تعني الجنس البشري و«عَلَّمَهُ آلهَيْنَ» تعني علمهم النطق والكتابة والفهم والإفهام. وقد روى الطبري بعض ما رواه البغوي ثم قال: إن كون الإنسان هو الجنس الإنساني وأن معنى «عَلَّمَهُ آلهَيْنَ» هو تعليمه الكلام والحلال والحرام وأمور الدنيا والآخرة هو الصواب. وهذا القول مع القول الأخير الذي يرويه البغوي هو الأكثر اتساقاً مع روح الجملتين وعموم الخطاب فيها. ويشُع أن يضاف إليهما أن الجملتين هما ببيل التنبيه إلى نعمة الله العظمى على الجنس.

(1) ذكر ذلك المصحف الذي اعتمدناه ثم السيوطي في الإفتان وورد في الترتيب المروي عن ابن عباس وفي ترتيب الحاصل.
البشرى باختصائه بميزة الكلام والبيان وتكامل الصقل وتسيره له فهم ما أنزله الله. و بكلمة ثانية فتحه لآفاق العلم والمعرفة والارتفاع به إلى ذرى الكمال. وقد ينتظى فيما دعوة للجنس البشري إلى تقدير نعمة الله عليه وشكره واستعمالها فيما فيه الخير والحق والصلاح.

\(الشمس والقمر يحسبان (1) والنجوم يسجدان (2) والشجر يسجدان (3) والاسماء رفعتها (4) ووضع البيرات (5) ألا تطغوا (6) في البيرات (7) وأقيموا الجزارة بالقسط ولا تخشوها (8) في باجها والخل دات (9) الأكمام (10) والحب ذو العصف (11) والريحان (12) فأي الأوروكما (13) نكذبان ؟ (10).\)

(1) بحسب: بحساب وتقدير.

(2) النجم: النبات الذين لا يغلظ ساقه كالبقل والقمح وهنالك قول إنه نجم السماء ورجح الطبري القول الأول وهو الصواب إن شاء الله.

(3) الميزان: جمهور المفسرين على أن الأول والثاني يعني العدل، والثالث يعني الميزان الذي يوزن به.

(4) ألا تطغوا: ألا تتجاوزوا وتبغوا.

(5) ولا تخشوها: ولا تنقصوا.

(6) الأندام: الخلق عامة.

(7) ذات الأكمام: ذات البراعم التي يخرج منها الثمر.

(8) العصف: ورق الشجر والنبات. ومعنى الحب ذو العصف أي الزرع الذي ينتج حبًا ويكون في أوله ورفق.

(9) الريحان: هناك من قال إنه النبات ذو الرائحة المعروفة، وهناك من قال إنه الرزق والطعام وأن جملة (ألا تطغوا ولا تخشوها) معنى الحب الذي
يكون في بديه ورقاً والذي يصير حباً فيكون رقفاً وطعاماً وعلى كل حال فالكلمة
كانتاً مفهومي الدلالة عند الساعمين.
(10) آلاء ريما: نُعم ريما وآياته.

وهذه الآيات استمرار للآيات السابقة في صد تعداد نعم الله وعظمته:
فالسماء فقّة الأرض ومدّ الأروى وسُخرها ليتنفع فيها الخلقات التي
فيها. وجعل فيها فيما جعل الفاكهة والنخل والحبذا العصف والريحان.

وقد تخلل الآيات استطرادات إلى ما أوجب الله على الناس: فقد أوجب
عليهم العدل والإنصاف وحسن التعامل. وعدم بخش الكيل والوزن لما في ذلك
من قوام العمان وطمانينة المجتمع.

وانتهت الآيات بسؤال استنكاري يتضمن تقرير كون كل ذلك لا يكون إلا من
الله قادر عاقل حكيم عادل فأي آلاء الله محل للتكذيب والمماراة.

وفي الآية الأخيرة تنديد موجه للتكافر المكذبين الذين يكابرون في الحقائق
ويتعامون عن آلاء الله الباهرة ويظلون يكررون جهودهم وتكذيبهم. وقد جاء
بصيغة النثائية لتشمل الإنسان والجنة منهم على ما يستلهم من ذكر الجنة والبر
في الخطاب الموجه إليها في آيات أخرى بعد قليل. ولقد تكررت الآية الأخيرة المذكورة
بعد مقاطع السورة وصارت كاللازم مما يتضمن معنى شدة التنديد والتقريع.

ولقد قال المفسرون (1) إن كلمة "ليَلَآ أَيُّهَا" تشمل جميع ما خلقه الله من
أحياء. ومع ما في هذا من وجهة فإنه يبادر لنا استلعااماً من مضمون الآيات وما
احتوته من تنبيهات وواجبات أنه لا يمكن أن يكون موضوعها غير الجنس البشري
وأن الكلمة تعني هذا الجنس بنوع خاص.

والتنبيهات والواجبات المذكورة من أمم الأهلية الشخصية والاجتماعية

---
(1) انظر تفسير البغوي وابن كثير.
التي تكررت في سور عديدة بأسلوب متنوعة، والتي هي من أهداف أهداف الرسالة المحمدية في صدد تعامل الناس، مع بعضهم على أساس الحق، والعدل والإنصاف وعدم بعض الناس وغضهم والطغبان عليهم مما هو مستمر للتلقين والمبدئ في كل ظرف ومكان.

(1) خلق الإنسان من صلصال (الفخار) والجكة من (2) مارج (3) من نار (4) لِيَأْيُوِ نَارَهُم َّمَّا كَانُوا نَكَّادِبَانِ [14-16].

(1) الصلصال: الطين الباميس الذي يرن إذا نقر عليه.
(2) الفخار: الطين المطبوخ بالنار.
(3) مارج: قيل إنه اللهب الصافي الذي لا دخان فيه. وقيل إنه المختلط بالدخان. ولعل الثاني أوجه لأن مارج من مرج بمعنى خلط أو مزج.

 الآيات استمرار للسياق في بيان عظمة الله والتنديد بالمكذبين لها: فقد خلق الله الإنسان من طين يابس حتى صار له صلصلة إذا قرع عليه يشبه الفخار وخلق الجان من النار بما الذي يكذبه المكذبون من ذلك؟ وأسلوب الآيات تقريبي عام كسابقاتها كما هو ظاهر. ولقد ذكر خلق الإنسان من صلصال ومن طين والجن من نار في آيات سابقة في بعضها تطابق وفي بعضها تباين لفظيا وطابق جوهريا. وكما قلنا في المناسبات السابقة تقول هنا بوجوب الوقوف من هذه الأخبار التكوينية القرآنية عندما وقف القرآن دون تزيد مع ملاحظة أن ذلك بسبيل بيان عظمة الله وقدره وبديع خلقه. وترجح أن السامعين يعترفون بأصلية تراب الإنسان ونارية الجن فذكرناهما بما يعرفونه ليستحكم التدديد بعمارة الممارين منهم.

(5) ربِّ الدُّوَّارِ وَرَبِّ الْمَغْرِبِ [6] لِيَأْيُوِ النَّارِ كَانُوا نَكَّادِبَانِ [17-18].
والآيتان استمرار للسباق وبأسلوب تقريري عام كسابقتهما أيضاً. وقد قال المفسرون(1) فيما قالوه إن القصد من المشرقين والمغرين مشرقا الشمس ومغربها، ومشرقا القمر ومغرباه في الشتاء والصيف، أو مشرقاهما ومغرباهما إطلاقاً. وعلى كل حال فالقصد على ما هو المتبت للف نظر السامعين إلى ما يرويه من دقة سير كل من الشمس والقمر شروقاً وغروبًا وما في ذلك من مشاهد قردة الله وبديع صنعه. ولقد قال بعضهم إن عبارة المشرقين والمغرين تعني ما هو معروف اليوم من أن الشمس تشرق على نصف الكرة الغربي في حين تغرب عن نصفها الشرقي وتشرق على نصف الكرة الشرقي في حين تغرب عن نصفها الغربي. واعتبروا دليلاً قرآنياً على هذا الناموس الكوني أو أرادوا أن يستخرجوا هذا الناموس من النص القرآني.

وحن نرى في هذا تمحولا وتجوزا وخروج بالقرآن عن نطاق هدفه الهادي المنبئ إلى بديع كون الله ونوايسمه مما يقع تحت مشاهدة الناس وحسب. وما يمكن أن يورد على المتحولين والمتألمين أن هذا كان سرا خافياً عن البشر في وقت نزول القرآن لأنه إنما عرف بعد اكتشاف أميركا في القرن التاسع الهجري أو القرن الخامس عشر الميلادي. ولا يجوز أن يدعي أحد أن هذا السر الذي كان من جملة نوايسم الكون الجارية كان مغيباً عن النبي ﷺ، ولم يرو أحد أن النبي قال هذا السر لأحد من أصحابه ولا يجوز لأحد أن يدعي أن النبي كتب عنهم لأن كل هذا مناقض للقرآن الذي يقول فيما يقول ﴿أولئك إنا أذكروا لبني إسرائيل ما أرسلنا موسى إليهم وأولئك يفكرون﴾ (النحل: 44) و ﴿وَزَيْنَانِ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ يَنْبِئُونَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَفْكَرُون﴾ (النحل: 89).

(1) أنظر تفسير البغوي وابن كثير والطبرسي والكشاف.
الآيات الأولى: 
(1) مرج: خلط ووصول.
(2) برزخ: حاجز.
(3) لا يغبان: لا يطغي أحدهما على الآخر.
(4) الجواري: جمع جارية وهي سفينة البحر.
(5) كالألبام: كالجبال.

والآيات استمرار في السياق والهدف كما هو واضح: فبقدر الله تعالى يتصل البحران ببعضهما دون أن يطغي أحدهما على الآخر كأن بينهما برزخ يحججهما عن بعضهما. وقد يسر الله للناس استخراج اللؤلؤ والمرجان منهما. وридدها تسير المراكب العظيمة المشابهة للجبال فيهما أيضاً فأي هذه الآلاء يكذب المكذبون وليمارسون؟

وقد تعددت أقوال المفسرين في المقصود من البحران: منها أنهما البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر. ومنها أنهما البحر الأحمر وبحر الهند. أو شط العرب وخليج البصرة (1) أو خليج البصرة وبحر الهند. وقد روى الطبري مع هذه الأقوال قولًا عن سعيد أنهما بحر في السماء وبحر في الأرض حجزت بينهما قدرة الله ويزول من الأول القطر على أصافث الثاني فيكون اللؤلؤ والمرجان فيه. والأوجه أحد الأقوال السابقة. حيث يلتفت بحر ويجير بحر ويجير من كل منهما اللؤلؤ والمرجان وممّا يكن من أمر فالقصد كما هو المتبادر هو لفت الأذهان إلى ما يشاهده الناس من اختلاط مياه البحار والأنهار ببعضها دون أن يطغى بعضها على بعض.

وفي الآيات دلالة على أنه كان يجري في البحار التي تقع عليها بلاد العرب مراكب عظيمة. وكان يستخرج منها اللؤلؤ والمرجان. وأن هذا وذلك كان مشاهداً أو معروفاً في بيئة النبي متعمقاً به. وموضوع حديث عن قدرة الله وعظمته.

(1) انظر تفسير البغوي والطبري والخازن.
والشيخ محي الدين بن العربي الصوفي تفسير للآياتين {مَرَجَ الْبَحْرِينَ بَلْيَنِيَّةٍ} يَدْخِلُهَا {ً لَا يَبْيِقُونَ} جاء فيه: {مَرَجَ الْبَحْرِينَ بَلْيَنِيَّةٍ هِيَ الْعِبْدُ الْمُرَتَّبُ}، يلتقيان في الوجود الإنساني. بينهما برزخ هو النفس الحيوانية التي ليست في صفاء الروح المجردة ولطافتها ولا في كثرة الأجساد الهمتانية وكثافتها. لا يغمان لا يتجاوزي أحدهما جمه وفِي حِبِّهِمَا الْأَخْرَى بِخَاصَّتِهِ. فلِلرَّحُولِ يَجِرَ الْبَنِينَ وَيَخْرُجُ بِهِ وَيَجِلُّهُ مَن جَنِسِهِ وَالْبَنِينَ يَجِدُ الْرَّحُولَ وَيَجِلُّهُ مَادِيًا. سبحان الخالق القادر على ما يشاء).

وفي هذا ما هو واضح من الشخض الذي يتعدى به الشيخ عن معنى العبارة القرآنية الصريحة ودلالتها القطعية.

والشيء يفسرون جملة {مَرَجَ الْبَحْرِينَ بَلْيَنِيَّةٍ} بعلي وفاتحة رضي الله عنها وجملة {يَقُولُ يَنْمِنَا اللَّيْلَ وَالْفَجْرِ} بالحسن والحسين (رضي الله عنهما). ولهذا كذلك ما هو واضح من الشخض والتعسف.

{كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا قَالَ (۶۷۸) وَيَغُضُّ وَهِجْمُ رَكِّ بُدْ ذَوِّ الْجَهْلِ وَالْأَكْرَرِ (۶۸۸) فَيَلْيَأَوْهُ رَيْيَكَا (۶۹۸) نَكْرِبُكَا (۶۶۸)} [۲۶ - ۲۸]

هذا المقطع فصل جديد في الخطاب والتحرير مع اتصاله بيان عظمة الله. فالآيات السابقة احتوت تقريرات عن آلاء الله وكونه ونواهيه ونعمته على الإنسان ووصايته له. وهذا المقطع احتوى تقريرا عن ذات الله. والأسلوب كسابقه تقريري عام وهدها تقرير عظمة الله أيضاً: فكل كائن سواء قادر للغواء وهو الباقي الذي لا يطرأ عليه زوال ولا تغيير. وتعبير {يَغُضُّ وَهِجْمُ رَكِّ بُدْ ذَوِّ الْجَهْلِ} بمعنى ذات الله عز وجل وهو تعبير أصولي مألوف من المخاطبات البشرية التي نزل القرآن بأصولها. وقد بنيت على ما ينبغي أن يفهم من كلمة (وجه الله) وأمثالها مع وجب تنزيه الله عن مماثلة خلقه.

(۱) التفسير والمفسرون للذهبی ج ۳ ص ۷.
(۲) الصراع بين الإسلام والوثنية ج ۱ ص ۴ المقدمة.
في سياق الآية [٨٨] من سورة القصص بما يغني عن التكرار.

[٢٩ - ٣٠]

وهذا المقفع من نوع المقطع السابق أيضاً من حيث إنه تقرير عن ذات الله: فكل من في السماوات والأرض محتاج إليه وسائله. وصرفه للأركان وشؤون الخلق دائم لا يكون فيه.

ولقد روى البيغو عن مقاتل أحد علماء التابعين ومضربهم أن الآية الأولى نزلت في اليهود حين قلوا إن الله لا يقضي يوم السبت شيئًا. وأسلوب الآية تقريري عام. والمقطع استمرار لسياق. فإن صبح أن اليهود قلوا ذلك فإن الآية تكون احتوت ردًا عليهم في سياق عام ولا تكون قد نزلت لحدتها لأجل ذلك فيما هو المتضاد؛ على أن مكية الآية والسورة وكون أكثر اليهود الممارنين في المدينة يحمل على التوقف في الرواية.

ولقد روى الطبري بطرقه حديثاً عن عبد الله الأزدي قال: أتلا رسول الله ﷺ هذه الآية {كُلُّ يَوْمٍ وَيْلٌ لَّهُمْ} فقالنا يا رسول الله وما ذلك الشيء. قال: يغفر ذنبًا ويفرج كرباً ويرفع أقواماً ويفضع آخرين. وقد أورد ابن كثير هذا الحديث مروياً بطرق ابن عساكر وابن أبي حاتم عن أبي الدرداء أيضاً. والمتضاد أن الحديث بسبيل توضيح نبوي مختصر مفيد لجانب من جوانب شأن الله عزوجل الدائم في كل أمر ومطلب من أمور ومطالب الكون والخلق وهو ما انتوى في الأسلوب الشامل الذي جاءت عليه الجملة القرآنية.

{سَخَّرَ اللَّهُ يَوْمَ الْقَلِيدَانِ} {فَأَيَّاءَةَ رَبِّكَمَا نَكْرَبْنَا} {مُضَافِئَ الْقِبَالِ} {وَالْإِنْصَارِ} {أَخْفَرْتُمُوهُمْ أَنْ تَفْتَدُوا} {١١} {فَأَيَا} {الْأَطْرَارُ} {وَالأَرْضُ} {سَفَطُوا} {وَلَتَفْتَدُوا} {١٢}
الجزء السادس من التفسير الحديث

(1) أن تنفروا: أن تخرجوا وتخلصوا وتتفنوا.
(2) شواط: قبل إنه الشرير أو اللهم.
(3) نحاس: ذكر الطبري أن العرب تسمي الدخان نحاساً بكسر النون. وذكر احتمال أن يكون المعدن المعروف الذي كان يسمى صفاً. وروى البغوي عن قنادة أن المقصود هو النحاس المذاب وهذا إنما يكون من شدة الحرارة.

وهذه المقاطع فصل جديد آخر، ولكنه غير منقطع عن الفصول السابقة والسياق السابق. فالقلتان هما الإنسان والجن، والسؤال في الضرورة موجه إلى المكذبين منهما. وقد وجد الخطاب في الآيات إليهما مباشرة. واحتوت وعبداً وتحدياً للمكذبين منهما. فلسف يفرغ الله لحسابهم على أعمالهم. ولكن يسطحون أن ينجوا من قبضته ويهرعون من نطاق سلطانه من أي ناحية في السماوات والأرض، ولن تسيس لأحد النجاة إلا ببرهان أي بإذن من الله تعالى وحجة مقولة عنه. وهي الإيمان والعمل الصالح كما هو المتباذر. ولسوف يرشقون بشواط من النيران والمذاب من النحاس الحارّ فيغلبون أمام الله ويخلدون. ولا ينتصرون ولا يكون لهم أي غلبة ومخلص.

ولقد اقتضت حكمة التنزيل أن تكون معظم أوصاف الهمم والجذاب الأخرويين مستمدة من مألوفات الدنيا على ما نهتنا عليه في مناسبات سابقة. والراجح أن الرشاق بالنار والجذاب المذاب من هذا الباب. حيث يصح القول والحالة هذه أن العرب كانوا يعرفون أو يسمعون بأن ذلك من وسائل الحرب الشديدة. ولعلها مما كان يعرف بالنار اليونانية ومواد القذف النارية الأخرى.

وتعتبر "مستغَّلُكم" تعبر أسلوبية كما هو المتباذر. فالله عز وجل لا يتشبه شأن عن شأن حتى يصبح في حقه معنى الشغل والتفرّغ والفرح. والمقصود منه كما قلنا الإهدار والتهديد بأن الله سوف يحاسبهم ويجزؤهم بما يستحقون.
وقد ذكر في سورة الجن وسورة الأحزاب وغيرهما وشمل تكليف الله للجن وشمل حساب الآخرة وثوابها وعقابها لهم تبعاً لذلك وأسوة بالبشر، ولما كان هذا ما أخبر به القرآن في جملة ما أخبر به من شؤون الجن المغيبة فقد صار من الواجب الإيمان به والوقوف منه عندما وقف القرآن بدون تزيد. مع ملاحظة أن ذكر ذلك لا بد من أن يكون له حكمة ربانية. ولعل منها تقرر كون الجن الذين يعبدهم العرب ويعوذون بهم ويشرونهم في الدعاء مما حكته آيات عديدة في سورة سابقة هم أيضاً خاضعين لأمر الله بنال المحصن منهم ثوابه والمسيء عقابه في الآخرة.

وقد وهم بعضهم أن بين هذه الآيات وبخاصة بين الآية الأولى منها وما يجري اليوم من محاولات الارتفاع في الفضاء والوصول إلى القمر والكوكب الأخرى شيئاً من التعارض، حتى لقد أرسل لي أمين عام جماعة الإرشاد الإسلامية في شيروان في جاوا أندونيسيا يسألني عن ذلك. وواضح من الآيات وشرحها أنها في صداق الآخرة وعذابها وإبادة الجن والإنس بهما. ونبنه في هذه المناسبة إلى أنه ليس بين تلك المحاولات والنصوص القرآنية أي تعارض. وأن القرآن بما نتبه عليه في الآيات العديدة ومن تسخير الله تعالى السموم والأرض وما بينهما والشمس والقمر والنجم هو في مقام الحضرة على هذا الجهد في سبيل معرفة كل شيء عن ذلك والاندفاع بكل ناموس أودعه الله في كونه والتنبيه على أن ذلك هو سبيل معرفة عظمة الله وقدرته وبدعه صنعه واستحقاقه وحده للعبادة والإنجاه. والله تعالى أعلم.

(1) وردة كالدكتان: وردة بمعنى اللون الأحمر، وسميت الفرس الحمراء
بالورد من ذلك. أما الدهان فقيل إنه الدهن ومنه الزيت فتكون الجملة (حمراء بلون الزيت) وقيل إن الجلد فتكون الجملة (حمراء بلون الجلد المدبوغ).

(2) آبن: شديد الحرارة.

وهذه المقاطع مترابطة بالمقاطع السابقة. وهي يسهل الوعيد بعد الاتهة أنك يوصى الجحيمين المكذبين من الثقلين: فإذا ما جاء الأجل المعين في علم الله انشقت السماء فكانت حرارة مهيبة المنظر. وحشر الإنسان والجن جميعاً.

وعرف المجرمون بعلاماتهم الظاهرة معرفة تغني عن سؤالهم عن هوياتهم وذووهم. وأمر بهم فسقاهم مسحنين من نواصيهما أو مجريين من أقدامهم إلى جتهم حيث يقال لهم هذه جتهم التي كانوا يكذبون بها وحيث يظلون يتنقلون بين النار والرمل البالغ نهاية الشدة في الحرارة.

والوصف رهيب، والمتارد أنه استهدف فيما استهدف إثارة الفزع في قلوب الكفار وحملهم على الاروعاء.

[41 - 61]

(1) أفان: جميع فن وهو الغصن الليم الدقيق.
(2) جنئ الجحيمين: ثمهمها.
(3) دان: قريب.
(4) قاصرات الطرف: مرى تفسيرها في سورة الصفات.
(5) لم يطمئنهم: لم يفضضهم. والطمع هو دم الرحم. وأصل المعنى لم
يستنذل بهم أحد قبلهم من إنس وجان.
والمقاطع فصل جديد فيه بيان المصير الآخري للذين يخافون الله ويتقونه
بالإيمان وصالح الأعمال مقابل صلبي الإنذار والوعيد السابقين، وبين مصر
المجرمين الآخري جريباً على مألوف النظم القرآني. فهي والآيات السابقة سياق
متسلسل. وعبارة واضحة. والوصف الذي احتواه مشوق قوي. وقد استهدف
فيما استهدفه كما هو المبادر تبشير المؤمنين المتقين وتشويقهم. وإغراء غيرهم
على الخوف من الله وتقوى والارعاء عن الغي والضلال.
وذكر الفرش التي بطلاتها من استمرار وتشبيه جمال نساء الجنة بالفاوق
والمرجان قد بدل على أن هذه الأشياء مما يعرفها الساعمون ويعرفون أنها عنوان
الترف والبهاء والصفاء والجمال.
ولقد روى الشيخان في سياق آية {وَلَمْ يَغْنِ حَقّ مِقَامِ رَيْحٍ جَنَّةٍ} عن عبد الله بن
قيس عن النبي ﷺ قال: {جَنَّةٌ من فضُّةٍ آتِهَا نَبِيُّهَا وَمَا فِيهَا وَجَنَّةٌ مِن ذَهَبٍ آتِهَا وَمَا
فِيهَا وَمَا بَيْنَ الْقُومِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رَمَآءَهَا الكِبْرُ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّتِهِ عَدْنِ}.

(1) حيث ينطوي في الحديث توضيح أو تعيل لتشبيه الجنة في إشارة إلى تفاوت ما بين الجنتين.
وبعذ ذلك فالمسلمون بروون تأويلات أخرى منها أن واحدة للجنن وأخرى للإنس. ومنها
أن واحدة لمستحقيها وأخرى لأوراجهم. ومنها أن واحدة للمنزهة وأخرى للسكن.
وعلى كل حال فإنه لا بد من أن يكون لورود الجملة بالنظم الذي وردت به
حكمة رياضية في صد الطمئن والتشويق إلى ما أعد الله تعالى لمن يخشونه
ويعقونه من التعم الأخري.
والخوف من مقام الله ذو مدى واسع إيجابي وسلبي حيث يشمل الإيمان
بلا تعلّى والعمل الصالح في مختلف المجالات من ناحية واجتناب الإثم

(1) انظر التاج ج 4 ص ٢٧٤.
والفواحش والبغي من ناحية أخرى.

سورة الرحمن الآيات: 78-82

(5) مقصورات في الخيم: قبل إنها بمعنى محبوسات محفوظات في خيمهن على أزواجهن فلا يخرجن منها لغيرهم.

(6) رفرف: قبل إنها الوسائد. وقبل إنها الطنافس والبسط، ووصف الرفرف (بالخضر) قد بلىهم أنها جميع وأنها متكاثت عالية من النبات الأخضر على ما هو معتاد في أيام الربيع.

(7) عقربٌ: قبل إنها كتابة عن الطنافس والبسط. وقبل إنها وصف لكل جليل نفس نادر حياً كان أم جماداً. وقبل إنها نسبة إلى بلد يصنع فيها الوشي. وقبل إن عقرب بلد أو واد للجن في أساطير العرب ينسب إليه كل عجوب. ويلتتهم من نظم الآية أن الكلمة وصف ثائر لرفرف. فالرفرف التي ينكيها عليها المنعمون في هذه الجنات خضراء عجيبة في رونقها ومنظرها.

وهذا الفصل متصل بالسياق أيضاً. وعبارة آبائه واضحة هي الأخرى. وقد روى المفسرون فيما رواه(1) في مفهوم (وَيَلَّوْنَ بَيْنَ يَدَيْهِمَا جَنَّاتٌ) إنهما دون الأولين في المرتبة لأن المؤمنين متفاوتون في الأعمال فاقتضت الحكمة أن تكون جناتهم متفاوتة. وقد لا يخلو هذا من وجاهة. وفي القرآن آيات نبهت على التفاوت في درجات المؤمنين وجزائهما في الآخرة. منها ما مر في سورة الواقعة [الأيات 7-29] ومنها آية سورة الحديد هذه: (وَمَا لَكُمْ أَن تَفْقَهُوا فِي سَيْلِ الْحَرَّةِ وَاللَّهُ يَبْرَكُ الأَنْثَارِ وَالْأُخْرَى لَا يُسَمِّيُ مِنْ أَفْقٍ مِّنْ ذَلِكَ الْفَضْحِ وَقَالُوا أَلَيْكَ أُعْطَى مِّنْ أَنْفُسِهِنَّ أَنْفَقْوَا مَنْ بَعْدَ وَقَالُوا وَعَدَّ اللَّهُ أَنْفَقُوا وَلَوْ أَنْفَقْتُمْ لَهُ وَلَدَدُ اللَّهُ الْعَفْوَ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ) وورد أيضاً أنهم جنتان أخريان قريبهما وهذا أيضاً وارد، ومتسم مع مفهوم الإنسان الدنيوي من تعدد الجنات والمنتزهات. وقد يؤيد هذا الاحتمال بالنسبة للمقام أنه ليس في وصف الجنتين السابقتين ونعيمهما ووصف هاين الجنين ونعيمهما فرق وتفاوت كما هو الحال في منازل السابقتين وأصحاب اليمين الأخروية الموصوفة في سورة الواقعة مثلاً.

(1) انظر تفسير البغوي والخازن وابن كثير والطبري والطبري.
ولقد أورد ابن كثير في سياق آية: "فَمَا فَعَلَّهُ وَلَدَّتْ وَرَكَانٌ حَدِيثًا رُواه
عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: "جاء أُناسًا من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا
محمدٌ ﷺ في الجنة فاكهة؟ قال: نعم فيها فاكهة ونخل ورمان." قالوا: فكلُّكم كم
ياكلون في الدنيا؟ قال: نعم وأضعف. قالوا فيضكون الحوائج قال لا ولكنيهم
يخترعون ويركرون فيذهب الله ما في بطنهم من أدي. وأورد حدثًا آخر عن أبي
سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: "إن رسول الله ﷺ قال نظرت إلى الجنة فإذا الرمانة
من رمانها كالبغير المقترب وأورد في سياق جملة حور مقصورات في الخيم حديثًا
رواه البخاري جآه فيه: "إنه رسول الله ﷺ قال إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مغموقة
عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخرين يطفو عليهم
المؤمنون" 1. وأورد في سياق وصف الجنة وخدمتها وما أعد لها وفي أهلها حديثًا
عن أبي سعيد جاء فيه: "قال النبي ﷺ آدم أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف
خادم وائتئان وسبعون زوجة، وتصب له بقية من لؤلؤ وزريرد وياقوت كما بين
الجابية وصنعاء". وروى الطبري عن ابن مسعود في تفسير الخيام حديثًا جاء فيه:
(هي الدير المجوف)، و här كاتب عن روايات من هذا الباب عن ابن عباس ومجاهد
وغيرهما فتلك حكايتهما بما روي عن رسول الله ﷺ ونقول إن من الواجب التسليم بما ثبت
عن رسول الله ﷺ والإيمان بأن في ذلك حكمة سامية. ولعل من هذه الحكمة التشويق
والترغيب. والله أعلم.

ولقد أورد البغوي في سياق الآية الأخيرة حديثًا عن عائشة (رضي الله عنها) قال:
"كان رسول الله ﷺ إذا سلم من الصلاة لم يقدَّر إلا مقدار ما يقول اللهم أن
السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والإكرام والمسلمون مدعون للإفتداء
النبي ﷺ في هذا الثناء المأثور.

owych)}
سورة الإنسان

في السورة تقرير وتذكير بخلق الإنسان بعد العدم ومنحه العقل واختيار
لاختياره. وإinden للكفار وتوبته بالمؤمنين وبيان مصير كل منهم في الآخرة مع
وصف رائع لمصير المؤمنين. وتلقين بقوى الله والرآفة بالبؤساء. وثبت
للنبي ﷺ وتهون لموقع الكفار منهم ونعي عليهم لمحتاتهم الدنيا وإهمالهم الأخرى.

وهذه السورة من المختلف في مكتبتها ومدنتها أيضاً غير أن الطابع المكي
قوي البروز عليها. ومعظم المفسرين يرون مكتبتها(1). ولقد ذكر في عدد من
تراث النزول المروية أنها نزلت بعد سورة الرحمن(2). ولعل في ذلك قرينة على
مكتبتها أيضاً وفي بعض آياتها قرائن بل دلائل قوية على مكتبتها كذلك. وللسورة
اسم آخر هو الدهر اقتصاماً من كلمة الدهر التي جاءت في آياتها الأولى.

(1) هل أرى (1) على الإنسان جنّ من الدهر لم يكن مُذكوراً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أرى (1) بسيطاً، (إذا) هل أى: قيل إن الجملة في معنى قد أتي للقرير. وقيل إنها في معنى ألم يأت
كـسـأـوـل إـنـكار وترقيري أيضاً. والجملة تحتمل كل من المعنيين ولا تحتمل غيرهما.

(1) انظر تفسير ابن كثير والبغوي والطبري والنسفي والقاسمي والزمخشري والخازن.
(2) ترتب المنصف الذي اعتمدنه وترتيب السيوطي وترتيب الخازن وترتيب الحديث وعكرمة.
الجزء السادس من التفسير الحديث

(2) أمشاج: وهي جمع مشج أو مشيح بمعنى أخلاط. وقيل القصد من ذلك تكون الإنسان من اختلاط ماء الرجل والمرأة. وإن كل لونين اختلط فهما أمشاج. وقيل إنها إشارة إلى ما يتقلب فيه نشوة الإنسان من أطوار ومادتين.

(3) نبتليه: نختبره، ومن الممكن أن تحمل على التعليل فيكون معناها لكي نختبره. ومن الممكن أن تحمل على التقرير فيكون معناها سوف نختبره.

الآيات تضمنت معنى التقرير والتذكير والعظة والتنبيه. فقد مر دقرا طويل لم يكن الإنسان فيه موجودا ولا شيئا مذكورا. ثم خلقه الله من نقطة مختلطة متطورة. وجعله سمعا وبصرًا، ثم أودع فيه قابلية التمييز واختيار السبيل الذي يسير فيه ليختبره في سيره واختياره ليظهر إما أن يكون شاكرا لله في إيمانه وعمله الصالح أو جاهدا شريرا.

وأسلوب الآيات تقريري ينطوي على عرض عام. وفيها توكيد لما قره القرآن في مواضيع كثيرة من قابلية الإنسان للتلميذ واختيار الطريق الذي يسير فيه ومسؤوليته عن هذا الاختيار.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآتيين الأخريين حديثا عن جابر بن عبد الله قال: "قال رسول الله ﷺ كله مولد يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه إما شاكرا وإما كفورا. وحديثاً رواه الإمام مسلم عن أبي مالك الأشعري قال: "قال رسول الله ﷺ كله الناس يغدو فينفع نفسه فموبها أو معتفها". حيث ينطوي في الحديثين توضيح نبوي داعم للتوكيد الذي ينطوي في الآيات وغيرها من قابلية الإنسان للتلميذ واختيار ومسؤوليته عن ذلك.

إذا أعدنا إلى الكفيروين الناس أثرا وفصولا [إن الأثرا ينحوره من كأس
كاب مزاجها] [1] صاحبَ [إنه تصرت بهم عبادة الله يعجزون نافرا] [4-6].

(1) مزاجها: المادة التي يمزج بها الشراب.
هذه الآيات تتضمن النتائج التي تتربت على اختيار الناس لطريقهم بأسلوب
إنذاري للناجحين وطعمن تبشيري للفاسدين. فقد أعد الله للأولين السلاسل
والقيود والنار. أما الآخرون فهم النعيم والتكرم في الجنتين والأشربة اللذيذة
التي يكون مزيجها الكافور.

والمرجع أن مرز الشرب بالكافور مما كان مألوفا عند المترفين ومرغوبا
فيه، فذكر ذلك جريا على مألوف النظم القرآني في ذكر أوصاف الغلاب والمتع
الأخرى بما اعتاده السامعون، مع واجب الإيمان بحقيقة الخبر القرآني الغيبي.

۳۷ (۴) قطيره (۵) عموَس ۱۰ - ۷ \[۲۲۴\] ۱۰۶۹

(۱) مستطيراً: منتشراً أو واسعاً أو شاملاً.
(۲) على حبي: على شدة الحاجة إليه والرغبة فيه.
(۲) أسيراً: هم في أصلهم الذي يؤسر في الحرب من الأعداء وقد تكون هنا
بمعنى المأمون لأن غالبية المأمونين هم من أسرى الحرب حيث جرت العادة على
استرقاق الغالب الأسرى.
(۴) عموساً: شديد الوطأة أو شديد التجهم والظلم.
(۵) قامثيراً: شديد الكرب أو مثيراً للفزع.

والآيات متعلقة بالإسقاط. وفيها وصف للأبار الذي ذكرت الآية السابقة ما
أعد الله لهم من نعيم وشراب لذيذ في الآخرة وحكاية لأقوامهم بسبي التنويه، فهم
يوفون بما يبذلونه على أنفسهم من أعمال بارزة. ويخشون عذاب يوم الآخرة وشره
العظيمين. ويظلون الطعام على شدة حاجتهم إلى المساكين والأيتام والأرقاء
والنساء حالهم يهتف بأنهم يطعمونهم دون انظار شكر وجزء منهم. وإنما ابتداء
وجهه الله وتقربا إليه ومخافة اليوم العبوس المخف الذي يقفون فيه أمامه.

وقد روى بعض المفسرين أن هذه الآيات وما بعدها نزلت في علي بن أبي طالب وزوجته فاطمة (رضي الله عنها) في قصة طويلة حيث جاءهم في ثلاثة أيام متوالية مسكن ويتم وأسير فكانا يحرمان أنفسهما مما أعداه لذائعهما من طعام الشعير الذي افترضا شته وكانا في أشد الحاجة إليه، فعطى وليام ويبتان على الطوئ. وهناك من روى أنها نزلت في رجل من الأنصار اسمه أبو الدحدا لأنه فعل ما روته الرواية السابقة، وهناك من روى أنها نزلت في ابن عمر حيث كان مريضا واشتهر العنب فاشتروه له فجعل سائل فأمر بإعطائه له أول مرة وثاني مرة.

والروايات تقتضي أن تكون الآيات مدنية مع أن الطابع المكي قوي البروز عليها كما قلنا قبل.

والرواية الأولى مما نالت حفاظة المفسرين الشيعيين كثيرا (4) الذين وقعا في صرف كثير من الآيات إلى علي (رضي الله عنه) وذريته بقطع النظر عن المناسبة والسباق. حتى لقد يخطر بالبال أن تكون رواية مدنية السورة أو الآيات من ذلك الباب. وقد نبهنا على أمثلة عديدة منه أيضا في مناسبات سابقة.

ومع احترامنا لعلي وزوجته ثم لسائر أصحاب رسول الله السابقين (رضوان الله عليهم) جميعاً وما كانوا عليه من وعوض وزع ورثا ورثا ورثا بالمحتاجين، واعتقادا بأن حب الخير والبر فيهم قد يحملهم على التصدع بطعامهم للمساكين والأيتام والأسرى والأرقاء على شدة حاجتهم إليه فإن أسولب الآيات ومضمونها وروحها وطابعها المكي القوي كل ذلك يلهم أنها ليس بسيط وصف الأبرار الذين ذكروا في الآية السابقة مباشرة بصورة عامة. وفيها مع ذلك صورة رائعة واقعية لما كان

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري وال تخازن والبغوي.
(2) انظر الخازن والبغوي.
(3) انظر تفسير ابن كثير.
(4) انظر الطبري.
سورة الإنسان الآيات: 107-109

يصدر من المؤمنين الأولين رضوان الله عليهم من إيثار للمساكين والمعوزين على أنفسهم ومن برهم بهم على شدة حاجتهم تقرباً إلى الله تعالى. وقد احتوت آيات عديدة في سورة مكة مثل هذه الصورة الرائعة مما نبهنا عليه في مناسبات مثل سور الواقعة والداريات والمؤمنون والليل وغيرها وغيرها.

ومن تحصل الحاصل أن يقال إن فيما حكي عن الأبرار بهذا الأسلوب المحب تلقيناً مستمراً قوياً بما يجب أن يتصف به المسلم من الرفق بالرسوم والمحتاجين والأرواح ومساعدتهم في كل ظرف ومن مراقية الله وإتباعه مرضاته وعدم انتظار الشكر والجزاء من أحد على ما يفعله من خير وبر ومعروف، ثم بتحميل نفسه أقصى ما يمكن من الجهد في سبيل ذلك.

ويمناسبة التنوين بالذين يطعمون الطعام على حب المساكين واليتيم، والآسرى نقول إن هذا الأمر قد تكرر في القرآن والحديث بحيث يقال إنه من المكارم الأخلاقية التي تبنتها الرسالة الإسلامية ودعت إليها في كل ظرف وموقف. ولقد علقتنا عليه، وأولئك القرآن والحديث من عنابة باليتيم والمسكين والآسر أي المملوك في مناسبات سابقة فكتفي بهذا التنبيه.

تعليق على موضوع النذر

ومناسبة جملة (يُؤنُنُ بَلَدَّكَ) يقول إن النذر هو ما يوجبه المرء على نفسه من عمل فيه بر وخير وقرب إلى الله أو يظنه كذلك. وهذا مما كان جارياً عند العرب وغيرهم قبل الإسلام. ومن ذلك ما حكاه الآية [27] من سورة مريم (فإِنَّمَا قَوْنَ عَلَى الْجَسَرِ أُحَدَّتْ فَقُولُوا إِنَّمَا نَزَّهُ الْهَيْوُرُ إِنْ لَىْمَا) والآية [25] من سورة آل عمران (إِذَا قَالَ أَمْرُ الْيَوْمِ عُمْرُونْ رَبِّي إِنَّيْ نُزِّلْتُ لَكَ مَا فِي بَيْنِي مَهْرَازًا فَتَقَبَّلْ فِيهِ إِلَّهُ أَنتَ الْحَكِيمُ الْغَلِیْبُ)، وهناك روایات عديدة تدل على أن هذه العادة كانت شائعة عند العرب قبل الإسلام، كما قلنا، منها رواية المرأة التي نذرت ذبح ابنها عند الكعبة التي أوردوها في سياق تفسير الآيات [135 - 140] من سورة...
الجزء السادس من التفسير الحديث

الأنعام. وقد روى الخمسة حديثاً عن عمر بن الخطاب قال: "يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي أوفى بنذرك فأعتكف ليلة" (1). وروى أبو داود والرمذي أن امرأة قالت: "يا رسول الله إني نذرت أن أنظر بماكاني كذا وكذا قال لصم قالت لا قال لهن قالت لا قال أوفي بنذرك" (2). وروى أبو داود والرمذي أن امرأة أنت النبي فقاطت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف قال أوفي بنذرك" (3).

وأصلِّي في بيت المقدس ركعتين. قال صل هنا. ثم أعاد عليه فقال شاءك إذا وزاد في رواية والذي بعث محمدًا بالحق لوصفني بهنا

(1) الناجي 2 ص 96.
(2) الناجي 3 ص 74.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) الناجي المصدر نفسه ص 72 - 75.
(5) انظر المصدر نفسه.
لأجراً عليك صلاة في بيت المقدس (1) وحديث رواة الخمسة عن ابن عباس قال:
"استعفي سعد بن عبادة رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه فتفتوه قبل قضائه فقال:
رسول الله ﷺ فاقضيه عنها" (2). وحديث رواة البخاري والسني عن ابن عباس قال:
"جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إن أختي نذرت أن تحجب وقد ماتت فقال النبي ﷺ لو كان
عليها دين أكنت قاضيه؟ قال: نعم، قال: فأقضى فإن الله أحق بالقضاء" (3).

وحدث رواة الخمسة عن ابن عباس قال: "بينما النبي ﷺ يخطب إذ هو برجل قائم
في النصر فسال عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولأ يقعد ولا يست.vn ولا
يتكلم ويصوئ فقال مره فليتكلم ولم يستو ل وليقعد ولتيم صومه (4). وحديث رواة
مسلم أبو داود والترمذي عن أبي هريرة قال: "إذا النبي ﷺ أدرك شيخاً بني
ابنه يقول عليه فقال النبي ﷺ ما شأن هذا قال ابنه يا رسول الله كان عليه نذر المشي
إلى بيت الله فقال اركب أبي الشيخ فإن الله غني ونعم ونذركم" (5). وحديث رواة
الخمسة إلا البخاري عن عقبة بن عامر قال: "نذرتي أختي أن تمشي إلى بيت الله
عافية فأمرتي أن أستفتي عنها رسول الله ﷺ فاستفتته فقال لتمشي ولتركب" (6). وحديث
رواة الخمسة عن عمران بن الحصن عن النبي ﷺ جاء فيه: "الوافر نذر في
معصية ولا فيهما لا يملك النذر" (7). وحديث رواة أبو داود والنسائي عن سعيد بن
المسيب جاء فيه: "إن أعوخ كان بينهما مبرأ فسال أحدهما صاحبه القدرة فقال
إن عدت سألتي عن القسمة فكل مالي في رجب الكعبة فقال له عمر إن الكعبة غنية
عن ماك كثرة عن يمينك وكلم أخاك. سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يمين عليك ولا

(1) الناحج ج 3 ص 73 - 75.
(2) انظر المصدر نفسه.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) انظر المصدر نفسه.
(5) انظر المصدر نفسه.
(6) انظر المصدر نفسه.
(7) انظر المصدر نفسه.
ندّر في مقصبة الرّب ولا في قطيعة الرحم ولا في قطعة اللّه فما لا تملكُ(١). وحديث رواه أبو داود والترمذي قال رسول ﷺ من ندرّ نذارًا لّم يسمعّه فكفرت لّه كفارة يمين. ومن نذر نذارًا لا يطيره فكفرت لّه كفارة يمين. ومن نذر نذارًا أطأه فليف به(٢). وحديث رواه النسائي عن النبي ﷺ قال: "النذّر نذاران فما كان من نذر في طاعة الله فذكّر الله وفيه الوفاء. وما كان من نذر في مقصبة الله فذكّر لِلشيطن فلا وفاء فيه ويكره ما يكره اليمين(٣). وحديث رواه الشيخان وأبو داود والنسائي عن كعب بن مالك قال: "إن من توبتي أن أتخلى من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال له النبي ﷺ: أمسك عليه بعض مالي فهو خير لك(٤)." وحديث رواه أبو داود وأحمد أن كعبًا أو أبا لبابه قال: "إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصببت فيها الذنب وأن أتخلى من مالي كله صدقة قال النبي ﷺ يجري عنك التّلث(٥)." وحناح حديثان رواهما الخمسة واحد عن ابن عمر قال: "نهى النبي ﷺ عن النذر وقال إنه لا يرّد شيئاً ولكنه يستخرج به من البخيل(٦)." وثانيًا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إن النذر لا يربّ من ابن آدم شيئاً لّم يكّن الله قدّره له ولكن النذر يوافي المقدّر فيخرج بذلك من البخيل ما لّم يكّن البخيل يريد أن يخرج(٧)." والمبتاد أن الحديثين بسبيل تعليم المسلمين بأن لا يجازوا النذر لأجل مطلب يريدون أن يقضي سواء أكان فيجب نفع أو دفع ضر. وينطوي في هذا

والتحليذ:

(١) التحليذ ٣ ص ٧٥ - ٧٦.
(٢) انظر المصدر نفسه ص ٧٧ - ٧٧.
(٣) انظر المصدر نفسه.
(٤) انظر المصدر نفسه. وكعب بن مالك أحد الثلاثة الذين جعلوا عن رسول الله ﷺ وذكرتهم آية التوبة [١٨١].
(٥) انظر المصدر نفسه. وأبو لبابه هو الذي أرسل خيراً إلى مكة بعزم النبي ﷺ على غزو مكة وأشارت إليه آيات سورة المائدة [١ - ٥].
(٦) المصدر نفسه ص ٧٩.
(٧) المصدر نفسه ص ٧٣.
سورة الإنسان الآيات: 11 - 22

كما هو المتبادر قصد تعليمهم أن تكون نذورهم لله بدون شرط وذريعة. ومع ذلك فإن فحوى الحديثين لا يفيد النهي عن هذا النوع من النذور بل ويفيد إقراره بسبيل استخراج مال ينفق في سبيل الله والأخير من البخيل...

وهناك أحاديث أخرى رواها أئمة آخرون ولم ترد في الكتب الخمسة فيها شيء مما ورد في الأحاديث التي أوردناها(1) فاكتفينا بما أوردناه.

(1) فوفهم الله مرلا ذلك اليوم ولفتهم ظنها وصرحوا وبحبرًا(2) ومتحكين فيها على الأرقاء كلاً لا يرون فيها شمسًا ولا رمهم(3) ودائمًا علمهم ظلالها وذلك قطوفها(4) ليلًا(5) وطيبًا عليهم يطيب من فضوه وأقواب كاتب قولوا(6) قولوا من فضوه(7) نذروا(8) وطيبون فيها كنا كان سراجها زحيبًا(9) زعيمًا فيها ضعيم سليمانيًا(10) وطيبوه عليهم ولدًا تنقول(11) وإذا رأيت خيالهم لو ولوا نشوار(12) وإذا رأيت خيالهم نشوار(13) على يد مبطن حصر واستقر وله أساور من فضوه وسفنهم ربيهم شرقاء طهورًا(14) إن هذا كان لكور جزاءً وكسرًا منكسرًا(15) (11- 22).

(1) ذللت قطوفها: جعلت قربة التناول إليهم.
(2) قولوا: أصل معناه الزجاج. وهي هنا تشبه لصفاء الفضة وروقها.
(3) قدووها تقديرًا: جاءت حسب ما قدرها مما يفي برياتهم أو رئيهم حين يشربون منها.
(4) سليمانيًا: معناه اللغوي غاية السلاسة والسهولة في الجريان.
(5) مخلدون: دائمون على أحسن الصفات من دون تغيير.

في الآيات تقرر لما يقابل الله تعالى به الأبرار الذين حكث الآيات السابقة أعمالهم وأقوالهم فقد نجاههم الله من شر ذلك اليوم وجعلهم نضرين مسرونين.

(1) انظر مجمع الزوائد ج 4 ص 185 - 192.

الجزء السادس من التفسير الحديث
معتدل لا برد ولا حرّ. وقد ظلمتهم الأشجار ودنت منهم قطوفها. ولسوف يطاف عليهم بأواني وأكواب من فضة غاية في الرقة والصفاء كأنها الزجاج. ولسوف يبقون فيها شراباً مزيجاً بالكافور من عين غاية في السلاسة والروقان سميت من أجل ذلك بالسلسل. ولسوف يقوم بخدمتهم غلمان كالمؤلك جمالاً لا يعتبرهم تبديل. ولسوف يلبسون ثياباً من حرير أخضر ويحللون من الأساور الفضية، وفي الجملة حينما ينظر إليهم الناظر يندعو لما يراهم فيه من الملك الكبير والنعم العظيم. ولسوف يقال لهم إن كل هذا كان لكم جزاء لأعمالكم وسعكم المشكور.

والوصف أخاذ رائع من شأنه أن يشبع في النفس كل مشاعر السرور والانضاج والطمأنينة والرضى والرغبة، وهو ما استهدفته الآيات فيما استهدفتها سواء في السابقين الأولين من المؤمنين أم فيمن يسر على هداهم. وفيها حث ورغب على ذلك بطبيعة الحال.


وهناك أحاديث عديدة أخرى مرزت أملة كثيرة منها في وصف الجنة وصفاً أخاذًا متساوياً مع ما احتوى القرآن عن وصف أخاذ ومتطوراً على ما انطوى في الوصف القرآني في جملة ما انتوى فيه من تلقيه وتلبية.

هذا، والمنبجل أن الأوصاف والمواد التي ذكرت في الآيات هي مما يعرفه السامعون كالفوائد والزجاج والفضة والأواني الفضية والأكواب والكؤوس الزجاجية والبلورية والزنجبيل ومشتقات الشراب وثواب الحريز الأخضر المعروف بالسندس والاستحقاق. وقد يكون في ذلك دلالة على أن بعض فئات من أهل مكة وأغانيها كانوا يجلبون هذه المواد من البلاد التي تصنعها يستعملونها.
هذه الآيات جاءت معقبة على سابقاتها مستهدفة تثبت النبي ﷺ في موقفه وتهوين أمر الكفر عليه:

1 - فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، هو الذي نُزِّل عليه القرآن.

2 - وعلى أن يثبت ويدبر حكم الله ويستمر على ذكره في جميع أوقاته وعلى إقامة الصلاة له وتسبحه وبخاصة في هدوء الليل.

3 - وأن لا يعبأ بالكفار الآثمين أو ينحى إلى ملايينهم والاستماع إلى إغرائهم.

وهو هذا الأسلوب مما تكرر في القرآن الكريم منذ السور المبكرة. وكرره يدّل على تكرار الوعاوث والواقف. وهذا متسق مع طبيعة مهمة النبي ﷺ أولاً وفية دلالة على أن الكفار كانوا في ظروف وواقف عديدة يحاولون حمل النبي على الملاينة ثانياً.

وفي هذه الآيات قريبة بل دليل على مكة السورة لأنها تحوي حكاية أحداث وصور مكة تكررت في السور المكية بنوع خاص. وفي الآية الأخيرة بخاصة قريبة أور دليل آخر. فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قد فرض على النبي ﷺ أن ينفرّ في الليل لعبادته وذكره وقراءة القرآن في آيات سورة المزمل الأولى. وفي الآية مشابهة قوية لذلك. هذا في حين أن الله قد خفف من ذلك عليه وعلى المسلمين الذين حذروه حذوا في مكة بعد الهجرة إلى المدينة بسبب ما صار لهم من أعمال ومشاغل وأعذار على ما ذكرته الآية الأخيرة من سورة المزمل التي هي مدينة ألحقت بالسورة للمناسبة على ما شرحناه في سياق سورة المزمل.

ولقد روى البغوي عن تفادة أن المراد بالأثم والكفور أبو جهل حيث نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقال لن يأت مهبداً يصلي لأطان عتقه. وعن مقاتل أن المراد
الجزء السادس من التفسير الحديث

١١٦

بهم عتبة بن ربيعة والوليد بن المغيرة قالا للنبي إن كنت صنعت ما صنعت لأجل النساء والمال فارفع عن هذا الأمر، وقال عتبة أنا أعوجك بنيتي وأسومها إليك بغير مهر وقال الوليد أنا أعطيك من المال حتى ترضي فارفع عن هذا الأمر فأنزل الله الآية:

والروایات محتملة الصحة. لأن الآيات فصل جديد، غير أننا لا نزال نرجح أنها جاءت معقبة بسبيل تثبت النبي، وتهوين مواقف الكفار عليه جملة. ولا ننفي بهذا ما جاء في الروايات عن أبي جهل وعروض الوليد وعتبة. وقد روي ما روينهم في سياق آيات أخرى مما مر شره في مناسبات سابقة.

(١) أسرهم: قوتهم أو خلقهم.

الآيات تعقب على سابقاتها: فالكافرون والآثمون الذين هم موضوع الحديث يحبون الدنيا وأعراضها ويستغرقون فيها ويهملون التفكير في اليوم الآخر الأني الهائل الشديد. ولن يعجزوا الله: فهو الذي خلقهم ومكّنهم وهو قادر على محومهم وتبديلهم بغيرهم إذا شاء.

وقد انطوي في الآيات تنديد بالكافرين والآثميين وإذار قوي لهم توكيداً للأمر بعدم الإصغاء لإغرائهم ولتشييت النبي. وقد استهدفت فيما استهدفت تخويف الكفار وحملهم على الارعء فيما هو المتيار أيضاً.

٢٩ـ٣١.
 وهذه الآيات تعقيب على سابقتها أيضاً: فدعوة النبي ورسالته هما تذكير للناس وإيقاظ وليستا بقصد الإجبار والإبرام. فمن شاء تذكر واتعاظ فسلك سبيل الله واستحقّ رضاه، ومن أعرض وانحرف وأجرم وظلم كان له العذاب الأليم. والمشيئة بعد الله تعالى العليم بأحوال الناس ونياتهم وطابعهم، الحكيم فيما أمر ويشير، الذي يعرف المستحق لرحمة فيشمله بها. ويعرف الظالمين فيكون لهم العذاب الأليم عنده.

وهذا الأساليب قد تكرر في مواضع عديدة من السور المكية وفي المبكرة منها بنوع خاص. وقد استهدفت الآيات إنزاح الكفر من جهة والتنويه بالمؤمنين من جهة وتطغين النبي والنصرة عنه من جهة بتقريب كون دعوته تذكره وإيقاظاً فمن شاء اتبع وذكر وأنان إلى الله وليس هو مسؤولاً عن الكافرين فلا موجب لحزنه إذا لم يستجيبوا وليك أمرهم إلى الله العليم بهم القادر عليهم.

وليس في جملة وما تذكرون إلا أن يشاء الله ما ينبغي قابلية الاختيار والمشيئة التي أودعها الله في الناس لأن ذلك مما أكده التقريرات القرآنية الحاسمة حتى صار من المبادئ المحكمة. وهذه القابلية والمشيئة مما شاء الله أن تكون للإنسان، فاختيار الناس الهدى أو الضلال هو من ذلك فلا يكون هناك تناقض فيما هو المتضاد لنا إن شاء الله.

والآية وما تكرهون إلا أن يشاء الله فإن الله كأن يعليم بحكمته أيضاً مما يدعم ما نقول حيث ينطوي فيها أن الله سبحانه وتعالى يعلم المستحق في رحمته وأنه يعامل الناس بمقتضى حكمته. وفي سورة الأعراف هذه الآية وتحكي ويسعت كل شيء فأنا أذهبُ إلى الذين يتبناون ومؤمنون لرسوله مأخوذة وآلهيم هم متابين يؤمنون وفي هذه الآية إيضاح صريح في صد من بدخلهم الله في رحمته ويكون فيها ضابط محكم في هذه المسألة. وفي سورة التكوين آية مماثلة لآية وما تذكرون إلا أن يشاء الله وقد علقنا عليها بما فيه الكفاية ويزيل ما قد برر على البال من استشكال والله أعلم.
سورة الزئلعة

في السورة إذار بيوم القيامة وهوله وحضاه. وحدث على الخير وتحذير من
المش من بصورة عامة. ومن الدسترين من روى مكثت وحسب (1) ومنهم من قال إنها
من المختلف على مكثتها ومديته بسبي تعدد الروايات (2). والطابع المكي قوي
البروز عليها بحيث يسوق ترجيح مكثتها إن لم نقل الجزء بذلك. بل ويلهم أنها من
السورة المبكرة في النزول. وتدل تكون هي وسورة الفارع المتفق على مكثتار
نزولها مبكرة صورتين متعمليتين. ولقد جاء في حديث رواه الترمذي عن أنس أن
قراءة هذه السورة تعدل نصف القرآن وفي حديث آخر عنه أنها تعدل بربع
القرآن (3).

وقد يكون التباني من الرواة. وعلى كل حال فقد يكون قصد التذكرب بأهوال
يوم القيامة والبحث على الخير واجتناب الشر من الحكم المتوضأ في الحديث والله
تعالي أعلم.

يمنـُــــُــُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُـُ~

1. انظر تفسير البغوي وابن كثير.
2. انظر تفسير الخزاز والنسفي والطبرسي والزمخشري والقاسمي.
3. الناججج 4، ص 21.
سورة الزلزلة الآيات: 8-1

أَعْمَلُوهُمْ [۳۸۰۱] فَقَمْنَ مُعَمَّلُ يَفْكَأَلْ دَرُّوْهُ أَخْرَجَهُ وَمَنْ يَفْكَأَلْ يَفْكَأَلْ دَرُّوْهُ شَرَّاً [۳۸۰۱]

(1) يُصِنُّر: يتأتى.

في الآيات إشارة إلى يوم القيامة وهوله وحسابه: فالأرض ترتجف وتتشقق وتندفع ما في خلقها كأنها تتزلزل. والناس يتساءلون عنما كان ويكون. ولا يلبون أن يعرفوا أن الله قد حقق ذلك وله يوم القيامة والحساب. وحينئذ يهرون جماعات جماعات ليرؤوا نتائج أعمالهم ويرون عليها أجمارهم كل بما قدّم من خير أو شر. فالذين يعملون خيراً فهموا أن سبقون خيراً ولا يضيع عليهم شيء.

والذين يعملون شراً فهموا أن سبقون شراً.

وكثيراً ما يتباهون في الآية 81 من سورة يس. وهو من هذه الناحية تنطوي على تلقيح مستمر المدى.

طائفة من الروايات والأحاديث في سياق آيات هذه السورة

ولقد روى البغوي في سياق وتأويل جملة: "أَخْرَجَهُ أَلْلَهُ أَلْلَهَاءِ"، حديثاً عن أبي هريرة قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَقَيَّ الأَرْضَ أَفَلاَ أَكْبَاءَ أَمْثَالُ الأُسْتُوَانَا من الذهب والفضة فجيء القاتل فيقول في هذا قتلت، وجيء القاطع فيقول في هذا قطعت بدي، ثم يدفعونه فلأ يأخذون منه شيئاً". والحديث إن صح فإن روايته لم تذكر أنه بسبب تفسير الجملة كما أن أقال الأرض التي في بطنها ليست فقط القاتل والقاطع والسارق. ولذلك نظر نرجح التأويل الذي أورنا به الجملة.
ولقد روى المفسر نفسه بطرقة حديثًا عن أبي هريرة قال: "قرأ رسول الله ﷺ الآية ٢٠٩ً يُطَهِّرُ ذُرُّوتَكُمْ خَيْرًا" قال أئذى أخبارها أخبارًا قالوا الله ورسوله أعلم بالأنبياء. فإن أخبارها أن تشهد علي كل عيب وأمة بما عمل على ظهرها أن تكون عمل علي كذا وكذا يوم كذا يوم. وهذ الحديث مما ورد في جامع الترمذي أيضاً. حيث ينطوي فيه تفسير نموذج في إنشاد وtablية متساقط مع ما احتوته السورة من ذلك.

ولقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة حديثًا في سياق آتي ونمن يُطَهِّرُ ذُرُّوتَكُمْ خَيْرًا يُطَهِّرُ ذُرُّوتَكُمْ خَيْرًا جاء فيه: "إن رسول الله ﷺ سئل عن الحمر وقد أوضح الشرح أن السؤال عن ما إذا كان يجب على ما يقتنيه المسلم من الحمر زكاة فنسلع عليه فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ونمن يُطَهِّرُ ذُرُّوتَكُمْ خَيْرًا يُطَهِّرُ ذُرُّوتَكُمْ خَيْرًا". حيث ينطوي في الحديث حث على عمل الخير ومن ذلك الصدقات مهما قلّت وبأي اسم كان ونهى عن الشرّ مهما تله فيتساوقي التلقين النبوي كذلك مع التلقين القرآني.

ولقد روى البغوي بطرقة عن مقاتل قوله إن الآيتين المذكورتين نزلتا في رجلين وذلك أنه لما نزلت وُقِعُومُ الْأَنْتَقَمَانِ إِلَى ٍحَيَّانِ كان أحدهما يأتي السائل فيستقل أن يعطيه المشروة والكرسة والجوزة ونحوها ويقول ما هذا شيء إنما تؤجر على ما تعتى ونحن نجي وكأن الآخر يتهاون بالذنب اليسير كال كذلك والليالي والساعة وآشياء ذلك ويقول إنما وعَدَّي الله النار على الكبائر وليس في هذا إثم فأنزل الله الآيتين يرغبهم في القليل من الخبر أن يعطوه فإنه يوشك أن يكثر. ويحذرهم اليسير من الذنب فإنه يوشك أن يكثر.

والآيتين منسجمتان مع آيات السورة وهما بسبب توضيح وإشعار عامين ومبدأين

(1) التاج ج ٤ ص ٢٦٤.
(2) انظر المصدر نفسه.
قرآنين شاملين محكمين. والمتبادر من صيغة الرواية أنها بسبب شرح ما ينطوي فيها من بعض حكمة التنزيل.

ولقد روى الطبري بطرقه في سياق الآيتين حديثاً عن أبي إدريس قال: "إنَّ آباؤا بكر كان يأكل مع النبي ﷺ فأنزلت هذه الآية فرفع يده من الطعام وقال إني لرأي ماما عملت من خير وشر فقال النبي ﷺ إن ما ترى مما تكره فهو بمثاقيل ذر الشر ويدخر الله ذلك مثاقيل ذر الخير حتى تعطى يوم القيامة". وحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: "أنزلت (إذا زُلِّيت) وأبو بكر قاعد فبكي فقال له رسول الله ﷺ: ما يبكيك؟ قال: يبكيني هذه السورة، فقال له: لولا أنكم تختلون وتذبون فيغفر الله لكم لخلقت الله أمته يخطئون ومذبون فيغفر لهم". فإذا صححت الأحاديث فتكون الحكمة النوبيّة قد توحّت تطمين المخلصين من المؤمنين في صدد ما قد يصدر منهم من هفوات والله أعلم.


فإن صح الحديث فتكون الحكمة النوبيّة قد توثّت فيه التحذير من الكبار والصغار معاً والتحذير كذلك من اعتداد الإنسان بأعماله ومهله على الله بها مع تأمل المؤمنين المخلصين في نفس الوقت بعفو الله ورحمته.

ولقد روى الطبري بطرقه في سياق الآيتين كذلك حديثاً عن عائشة قالت: "قلت يا رسول الله إن عباد الله بن جدعان كان يصلى الرحم ويفعل ويفعل هل ذلك نافعه؟ قال: لا إنه لم يقل يوماً ربٌّ غفر لي خطيئتي يوم الدين". وحديث عن سلمة بن يزيد الجعفي قال: "ذهبت أنا وأنا إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله".

وهذه الأحاديث لم ترد بصيغتها في كتب الأحاديث الصحيحة. وهذا لا يمنع صحّتها. وفحواها متّشاق بالمقدّرات والتقييمات التي أنطوت في آيات عديدة والتي تنبّه على أن الإيمان بالله ورسله وكتبه وملائكته واليوم الآخر شرط لا بد منه للفعّ القيمة الصالحة في الآخرة.
سورة البقرة

مقدمة للسورة

في هذه السورة مواضيع عديدة وقصص وواقف ومشاهد متنوعة، منها الحجاجية ومنها التنديدية ومنها التشريعية ومنها التعليمية ومنها التذكيرية ومنها الإيمانية ومنها الكونية. وفيها قصة خلق آدم وسجود الملائكة وكفر إبليس وسلسلة طويلة في نبي إسرائيل ومواقيفهم من الدعوة الموحدية وأخلاقهم وربط ذلك بتاريخهم القديم. وبعض سور من تاريخهم بعد موسى وأشارة إلى المناقين وتأمر اليهود عليهم ضع الدعوة. وفيها تتشريعات في القبلة والوصية والصيام والقتال في سبيل الله والحج والحيض والأنكحة والطلاق. وعده الزوجات المتوفيتين زوجها والربا وتسجيل الأعمال التجارية والدين والحرف على الإبقاء في سبيل الله. وقد تخللها عظات وتلقيقات وتعليمات إيمانية وأخلاقية واجتماعية، وتطوى فيها صور عديدة من العهد المدني وظروف المسلمين فيه.

وهي أطول سورة القرآن عدد آيات وسعة حيز، وطابع العهد المدني بارز على فصولها وأسلوبها، وبعض فصولها مسجمة مع بعض بحيث يصح أن يقال إنها نزلت معاً أو متتابعة. وبعض فصولها غير مسجمة ظرفًا ولكنها مسجمة موضوعًا مع بعض بحيث يصح أن يقال إنها نزلت في ظروف متغيرة. ولا يستبعد أن يكون بعضها نزل متأخرًا وبعنوان سور أو مجموعات قرآنية من سور أخرى ثم وضع بعضها وراء بعض بسبب التناقض الموضوعي. ولا يستبعد أن يكون بعضها آخر في الترتيب مع تبكره في النزول وبعضها قدم في الترتيب مع تأخره في النزول حتى إن منه ما نزل قبل وفاة النبي ﷺ مما تلهمه المضمون وتسوغه المقارنات. وكل هذا
يسوغ القول إن فصول هذه السورة نزلت في فترات متفاوتة وإنها أُلِفَت على وجه الذي رتبت آياتها أو فصولها عليه تأليفًا بعد أن نزلت جميع فصولها بل وربما بعد أن نزل كثير من السور والفصول المدنية الأخرى.

ولقد أثر حديث عن زيد بن ثابت (رضي الله عنه) أخرجه الحاكم ووصف بأنه بسند صحيح على شرط الشيخين - وزيد هو الذي تولى عمل تدوين المصحف بعد وفاة النبي - والذي كان من كتاب وحي رسول الله - جاء فيه "كتاب نَؤْلُف القرآن من الرقاق" وقد علق البهتفي على ذلك بقوله: يشبه أن يكون immoral به تأليف ما نزل من الآيات المفرقة في سورها وجمعها فيها بإشارة النبي -.) ما ينوي توضيح لما قلناه في صد تأليف فصول هذه السورة بعد أن تكمل نزولها في ظروف متباينة. وهذا يصدق على كل السور المدنية الطويلة على ما سوف ننه عليه في مناسباتها، حيث يبدو أن ظروف العهد المدني كانت تقضي أن تدون فصول القرآن النازلة فيه متفاوتة لأنها موضوع متونا نزلت في مناسبات مختلفة ثم تأليف السور منها.

وطبع البدء والختام على مطلع سورة البقرة وخاتمتها بارز حتى ليسوَع القول إنهما وضع ليكونوا كالإطار لسورة. ولعل الفصل الأول من السورة كان أول فصول السورة نزولا في المدينة وأول فصول القرآن المدنى نزولا، مما قد يلهمه مضمونه فاعتبرت السورة من أجل ذلك في ترتيب النزول كأولى السور المدنية نزولا مثل سورة العلق التي اعتبرت في ترتيب النزول كأولى سور القرآن المكي نزولا لأن آياتها الخمس الأولى دون بقية هي أول القرآن نزولا.

ولقد أثر حديث عن النبي جاء فيه: "أمَّلَكُنَّ نَزْلٍ من السماء فقالَ للنبي: "تحتِ العرش«(2) وحديث آخر جاء فيه: "إن ملكا نزل من السماء فقال للنبي:

(1) انظر الإفتاق للسيوطي ج 1 ص 60.
(2) انظر تفسير ابن كثير لأيام الأخيرة من سورة البقرة، وهذا الحديث ورد في الناحية برواية مسلم عن ابن عباس أيضا. انظر التاج ج 4 ص 13 و 14.
سورة البقرة - تعليل على ترتيب السور في المصحف

报警: بنورين قد أوثقتهما لم يؤمنهما نبيًّا قبلك، فاتخاذ الكتاب وحوياتهم سورة البقرة.

(1)

لا يتردد منهما حرفاً إلا أوثقه. (2)

السورة قد تم تأليفها على الوجه الذي ورد في المصحف في حياة النبي، وهو ما

تعتده بالنسبة لسائر السور الطويلة المدنية التي فيها فصول مختلفة المواضيع نزلت

في ظروف مختلفة ومتباعدة.

ولقد روى المفسرون بعض الأحاديث في فضل سورة البقرة منها حديث جاء

فيه: "كل شيء سنام وإن سنام القرآن سورة البقرة" (3).

وهذا الحديث إذ يذكر

سورة البقرة يدل أيضاً على أنها كانت مؤلفة تامة في حياة النبي.

والمجمع عليه أن تفرقها على غيرها في عدد الآيات والحبوز من أسباب

وضعها في أول المصحف بعد سورة الفاتحة التي وصفت بأنها مفتتح القرآن

وبراعته الاستهلالية على ما شرحناه في سياق تفسيرها. وليس من شأن هذا أن

يقتضى ما وضحنا من أن جعلها أولى سورة مدنية هو بسبب احتمال كون فصلها

الأول هو أول فصول القرآن نزولاً في المدينة، والله تعالى أعلم.

تعليق على ترتيب السور في المصحف

وتتي به هذه المناسبة على أن علماء القرآن قالوا إن ترتيب سورة القرآن في

المصحف قد جاء حسب أطوالها. حيث قدمت السور المسماة بالطولين ثم ما عرف

بالمثير - أي التي عدد آياتها في حدود المئة تزيد قليلاً أو تنقض قليلاً - ثم ما عرف

بالمتاني ثم ما عرف بالقصص ثم ما عرف بالفصل في المفصل - أي القصص جداً.

(1) انظر تفسير ابن كثير للآيات الأخيرة من سورة البقرة، وهذا الحديث ورد في الناحي برواية

مسلم عن ابن عباس أيضاً. انظر التاجج 4 ص 13 و14.

(2) انظر تفسير السورة في تفسير ابن كثير وغيره.

(3) انظر أيضاً الإفتاخ في علوم القرآن لسفيحي ج 1 ص 60 - 18. والمفصل هي السور

القصيرة. وسيأتي كذلك لتكريمة الفصل بينها. وهناك أقوال مختلفة في تعيين كل مجموعة

من المجموعات الأربع، منها أن السبع الطوال هي البقرة وآل عمران والنساء والخامدية =
الجزاء السادس من التفسير الحديث

ويروي المفسرون (1) حديثاً عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله
أعطاني السبع الطوال مكان النورة وأعطاني المثين مكان الإنجيلي، وأعطاني مكان
الزبور المثاني وفضاني ربي بالمفصل» (2) وهذا الحديث لم يرد في الصحاح،
وصيغته لا تبعث الطمأنينة بصدوره عن رسول الله ﷺ.

وملاحظ أن القول: إن سورة القرآن رتبت على النحو المذكور آنفاً أي
الطوال فالمثين فالمثاني فالمفصل ليس دقياً كل الدقة إلا بالنسبة لسورة البقرة
فقط. فتانية السور هي سورة الشعراء مثلًا غير أنها وضعت في عدد
المثاني وبعد عدد كبير من السور التي منها ما هو أقل منها حيزًا أي أقصر طولاً
فضلاً عن كونه أقل في عدد الآيات مثل سورة الرعد وإبراهيم والحجر والقرآن
والنور والمؤمنون والأنباء والحج. وسورة الرعد وإبراهيم والحجر قد قدمت في
الترتيب مع أن بعدها سورة كثيرة أكثر منها عدد آيات وأطول حيزًا. ومثل هذا
يلاحظ في سور عدة أخرى في الطوال والمثين والمثاني والقصار والمفصل.
ولما كنا نعتقد أن ترتيب السور في المصحف قد تم في حياة النبي ﷺ، وإرشاده
وهو بمصطلح علماء القرآن توفيقي (3) فنحن نعتقد أنه لا بد من أن يكون لهذا
الترتيب حكمة وإن كانت قد خفيت علينا وعلى غيرنا.

هذا، والذي نرجح أن تأليف السور على الصورة التي شرحناها إنما هو
بالنسبة للسورة المدنية فقط وبخاصة للطول والمثين والمثاني منها دون السور
المكية. فهي السور المكية وحدة مواضيع وتشابه قوي في الفصول. وهي قاسرة
على الدعوة ومبادئها وتداعياتها المتنوعة والمحبب حول ذلك، مما لا يقتضي أن
ينزل فصل من سورة ثم يعقبه فصل من سورة أخرى قبل أن تتم فصول السورة التي

(1) انظر تفسير الآية [78] من سورة الحجر في تفسير البغوي.
(2) انظر المصدر السابق.
(3)
سورة البقرة - تعليق على ترتيب السور في المصحف

قبلها. وهذا بالنسبة للسورة الطويلة منها حتى التي فيها فصول تبدو غير مترابطة حيث إنها لا تخرج عنا قلنا مما نبهنا عليه وأوردنا قراءته في سياق تفسيرها. وهذا القول يكون أقوى بالنسبة للسورة الطويلة المسجدة منها التي تكون وحدة السبك والنظم فيها من دلال هذه القوة. ويمكن أن يكون أقوى وأكثر بالنسبة للسورة القصيرة والقصيرة جداً كما هو المتند بالتأكيد سورة العلق على التأكيد وسورة القلم والملوء والمدثر على الاحتمال، على ما شرحنا في سياق تفسيرها. يضاف إلى هذا أن السورة المكية كانت قد تمت نزولاً في آخر العهد المكي١.

ولا يتعارض هذا مع ما هو محقق من إضافة بعض الآيات المدنية إلى بعض السور المكية إذ أن هذه الآيات قد أضيفت إلى مناسباتها على ما شرحنا في سياقها في سورة المزمل والآغراف والشعراء، والله سبحانه وتعالى أعلم٢.

أما ما روي عن تدويين القرآن أو جمعه في زمن أبي بكر وعثمان (رضي الله عنهما) فليس ذلك جمعاً وتدويناً وترتيبياً جديداً. فالقرآن كان مدويناً ومرتباً وكان لكثر من أصحاب رسول الله مصحف. غير أن القرآن كان مفتوح الصفح لاحتمال نزول الوعي بقرآن جديد. فلما مات رسول الله ولم يعد هناك احتمال لذلك رأى أبو بكر وعمر وكبار الصحابة أن يكون هناك مصحف إمام ليكون المرجع لما قد يكون من خلاف في المصاحف المتناولة فكتب هذا المصحف الذي بذلت الجهود العظيمة في كتابه وقرر وقوبل كل ما كان متناولاً مخطوطةً ومحفوظاً من القرآن بسبي ذلك٣.

غير أن هذا على ما يظهر لم يحل المشكلة، لأن المسلمين كثروا وتفرقوا في البلاد وكانوا يكتبون مصاحفهم بخطوطهم. وكان يقع تباين في الكتابة وصار الناس في زمن عثمان (رضي الله عنه) يقرؤون قراءات متباينة نتيجة لذلك فرأى بعض كبار أصحاب رسول الله تلفياً لذلك أن يكتب المصحف من جديد بإملاء واحد

١) انظر كتابنا القرآن المجيد ص ٥٢ - ١١٢ ففي هذه الصفحات بحث مسهم واستعراض للروايات والأحاديث واستدلالات من القرآن على صحة ما قرناه إن شاء الله.
الجزء السادس من التفسير الحديث

وخط واحد فتم ذلك ونسخ من هذا المصحف الجديد نسخ عديدة أرسلت إلى العواصم الإسلامية وأمر الناس بنسخ المصاحف عنها وإحرق ما هو متناول بين الأيدي من المصاحف المتبقية في الخطوط فكان هذا مما خفف القرآن سليماً على مدى القرون وتحقيقه في المعجزة القرآنية المعطوفة في آية سورة الحجر هذه: "إِنَّا نَحْنُ نُرِيُّنَّكَ الدِّيَارَ وَمَا يَلْفَقُونَ" [9]. ولقد أوردنا ما يورد على ذلك وشرحنا الأمر شرحاً يضعه في نصابه الحق إن شاء الله في سياق تفسير الآية المذكورة.

(1) قرأنا القرآن المجيد ص 56 وما بعدها. ونتضطر إلى القول إنه لا يعرف على وجه اليقين أن في الدنيا اليوم مصحفًا من المصاحف الذي نستخلص من المصحف الذي كتب بأمر عثمان وأرسلته إلى الأمصار الإسلامية. ولقد جاء في الجزء الأول من الاستقصاء في تاريخ المغرب الأقصى خبر عن النسخة التي أرسلت إلى دمشق من هذه النسخ حيث روى المؤلف أن أبو القاسم التجيب السهلي قال إنه رآها وعاينها في سنة 257 هجرية في مقام الأبي أمية في دمشق المعروفة بقبة الشراب. ولقد نقل مؤلف الاستقصاء أيضاً قولًا للخطيب بن مرزوق في كتابه المسند الصحيح الحسن جاء فيه: إن اختبرت الذي في المدينة والذي نقل من الأندلس فألفت خطهما واحداً وقد كتب على ظهر المدين: هذا ما أجمع عليه جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وغيرهم منهم أشرف على تدوين هذا المصحف وقد روى المؤلف أن عبد المؤمن نقل المصحف العثماني من قرطبة إلى مراكش سنة 552 هجرية وصنع له كسوة من السادات المزركش بالذهب والفضة والمرصعة بأنواع الحجارات الكريمة واتخذ للحمل كرسياً على شاشاله ثم اتخذ للجميع تابوّة يصان فيه (الجزء الأول من الاستقصاء ص 50) وليس من الممكن أن يحزم أن نسخة قرطبة كانت أصلية لأنها لم تكن من عواصم الإسلام التي أرسل إليها النسخ في زمن عثمان (رضي الله عنه).
سورة البقرة

"بسم الله الرحمن الرحيم"

"اذ كُلٌّ كِتَابٍ لَا رَبٌّ لَهُ مَعَ اللَّه ۚ وَلَاتُنفَّسُونَ بِفُتُوحَاتِنَا وَلَاتُنفَّسُونَ بِفُتُوحَاتِهِمْ وَلَاتُنفَّسُونَ فَيَغْنِي أَيُّهُمْ مِنْ لَاذِيَةٍ وَلَا زَلَلٍ وَلَا نُفَلُّ" 

أبو مُحَبّةٍ [1-5]

بدأت السورة بحروف الألف واللام والميم وهي هنا للاسترقاء والتنيه أيضاً على ما رجحنه في أمثالها. وقد أعقبت الحروف إشارة تنبه وتنويه إلى القرآن جريأ على الأسلوب القرآني في معظم السور المبداة بالحروف المقطعة.

وتعتبر "ذلك الكتب" وإن كان قد يفيد من الوجهة الموضوعية ما نزل من القرآن إلى حين نزول الآية، غير أنه يجب أن يعتبر تعبيراً شاملاً لجميع القرآن ما نزل منه وما سوف ينزل بعده كما هو المتبادع. وبعضهم يقف عند استعمال "ذلك" ويقول: إن هذا لبؤة ولا يفيد أن القصد هو القرآن، وهذا تمحل لا مبرر له، فصيغة الآيات ومحفوظها فيها الدلالة على أن المقصود هو القرآن الكتاب الذي يتنلى إلى الناس.

وقد تضمنت بقية الآيات: تقرر كون القرآن هدي للذين يؤمنون الله ويرغبون في رضاه، والذين يؤمنون بما يسمعون فيه من الحقائق المغيبة عنهم ولو لم تدركها حواسهم أو يقم دليل مادي عليها لأنهم يؤمنون بأن القرآن من عند الله وهو الذي يخبر بها، والذين يقيمون الصلاة الله وينفقون مما رزقهم في وجه البر.
والذين يؤمنون بما أنزل الله على النبي، وما أنزل كذلك على الأنبئاء من قبله، والذين يؤمنون بالحياة الآخرة وحسابها وجزائها. فهم السامرون في سبيل الله القويّم وعلى هداة، وأنهم لهم الناجون الفائزون.

والآيات احتوت بين الصفات التي يجب أن تحقق في المؤمن الصالح وشيء وتونها لمن يتصف بها. وقد انترنت - كما هو المتبادر - على التنويه بالأذين كانوا يؤمنون بالله ورسوله حين نزوله. وانترنت إلى هذا على تقرير كون كتاب الله إنا هو هدى لذوي النيات الحسنات الذين يراقبون الله ويطمئنون ويرغبون في رضاه.

وما تقرر هذه الآيات قد تكرر في الآيات المكية، غير أنه جاء هنا قوياً محبوباً.

ولقد رجعنا في مقدمة السورة أن هذه السورة اعتبرت أولى سور القرآن نزولاً لأن فصلها الأول هو أول القرآن المدني نزولاً. وبدء هذا الفصل بالحروف المتقطعة يدل على أن هذه الآيات هي مطلع السورة، وتكون - والحالة هذه - أولى الآيات نزولاً في المدينة والله أعلم.


ولقد بينا ما ينبغي أن تكون عليه العقيدة الإسلامية المنطوية في هذا الأمر بالنسبة للكتاب المتمداة اليوم بين أيدي الكتاتبين من نصارى ويهود في سياق تفسير سوري الشوري والعنكبوت فلم نضرورة للإعادة أو الزيادة.

ولقد روي الطبري وغيره عن بعض أهل التأويل أن جملة "وَالَّذِينَ يَؤْمِنُونَ بِمَا أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلْنَاهُ مِن قَبْلِهِ" عمت مؤمني أهل الكتاب. غير أن هناك مؤهلي كثيرين قالوا إنها عمت المؤمنين بالرسالة المحمدية إطلاقاً لأنهم أروا بالإيمان
سورة البقرة الآية: 7-6

بكتب الله المنزلة على الأنباء السابقين قاموا، ونرى هذا هو الأوجه وقد أحذنا به في شرح الآيات.

إِنَّ الْذِّيْنَ كَفَّارًا سَوَاءً عَلَىٰهُمُ السَّيِّئَاتُ مَنْ أَمَّلَ فِيهَا لَا يُؤْمِنُونَ ﴿۶-۷﴾ حَتَّىٰ أَطْلَبُونَ عَلَيۡهِمۡ ﴿۷﴾ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡ وَعَلَىٰ أَبۡصَارِهِمۡ غَيۡبُهُمۡ وَلَبَّهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ.

في الآيات تقرر بأن الكفار لا يؤمنون سواء أنذرهم النبي أم لم ينذرهم لأن قلوبهم مغلقة عن فهم الحق، وأذانهم مسدودة عن سماعة، وأبصرهم معمية عن رؤية نوره، وقد استحقوا من أجل ذلك عذاب الله العظيم.

ولم نطلع على رواية خاصة بنزل الآتين والمتابع أنهما جاءتا استطراداً تعليلاً لموقف الكفار ومكابرتهم والمقابلة بين موقفهم وموقف المتبنين الذين اهتدوا بهدى القرآن. فهؤلاء ذو رغبة صادقة في الهدى يخشون الله قاموا وصدقوا حينما سمعوا القرآن ورأوا أعلام الحق، في حين افقدت النية الحسنة والرغبة الصادقة في الكفار فكأنما انغلقت قلوبهم وسدت آذانهم وعميت أبصرهم.

ومضمون الآتين تكرر في مواضع عديدة من القرآن المكي، وقد أولنا هنا بما أولنا به ما يملأه في المواضع المكية؛ لأن هذا هو المتتم مع روح القرآن وتلقته ومضامينه ثم مع الإنذار بالإذاع العظيم للكفار، ثم مع تعبير {الذين كفّار} الذي هو صريح بصدور الكفر عنهم.

وفي آيات سورة ينّ هذه توضيح وتأييد: {وَجَعَلْنَا مِن بَيْنِيْنِ أَيۡدِيهِمۡ سَكۡنَا وَمَنْ خَلَفَهُمۡ سَكۡنَا فَأَعۡطَانَٰهُمۡ فَهُمۡ لَا يُعۡلَمُونَ ﴿۸-۱۱﴾ وَساَوَةً عَلَٰىۡهِمۡ وَنَذَرۡنَهُمۡ أَمۡ لَّمۡ يُذَرۡنَهُمۡ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿۱۲﴾ إِنَّا نَذِّرُ مِن أَبۡنَآءِ الْذَّكۡرِ وَحۡيَةٍ لِّهِمۡ بَيۡنَ يَمِينِ وَأَمۡنِ ﴿۱٣﴾} حيث تضمنت كون الكافرين هم الذين خشيت سرائهم وقت قلوبهم، وكون المؤمنين هم الذين رغبا في اتباع الحق وآمنوا به واستشعروا خوفه.
الجزء السادس من التفسير الحديث

هذا، وننبه هنا بهذه المناسبة إلى ما نهنا إليه في المناسبات السابقة من أن هذا إنما هو تسجيل لواقع أمر الكفار حينما نزلت الآيات وليس هو على سبيل التأييد لأن معظم الذين وصفوا به قد آمنوا فيما بعد في حياة النبي ﷺ، وأنه إنما يظل قائماً بالنسبة للذين كفروا ومانوا وهم كفار.

وللشيخ محي الدين بن العربي تفسير للآيتين جاء فيه: "يا محمد إن الذين كفروا ستروا محبين في. دعهم فسوا عليهم أنتو نتهم بوعيدك الذي أرسلتك به ألم يذروا لهم ليومن بكلامك، لأنهم لا يعقلون غيري. وأنت تذروهم بخلقني وهم ما عقوله ولا شاهدوا. وكيف يؤمنون بك وقد ختمت على قلوبهم فلم أفعل فيها متسعاً لهاني. وعلى سمعهم فلا يسمعون كلامًا في العالم إلا مني وعلى أبصارهم غشاؤه من بهائي عند مشاهدي فلا يبصرون سوىنا. وله عذاب عظيم عندي.

أردهم بعد هذا المشهد السني إلى إنذارك وأحجبهم حتى كما فعلت بك بعد قاب قويسين أو أدنى. أنزلتك إلى من يكرر بك، ويرد ما جئت به إليه مني في وجهك وسمع في ما يضيق له صدرك. فأبين ذلك الشرك الذي شاهده في إسرائيل، فهكذا رضائي على خلق الله الذين أحلفتهم رضاي عنهم(1).

وفي هذا من الشطح الذي يقلب به معاني العبارة القرآنية ويبدع بها عن معاناه ودلالتها القطعية ما هو ظاهر أيضاً.

(1) التفسير والمسروق للذهبي ج 2 ص 13 عزوا إلى تفسير ابن العربي المعروف بالفتوحات.
سورة البقرة الآيات: 158

(1) السفهاء: هناء بمعنى قاصري العقل والفهم والتمييز.

(2) شياطينهم: الذين يوسعون لهم، والمتفق عليه أن المقصود هم اليهود.

يتفق المؤلوفون على أن الآيات تعني المنافقين وقد تضمنت صفاتهم ومواقفهم والرد عليهم والتذيد بهم: فهم الذين يقولون آمناً بالسنتهم وقولونهم غير مؤمنة بقصد خداع الله والمؤمنين، في حين أنهم لا يخدعون إلا أنفسهم، لأن الله يعرف حقائقهم ولأن هذه الحقائق غير خافية على المؤمنين. ولقد خبت نياتهم ومرضت قلوبهم فازدادوا بخداعهم وكبدتهم خبئًا ومرضًا واستحقوا عذاب الله الآليم بسبب ذلك. وهم إذا نصحوا فهُموا عن الإفساد بنفاقهم وخداعهم ودسهم وكذبهم أنكروا واعدوا الصلاح مع أن ما هم فيه من الفساد بعينه، ولكنهم لا ينتهون إلى ما هم فيه من تنافض. وهم إذا قبل لهم آمنوا إيماناً صحيحاً قليباً وقالباً مثل غيرهم من المؤمنين الصادقين استكبروا وغمزوا المؤمنين الصادقين، وتعتوهم بالسفهاء وتساءلو تساؤل المستهزئ، عما إذا كان يصح أن يؤمنوا مثل إيمانهم. مع أنهم السفهاء لا غيرهم، ولكنهم لا يدركون حقيقة أمرهم. وهم الذين إذا لقوا المؤمنين سايرهم وخادعهم وقالوا لهم إننا مؤمنون، ثم إذا خلو إلى شياطينهم الذين يحرضونهم ويوعسوهم لهم أدركوا لهم بقاءهم في جبلهم وأن ما يظهرون به ليس إلا من قبيل الهزء والسخرية، فثاغ هو الذي يهزاهم بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون عن الحق لينالوا جزاء الرهيب.

والآيات الأولى للآيات المدنية التي احتوت إشارة إلى طبقة المنافقين التي نجمت في العهد المدني في وقت مبكر جداً قبل وصول النبي ﷺ إلى المدينة أو عقب وصول مباشرة ولو لم ترد فيها كلمة الفناء أو المنافقين. لأن الوصف منطبق عليهم والمؤمنون منتفقون على ذلك. ولم يطلع على رواية خاصة في سبب نزولها. والمتبادر أنها استمرار في الاستطراد لإتمام سلسلة مختلف فئات الناس.
إزاء الدعوة المحمدية حين نزولها وهم المؤمنون الصادقون والكفارون المكابر، والمنافقون الكاذبون المخادعون.

والوصف القرى الذي وصف به المنافقون في الآيات، والتنديد الشديد الذي ندد بهم فيها، يدلان على ما كان لظهور هذه الطبيعة من خطورة وأثر. ولقد احتوت آيات قرآنية كثيرة في سور مدنية عديدة صوراً كثيرة متنوعة عن حركة النفاق والمنافقين، وما كانوا يقفونه من مواقف ضد الإسلام والنبي ﷺ ومصلحة المسلمين كانت حقاً شديدة الخطورة والأثر على ما سوف نشرحه في مناسبتها. ولقد كان منافقون من أهل المدينة ومنافقون من الأعراب، غير أن نفاق منافقى المدينة هو الأكبر والأشد خطورة وأثراً، والأرجح أن الآيات إنما عنت هؤلاء.

ولقد ذكر المفسرون أن كلمة "شيطينهم" مصورة إلى اليهود، وهو وجوه ومعتقدات مفهوم الآيات، حيث يفهم منها أن المنافقين شيء وشيئتهم شيء آخر، حتى ولو كانوا يعاصرونهم، بل إن العبارة تفيد أن الموصوفين هم من الزعماء مما فيه توجيه للنفاذ. وفي القرآن المدني آيات كثيرة تؤيد أن المنافقين وزعمائهم خاصة كانوا يحلفون مع اليهود ضد الدعوة الإسلامية، وأن اليهود كانوا يسوون للمنافقين ويوحونهم في طرق الكيد والدغل والتشكيك. من ذلك آيات سورة النساء هذه: ﴿لَيْفَا لَمْ يَكُونَ وَلَمْ يَكُونَ لِعَالَمَينَ إِذْ لَمْ يَكُنَّ لَهُمَا لَمْ يَكُنَّ لَهُمَا إِذْ هُمْ رَيْسُونَ ﴿(١) وآيات سورة محمد هذه: ﴿فَإِنِّي أَنْزَلْتُ عَلَى أَدْبَرَ يَوْمَئِنَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَا نَزْلَةً مِنِّي وَأَنْفَسُ وَأَنْفَسُ لَهُمْ كَيْرِهِمْ مَا نَأْتُوهُمْ قَبْلَهُ أَنْفَسُوا مَا نَأْتُوهُمْ إِلَّا رَبُّهُمْ ﴿(٢) ﴿في بعض الأطراف ﷺ ﴿(٣)ُ.}}

(١) أنظر تفسير الآيات في الطبري والبغوي وابن كثير والخازن والطبري.
(٢) المقصود من الكفارون هنا اليهود. أنظر تفسير الآية في تفسير الخازن مثلاً.
(٣) هذه الآيات ليست كل ما ورد في هذا الصدد انظر آيات سورة المجادلة [١٤] وسورة الحشر [١١] وسورة المائدة [٥٢ - ٥٣].
وهكذا يكون اليهود بعد أن قرر معظمهم جهود رسالة النبي وتناوأته على ما سوف يأتي في آيات أخرى من السورة قد وجدوا في الطبقة المريضة القلب الخبيثة النية من أهل المدينة الذين وسموا بالنافقون لأسبابهم فحالوا هم وظلوا يمسكون لهم ويقفون معهم مواقف الكيد والدس والتعجز ضد الدعوة وصاحبهم والمؤمنين بها. ولم يضعف شأن النافق والمنافقين إلا بعد أن أظهر الله تعالى نبيه على اليهود ومكن منهم فأجلى بعضهم عن المدينة وبطش بعضهم في المدينة والقرى اليهودية الأخرى في طريق الشام. غير أن حركة النفاق لم تزل بالمرة لأنها طبعة من طبيعتهم الاجتماعي.

ومع ما في الآيات من خصوصية زمنية واحتواجها صورة للمنافقين في عهد النبي فإن في إطلاق الخطاب وتعيينه تلبينًا عامًا مستمر المدى بتقييم الأخلاق والموافقات والأقوال المناسبة للمنافقين والتي تبدر من بعض الناس في كل زمن ومكان.

ويقف بعضهم عند الآية الأخيرة بل ويتشابه أهل المذاهب الإسلامية فيها.

ولسننا نرى فيها ما يتحمل توقفًا ولا مشادة، وقد ورد من بابها جمل كبيرة في السور المكية وشرحا لنا بما يزيل الإشكال فجملة «وسبهم في طفيعتهم» هي في معنى (ندعوا مستمرًا فيه) لأنهم اختاروه لينالوا جزاءه العالي ولا تعني أن الله يفعل ذلك جزافًا فيهم. ومن باب (بضل الله الظالمين) وجملة «الله يسرؤه يوم» هي من قبل المشاكلة الإسلوبية الخطابية، ومن باب (ومكر وملك) الله [آل عمران: 45]. فهم يستهزئون بالله ورسوله وهم الأولى بالاستهزاء من الله ورسوله.

تُعْلِق على حركة النفاق وأسبابها ومداها

إن المستفدين من مضامين الآيات القرآنية الكثيرة الواردة في هذه الحركة وأصحابها ومن روايات السيرة أن هذه الحركة نجمت قبل هجرة النبي إلى

(1) انظر تفسير الكشاف وفي ذيل تعمليات ابن المنير.
الجزيرة السادسة من التفسير الحديث

المدينة. فقد التقى النبي مرتين ببعض زعماء قبيلتي الخرج والأوس سكان يثرب (المدينة المنورة) في المواسم فدعاهما قانونا وانفق معهم على الهجرة إلى المدينة وهو وأصحابه. وأرسل إليهم مصعب بن عمير (رضي الله عنه) ندبًا عنهم وقارًا وداعية للإسلام وإمامًا. فصار يدعو الناس ويساعده في دعواته الزعماء الذين آمنوا فانبرى له بعض أهل المدينة ينابوون دعوته ويعللون عليها، وكان عبد الله بن أبي بن سلول أحد زعماء الخرج وهم الأقوى والأكثر من قبيلة الأوس ثانية القبيلتين التي ينسب إليها معظم سكان المدينة على رأس هذه الحركة. وقد استطاع أن يؤثر على بعض أقاربه فانضموا إلى حركته. ولقد كان الخراجة على وشك المناداة به ملكًا على يثرب في الظرف الذي اتصل النبي فيه بعض رجال الأوس والخرج وباهبوا على الإسلام ورحموا بهجرته مع أصحابه إليهم وعادوه على النصر والدفاع فاعتبر حركة النبي وهجرته سبيًا في حرمهم من ذلك فعقد وقعت (1). وآخر شرفي قوي آخر تذكره الروايات من الأوس وهو أبو عامر المسمى بالرائد والذي كان من زمرة الموحدين الصابرين وتصر حسن النبي على اختصاصه بالندوة دونه وحلف عليه واستطاع أن يؤثر على بعض أقاربه وأن يكون هو وهاهم إلّا مع عبد الله بن أبي وزمرته. وإلي جانب هاتين الزمريتين في المدينة فقد كان في الأعراب الذين هم حول المدينة منافقون أيضا وإن كان الدور المؤدي الذي قام به المنافقون هو في الدرجة الأولى دور منافقون المدينة حيث كان الإسلام الأعراب المنافقين يدور مع المنثقة، فإن رأوا في الإقامة منثقة أقبلوا وشاركوا مع النبي وأصحابه وإن رأوا خطرًا تناهدا وابتعدا.

ولقد كانت مواقف مناقفي المدينة ومكايدهم بعيدة المدى والأثر حتى لكيأنه نضال قوي يذكر بما كان من نضال بين النبي وزعماء مكة وإن اختلأت الأدوار والنتائج، إذ أن النبي لم يثبت أن أخذ مركزه بلوطه وقوته تزداد ودائرته دعوته تتسع وصار صاحب سلطان وأمر نافذ وأعمال عزيز. ولم يكن هؤلاء المنافقون كتلة مرتضية ذات شخصية بارزة وكانوا وظلا قلة وكان شأنيهم بتبلاً بنسبة تزايده

(1) انظر سيرة ابن هشام ج 3 ص 325 و 326.
قوة النبي ﷺ واستدامة دائرة الإسلام. وكان جل أقاربه من المؤمنين المخلصين، ومن جملتهم ابن كبرهم عبد الله بن أبي الذي كان من أكابر أصحاب رسول الله ﷺ، والذين أظهر استعدادهم لتلقي أبيه إذا أمره النبي ﷺ بذلك. في موقف من المواقف (1). وكانوا يتصلعون من النفاق ويقبلون أنهم مؤمنون مخلصون، ويودون فرائض الإسلام ويشتركون في الحركات الجهادية ولو على كره منهم على ما حكمه أئمته عديدة. منها آية سورة المنافقون هذه: "إِذَا جَاهَدُكُمُ الَّذِينَ آمَنُواٰ فَلْتَأْخُذُواٰ إِبْنَ آذُنِ اللَّهِ وَمَا نَصَبْتُواٰ إِلَّا مَا نَصَبَ اللَّهُ وَلَوْ بَلَغَتْهُ أَمَامَهُمْ لَكُنْتُمْ لَكُلٌّ مَّسَاحِرَاتٌ (1)". وآيات سورة التوبة هذه: "وَجَعَلْنَاهُمْ مَلَائِكَةَ أَوْ مَضْنُورَةَ أَوْ مُضْحَكَةَ أَوْ ذَكَارَةً أَوْ إِبْرَاهِيمَ وَمَرْتُوهُمْ مَجِيِّئُهُمْ (2)". وأيضاً آيات التوبة هذه: "وَجَعَلْنَاهُمْ مَلَائِكَةَ أَوْ مَضْنُورَةَ أَوْ مُضْحَكَةَ أَوْ ذَكَارَةً أَوْ إِبْرَاهِيمَ وَمَرْتُوهُمْ مَجِيِّئُهُمْ (3)". وآية سورة التوبة هذه: "وَمَا أَنْصَرْنَاهُمْ إِلَّا بِاللَّهِ وَمَا كَانُواٰ إِلَّا أَحْسَنَاءٌ مُّؤْمِنٌ (4). وآية سورة التوبة هذه: "وَمَا أَنْصَرْنَاهُمْ إِلَّا بِاللَّهِ وَمَا كَانُواٰ إِلَّا أَحْسَنَاءٌ مُّؤْمِنٌ (5)". وإنما كانوا يقومون بحرفائهم المؤدية المنافية للايمان وصلابة الدعوة الإسلامية والمسلمين بطريقة ملتوية، ولا يظهرون بعض الشيء إلا في الظروف الحرجة التي كانت تمر بالمؤمنين في بعض الأحيان.

وكل هذا جعلهم مدموجين بالنفاق ووضع سخط الله ورسوله وجمهور المؤمنين وغضبهم وتقدمهم ومستحقين للدرك الأسفل من النار إلا إذا تابوا على ما جاء في آية سورة النساء [145].

وبورد في صفات النفاق والمنافقين أحاديث نبوية منها ما ورد في كتب الصحيح. ومن ذلك حديث رواه البخاري ومسلم وأبو داويد والترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الْمُنَافِقِينَ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثُ كَذَّبُ،ِ وإذا وُصِرَ أَخْلَفْ. إذا (1) انظر المصدر السابق.
الجزاء السادس من التفسير الحديث

١٣٨

وحدث رواه الأربعة أيضاً عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيهم كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خالصة منهن كانت فيه خالصة من نفاق حتى يدعهما. إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا وعد أخلم فأخرج". والصفات حقاً جماعة من المنكرات الأخلاقية. والأحاديث تنطوي على التحذير منها وتحث على تجنب الصفات التي تدمج صاحبها بدمغة النفاق. ونرى أن نبى بهذه المناسبة على أن المنافقين الذين ندد بتهم الآيات التي نحن في صدها والآيات الكثيرة الأخرى هم الذين يظهرون الإسلام ويضطرون الكفر على ما تلهم نصوص الآيات وعلى ما يقرره جمهور العلماء والمفسرين. وقد يصح أن يقال على ضوء ذلك إن من يتصف بالصفات المذكورة في الأحاديث، ولا يكون مستحلاً لها من جهة، ويكون مؤمناً بالله ورسله وكتبه وأيام الآخر إيماناً صادقاً من جهة أخرى لا يكون من مشمول تلك الآيات. ويكون قد ارتكب كبيرة يعاقب عليها ولا يخلد بها في النار إذا لم يتب ويصلح والله تعالى أعلم.

وكرضى بهذا القدر من التعليق تاركين شرح صور أفعال المنافقين وأقوالهم ومواقفهم إلى مناسبة الآيات الكثيرة الواردة فيهم في السورة التالية لهذه السورة.

تعليق على رواية في صد الآية [١٤]

ولقد ذكر المفسر الخازن عزراً إلى ابن عباس أن الآية [١٤] نزلت في عبدالله ابن أبي وأصحابه المنافقين، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فقال عبد الله لأصحابه: انظروا كيف أرد هؤلاء السفهاء عنكم، فذهب فأخذ بابن بكر فقال: مرحبًا بالصديق سيد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار البذال نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بابن عمر فقال: مرحبًا بسيدبني عدي بن كعب الفاروق القوي في دين الله البذال نفسه وماله لرسول

(1) الناجج ٥ ص ٤١.

(2) المصدر نفسه.
الله، ثم أخذ بيد علي فقال: مرحباً يا ابن عمّ رسول الله وختنه وسيد بني هاشم ما خلا رسول الله، فقال له علي: اتق الله يا عبد الله ولا تتناقق فإن المناققين شرّ خليقة الله تعالى، فقال: مهلاً يا أبا الحسن إن لا أقول هذا نفاقاً والله إن إيماننا كإيمانكم وتصديقنا كتصديقكم، ثم نفرقوا فقال عبد الله لأصحابه: كيف رأتموني فعلت فأنى عليه خيراً.

والصنعة قوية البروز على الرواية لأن هذه الأوصاف التي وصف بها الثلاثة (رضوان الله عليهم) إنما صاروا يوصفون بها بعد مدة طويلة من الهجرة إن لم نقل بعد وفاة النبي ﷺ بل وبعد وفاتهم، ويخيل إلينا أنها حبكت لابراه علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أنه هو وحده الذي فطن لمناقشة المنافق، والرواية بعد تقتضي أن تكون الآية نزلت لحدثها مع أنها منسجها انسجاماً قوياً في الفصل يدل على أنها نزلت مع آيات الفصل دفعة واحدة.

والذي ترجح أن ما حكته الآية كان يقع من المناققين عموماً حينما كانوا يلتقوون بأصحاب رسول الله ﷺ والمهاجرين منهم خاصة وبغير أقاربهم الذين يمكنهم أن يبتسموا معهم فجأة في الآية وصفاً عاماً من أوصافهم ومواقفهم.

تعليق على روایات الشيعة في صدد الآيات عامة

ومنفرو الشيعة يرون روایات في سياق هذه الآيات عزواً إلى بعض أئمهم مفادها أن هذه الآيات نزلت في الذين وافقوا على وصية رسول الله ﷺ بولاية علي بن أبي طالب في حياة النبي ﷺ بأفواههم دون قلوبهم ثم تقضوا ذلك وصرفوا الخلافة عنه بعد وفاة النبي ﷺ وطاعن التزوير والكذب بارز على الروايات التي تنص النفاق بل الكفر والعياذ بالله ومختلفة رسول الله ﷺ إلى الجمهور الأعظم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين أتبعهم بإحسان من

(1) انظر كتاب التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 85 و 86.
فتيض على ما جاء في بعض كتب التفسير
في سياق جملة "أثوبكم كاماء من السفهاء".
من تقرير كون النساء سفهاء.
إن كلمة السفهاء جاءت قبل هذه الآية في الآية (155) من سورة الأعراف.
وصفاً من موسي عليه السلام لبعض قومه لأنهم طلروا منه مطالب تعويزية منها.
رؤية الله تعالى جهزة على ما فسره المفسرون وتؤيده آيات أخرى، هذا أولاً.
وثانياً، إن المفسرين متفرقون على أن معنى الكلمة هم ناقصو العقل والرشد والتميز.
mطاً. وثالثاً، إنهم رفوا عن أهل التأويل أن المناقشين قدروا بالكلمة المحكية.
يهم أصحاب رسول الله ﷺ وبخاصة الأرقاء والضعفاء.

ومع ذلك فإن بعض المفسرين قالوا إن الكلمة هنا تعني النساء والصبيان.
وأوردوا في مناسبة ذلك قولًا معروفاً إلى ابن عباس وابن مسعود في صدِّ قراءة سورة
النساء هذه: "ولكنكم أنتم السفهاء، أمرُكم أن يجلل الله لكي تعرفن فيما لا تعرفن.
الله عز وجل (اسمي النساء والصبيان سفهاء) للتدليل على كونها هنا أيضاً عن النساء لأن بعضهم آمن
بالله ورسوله.

ووضاح بادياء الأمر أن ذكر النساء في سياق الآية مقحم، ثم إن قول ابن
عباس وابن مسعود غير وثيق السند، وفيه غرابة لأنه يعزو نسبية النساء بالسفهاء لله تعالى وليس في القرآن شيء من ذلك. وهم بعد أفقه من أن يغيب عنهما أن الكلمة في الآية مطلقة تشمل كما هو المعقول والمشتق مع روح الآية ومقامها كل قاصري العقول ضعفاء الأحلام من رجال ونساء وصبيان. وقد رد القرآن على قول المنافقين: "أنوين كم مما أسفاهم« قالا: »ألا إنهم هم الذين الصُفهاء!« وهذا يدعم ذلك لأن القائلين رجال فوصفهم الله بأنهم ضعفاء العقول والأحلام. وقد يقال إن هناك أحاديث نبوية فيها وصف للنساء بأنهن تناقضات عقل ودين يوردها المفسرون في سياق هذه الآية. وأي سورة النساء وغيرها بسبيل التدليل على صواب ما قالوه، ومن هذه الأحاديث ما هو صحيح. ولقد أوردنا هذه الأحاديث في التعليق الذي علقنا به على الآية [21] من سورة الروم والذي استطردنا فيه إلى بحث مساواة الرجل والمرأة ومركز المرأة والزوجة في القرآن وذكرناه ما يتبادر لنا أنه الصواب إن شاء الله في صدد هذه الأحاديث وفي صدد ما قرره القرآن وخطبها به من المساواة الامة مع الرجل في كل شأن من شؤون الدين والدنيا، ومن أهليتها التامة لكل ذلك، ومن تكليفها بكل ما كلف به الرجل، ومن ترتيب كل ما رتب عليه عليها بدون أي تحيز مما يتنافي مع وصف النساء بالسفهاء بصورة مطلقة، بالإضافة إلى الحقيقة القرآنية الكبرى وهي أن كل ما خوطبه به المؤمنون والكافرون والمشاركون والمنافقون من تلك الشؤون مما ليس فيه قربة تخصيصية للذكور هو شامل للمذكور والإنسان معاً، ولا يمكن أن يصح هذا في عقل عاقل إلا مع فرض الأهلية الامة للمرأة عقلياً وروحياً وأخلاقياً وجيلة.

وقد يكون في بعض آيات القرآن في السور المدنية ما يوهم تعارضًا شبيهًا مع هذا التعميم والإطلاق. ولكنه في حقيقة ليس من شأنه أن ينقضي على ما سوف نشرحه في مناسباته والله تعالى أعلم.

"أولئك الذين است류ا الصدّاقة بلهدهم فيما يحبون يعثرونهم وما كأوا مهذritos" مسلمًا كخليفة أبي وأسود [1] نازلًا قلماً أضواء ما حوله ذهب الله.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
الرسالة المحمدية جاءت نوراً يهتدي به الناس وقد رآه المنافقون فاهتدوا به ثم غلب عليهم حيث نواهاهم فكفروا أو نافقوا وعموا عن النور وخسروا.

ولقد أول جمهور المفسرين جملة "ذهب الله نورهم" بأن الله قد أطفأ النار التي أوقفوها فلم يعودوا برون شيئاً. ويتبادر لنا أن التعبير أسلوبي على ما جرى عليه النظم القرآني وأن شرحا للجملة آنفاً هو أكثر إتساقاً مع روح الآيات. فالنور الذي لاح هو نور الرسالة المحمدية ولم يكن لله ليطفه. وإنما هم الذين غلبت عليهم نياتهم الخبيثة فلم يعودوا برونهم. وجملة "أشرعوا الحقية!", مما يدعم هذا التوجه فقد أحرزوا الهدى بإيمانهم ثم باعوه واستبدلو النفاق والضلالة به فهم المسؤولون عن النتيجة التي هي من فعلهم وكسبهم.

ونقل هذا ما قلناه في صدد وصف الكافرين في الآية السابقة لفصل المنافقين. ففي هذا الفصل تسجل لواقع أمر المنافقين حينما نزلت الآيات، وليس على سبيل التأديب إلا للذين ماتوا على نفاقهم مع التنبيه على أن كثيراً منهم تابوا وحسن إسلامهم.

ولقد أورد المفسرون في سياق ذكر البرق والرعد والصواعق روایات عن أهل الصدر الأول عن ماهيات هذه الظواهر. وقد أوردوها في سياق آيات الرعد [١٢ - ٢٤] والروم [١٢] التي وردت فيها هذه الكلمات. والروایات بعد غير وثيقة السند والبيانات لا تسم بسمة العلم. والمتبادر أنها مما كان يقال عن هذه الظواهر في بيئة النبي وغض للزوال القرآن. والآيات تسوخ ما يعرفه الناس ويشاهدون آثاره على سبيل التمثيل والتنديد والوصف. والأولى أن تبقى في هذا النطاق دون تزيد وتخميم لا ضرورة لهما ولا طائل بالنسبة لأهداف الآيات ومقامها.

ووللسيد رضاه(١) تقرير وجيء في هذا الصدد حيث قال: إن ذلك ليس من مباحث القرآن. وإنما تذكر الظواهر الطبيعية في القرآن لأجل الاعتبار انظر تفسيرها في الجزء الأول من تفسير المنار.

(١)
والاستدلال وصرف العقل إلى البحث الذي يقوى به الفهم والدين؛ وهذا متسق مع ما فتننا نباؤه فيه في المناسبات المماثلة.


(1) وأنتم تعلمون: قبل إنها بمعنى وأنتم تعلمون أن الله هو خالق السماوات والأرض والملكنى وقد حكت آيات عديدة اعترافهم بذلك. وقيل إنها بمعنى أنكم غير جاهلين وتستطعون أن تميزوا الحق من الباطل والخطأ من الصواب، وكلا التأويلين وارد وسديد.

(2) شهداءكم: هنا بمعنى شركاءكم أو مناصريكم على الأرجح بقرينة جملة (من دون الله).

في الآيات:

1 - هتف بالناس إلى عبادة الله ربهم الذي هو وحده المستحق للعبادة اتباع لغرضه واستحقاقه لرضاه. فهو الذي خلقهم وخلق من قبلهم، وهو الذي جعل لهم الأرض مسورية مميتة لتيسير الإقامة والحياة فيها. ببني فوقها السماء وأنزل من السماء الماء فأخرج به لهم شتى أنواع الثمرات التي يقيمون بها أودهم وحياتهم.

2 - هنئي لهم عن اتخاذ الأنداد والشركاء مع الله، ولا سيما أنهم يعلمون أنه الإله الأعظم مما يقضي تنيبه عن ذلك.

3 - وتحذّه لهم فيما إذا كانوا في ثواب من صحة ما أنزله الله على نبيه وصدق
صلته به بالإتيان بسورة من مثله وبالاستعانة على ذلك بمن يردو من الشركاء والأنصار.

۴- ودعوة لهم إلى اتخاذ النار التي أعدها للكافرين وتي سيكون الناس والحجارة وقودها بالإيمان والتصديق إذا عجزوا عن استجابة هذا التحدي لأن الحجة تكون قد لزمتهم بالتقوى بأنهم سيظلون عاجزين عن ذلك أبداً.

ولم نطلع على رواية خاصة بنزول الآيات والمتبادر أنها جاءت بمثابة التعقيب على الآيات السابقة. فبعد أن ذكرت هذه الآيات الفرق الثلاث للناس إزاء الدعوة النبوية جاءت لهتف بهم جميعًا بأسلوب مطلق بالإيمان والإذعان. وتذكروا بمشاهد قدرة الله في الكون وما فيه من منافع عظيمة مبهرة لهم واستحقاقه وحده للعبادة، وتذكرون الذين يصرون على الجهد والعناد.

ولقد ذكر خلق السماوات والأرض، وبناء السماء وسط الأرض وجعلها فراشاً مراً في الآيات المكية وعلقتنا على ذلك بما يغني عن التكرار، وواسيط أن هدفها هنا كما هو في الآيات المماثلة لفت نظر السامعين إلى مشاهدة قدرة الله تعالى في السماء والأرض، وما فيهما من منافع للناس.

ولقد روى بعض المفسرين عن ابن مسيمود أن الحجارة التي ستكون من وقود النار الأخروية هي من الكبريت. وهذه الرواية لم ترد في كتب الصحاح والمشهد المذكور في الآية مشهد آخر غيري لا يؤخذ فيه إلا بما يثبت عن النبي万公里ي، والأولى والثانية هذه الوقوف عند ما وقفت عليه القرآن مع الإيمان به.

تعليقات على تحدي الناس جميعًا بالإتيان

بشيء من مثل القرآن في أول العهد المدنى والتحدي بالإتيان بشيء من مثل القرآن قد تكرر في السور المكية، وهذه مرة ثانية ينصرف فيها عجز الناس عن ذلك حيث قررت ذلك آية سورة الإسراء [۸۸] مع فارق واحد هو أن آية سورة الإسراء قررت عجزهم عن الإتيان بمثل القرآن وآية الجزء السادس من التفسير الحديث ۱۰
البقرة التي نحن في صددها قرره عن الإثيان بسورة من مثله.

وتعكر التحدي بهذه القوة لنسايم في أوائل العهد المدني مع تقرير
العجز بأنساب التأكد ينطوي على أن هذا العجز استمر طيلة العهد المدني أولاً ثم
على معنى قوي بسبب تلقي الحكامر بالوثوق في صحة الرسالة النبوية وصلة
القرآن بالوحي الرباني وصدوره عنه كما ينطوي على موقف القوة والاستعلاء
لنبيه كما هو المتبادر.

ولقد علقنا على موضوع هذا العجز ومدى الإعجاز المرتبط الذي عجز عنه
الناس في سياق تفسير آية الإسراء المذكورة ثم في سياق تفسير الآية [51] من
سورة العنكبوت فتكمني بهذا التنبؤ دون الإعادة.

تعليق على زعم بعض المستشرقين
بأن هذه الآيات وما بعدها
إلى آخر الآية 39 مكية

وقد رأينا بعض المستشرقين يزعمون أن هذه الآيات إلى آخر الآية [39]
mكية لأن أسلاوبها مشابه لأسلوب المكي. ولم نطلع على رواية ما قد تفيد هذا.
وتشابه المضمون الذي قد يكون وارداً ليس كافياً لتصوب الزعم. ولا سيما أن
معظم الناس في الجزيرة العربية وحول يثرب كانوا حين نزولها كفاراً يتحملون
الخطاب بهذا الأسلوب. وهذا فضلاً عن معنى التعقيب الذي ذكرناه على الآيات
السابقة وتحمله لهذا الأسلوب أيضاً. وقد يكون القائلون استندوا إلى ما قاله بعض
العلماء من أن كل جملة تبندي، ييا أيها الناس تكون مكية. غير أن هذا القول
اجتهادي شخصي غير متفق عليه. وقد استعمل هذا الخطاب في آيات مدنية لا
خلاف في مدينتها ولا تحمل أي احتمال لذلك مثل مطلع سورة النساء.

وَأَمَّنَّ أَنَّكَ تَكُونَتْ مَعَهُمْ وَكُلُّ ذَٰلِكَ جَهَّرًاٌ قَبْلَ مَا تَأْتِيَكُمْ مِنْ نَهْرٍ
عبارة الآية واضحة، وفيها النكتات إلى الذين آمنوا بالرسالة المتحدة بمثابة تنوي وبشير ومقابلة لما أُنزل الكفر به من نار وعذاب في الآخرة كما هو المبتكر. وهكذا تكون الصلة قائمة بينها وبين ما سبقها. ومع واجب الإيمان بحقيقتها الآتية.

ولقد أورد ابن كثير حديثاً آخرجه ابن مردوخ عن أبي سعيد وقال: إن الحاكم رواه في مسنده وقال إنه صحيح على شرط الشيخين في معنى "آزوج مطهرة" وهو "إنهن مطهرات من الحيض والغائط والذخارة والبزاق".

تعليق على جملة

«حكَلَوا رَفَعُوا بِيَّنَاهُنَّ تَمْرُوراً فَأَلَا وَأَلَا هُدَا»

«اللِّهُ رَفِيقُكُم بِذِلَّةٍ وَأَمَامٍ مَّتَشَهَّيْحِمَا»

ولقد روى المفسرون(1) عن ابن عباس وغيره أقوالاً متعددة في تأويل جملة:

«حكَلَوا رَفَعُوا بِيَّنَاهُنَّ تَمْرُوراً فَأَلَا وَأَلَا هُدَا»

منها أن الكلام في صدح جنة حيث يكون مشابهاً في اللون والشكل مختلفاً في الطعم واللذة، فيظن المنعم أنه نفس ما أدرك من قبل. ومنها أن الكلام في صدح تشبه جنة الدنيا بثمر جنة، حيث يرى المنعم الذي يقتني إلى هيئة في الجنة مشابهاً لما اعتاده في الدنيا. وقد عقب المفسرون على القول الثاني بأنه يكون مشابهاً لثمر الدنيا في الشكل والاسم مختلفاً عنده في الطعم واللذة ونحن نرجح القول الثاني لأن كلمة "من قبْل" تنصرف إلى الدنيا أكثر فيما يبدوا لنا.

وفي الآيات المكية الكثيرة التي ذكرت فيها وسائل التعبد الأخرى تدعيم لهذا القول حيث ذكر في كثير منها أسماء كثير من الفواكه والثمار والأشيرة

(1) انظر تفسير الطبري والخازن وابن كثير والطبريدي.
والوسائل المعروفة في الدنيا مثل الرمان والنخل ولحم الطير والزنجبيل والكافور والمسك والأركان والتمارق والزرابي والأكواب والصحاف والحرير واللوؤل الخ. الخ. وحيث يبدو أن حكمة التنزيل اقترنت أن تكون أوصاف ومشاهد الحياة الأخروية ووسائل نعيمها وعذابابا مستمدة من مألوفات الناس في الدنيا لأن الفكر البشري لا يستطيع أن يفهم ما لم يكن قد رآه ودخل في نطاق تصويره المستمدة من حواسه على ما نهنا إليه في المناسبات السابقة. مع واجب الإيمان بحقيقة الأوصاف والمشاهد الأخروية التي أخبر عنها القرآن وكونها في نطاق قدرة الله تعالى ومقتضى حكمته.

«إِنَّ اللَّهَ لاَ يُسَأَّلُهُ أَنْ يَبْصَرَ مَعَ مَعَةَ مَعَهُ مَا فَاسَأَهُ فَأَماَّ الْيَيْبَ، أَصْلَهُ هَذَا فَخُضُّاتُ الْحَقَّ مِنْ رَبِّكَ وَأَمَّا الْبَيْنَ مِنْهُ مَا كَفَّرْنَاهُ مَا كَفَّرْتُونَا مَا أَنْزَلْنَا يَا عِبَادِنَا أَنْ كُنْتُمْ مُّجَاهِدِينَ كَيْبَرْتُمْ رَبَّكُمْ إِلَى الْمَسْتَفْقِدِينَ» [البقرة: 29]

في الآيات الأولتين: تقرر بأن الله تعالى لا يرد في حقه الحساء من ضرب الأمثال للناس في القرآن مهما بُدأ أنها بديهية أو تافهة كبعوضة أو ما فوتها. فالمؤمنون يقبلون على تدبر هذه الأمثال وتعلقها حقا لأنها وحي الله الذي لا يمكن أن يصدر عنه إلا الحق والحكمة. وأما الكافرون فهم الذين يتحكون ويساءلون، تتحمل المستخف المستهين وتساؤله عن مدى مراد الله منها. وإن الله ليهدى بالأمثال القرآنية كثيرين ويشتغل كثيرين، غير أن الذين يضلون بها هم الفاسقون المتمردون سيئون النية وخيباء الطول. الذين من صفاتهم نقض عهد الله من بعد
توكيده وقطع ما أمر الله به أن يوصي والفساد في الأرض، ومن كان هذا شأنه فهو الخاسر الخائن حقاً.

وفي الآتيين الأخطرين: تعقيب تنديدي بالكفار في صيغة التساؤل الإنكاري عن جرائهم على الكفر بالله وانحرافهم عن سبيله، وهو الذي أحباه بعد أن كانوا أمواتاً ثم يميتهم ثم يحييه، وإليه مرجعتهم في النهاية. كما أنه هو الذي خلق لهم ما في الأرض جميعاً ليتمتعوا به ويتماعوا، وهو الذي استوى بعد خلق الأرض إلى السماء فسواه سبع سموات، وهو العالم بكل شيء.

وجمهور المؤلفين الذين يروي الطبري وغيره أقوالهم على أن جملة:

(«وقد أتم أمواتنا») هي بمعنى كتم عدماً أو لا شيء، وهو تأويل وجهه.

ولقد روى المفسرون(1) عزواً إلى ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين روايتين كسبب لنزول الآية الأولى. واحدة تذكر أن الله لما ضرب المثل بالذباب والاعتكفت والنمل قال المشركون أو قال اليهود والمشركون معاً: ماذا أراد الله بذكر هذه الأشياء الخسيسة، وإنه أجل من أن يضرب بها الأمثال. والثانية جاء فيها أن الله لما ضرب المثلين اللذين وردًا في الآيات السابقة أي («مكلمين كمثل أنبي ربك ﷺ نعمة») و («كسيب من السماء») للمنافقين قال المنافقون: الله أعلى وأجل من ضرب هذه الأمثال.

والمتبادر أن الرواية الثانية هي الأكثر مناسبة للمقام ولا يبرد على هذا كون المنافقين لم يذكروا وإنما ذكر («أللتين جَعَلْنَاهَا») فوصف المنافق المتفق عليه هو الذي يظهر الإسلام ويطن الكفر. وقد نعتهم القرآن بالكفر في آيات عديدة على ما ذكرناه في التعليق السابق عنه. ولم ما كانت الآيات الثلاث مسجدة مع الآية الأولى موضوعاً وهمداً، فالمتبادر كذلك أنها نزلت معاً، وأن الآية الأولى لم تنزل لحدتها. وعلى ضوء هذه الرواية تبدو الصلة بين هذه الآيات وما قبلها واضحة. ومن المحتمل أن تكون نزلت بعدها بسبب الرد والتنديد بالكفار لاعتراضهم.

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري وابن كثير والخازن.
وتحملهم والتنويه بالمؤمنين لتصديقهم وحسن تلقيهم.

والرد ينطوي على حقيقة من الحفائد التي نبهنا عليها أكثر من مرة في المناسيب السابقة. وهي أن القرآن في أمثاله وتريراته إنما يخاطب الناس بما يفهمونه وما هو مستمد من مألوفاتهم وأسلوبهم لأجل التقرب لأذهانهم وإثارة انتباههم بقطع النظر عن ماهيته.

وأسلوب الآية الرابعة الأخيرة يلهم أولئك أنه سبيل تقرير ما هو واقع أمر الناس من انتفاعهم بما خلق الله في الأرض من مختلف الأسوب والوسائل، وثانياً أن الساعدين يسلمون بذلك ويعترفون به، وثالثاً أن فيه تنويهاً أو تكرماً لبني آدم الذين هم أكثر خلق الله انتفاعاً بما خلق الله في الأرض حتى لكونه خلقه لهم وعل فيه بالإضافة إلى ذلك هدف التدليه على ما قرره الآية التي قبلها من قدرة الله على إحياء الناس بعد الموت، ومن كون مرجعهم إليه. والتدليه على هذه النقطة الأخيرة منطوف في شتار هذه الآية الذي يقرر أن الله أحب الناس بعد أن كانوا أمواطأً أي عدمًا على ما أوله جمهور المفسرين (1) مما يعرف به الكافرون المشركون حيث حكظه عنهم آيات مكية عديدة. وفي كل هذا إلزم وإنهام للكفار وهو ما انطوى في السؤال التنديدي الإنكاري الذي بدأته الآية الثالثة.

ولقد احتوت السور المكية تقريرات كثيرة مماثلة، والمتتبت أن حكمة التنزيل اقتضت تكراره بالأسلوب الذي جاء به في مطلع العهد المدني وحسبه اعتراض المنافقين.

والفقرة الأخيرة من الآية الرابعة جاءت تتمة أو استطرادًا على ما هو المبادر. وقد علقتنا على ما فيها من خلق الله الأرض وما فيها والسماوات السبع في مناسبات سابقة تعليقاً يغنى عن التكرار (2).

(1) انظر تفسير الطبري وابن كثير وغيرهما.
(2) انظر تفسير سورة الإسراء وفصلت.
تعليق على جملة

وما يبدي لبوي إلا المفسرين

وما بعدها

وهذه الجملة من الجمل القرآنية المحكمة التي يصح أن تكون مفسرة لكل ما يأتي مطلقاً من آيات الهدى والضلال، حيث ينطوي فيها تقرر كون الضلال هو نتيجة للفسق المنبتق عن سوء النية وخبث الطورية وفساد الخلق، وحيث ينسق هذا مع التقريرات القرآنية المحكمة في صدد كون الله قد بين للناس طريق الهدى والضلال بواسطة رسله وكتبه، وأودع فيهم قابلية التميز والاختيار، فمن اهتدي فإنه يهدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها، مما نبنا عليه في المناسبات الكثيرة السابقة.

وفي الآية التي تلي هذه الجملة وصف قوي للفضلقين، ومظاهر فسقهم نحو الله والناس فهم ينقضون عهد الله من بعد ما أربطوا به، ويقطعون ما أمر الله به أن يصل من رحم، وفعل بر وخير وتعاون وتضامن، ويفسدون في الأرض بأفعالهم وأقوالهم.

ولقد تعددت الأقوال التي برويها الطبري وغيره عن المؤرخين السابقين في المقصود بالفضلقين منها أنهم المنافقون، ومنها أنهم كفار أهل الكتاب، ومنها أنهم الكفار من أهل الكتاب والمشركين والمنافقين جمعاً. بل هناك من قال إنهم الخوارج. والقول الأخير هو على ما هو المتبادر من وحي الأحداث والاجتهاد في التطبيق. والآراء المناسبة إلى (الفضلقين) في الآية تدل على أن المقصودين ليسوا الكفار والمشركين مطلقاً وإنما النافقين للعهد والباطعين لما أمر الله به أن يوصل والمسندين في الأرض. وقد يكون هذا يسوغ ترجيح المنافقين الذين كان نفاقهم بمثابة نقص مما عاهدوا الله ورسوله عليه من الإيمان. وما أدى إلى حالة الكره والشذاق والقطيعة والبغضاء بينهم وبين أقاربهم ثم إلى حالة الاضطراب والبلبلة والفساد بما كان من مساعدتهم الهادفة إلى إفساد حالة الإسلام والمسلمين.
الجزء السادس من التفسير الحديث

ويبقى فيما كان من تأثيرهم مع اليهود على ذلك.

وببادر لنا مع ذلك أن حكمة التنزيل اقتضت أن تكون عبارة الآية مطلقة ليكون تلقينها مستمر المدى في التدديد بهذه الأخلاق والمواصفات وتقييدها وخطرها.

› إدانا رجلين إلى المطرقة إلى جاهل في الأرض خليفة، قالوا أن يجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء وتخيب نسيج الحب والقصص، فأسلم أأسلم إلى أعلم بالعدم، بعدهما ولأعلم ما لا تعلم، إن أعلم صديقين قالوا: لا تعلم لنا إلا ما علمتنا إلا أنه أعلم العليم المحيط. قال تعالى: أويلهم، وأصلهم، فلم تئذوا أن يفرون. قال أسلم إلى أعلم بالعدم، وأصلهم، لترسوني أو أسلم إلى أعلم بالعدم، وأصلهم، وأصلهم، وأنه يكاد يسمعنك. فوالله إنه لا تعلم لنا إلا ما علمتنا إلا أنه أعلم العليم المحيط، إلا أنه يكاد يسمعنك، فوالله إنه لا تعلم لنا إلا ما علمتنا إلا أنه أعلم العليم المحيط.

(1) أزلهما الشيطان عنها: قبل بمعنى ساقهم إلى ارتكاب الزلة. وقرأها بعضهم (أزالهما) من الزوال والإزالة من الجنة، وقيل إن زل بمعنى ذهب، وأزلهما بمعنى ناجهم. وعلى كل حال فالعبارة تفيد أنها بمعنى إخراجهما من الجنة.

الآيات تتألف من مجموعتين متسارعتين، ولذلك أوردناهما معاً، والأولى
تضمّنت حكاية محاوربة بين الله سبحانه والملائكة في صدد خلق آدم أول البشر.
والثانية تضمّنت حكاية أمر الله للملائكة بالسجود لآدم وامتناع إبليس وإغرائه لآدم وزوجته حتى كان سبباً في إخراجهما من الجنة، وعبارة الآيات واضحة لا تحتاج إلى أداء آخر.

والجموعة الثانية مماثلة بعض المماثلة لما جاء في سورة الأعراف وغيرها من السور المكية عن قصة آدم وإبليس. أما المجموعة الأولى فهي جديدة، ولكن روح المجموعتين وفجاهما يلهمان أن الأولى بمثال مقدمة وتمهد للثانية، ولم نطلع على رواية خاصة بنزول آيات المجموعتين.

وقد رأى الطبري أن بدأ الآيات في كلتا المجموعتين بحرف (إذا) الزكيري مع وأو العطف يعني أن الكلام استمرار للأيات السابقة التي تضمّنت تذكير الكفار بنعمة الله عليهم بما خلقه لهم في الأرض، والتذبذب بهم لكثرهم حيث جاءت هذه الآيات بعدا لتذكيرهم كذلك بما كان من نعمته على آدم وذريته باستخلاصهم في الأرض.

وهو رأي وجه يؤيده فحوى الآيات ونظمها ويفيد قيام الصلة بين هذه الآيات وسابقتها.

لقد أورد المفسرون أقوالاً وأحاديث كثيرة متنوعة عن النبي ﷺ وبعض أصحابه وتابعهم في صدد هذه الآيات. منها ما هو غفل المصدر. ومنها ما فيه إغراب وخيال، ومنها ما هو متعدد ومناقض مع وحدة مصدره حتى لقد شغل ذلك من تفسير الطبري أربعين صفحة كبيرة وليس شيء من ذلك وارداً في كتب الأحاديث الصحيحة إلا أربعة أحاديث نبوية.

وكثر وما أوردوه ومن ذلك الأحاديث النبوية الأربعة هو مما يتصل بالمجموعة الثانية أي بقصة آدم وإبليس. ولقد أوردنها هذه الأحاديث وأوردنها بعض النماذج من المرويات الأخرى في سياق آيات هذه القصة الواردة في سورة (ص) مع تعليق مسبح في هذه السورة شرحنا فيه ما تبادر لنا أنه الصواب إن شاء الله.
كما أوردنا بعض نماذج أخرى من المرويات في سياق آيات القصة في سور الأعراف والحج والإسراء وطه والكهف. وعلقتنا عليها ولذلك لم نر ضرورة إلى إيراد شيء أو التعليق بشيء جديد على هذه القصة إلا القول إن هذا الفيض من الروايات مهما يكن أمرها ندل كما قلنا قبل على أن قصة آدم وإيليس وحواسينهما مما كان معروفاً متناولاً في بيئة النبي ﷺ.

تعليق على الآية

وإذ قال رُبّك للملائكة بإذن في الأرض خليفة

والآيات التالية لها

قلنا إن هذه الآيات مجموعتان. ونقول هنا إن المجموعة الأولى جديدة يأتي فحواها لأول مرة وفيها ما يفيد أن الله تعالى قد أراد منذ الأزل أن يسكن الله آدم وذرته الأرض ويعمرها ويكونوا فيها خلفاء. وأن ذلك لم يكن سبيلاً طارئاً بسبب مخالفة آدم لأمر الله عز وجل وأكله من الشجرة بإغراء إيليس وإخراجه مع زوجته من الجنة، وأن ذلك إنما كان سبيلاً ظاهرياً ومبشراً.

ونبه على أن ما جاء في هذه المجموعة لم يرد شيء منه في سفر التكوين المتداول اليوم الذي ذكر قصة خلق السموات والأرض وخلق آدم وخروجه من الجنة مع زوجته بسبب أكلهما من الشجرة. مما ورد أيضاً في سورتي الأعراف وص. ولكن هذا لا يمكن أن يكون شيء منه قد ورد في أسفار أو قرآنيس كانت في أيدي الكتابين كما هو شأن ما لم يرد في سفر التكوين وورد في القرآن مثل أمر الله الملائكة بالسجود لأدم وسجودهم وامتاع إيليس من مثل ذكر الحية بدلاً من إيليس الخ.

وفي كتب التفسير أحاديث وروايات عديدة عن النبي ﷺ وأصحابه وتابعه في صدد هذه المجموعة. من ذلك في صد قلة: "إِنَّى جَاعِلُ فِي الْأَرْضِ خَلِيَّةً حديث عن ابن سائب عن النبي ﷺ قال: ّدحيت الأرض من مكة وكانت الملائكة
سورة البقرة الآيات: 29-30

تطوّر بالبيت فهي أول من طاقه، وهي الأرض التي قال الله ﷺ: إنّي كأعلم في الأرض خليفةً، وكان كل نبي إذا هلك قومه ونها هو والصالحون أثروا إليها فتعدوا الله فيها حتى يموتون. وإن قبر نوح وهوود وصالح وشعبة بين زمزم والركن والمقام. ومن ذلك عن ابن عباس: أن الأرض كانت معمورة بالجن فأفسدوا وسفكوا الدماء فأرسل الله عليهم جنداً من الملائكة بقيادة إبراهيم فقاتلوا وأحقوهم بجزائر البحور وأطراف الجبال وذلك أن الله خلق الجن قبل آدم فكفر قوم منهم وسفك بعضهم دم بعض فكانت الملائكة تقاتلهم فقالوا ما قالوه نتيجة للتجربة. ومن ذلك أن الملائكة قالوا ما قالوه لأن الله لما قال لهم ﷺ: إنّي كأعلم في الأرض خليفةً سألوه عنها فقال ذره يخفى بعضها بعضًا في الأرض ويسدرون فيها ويسكنون الدماء فقالوا له ما قالوه. ومن ذلك أنه لم يكن أحد في الأرض غير الملائكة فقالوا ما قالوه على سبيل الفرض. ومن ذلك في تأويل كلمة (خليفة) أنها بمعنى أناس يعمرون الأرض ويخفون بعضهم بعضًا. أو بمعنى حكام يحكمون الأرض أو أناس يسكنون الأرض بعد الطوائف التي كانت فيها وأبيدوا بسبسهم. ومن ذلك في تأويل جملة: ﴿وَعَلَّمَهُ عَدَمَ الأَشْهَابَ كَلَهَا﴾ أن الله أليمهم أسماء كل شيء في الأرض وفي السماء وأفعال وحركات كل شيء فيها فصار يسمي كل شيء يراه أو يحس به باسمه من دواب وطيور وزواحف وجن وملائكة وجبال وبحار وأنهار ونجم وشجر وهواء وماء الخ، ومن ذلك في تأويل الجملة أن الله علله إياها تعليماً...

والحديث المروري عن النبي ﷺ لم يرد في كتب الأحاديث الصحيحة، وفحوه يسوع التوقف فيه، والأقوال الأخرى لم تكنك بأساند صحيحة، وفوقها غالب، وهي مع ذلك اجتهادية وتخمينية وهذه الأمور مغيبة لا يصح الأخذ بها بالاجتهاد والخمين.

وفي تفسير المنتز لرشيد رضا في سياق تفسير الآيات تعليقات صائبة على المجموعتين معاً جاء فيها فيما جاء: إن أمر الخلقه وكيفية التكوين من الشؤون
الله الذي يعز الوقوف عليه كما هي. وقد قص الله علينا في هذه الآيات خبر النشأة الإنسانية على نحو ما يؤثر عن أهل الكتاب قبلنا. ومثل لنا المعاني في صور محسوسة. وأبرز لنا الحكم والأسرار بأسلوب المناظرة والحوار كما هي سنته في مخاطبة الخلق وبيان الحق. وقد ذهب الأستاذ - يعني الشيخ محمد عبده - إلى أن هذه الآيات من المتشابهات التي لا يمكن حملها على ظاهرها لأنها يُحسب قانون التخاطب إما استشارة وذلك محال على الله تعالى، وإما إجبار منه سباحة للمثلانيّة واعتراف منهم ومحادة وجدال وذلك لا يليق بالله تعالى أبدًا ولا بملامكته ولا يجتمع ما جاء به الدين من وصفهم بأنهم: "لا يُعَصونَ أَلْلَهَ مَا أَمْرَهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يُؤْصِفُونَ" (التحريم: 6). ومما أوردته الأستاذ رشيدي رضا من كلامه في جزءه على سبيل تدعيم ما قاله: "إن الأمة الإسلامية أجمعت على أن الله تعالى منزه عن مشابهة المخلوقات. وقد قام البرهان العقلي والبرهان المنطقي على هذه العقيدة فكانت هي الأصل المحكم في الاعتقاد الذي يجب أن يرد عليه غيره. وهو النزية، فإذا جاء في نصوص القرآن أو السنة شيء يتفق ظاهره التزية للمسلمين فيه طريقتان، إحداهما طريقة السلف وهي النزية الذي أيد العقل فيه النقل كقوله تعالى: "ليس كمثلي شيء" (الشورى: 11) وقوله: "سيحكون زكريا رضي الله عنه" (العنكبوت: 180). وتفضي الأمر إلى الله تعالى في فهم حقيقة ذلك مع العلم بأن الله يعلمنا بمضمون كلامه ما تستفيد به في أخلاقنا وأعمالنا وأحوالنا، ويأتيها في ذلك بما يقرب المعاني من عقولنا ويصورها لمخلاتنا، والثانية طريقنة الخلف وهو التأويل حيث يقولون إن قواعد الدين الإسلامي وضعت على أساس العقل فلا يخرج شيء منها عن العقول فإذا جزم العقل بشيء وورد في النقل خلافه يكون الحكم العقلي القاطع قرينة على أن النقل لا يرد به ظاهره ولا بد له من معنى موافق يحمل عليه فينبع طلب بالتأويل، وطريقة السلف هي الأولى بالأخذ في مثل هذه الأمور".

ومما أورده من فوائد وحكم ما احتوته الآيات:

1 - إن الله تعالى في عظمته وجلاله يرضي لعبده أن يسألوه عن حكمته في
صنعه وما يخفى عليهم من أسراره في خلقه ولا سببا عند الحيرة. والسؤال يكون بالمقال ويكون بلسان الحال. والوجه إلى الله تعالى في استفادة العلم بالملتوء من يتبعه التي جرت سنته تعالى بأن يفيض منها كالبحث العملي والاستدلال العقلي والإلهام الإلهي. وربما كان لملائكة طريق آخر لاستفادة العلم غير معروفة لأحد من البشر فمكننا أن نحمل سؤال الملاكية على ذلك.

2 - إذا كان من أسرار الله تعالى وحكمه ما يخفى على الملكات فنحن أولى بأن يخفى علينا. فلا مطمع للإنسان في معرفة جميع أسرار الخليقة وحكمها لأنه لم يؤت من العلم إلا قليلا.

3 - إن الله تعالى هذه الملائكة في خيرتهم وأجابهم عن سؤالهم لإقامة الدليل بعد الإرشاد إلى الخضوع والتسليم. وذلك بعده أن أخبرهم بأنه يعلم ما لا يعلمون ثم علم آدم الأسماء كلها فعرضهم على الملكات فعجزوا عن معرفة شيء منها.

4 - تسليته النبي عن تركيب الناس، ومحاجتهم في النبوة بغير برهان على إنكار ما أنكر ويبطل مما جحدوا. فإذا كان الملائمة الأعلى قد مثلوا على أنهم يختصمون ويبطرون البيان والبرهان فيما لا يعلمون، فأحذر بالناس أن يكونوا معذرين، وأيضا أنه يعاملهم كما عاملهمما كما عامل الملكات المقربين وهذا الوجه هو الذي بين اتصال هذه الآيات بما قبلها وكون الكلام لا يزال في موضوع الكتاب وكونه لا يري فيه وفي الرسول وكونه يبلغ وحي الله تعالى ويهدى به عباده، وفي اختلاف الناس فيهما.

وفي كل هذا كثير من الصواب والأوجاه، وهو متنسق مع ما فENA نبي عليه في مختلف المناسبات السابقة.

وإذا كان من شيء يحسن أن يزداد إلى هذا فهو القول إن فحوى وروح المجموعتين يدلان على أنهما استهدفتا العظة والتدعيم للدعوة النبوية دون بيان
الجزء السادس من التفسير الحديث

الواقع لذاتها، وأن الأولى إباقها في هذا النظام وعدم التزيد والتخمين في صدد ماهية ما احتوتاه.

ومما يتبادر لنا أيضاً أن في آيات المجموعتين قصدنا إلى تذكير بني آدم بتكريم الله لهم في اختيارهم ليكونوا أ صحاب الشأن والأمر في الدنيا - وهو ما نرجحه من معنى جملة: «أيُ جَعَلْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ خَيْفَةً» وفي أمير الملائكة بالسجود لأيهم وفي تعليم أبهم الأسماء كلها مما لم يكن يعلمهم الملائكة، وكون ذلك كله مما يوجب عليهم شكره والإخلاص له وحده. وقد يكون مما قدته ببيان حالة الملائكة للعرب الذين كانوا يعبدون الملائكة ويشكونهم مع الله ولهم في أذهانهم صورة فخمة حتى يرعوا ويخلصوا العبادة والاتجاه إلى الله وحده وله تعالى.

ولقد جاءت الآياتان الأخبارتان من المجموعة الثانية لتدعما كل ذلك أو تركيز بنذكراه بني آدم بأنهم معرضون في الأرض للاحتلال بما يرسله تعالى إليهم من رسل يدلونهم على طريق الهدى، فمن اهتدى نجا وسعد ومن كفر وکذب هلك وشقي.

تعليقات على تقديم تعليم آدم على مقطع الأمر بالسجود

هذا ويلحظ أن المقطع الأول من المقتطعين في الآية الذي فيه المحاورته بين الله عز وجل والملائكة وتعليم آدم قد سبق المقطع الثاني الذي فيه الأمر للملائكة بالسجود لأيهم. في حين أن صيغة القصة في سورة (ص) والحجر صريحة لأن الأمر بالسجود كان فوق خلق آدم وهذا يقتضي أن يكون تعليم آدم بعد ذلك. والله أعلم، بل ويتضح أن يكون بعد هبوط آدم إلى الأرض وإيذائه بأن الله سوف ينزل هداه عليه وعلى ذريته فينجر المطبع له ويخص المنحرف عنه. ويتبادر لنا بناء على ذلك أن في نظام المقتطعين تقديماً وتأخيراً وهذا مألوف في النظم القرآني ولا حمل للاستثشكان بسبب تقديم المحاوره وخبر تعليم آدم للأسماء ونقل هذا فيه في صدد الصيغة ونظمها. ونقول إن الموضوع كله من المشابهات التي قال الله في آية سورة
سورة البقرة الآيات: 39-40

١٥٩

وأنزلنا توبة آدم وحكمة ذكرها ولقد روى المفسرون (١) روايات عديدة عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه ليتوب عليه منها جملة: (١٥٢) (١٥٣) وإن لَّمْ تُؤْمَنُواُ وَتَرْتُبُواُ لَكُنْنِي مِّنَ ٱلْخَيْرِينَ) الأعراف: [١٢٣] الواردة عن لسانهما في سورة الأعراف ومنها عبارات أخرى مماثلة ومنها أن آدم سأل ربه إن كان له توبة فقال له نعم فقدا ربه نذاباً مستغفرًا. ومنها رواية غريبة وهي أن الله علم آدم أركان الحج وأمره بالطواف حول مكان الكعبة الذي كان ربيمة حمراء سبعاً ثم بصلالة ركعتين وطلب المغفرة. وليس لكل ما رووه سند وثيق، وليس من طائل في التحمين في أمر مغيب. وقد أخبرنا الله في الآيات أنه ألهمه أن ينوب عن ذنبه فعله كتاب وتلاب عليه، وكفى.

ونكر هنا ما قلناه في سياق القصة في سورة طه من أنه قد تبادر لنا من حكمة ذكر قبول الله توبة آدم الرد على ما كان التصارى وما زالوا يعتقدونه من عقيدة عجيبة وهي تسلسل خطيئة آدم في ذريته من بعده وكون الله إنا أرسل ابنه الذي هو نفسه سبحانه وتعالى بعد مدة طويلة ليفتدي بني آدم من خطيئة أبيهم.

ومفسرو الشيعة يروون روايات عديدة على هامش آيات القصة، من ذلك أن الشجرة التي نهى الله آدم وحواء عنها هي شجرة علم محمد ومحمد الذيين آثرهم

(١) انظر تفسير الآيات في الخازن والطبري وأبن كثير وغيرهم.

تعليق على أولى الحلقات الواردة في
يهود بني إسرائيل في العهد المدني

هذه الآيات بداية سلسلة طويلة في بني إسرائيل وموافقاتهم من الدعوة الإسلامية. ولم نطلع على رواية خاصة بنزول هذه البداية، وتوجيه الكلام فيها إلى بني إسرائيل بدعوتهم إلى الإيمان بالنبي والقرآن قد يدل على أنها أول ما نزل من قرآن مدني في اليهود كما أن وضعها بعد الآيات السابقة قد يدعم هذه الأولية. بل ويجوز أن تكون قد نزلت قبل الآيات السابقة مباشرة فوضعت بعدها. وتدل كذلك على أن اليهود وقفو موقف الجهد من الدعوة النبوية منذ بدء العهد المدني. وقد تكون بمثابة استمرار إلى ذكر اليهود وموافقاتهم من هذه الدعوة بعد وصفهم في فصل المنافقين بأنهم شياطين المنافقون وقد يصح أن يضاف إلى هذا أن الآيات السابقة قد احتوت بيان حالة ثلاث قتات من الناس من الدعوة الإسلامية في أواخر العهد المدني وهم المؤمنون والكافرون المشتركون والمنافقون فهذه الآيات لبيان حالة قتة أخرى وهي الكتبايون. ولما كان اليهود هم القتة الأكبر عددًا والأرسخ قديماً والأوشع حيزاً وتفوذاً في المدينة فقد اقتضت حكمة التنزيل أن يدار الكلام عليهم. وكل هذا يجعل الصلة بين هذه الآيات وسابقتها قائمة.

ولقد احتوت الآيات:

١ - تذكيراً مكرراً بأفضل الله على بني إسرائيل.

٢ - وإهابة لهم للوفاء بهم حتى يوفي لهم بعدهم مع اتقان غضبه.

٣ - وأمرًا بالإيمان برسالة النبي والقرآن مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والركوع مع الراكعين دون انفراد.

٤ - ونهاية عن أن يكونوا من أول الكافرين بابن إغواء أعراض الدنيا التافية وعن تشويه الحق بالباطل وكتبه مع معرفتهم به حق المعرفة.

٥ - وتنبأ بأسلوب السؤال الاسترادي مما إذا كان يصح مع دعواهم.

الجزء السادس من التفسير الحديث ١١
العقل أن يآموا الناس بالبر والعمل الصالح ويسعون أن يفعلوا هم ذلك وهم يعرفون مدى ما في هذا من مناقضة لأنهم يقرأون الكتاب ويعلمون منه الحق والواجب.

6- ودعا لهم إلى انتهاء غضب الله في اليوم الآخر يوم لا تجزيه فيه نفس عن نفس ولا يقبل في أحد شفاعة والتماس ولا يؤخذ من أحد بل ولا يجد أحد نصيراً له من دون الله.

وقد تضمنت الآيات الخامسة والسادسة [44 و45] وهما تأمرانهم بالاستعانة بالصبر والصلاة تقرير كون الاعتراف بالحق والتزامه وإن كان شاقاً على الطبع إلا أن ذلك ليس على الناس الخشعين لله المعترفين له الذين يوقنون أنهم ملازمون وراجعون إليه والمنفروض أنهم منهم.

ولقد روى المفسرون(1) عن أهل التأويل بيانات توضيحية لمدى بعض الآيات. من ذلك أن النعمة التي يذكرون الله بها هي ما كان من تنجيهم من آلم فرعون وما أغذهه الله عليهم من منح. وهذا حق وقد حكته آيات مكية عديدة وحكته آيات في السلفية من باب التذكير والتنديد. ومن ذلك أن العهد الذي طلب منهم الوفاء فيه هو الميثاق الذي أخذه الله منهم بالاستقامة على توحيد الله والتزام أواخره ونواهيه والإيمان برسله. وهذا حق أيضاً وقد حكته آيات مكية عديدة. ومن ذلك أن جملة {وَكَانَتْ مَا أَخَذْتُونَ حَقٌّ فَأَنتُمْ تَعْمَلُونَ} هي في صدد ما يعلمونه من كون رسالة النبي محمد حق وهذا حق أيضاً وقد حكته عليهم وعن أهل الكتاب عامة آيات مكية عديدة. وقد تعددت أقوال المؤلفين في صدق جملة {وَلَا تَكْفُرُواْ أَوَلَآفَ كَافِرٍ يُقَدِّمُ} بسبب ما يبدو فيها من إشكال من حيث إن اليهود ليسوا في الواقع أول الكافرين بالقرآن وبالرسالة المحمدية، فمن ذلك أنها بمعنى لا تكونوا أول كافر به من أهل الكتاب، ومن ذلك أنها في مقام التنديد بهم لأنهم أولى أن يكونوا أول المؤمنين ولا يصح أن يكونونها من أول الكفار به حينما هاجر النبي إلى المدينة التي كانت مقرًّا

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري والخازن والبغوي وأبن كثير والطبري.

ومضمون الآيات وأسلوبها يلبسهم أن النبي ﷺ وجه الدعوة إلى اليهود على أثر هجرته إلى المدينة فلم يقبلوا الدعوة مقابلا حسنة وحاولوا تشكيك الناس فيها وصرفهم عنها والتمايز فيها مع قيامهم بصحبته وصداقته وتطابقها بالأسس مع ما عندهم ثم تحالوا مع المنافقين ضدها واستغلو حركة النفاق استغلالاً كبيراً فاستحققا التنديد والإنذار والزجر الذي احتوته الآيات.

تلقينات الآيات الواردة في

حق اليهود [40 - 48]

ومع أن الآيات هي سبيل بيان موقف اليهود والتنديد به فإنها احتوت تلقينات جليلة مستمرة المدى لكل مسلم في كل وقت. سواء في التنبه على ما في كتم الحق وتشويه بالباطل والمكابرة فيه عن تعمد وعلم ونبذ آيات الله لقاء منافع دنيوية من إثم ديني وأخلاقية، أم ما في أمر المرء غيره بالخير والمكرمات ومناقضته لذلك في خاصة نفسه، أم ما في نسيان فضل الله وحوله من مثل ذلك، وفي وجب اجتناب ذلك أيضاً.

وفي الآيتين الخامسة والسادسة ينطوي تلقين جليل فيه معالجة روحية رائعة وهي التنبه على ما في الصلاة من التوجه إلى الله وذكره والخشوع له والخوف منه والتحلي بالصبر في سبيل مرضاته من أسباب طمأنينة النفس وإلاة الطبع وجعل الإنسان يعرف بالحق ولا يماري فيه مهما كان ذلك شافقاً. وقد تكرر هذا في مواضيع عديدة من السور المكية ونبهها على ما فيه من مثل هذه المعالجة الروحية.
هناك أحاديث نبوية أخرى أوردتها ابن كثير في سياق الآيات في تلقيات مشتركة مع التلقيات التي انتشرت في الآيات، منها حديث رواه الطبرياني عن عبد الله قال: "قال رسول الله ﷺ: مثل العالم الذي يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه". وحديث رواه الإمام أحمد عن أنس بن مالك قال: "قال رسول الله ﷺ: مررت ليلة أميرتي بي على قوم تفرض شفاهم بمقارض من نار قلت من هؤلاء؟ قال: خطباء أمنيك من أهل الدنيا كانوا بأمور الناس بالبر ويسعون أنفسهم وهم ينزلون الكتاب". وحديث رواه الإمام أحمد أيضاً عن سمرة بن جندب جاء فيه: "إن النبي ﷺ رأى في ندمه رجاء يشده رأس رجلٍ وكلما التأم جرحه عاد فشدوه فسأل عنه فيقول إنه رجل علامة الله القرآن فنام عليه بالليل ولم يعمل به في النهار".

(1) أورد ابن كثير هذا الحديث من طريق عديدة أخرى عزولاً إلى ابن مردوه وابن حبان وابن أبي حاتم.
(2) روى هذا الحديث البخاري ومسلم وأبو داود أيضاً، انظر النجاح ج 5 ص 203.
(3) التاج ج 4 ص 275 - 277 والحديث طويل.
(4) النجاح ج 1 ص 55 والمتبادر أن المقصود من الحديث الأخير هو استغلال العلم في ما لا =
سورة البقرة الآيات: 40-48

ماجح أيضاً عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "أعلم علماً لغیر الله أو أراد به غیر الله فليتبوأ مقعدته من النار" (1).

جنسية يهود الحجاز

الذين وجه إليهم الخطاب في الآيات

هذا، وفي توجيه الخطاب القرآني إلى بني إسرائيل دلالة حاسمة على أن اليهود الذين كانوا في المدينة ولواهب إسرائيليون أصلًا وطارؤن على الحجاز، وفي القرآن دلالات كثيرة على ذلك أيضاً منها هذه الآية في سورة الأنعام: "أن تكتمل إداه أنزل الكتاب على طآليفهم من قبیلة وآباءكم عدن أن يقرأوا إنما هو قرآن للملائكة".

والآية تخطب العرب وتذكر ما كانوا يقولون حيث كانوا يقولون إن الكتب السماوية الأولى هي بلغة غير لغتهم وأرش الذين يقرأونها إنما يقرأونها بلغتها الأصلية؛ وحيث ينطوي في هذا أن اليهود كانوا لا يزالون يعرفون لغة آبائهم الأصلية ويقرأون كتبهم بها. ومنها ربط أخلاق يهود الحجاز هؤلاء بأخلاق آبائهم ومواقيف القديمة وဝاعظتهم كسلسلة متصلة ببعض مما احتوى الآيات التي تلتها هذه الآيات من السلسلة الطويلة. والاسماء المأثورا من اسمائهم عبرانية.

ولقد تسمي بعضهم باسماء عربية غير أن أسماء آبائهم التي تذكر معهم على ما هو المعتاد عند العرب من ذكر الأب والجد مع اسم الشخص عبرانية (2). ولقد ذكر ابن يرضي الله تعالى أو في معصية لا من يتعلم العلم ويتفقه به في شأن من شؤون الدنيا المباحة ولا يكون في ذلك معصية ولا إهلال لجانب الله وتقوى فالنطاق أنه لا يدخل في شمول الإذناد النبوي والله أعلم.

(1) انظر المصدر السابق نفسه.

(2) مثال على ذلك ما أورده ابن هشام من اسماء (عبد الله بن صوريا - ثعلبة بن شعبة، رفاعة بن زيد بن النابوت - نعمان بن آنا الأخ أقرأ سيرة ابن هشام ج 2 ص: 140 و 142 و 149 و 151 و 152 و 157 و 161 و 162 و 163). وفي سياق الآيات في الطبري اسماء لأشخاص منهم عبرانية مثل يامين وبنيامين وعازر وآزر وأشيع وسوريا الخ.
الجزء السادس من التفسير الحديث

166

سعد في طبقاته(1) أن النبي ﷺ أرسل سرية لقتله أبي رافع بن أبي الحقيق في خيبر، وقد اختير رئيساً لها عبدالله بن أبي كلكة لأنه كان يرتن باليهودية أي يعرف العبرانية لغة اليهود. حيث يدل ذلك على أن اليهود كانوا ما يزالون يتكلمون في ما بينهم بلغتهم الأصلية أيضاً وبالتالي يدل على أنهم إسرائيليون.

وهناك حديث رواه الرمذي بسند صحيح عن زيد بن ثابت قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أعليم له كتاب يهود، قال: إنني والله لا آمن بيهود على كتاب. قال فما مر بني نصف شهر حتى تعلمنه، فلم تعلمه كتبٌ كان إذا كتب إلى يهود كتبُ لهم وإذا كتبوا إليه قراءُته له كتبهم»، حيث يفيد هذا أن المكاتبات كانت تجري بين النبي ﷺ وبينهم باللغة العبرانية.

وهناك حديث آخر رواه البخاري عن أبي هريرة قال: «كان أهل الكتاب يقرأون النوراة بالعربية ويفرضونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله ﷺ: لا تصدوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقالوا أمنا بآلهة وما أنازُل إلينا وما أنازُل إلى إبراهيم وإسماعيل وسحق ويعقوب والأسباط….» حيث يفيد هذا بصراحة أن اليهود كانوا يحفظون بأسفارهم باللغة العربية ويقرأونها بها ولا يمكن أن يكون هذا إلا إذا كانوا إسرائيليين.

والمنبئوس ووقائع التاريخ القديم أنهم جاءوا من فلسطين في القرنين الأول والثاني بعد الميلاد على أثر الضربة الشديدة التي أتّلها بهم الرومان سنة 70 م، والتي شنت من بقي حيا منهم في آفاق الأرض، وقد نزلوا في المدينة وأماكن أخرى في طريق شرب – الشام مثل وادي القرى، وخبير، ومقدن، والحرابة وبيضا. وقد امتلكوا الأراضي فيها واستعمروها وأنشأوا كثيراً من بساتين النخيل والبنب بالإضافة إلى الزراعة الموسمية وانتقلوا بالتجارة والصناعة والزبّاء. وقد شادوا الحصون والقلع ليكون لهم بها معنكة في الوسط الجديد الذي حلو فيها والذي كان مباءة تجول القبائل العربية، وتعلموا اللغة العربية والعادات.

(1) طبقات ابن سعد ج3 ص134.
العربية واستطاعوا بما كان لهم من أموال ونشاط زراعي وتجاري وصناعي وعمار
دينية وغير دينية أن يحتلوا في نفوس العرب وبيئتهم مكانة وأن يصبحوا عنهم
ذوي نفوذ وتأثير.

ونتبه على أننا لا نريد أن ننفي أن يكون بعض عرب الحجاز قد تهودوا
بتأثيرهم. غير أنما يرى من أنه كان في الحجاز قبائل عربية متهودة، أو أن قبائل
اليهود في المدينة بنو قينقاع، بنو النضر، بنو قريظة، كانت أو كان بعضها عرباً
غير صحيح يؤد ذلك الوقائع والأحوال التي ذكرناها. وبحوامة توجيه الخطاب
لযهود المدينة باسمبني إسرائيل.

على أن من الحقائق التاريخية المؤيدة بالآثار القديمة أن اليهودية قد تسربت
من إسرائيلي الحجاز إلى اليمن في القرن الخامس بعد الميلاد وانتقلها بعض
ملوك حمير وقبائلها، غير أنها توارت عن اليمن فيما نعتقد بعد غزو الأحباش
النصارى لليمن في أوائل القرن السادس بعد الميلاد واستيلائهم عليها. وكان من
أسباب هذه الغزوة اضطهاد ملك حمير وحكومته المتهودون نصارى اليمن
ومحاولتهم إجبارهم على اعتناق اليهودية على ما شرحته في سياق سورتي الفيل
والبروج شرعاً يغبني عن التكرار. ونعتقد أن الأحباش طاردوا اليهودية واليهود
وردوهم وعليهم أينهم أو أبادوهما. ومن الأدلاء على ذلك أن الروايات لم تذكر شيئاً
عن وجود اليهود في اليمن في زمن بعثة النبي وخلال السائرين. ولقد أثر عن
النبي حديث جاء فيه: "أخرجوا اليهود من الحجاز وأهل نجران من جزيرة
العرب" كآخر وصية له. وروى الإمام أبو يوسف في كتاب الخراج أن عمر بن
الخطاب ألقى على اليمن نصارى نجران وعن الحجاز اليهود عملاً بهذه الوصية ولم
يرد شيء عن إجلاء يهود عن اليمن. وكل هذا يدؤ ما قتلته، واليهود الذين كانوا

---

(1) أنظر تاريخ العرب قبل الإسلام، لجود علي ج 3 ص 150 - 153 وكتابنا تاريخ الجنس
العربي ج 5 ص 88 وما بعدها.
(2) ص 69 و 40 و 42 وانظر أيضاً فتح البلدان للبلشري ص 29 - 41 - 70 و 75 وطبقات
ابن سعد ج 2 ص 119 - 121 وابن هشام ج 4 ص 385.
إلى عهد قريب في اليمن هم على الأرجح من مهاجري اليهود في العهود الإسلامية. والغالب أنهم ممن أجلي عن الأندلس بعد استيلاء الأسبان عليها حيث انتشروا في بلاد العرب من شمال إفريقية إلى جنوب آسيا.

وكتفي الآن بما تقدم عن اليهود على أن نزيد أحوالهم وأخلاقياتهم ومشاركتهم

شرحاً في المناسبات الآتية.

«إذ حسبتم مم ائل فرعون يسوعومكم سوًا الحكم قبى بحون أبناءكم ورسولكم يسوع وملاكنا موسى وآدم وعليكم نظرنا» (1) فإذ فسخاً يحكم البحر فأحتجوا وآدرنا موهباً أثرى العين ليلة ثم أخذنا الوجل من نبؤده وآدرنا طلبكم ثم عقنا عنكم من بعد ذلك لفلككم تشكرون (2) فإذ مائتين موسم الكتب والقرآن (3) نكم نحن نحن (4) فإذ قال موسي لقومه يذكرون إن الحكم أفسكتم بإخراكم الوجل فطووا إلى باركم فأقبلوا أنفسكم ذلك من خير لكم عند باركم قاب علكم فهنا هو النزوى الحديقة (5) فإذ قسم أوسم أن تؤمن الله حقه روى الله جهوده فأخذكم الصبيحة وأشرف نظورنا (6) فإذ تمنتم بكم بعد موسيكم لفلككم تشكرون (7) وطلبنا علىكم التعاس (8) فأدرنا علىكم آدم وال وكلو كنا من بين نبؤدهما وما طلبوها ولكن كنا أنفسهم يطلبون (9) فإذ فاتاً انطلحا هذه القرية تحلوا بها حيث يبحثون وفداً وادخلوا النمط شجاعة ودفولاً حملته فيدأ لمزركمون وستزيد المخفيون (10) فنال الديد يطلبوا قولاً غير الدين قبل لهم فأدرنا على الله الذي كنوا يجرجو (5) من العمل بما كانوا يفطنون (6) وإذا استفاقون موسي يقليبه فقلاً أضرب ببعضكAle Alhamdulillah (10) فانصرفت منه الناقة عمة عند قلبه قل صبر أتاس تخيلهم سلوا وأشراوهم من رؤي الله ولا تعلمها (11) في الأرض مفيدة (12) وإذا فشلتم يعلمو أن تصر على الله وجد قائم لنا نبأ ما تبيع لا يباليه من بضاعته (13) وفقيلها وفيها (14) وتقديمها ونصيبيها قال: أنتسه لأني متأذى بالآذى وهو اسم أبطكاً كسر (15) فإذ لفلك ما أسلمة.
سورة البقرة الآيات: 49-51

وَضَرِيْتَ عَلَيْهِمُ الْذِّلَّةَ وَالْمِسْتَحْلَكَةِ وَبِيَاءَهُ وَيَقُولُونَ مَنْ أَنْزَلَ لَّهُ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ كَانَوا يَكْفُرُونَ

وَكَانَتِ اللَّهُ وَبَيِّنَاتُ الْأَيَّاتِ يُقَيِّدُ الْحَقَّ ذَلِكَ مَا عَصَوْا وَحَسَنَوا يُضَرِّعُونَ [49] ـ

(1) بلاء: هنا بمعنى اختبار وامتحان.
(2) الفرقان: تعبر يراد به ما في كتاب الله من بيان وتفريق بين الحق والباطل والهدى والضلال.
(3) ظللنا عليك أضواء：جعلنا السحاب ظلًا عليك يمنعكم من حُرِّ الشمس.
(4) وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون: تقديبراً وما آذونا أو ما أضرونا بكنّهم وعندهم وتعزيزهم وإنما آذونا وأضربوا أنفسهم.
(5) رجزاً: عذاباً.
(6) لا تثموا ولا تسعوا.
(7) البقر: هو الخضرة مطلقًا.
(8) فومها: قيل بمعنى الحنطة وقيل بمعنى الثوم.
(9) مصرة: تعددت الأقوال في تخرج ورود هذه الكلمة منونة مصرفية مع أنها جاءت في سور مكة غير منونة وغير مصرفية. وأوجه الأقوال أنها في السور المكية عند القطر المعروف وأنها هنا عن ما تعبير الكلمة لغة وهو المدينة مطلقًا أو المكان المعمور مطلقًا.

تعليقات على الحلقة الثانية
من الآيات الموجهة إلى بني إسرائيل
في المدينة [47-57]

هذه حلقة ثانية من السلسلة الطويلة النازلة في بني إسرائيل ولم نطلع على رواية خاصة بنزولها. واللذاد أنها جاءت معقبة على الآيات السابقة لربط كما هو
المتباخر بين ما بدأ من يهود المدينة من كفر ودسايس وتعطيل للدعوة المحمدية بما كان من بني إسرائيل أجدادهم الأولين من مواقيت وأخلاق وتهبهم بهم بأن لا يكرروا تارخهم ويعرضوا أنفسهم لنكاث الله وانتقامه. ومن المحتمل أن تكون نزلت مع الآيات السابقة في سلسلة واحدة أو عقبها بعد فترة ما ولهما أعلم.

وعبارتها واضحة، وقد تضمنت بعض وقائع بني إسرائيل في زمن موسى عليه السلام وبعده وذكير اليهود الساعمين بما كان من أفعال الله على آبائهم وبيما كان من هؤلاء الآباء إزاء هذه الأفعال من تمرد وجدوع وكفر وعبادة عجل وحجاج ولجاج وقتل أبياء ظلماً وعدواً، وبيما كان من نكاث الله لهم وضربهم الذله والمسطنة عليهم وتعرضهم لغضب الله وسخطه.

واستعمال ضمير المخاطب في توجيه الكلام حتى ليكاد يكون للساعمين مع أنه في صدد اليهود القديمة مما يقوي معتقده البديل والربط والإهابة الذي استهدفه الآيات كما هو واضح. وينطوي فيه قصد بيان وتوكيد شدة اللجمة في الأخلاق والجمل والمقاومات بين القداميين والحاضرين. وهو أسلوب من أساليب الخطاب المألوفة في المواقيت المماثلة وبخاصة في صدد التنديد بأفعال الأبناء المكروهة إذا كانت على وترة أفعال الآباء. وينطوي في ذلك توكيد بأن اليهود الساعمين هم أسئلة بني إسرائيل القدماء كما هو المتباخر.

وفحوى الآيات وصيغتها تدلان على أن اليهود الساعمين كانوا يخطوبون بأمور ووقائع معروفة عنهم ومتناولة فيما بينهم، وهذا مما يجعل الإذاعة والتذكير أشد إثارةً وتأثيراً بطبعية الحال، ولقد وردت الأحداث المذكورة فيها في أسفار العهد القديم المتناولة اليوم وإن كان فيما ورد في هذه الأسفار مبناة في الأسلوب والجزئيات لما جاء في الآيات. ونحن نعتقد أن ما جاء في الآيات مما كان متناولاً عند اليهود الساعمين أو وارداً في قروطيس أخرى عنهم ولم تصل إلينا، لأن هذا هو المتسق مع حكمة التنزل التي استهدفت التنديد والزجر والتذكير بأحداث وأمور معروفة.
وبعض ما ورد في الآيات ورد في سياق قصص بني إسرائيل في السور المكية مثل الأعراف ويونس وطه والقصص مع اختلاف في الأسلوب حيث ورد في السور المكية في معرض التمثيل والتذكير للعرب، في حين ورد هنا في معرض التذكير لليهود والتنديد بهم. وهنالك فارق آخر وهو أن الأسلوب هنا ليس قصصياً كما هو في السور المكية وإنما هو تقريبي وهذا متسجم مع الموقف الذي نزلت فيه وهو فارق يلحظ في ما نزل في شأن بني إسرائيل عامة، وله يميز الأسلوب المكية عن الأسلوب المدني.

والنقطة في هذه الآيات الذي لم يرد في السور المكية ما جاء في الآيات [55 و 56 و 61] والمتذداد أن المقصد بالطعام الواحد الذي أعلن بنو إسرائيل أنهم لا يصومون عليه هو المن والسلوى، وشيء مما ورد في هذا وارد في سفر العهد القديم.

ولقد أورد المفسرون روایات معروفة إلى بعض أصحاب رسول الله ﷺ وتابعهم فيها تفصيل لما جاء في الآيات منها ما هو مطابق مع ما جاء في الأسفاو ومنها ما لا يتطابق. ومنها ما فيه إغراء ومبالغة حتى لقد شغل ذلك في تفسير الطبري أربعين صفحة كبيرة. ولم نر طالباً لإرادها مسحة أو ملخصة لأنها غير متمتلة بأهداف الآيات وإن كانت تدل على أن ما جاء فيها كان متداولًا في بيئة النبي ﷺ.


ونتبه بمناسبة هذا الفصل التنديد وما بعده من فصول وربطها بين حاضر اليهود وغابهم على أن أسفار العهد القديم قد احتوت فصولًا كثيرة عما كان من
انحرافات اليهود وأثاثهم المتصلة. وفيها صور بشعة جدًا من ذلك. كما احتوت تنديدات شديدة وتهديدات قارعة وحملات عنيفة عليهم بسببها، منها ما هو مبلغ عن الله بواسطة موسى (عليه السلام) ومنها ما هو مبلغ عن الله بواسطة أنبيائهم بعد موسى، ومنها ما سجل عليهم من الأنبياء أنفسهم ومنها ما سجل به عليهم قتلهم الأنبياء وتذكيرهم لهم وعبادتهم العجل والأضاح والمعابدات الأخرى بصورة مستمرة وارتكابهم مختلف المنكرات والموبقات مما هو مستحق في جوهره مع هذه الفصول.

والمتضاد من أسلوب الآية (111) أن جملة "فَوَصَّيْتُ عَلَيْهِمْ الْبَيْتَ" وال"المُسْتَحَبَّةَ وَبَيْنَاهَا يَقُولُ عِنْدَ مِثْلِهِمْ الرَّحْمَنُ عَلَى سَّلَطَاتِهِ" ليست استمرارًا لحكاية قول موسى لهم وإنما هي تقرير رباني مباشر بأن الله كتب ذلك على مختلف أجيال بني إسرائيل من لدن موسى وما بعده نتيجة للمواقف اللهجية والانحرافات الدينية والأخلاقية التي كانوا وظفوا يرتكبونها بما في ذلك تذكير الأنبياء وقتلهم، وعصيان أساقفة الله وعدوانهم حيث يكون في ذلك عقبات ربانية ملازم لهم على مدى الدهر يشاهدها بن الإنسان جيلاً بعد جيل منذ آلاف السنين. وفي كل زمن ومكان رغم ما قد يبدو من ظروف يتاح فيها لبعضهم أن يبرزوا في المجتمعات حيث لا يثبت المرء أن يكتشف أن ذلك مظهر سطحي وحسب فضلاً عن أنه ليس إلا بالنسبة لأفراد وظروف وأن الكثرة الكائنة منسوبة دوماً بذلك العقاب الذي كتبه الله عليهم. ولقد جاء هذا في آية سورة الأعراف هذه قوياً حاسماً وشاملاً: "وَإِذَا تَزَادَتْ رُكُبُكُ لَبَعْنَاهُمْ عَلَيْهِمْ إِلَّا ضَرَوْرَةً مَّنْ يَوْمِيْنِ مِنْ شَيْءِهِمْ مِّثْلَ الْعَذَابِ".; [17].

هذا، ومع أن الآيات بسيل التنديد باليهود ومواجهتهم مما لا ريب فيه أن فيها تلفيات عامة مستمرة المدى في تقريع ما بدأ من اليهود سابقاً ولاحقاً من انحرافات وأثاث ومخا见过 وحيج وخوف، وفي تعليق ما حل باليهود بسببه.

(1) هذه التقرعات والإدارات والتسجيلات لمثلها في معظم الأسفار التي هي في متناول الجميع، اقرأ إذا شئت كتابنا تاريخ بني إسرائيل من أسفارهم.
من عذاب وذلة ومسكنة وفي الإهابة بالمسلمين بتجنب ذلك، واعتبار ما كان من أمر اليهود دروساً ينظرون بها.

وفي كتب التفسير تفصيلات طويلة في صد القصة وجزئياتها معززة إلى بعض أصحاب رسول الله ﷺ وتابعهم (1) قد تدل على أن القصة كانت متداولة في بيئة النبي ﷺ مع حواس وشرائح. وليس لهذا مصدر غير اليهود ولم نر طالما في إبراد تلك التفصيلات أو تلخيصها لأن القصة كما هو واضح من أسلوبها لم تورد لذاتها وإنما وردت لبيان ما كان اليهود القدماء يجتنبون إليه من لجاج.

> إنَّ الّذينَ أَمَنُوا وَأَلْبَيْنَ هَادِئًا وَالصَّرِّيقَ وَالْفَصِيحَ مِنَ الْأَسْمَاءِ يَتَّبِعُونَ الْأَلْبَارَ [٦٢].

تعليقات على آية

عبارة الآية واضحة، وفيها تقرر لرضى الله عن من أمين بالله واليوم الآخر.

إيمانًا صادقًا وعمل الصالحات من أهل الملل المذكورة فيها وتبشير لهم.

ولقد روى الطبري أن الآية نزلت جوابًا على سؤال من سلمان الفارسي للنبي ﷺ بعد إسلامه عن مصير قومه من النصارى أخبروه ببعثته وكان من الممكن أن يؤمنوا لو نقلوا به.

والمشكل في الأمر وضع الآية في سلسلة يعود ما قبلها وما بعدها إلى أحوال اليهود المعاصرين ومواعظ الموجودين منهم في الحجاز من الرسالة الإسلامية وسيرة بني إسرائيل القديمة أولًا، وكون اليهود بعد عيسى يعتبرون على ما تفده نصوص قرآنية عديدة مثل آيات سورة آل عمران [٥٥ - ١٥٠] وآية سورة النساء [١٤] لأنهما كذبوا عيسى وكفروا به واستحقوا العذاب.

(1) انظر تفسير الطبري الذي استغرقت هذه التفصيلات فيه اثنتين وعشرين صفحة.
ولم يعودوا يستحقون كيود المصير المذكور في الآية إلا إذا لم يكونوا مرتبطين
المتكرات المعروة إلى بني إسرائيل قديماً وحديثاً ومانوا كذلك قبل عيسى ثانياً
وكون النصارى بعد بعثة النبي محمد يعتبرون كفاراً إذ ظلوا يجدون رسله ولا
يستحقون ذلك المصير كنصارى حتى لو لم يكونوا من سجل القرآن عليهم الكثير.
بقولهم إن الله هو المسيح ابن مريم أو إن الله ثالث ثلاثة أو إن المسيح هو ابن الله
على ما نقدت أيآت عديدة منها آيات سورة النساء: (إن الله يكفرون بالله
ورسله، ويبيّدون أن يقتروفا بين الله ورسله، ويقولون: إن الله
يعلم بال غيبون، و ينتظرون أن ينتقموا، إن ذلك سينكر. أو يكتب لهم الكفر
جحفاً و أعدنا للنكين عذاباً شهيراً، وأزمنا أكثر إلى الله ورسله، ولم يقرروا بين أحرفهم أطول لك
سورةً مبتدأه أجهره، وكان الله غفوراً رحيمًا).
وقد هذا بالنسبة لليهود الذين
بقوا على يهودتهم بعد عيسى ثم بقوا عليها بعد بعثة محمد عليه الصلاة الطيبة الحال.
ومثل هذا كله يقال بالنسبة للصليبيين الذين لم يؤمنوا برسالة محمد، ولو كانوا
متصوفين بما وصفوا به في الآية.

ولقد قال السيد رشيد رضا: إن الآية بمنزلة الاستثناء من حكم الآية السابقة
لها لكل من اتصف بما جاء فيها. وقال ابن كثير: إن الله تعالى لما بيّن حال من خلاف الوعود والراكب زواجه نبه على أن من أحسن من الأمم السابقة وأطاع فإن
له الجزاء الحسن. وكلا القولين وجيه ووارد ويفيد أن من جهة أن الآية جاءت
بمثابة استطراد واستثناء وهذا مألوف في النظم القرآني وقد يكون سؤال ما ورد على
النبي ﷺ من سلمان الفارسي بعد نزول الآية فخلاة النبي ﷺ كجواب على السؤال
الذي فيه سؤال عن حالة أئمة صالحين من النصارى لم يدركوا النبي ﷺ فالتبس
الأمر على الرواة وظنوا أنها نزلت لحدتها جواباً على السؤال. وهذا يجعلنا نرجع
أن الآية في صدد بيان حالة اليهود الصالحين قبل بعثة عيسى وحالة النصارى
الصالحين قبل بعثة محمد وحالة الصالحين قبل بعثة محمد كذلك والقرآن يتم
بعضه بعضًا. ولما كان قد دعا جميع الناس بما فيهم اليهود والنصارى والصابرين
إلى الإيمان برسالة النبي محمد ﷺ وبالقرآن والانتهاء عن ما هم عليه من انحراف عن الدين الحق والطريق الصحيح لآيات عديدة منها ما مر في سورة البقرة وفي السور السابقة ومنها ما سوف يأتي بعد. ولمما كان طوائف مختلفة فيها يهود ونصارى وصابون قد فهموا ذلك وآمنوا برسالة النبي محمد ﷺ والقرآن على ما حكته آيات عديدة في سور مكية ومدنية مرت بعضها وسباتي بعضها بعد فلأي صرح أن يوقف عند هذه الآية لحدثها وتؤخذ على ظاهرها ويتهم منهم أنها تنطوي على تقرير نجاة اليهود والنصارى والصابرين عند الله مع بقائهم على مللهم بعد البهجة النبوية إذا لم يؤمنوا بالنبي محمد ﷺ والقرآن ويصبحوا من معنفقي الرسالة الإسلامية التي يمثلانها.

وهناك حدث رواه مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي ببي لا يسمع بب من هذه الآية يهدوي ولا نصارئي ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلته له إلا كان من أصحاب النار» (1).

فإذا أخذناه مرتاحكم وعقمًا فوقفكم الأثور حذوًا وأآتنتكم يقفو وآذكروا ما في لعلكم تنقولون ثم تولين ترثيب بعد ذلك فقولنا فضل الله عليكم ورضعتم من اللطفيين ولقد أعلم الذين أعدنا منكم في القبض فقلنا لهم كنتم قروا فرحين جعلتها كنكلا ليصبيان بديهم وما خلقها وموحزة لنفسين» (١٣٨ - ٦٦).

تعليق على الحلقة الثالثة
من سلسلة الآيات الواردة في بني إسرائيل

وهذه حزمة ثالثة من سلسلة الآيات الواردة في بني إسرائيل في هذه السورة. وفيها وصل ما انقطع بالآية (٦٦) التي جاءت استطرادية. وفيها استمرار للخطاب الموجه لبني إسرائيل السامعين في صدد ما كان من آياتهم من مواقف منحرفية بضمير الجمع المخاطب توكيداً للحمية الوثيقة بين السامعين والأباء الغابرين بقصد

(١) الناج ١ ص ٣٠.
الإنذار والتحذير من أن يكونوا موقف وأنحرافات أولئك الآباء. ومن الممكن أن تكون نزلت بعد سابقاتها مباشرة أو بعد فترة ما فوضعت بعدها.

وعبارتها واضحة، وقد تضمنت حكایة ما كان من رفع الله الطور فوق بني إسرائيل وأخذ عليه اليمانية بأن تنمسكوا بما أنزل الله إليهم من وصايا وتعليمات بقوة، ويلفظون يحافظون عليه ويذكروه حتى يتقوا غضب الله وما كان من انحرافهم عنه، وتذكيراً بالذين احتالوا في يوم السبت واعتدوا على حرمه من أولئك الآباء وما كان من غضب الله عليهم ومسخه ياهيم قردة ليكون ذلك نكالاً للمتحرفين في كل وقت وعبرة ومعظمة للمتقدمين.

وأسلوب الآيات كأسلوب ما سبقها بلهم أن اليهود المخاطبين يسمعون أمرًا معروفًا متدلولاً بينهم عن آبائهم مما فيه توثيق لقوة الإنذار والتحذير لهم.

ولقد روى الطبري عن مjahد أن الله رفع فوقهم الطور بقصد قذفهم عليهم لأنهم أبوا أن ينفذوا أمره فيدخلوا الباب سجداً ويقولوا حطة. وعن ابن عباس أن الله أنذرهم بقذف الجبل عليهما إذا لم يتزموا بيمانه. وروى البخاري تفيد أن الله رفع فوقهم الجبل فعلاً. وهذا وارد في الآية [171] من سورة الأعراف. وعبارة هذه الآية تفيد أن ذلك كان من قبل إظهار معجزة لهم حينما أمرهم بإطاعته والتزام وصايا وعلى كل حال فأسلوب التذكير الذي وردت به العبارة القرآنية يفيد أن بني إسرائيل كانوا يسمعون أمرًا واضح المدى في أذهانهم ووارداً في بعض قراءاتهم على ما نبهنا عليه في سياق تفسير آية سورة الأعراف.

وعدوان بني إسرائيل على السبت ومسخ المعتدين قردة مما ورد في سورة الأعراف، وقد علقتنا على ذلك بما يغني عن التكرار.

والنمجيد أن جملة «فَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَحَمَهُمْ لَكُنَّوْا مِنَ الْخَمِيسِينَ» قد عنت ما كان من عفو الله عنهم وتوبيته عليهم بعد انحرافهم إلى عبادة العجل في حياة موسى ولجاجهم معه مما ذكر في الآتيتين [52 و 54] من آيات الحلقة الثانية وما كان بعد ذلك من صلاح أحوالهم واستقامة أمورهم ردحاً من الزمن.
هذا ومع أن ما في الحلقه هو في صدد بني إسرائيل فإن فيما احتوته تلقينًا مستمرًا للمسلمين أيضاً كما هو شأن الحلقات السابقة سواء في وجوب التمسك بتعاليم الله وعدم الانحراف عنها، أم في عدم الاحتيال عليها.

(1) فارض: هي البقرة المسنة.
(2) بكر: هي البقرة الفتية.
(3) عوان بين ذلك: متوسطة أو متناصفة في العمر.
(4) ذول: بمعنى متمرنة على العمل مذللة له.
(5) تثير الأرض: تحرث الأرض.
(6) ولا تسقي الحرش: أي لا تستخدم في عملية إرواء الأرض.
(7) مسلمة لا شيه فيها: صافية ليس فيها بقة ما: أي هي صفراء تمام

الجزء السادس من التفسير الحديث 12
الجزء السادس من التفسير الحديث

(8) ادأرتم فيها: اختصتم فيها وأنكريتموها وهي من درا بمعنى معن وحجب وحلال، وقيل بمعنى اختلتم فيها.

تعليق على الحلقة الرابعة من سلسلة الآيات

الواردة في السورة عن بني إسرائيل

و وهذى رابع حلقة من السلسلة وعبارتها واضحة، وفيها حكایة قتل ومعجزة ربانية حيث قتل بعضهم شخصاً وتصالوا من قتله أو اختلوا واختصموا فيفطلب موسى بأمر الله منهم أن يذبحوا بقرة وبضربوا القتيل بعضها ففعلوا فأحياء الله. وقد حكت الآيات في سياق حكایة ذلك ما كان من نجاح اليهود وكثرة مراجعاتهم حتى شقوا بذلك على أنفسهم بأسلوب فيه تنديد وتكرير. فقد ألموا بذبح بقرة ما، وكان يجريهم أن يذبحوا أية بقرة. وقد انتهت الآيات بذكر ما كان بعد الحادث من قسوة قلوبهم بدلًا من أن تلين لمعجزة الله حتى صارت أمى من الحجازة التي منها ما يلعن فيتفجر من خلاله الأنهر ويشقق فيخرج من خلاله الماء وي تحط من خشية الله، ثم يتقير كون الله غير غافل عن أفعالهم بأسلوب ينطوي على التنديد أيضاً وأسلوب الآيات التذكيري مثل أسلوب سابقاتها من السورة فهيجوز أن تكون نزلت معها أو بعدها بفترة ما والله أعلم.

أورد روى المفسرون (1) روایات عديدة عن القصة معوزة إلى ابن عباس وغيره من الصحابة والتابعين متفقة في الجوهر حيث أراد ابن أخ فقير استعجال موت عمه غني ليبرثه فقتله ووضع جثته على باب دار رجل آخر ليحصل من ذلك على دية عنه أيضاً زيادة في الطعام والألبان فكان شغب وكاد يقع قتال فأمر الله موسى أن يطلب منهم ذبح بقرة وضرب القتيل بعضها ففعلوا بعد اللحج فأحيا الله القتيل فسألوه عن قاتله فأشار إلى ابن أخيه ثم مات.

وهذه القصة غير واردة في أسفار العهد القديم المتداولة اليوم، وإن كان في

انظر تفسير الآيات في الطبري والخازن وابن كثير.
سفر التثنية المتدوّل اليوم والذي فيه تذكر بأحداث رسالة موسى وعهده شيء قد
يستّ إليها حيث احترى الإصحاح الواحد والعشروان تشمّعا في صدّ القتيل الذي
لا يعرف قاتله جاء فيه فيما جاء أن يكسر عنق بقرة لم يحرث عليها ولم تجر بالثير
في وادٍ لم يبلح ولم يزرع وغسل جميع شيوخ القرية أيديهم على العجلة المكسورة
العنق وقيلون أيدينا لم تسفك هذا الدم وعيوننا لم تر ويسألون الله العفران.

على أن أسلوب الآيات وهي توجه الخطاب إلى الساعمين من بني إسرائيل -
كأنما هم الفاعلون وليسوا آباءهم - وتندد بهم وتصف لنجهم وقوسّة قلوبهم
بسبب تكيد اللحم ابنهم وبين آبائهم الغابرين أفعالاً وأخلاًا ونسبأ يدل على أنها
تساق إلى قوم يعرفونها وعلى أنها كانت مذكورة في بعض قرائيسهم التي لم تصل
إلينا.

وفي كتب التفسير تفصيلات كثيرة في صدّ القصة وجزيئاتها معروة إلى
بعض أصحاب رسول الله وتابعهم حتى لقد استغرقت من تفسير الطبري اثنتين
وعشرين صفحة كبيرة. وليس منها شيء وارد في كتب الصحاح وقد تدل مع ذلك
على أن القصة كانت متدولة في بيئة النبي  مع حاوشي وشروح. وليس لهذا
مصدر غير اليهود ولم نر طالقًا في إبراد تلك التفصيلات ولو تلخيصًا لأن القصة
كما هو واضح من أسلوبها لم تورد لذاتها وإنما أوردت لبيان ما كان اليهود القدماء
يجراحون إليه من نجاح ومشادة إزاء ما كان يأمرهم الله به بلسان موسى حتى لقد
كانوا يشتقون على أنفسهم أو يجعلون الله يشاق عليهم نتيجة لذلك. ثم لبيان ما كان
من عدم اعترافهم بآيات الله وقوسّة قلوبهم بعد هذا الحادث، تلك القسوة الشديدة
التي صورتها الآيات بأروع أسلوب وأقوام. ومعنى آخر للتدبّيد بآباء اليهود
الساعمين والإهابة بالساعمين إلى عدم تكرار تاريخ هؤلاء الآباء وتحذيرهم من
قسوة القلب التي كان عليها أولئك الآباء.

وهكذا تسنى أهداف هذه الحلقة مع أهداف الحلقات السابقة.
وكم ما قلنا في أعقاب الحلقات السابقة نقول هنا إن في القصة تلقيناً مستمر
المدى سواء في التحذير من اللجاج والشقاق وتوريط النفس بهما أم في التحذير
من قسوة القلب إزاء أواامر الله تعالى وآياته.

ولم ترك مفسرو الشيعة قتيل بني إسرائيل القديم وبرغتهم بدون تخريف في
مناسبتهما. فأوردو أربع روايات (1). في واحده أن الله أرخى إلى موسى بأمر بني
إسرائيل بالتوسل بالنبي ﷺ، وله عند ضربهم القتيل بعض البركة ليحييه لهم ففعلوا
فأحياه الله. وفي واحده أن القتيل توصل بعد أن أحياء الله بمحمد وأرخى أن يبيه في
الدنيا ويجزي أعداءه ويرزقه رزقا كثيراً طيباً فاستجاب له. وفي واحده أن الله أرخى
إلى موسى حينما يشتهبه في قتل قتيل أن يحلف شيوخ المدينة التي وجد القتيل في
أرضه ومحمد والأطبين بأنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتله. وفي رابع أن البركة
الموصوفة في القرآن كانت عند شاب من بني إسرائيل رأى في مناماً محمدداً وعلياً
والحسن والحسن فأجابهما فقالوا له إتناستسوس هذا الحب ساموك لجذبك في
الدنيا فلا تبع بقرتك إلا أجله جلد ثور من الدنانير، فتمسكة بقرتك عملاً بالوصية
حتى حصل على ما بشر به. وهم إلى هذا يسويون الآتيين (72 و 73) للتذليل
على صحة عقائدهم في الرجعة أي رجعة علي والأئمة إلى الحياة على ما شرحتاه
في سياق آية سورة النمل (82).

(1) أنظروا أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يُسَمْعُون حكَم الله ثم
يعقوبون من بعد ما عقوله وهم يعلمون، وإذا أствовать الذين عانون قلوا: أمتنا وإذا
خلال بعضهم إلى بعض قلوا أنه قد أصبوا، وهذا يتضح بالجميع، يداً يداً ما يأتيونه
فأقرأوا القولون (11) ولا يعقولون أن الله يقصر ما يصرفون وما ينفعون، ومنهم أبيت
(3) لا يعقولون الكتاب إلا أماً (4) وإنهم إلا يؤمنون، فؤد لذين يكتبون الكتاب
ابن الأحرى، ثم يقولون هذين من عند الله ليبشروا، وهم عندما يذهبون عليه لفهم
يُنَفِّذُونَ فِي كُلِّ مَا يَكُونُ (5) وقالوا، إن نستنا الكفار إلا أنكما معدودة قل
أريدكم طيباً، وفَتَيْلَ لَهُم مَا يَكْبِسُونَ (6) وقولوا، إن نستنا الكفار إلا أنكما معدودة قل

(1) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 215 و 216.
١٨١
سورة البقرة الآيات: ٨٢٧٥

أَنْفَكَتْ مِنْ عَدْنَىٰ اللّهُ وَعَهَدًا فَلَا تُضَلِّعِفِي ﺟَنَاحِيَةِ ﺖُوْلِيدَ،ُ إِنَّهُ مَأْلُوتٌ عَلَى اللّهِ مَا لَكِ عَلَيْهِ مِنْ شَمَاءٍ مَّا لَكُمْ بِهِ مِنْ أَيْتَامٍ وَمَا لَكُمْ بِهِ مِنْ أَزْيَادٍ

١٨١٠
ولَمَّا شَيَأَتْ مَثَلًا وَمَكَّنِي بِهِ ﺟَنَاحِ بُرَاءٍ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَبُ آدَمَ إِنَّهُمْ هُمْ يَدْخِلُونَ جَنَّةٌ وَيَدْخِلُونَهَا حَيَّاءً

١٨١١
وَأُولَٰئِكَ عَمَّاتٌ وَمَا أَصْحَبُ ﺟَنَاحِ بُرَاءٍ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ يَدْخِلُونَهَا حَيَّاءً

١٨١٢
وَأُولَٰئِكَ عَمَّاتٌ وَمَا أَصْحَابُ ﺟَنَاحِ بُرَاءٍ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ يَدْخِلُونَهَا حَيَّاءً

١٨١٣
١٨٢٧٥
(١) من بعد ما عقلوه: من بعد ما فهموه.

١٨٤٩
(٢) بما فتح الله عليكم: قال المفسرون إن الجملة تعني ما يعرفونه من صفات النبي صلى الله عليه وسلم وصدق نبوته ودعوته.

١٨٧١
(٣) أمين: فسر الكلمة بعض المؤولين بأنهم الذين لا يحسنون القراءة والكتابة. وعزوا بعضهم إلى ابن عباس تأويل آخر لها وهو الذين غير ضليعين في أمور الدين وكبتهم. ولكلمة معانٍ أخرى وأقوال في أصلها أوردناها في سياق تفسير الآية [١٥٧] من سورة الأعراف.

١٨٩٣
(٤) أماني: قيل إنها بمعنى التنمي والأمل بالعفو. وقيل إنها جمع أمينة بمعنى ما يشبهه السوء ويطلبه وقيل إنها بمعنى القراءة المعنوية. وقد وردت الكلمة في حلقة أخرى من السلسلة تفيد أنها التنمي أو الظن، والذي نرجح أن لها في مقامها هنا بمعنى التخمين والظن بدليل جملة {وَإِنَّهُمْ لَا يُظْنُونَ} الواردة في نفس الآية التي وردت فيها.

١٨١١
(٥) يكسبون: هنا بمعنى يجترحون من الإثم أو يقترفون.

تعليل على الحلقة الخامسة
من سلسلة الآيات الواردة في السورة
في بني إسرائيل

وعهذه حلقة حاسمة من سلسلة الآيات. وقد وجه الخطاب في الآية الأولى إلى النبي ﷺ والمؤمنين بأسلوب سؤال يتضمن التقرير بأن طمعهم في إيمان اليهود
في غير محله. ثم أخذت الآيات تعدد أفعالهم وأقوالهم ومواقفهم للبرهنة على فقد
أي أمل في إيمانهم:

1 - فقد كان منهم من يسمع آيات القرآن ثم يحرفون ما سمعوا تعمداً بقصد
التشويش والتعطيل والتشكيك بعد أن يكونوا عقلوه وفهموه.

2 - وكان فريق منهم إذا التقى بالمؤمنين قالوا لهم آمناً بأن ما جاء في القرآن
حتى مطابق لما عدنا، فإذا خلا بعضهم إلى بعض ندد بعضهم بهذا الفريق وقرعوه
وقالوا لهم إنكم بما تقولونه للمؤمنين عما عندكم من علم الله كتبه تعطونهم حجة
عليكم وبرهاناً ضدكم عند الله.

3 - ومنهم الأميون الجاهلون الذين لا يعلمون ما في الكتاب علماً يقيناً
وينتظرون من ذلك بالعلم به وينسبون إلى كتاب الله ما ليس فيه أو يكتبون كتابات
بأيديهم ويدعون أنها من كتاب الله قاصدين بذلك المنافق الخسيسة والقيم البخسة.

4 - وكانوا يبتجلون بحظوهم عند الله ويزعمون أن النار لن تسكنهم إلا أياماً
معروفة.

وقد تخلل الآيات مقاطع فيها تنديد وإهانة جريأً على الأسلوب القرآني:
فالويل لهم مما يكتبون ويكذبون ويتجلبون وإنهم لعلي سخف وضلال لتجالهم
أن الله يعلم ما يسرعون كما يعلم ما يعلنون. وهم إذ يقولون لن تستغنوا النار إلا أياماً
معروفة يقولون ذلك كأنما أخذوا عهدًا من الله به فلم يعودوا يبالون بما يصدر منهم
من آلام، فضلاً عما في ذلك من افتراء على الله، لأن سنته وعدله يجريان دائماً على
أن من اقترب سبيمة وأحاطته به خطيئة فهم من أصحاب النار خالدين فيها أياً كانوا
وأن من آمنوا وعملوا صالحًا فهم وحدهم أصحاب الجنة الخالدون فيها.

وأسلوب هذه الحلقة التفانيّة، فالحلقات الأولى خاتمت اليهود ونددت بهم
وربطت بين مواقفهم ومواقف آبائهم. في حين أن هذه الحلقة التفنت إلى النبي
والمؤمنين لنذكرهم بما يقولون ويفعلون وتبرههم لهم على أن الطلع في إيمانهم لا
محل له مع هذه الأقوال والأفعال التي تصدر عنهم.
وقد يدل هذا على أن اليهود قد أسفروا عن وجوههم ووقفوا نهائياً موقف الجهود للدعوة الإسلامية ومناواتها.

والمبتادر أن ذلك كان تدريجيًا، فالحلقة الأولى حكث جهودهم لنبأ النبي والقرآن، ولا بد من أن يكون ذلك بعد فترة ما من وصول النبي إلى المدينة.

والمبتادر أن الحلقة الخامسة التي نحن في صددها قد نزلت بعد فترة ما من الحلقات السابقة لأنها تضمنت نتيجة لمواقيفهم المتنوعة التدريجية والله أعلم.

ولقد وقف المفسرون عند بعض عبارات الحلقة وأوردو روايات عن المسؤولين القدماء في صددها، وفي ما بلي ما رأينا فيها فائدة مع تعلقنا عليه:

1 - في صدده جملة: «وقد كان فريقٌ منهم ينفعون كتابهم الذي يحضرونه من بعد ما عقفلوه» حيث روا أنها حكايته عن ما كان القدماء يفعلونه وأن الأباح القدماء كانوا يحرفون معاني النرواة مقابل رشاوى تتعلق لهم. والجملة تتحمل هذا بدون ريب غير أن جملة: «وإذا تلو أثنيان أثنيان» المعطوفة عليها جعلتنا نرجح أن الصورة لليهود المعاصرين للنبي.

2 - في صدده جملة: «أُحسِبْتُوهُم يَا فَضْحُ اللهِ عِلْيُكمُ إِيْكُمْ يَا جَوْهُرُ يَا عِيدُ» روا أن بعضهم كان يعترف للمسلمين بأن محمدًا نبيًا حقًا ولكنه مرسل للعرب. وأن آخرين نهؤهم عن هذا الاعتراف لأن فيه على كل حال حجة عليهم كما روا أن بعض المسلمين كانوا يسألونهم عن النبي وعن مطابقة ما جاء به مع كتبهم فكانوا يجيبونهم بإجابات إيجابية فنهاهم الآخرين عن ذلك. وفحوية العبارة وروحها متسقان مع هذه الروايات.

3 - في صدده جملة: «وقالوا أن كُمنَّستَا الْكَلَّامُ إِلَّا أَكْبَارًا مَّعْضُدَةً» روا أن اليهود تجادلوا مع النبي فقالوا لن ندخل النار إلا أربعين ليلة ويتخلفنا قوم آخرون يعنون محمدًا وأصحابه فقال لهم رسول الله: بل أنتم خالدون بها لا يخلفكم أحد وأنزل الله الآية. كما روا أن اليهود كانوا يقولون إن مدة الدنيا سبعة آلاف سنة وأن الله يعذب الناس يوم القيامة لكل سنة يومًا فأنزل الله الآية. والرواية
الالجزء السادس من التفسير الحديث

الأولى قد تكون أكثر انسجاماً مع فتحة الآية مع القول أن الآية مسجدة مع حلقة السلسلة انسجاماً تاماً. فإذا كان لهذه الرواية أصل فيكون أنهم قالوا ما قالوه قبل نزول الحلقة فرد الله عليهم قولهم في سياق آيات الحلقة.

وعلى كل حال فروج الآيات وفاحها يفيد أن اليهود كانوا يتبجعون بالعلم والمعرفة والحظوة عند الله وأن بعض المسلمين كانوا ينخدعون بذلك فيسألونهم عن أمور متنوعة فكانوا يجيبونهم بإجابات ينسبونها إلى كتب الله كذباً وتضليلًا فأقفلت حكمة الله تنبه المسلمين إلى ذلك. وهناك حديث بروى البخاري عن أبي هريرة جاء فيه: "كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية لأهل الإسلام فقال رسول الله لا تصدقوه أهل الكتاب ولا تكذبوه وقولوا أمنا بهم وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسحاق وإسماعيل ويعقوب والأسباخ وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم". حيث ينطوي في الحديث تنبه نبوي أيضاً مع التنبه على أن المبادئ من النهي في الحديث أنه لما لا يكون صدقة وكذب معلماً علماً يقيناً من السائل والمستمع. وأنه ليس فيه ما يمنع المسلم من التكذيب والتصديق إذا كان على علم يقيني بذلك والله أعلم.

ومن المؤسف أن كثيرين من مفسري المسلمين رغم هذه التنبهات دونوا كثيراً مما كان اليهود أو المسلمين يحدثون به من أحاديث فيها ما لا يصح أن يخفى عليهم من كذب وتناقض وغير ومفارقات فكان من ذلك ما امتدت عليه كتبهم مما عرف بالإسرائيليات التي شوشت أذهان المسلمين وما تزال تشوهها.

استطاع إلى بيان أسباب تنكر اليهود للدعوة الإسلامية ومناوناتها وما ردده القرآن من فقد الأمل بإيمانهم بها لقد قلنا إن اليهود قد أسفروا عن وجههم ووقفوا نهائياً موقف الجحد للدعوة الإسلامية ومناوئها على ما تلهمه هذه الحلقة إلى السلسلة باستثناء أفراد منهم

(1) التاج ج 43 ص 443.
آمنوا وحسن إسلامهم ونوهت بهم آيات سورة آل عمران (199) والنساء (126).

فصار من المناسب الاستشراد إلى شرح أسباب ذلك فقول إنهم ظنوا على ما يبدو أن يجعلهم النبي خارج نطاق دعوته معتبرين أنفسهم أهدي من أن تشملهم وأمتع من أن يأمل النبي دخولهم في دينه وانضواءهم إلى راية بل كانوا يرون أن من حقهم أن ينتظروا انضمامهم إليه بما يمكن أن تلهم آيات عديدة منها آية البقرة هذه: (وَلَعلٌّ رَضِيَ عِنْكَ الْيَهُودُ وَلَا الْمُشَرِّكُونَ حَيَّاً يُنْتِجُونَ َِّ َفَلِئَّذِي اللَّهُ هُوَ الْمُتَّقِيُّ) وهذه:

وقالوا: (وَقَالَوْا أَن يُنْخِذَ الْجَنَّةَ إِلَّا مِن كَانَ هُوَ أَوْ نَصَرَّى ثَلَاثَ أَمْيَةٍ إِنْ مَاتُوا فَيُكْتَبُنَّهُمُ الْحَكَمُ إِنْ كُنَّا صَدَقِينَ) وهذه: (وَقَالَوْا صَدَقُوا هَوَأَمَّا أَصَابَّرُ) (1). ولا سيما حينما رأوه يصل إلى قبلتهم ويعلن إيمانه بأنبيائهم وكتبهم بسلاس القرآن ويجعل ذلك جزءًا لا يتجزأ من دعوته ويتولى فيما يبنو: (فَأُولِيَ الْأَلَّامَاتِ هُدًىٓ إِلَى اللَّهِ وَذُو الْكِتَابِ الْمُكَحْلُوفِ) (100). ولقد أبينا موسى السجدة: (٤٣ - ٢٤)

وقد أبينا بني إسرائيل الكتاب والملبكة والنبوة وردقتهم من الطين وقضائتهم على النّكيلات) الجالية: (١٦١) فخاب ظنهم ورأوه يدعوهم في جملة الناس بل يختصهم بسلاس القرآن أحيانًا بالدعوة ويندبهم لعدم إسراعهم إلى استجابتها ولوقفهم منها موقف الإنصاذ ثم موقف التعجيل والتناقص على ما جاء في الآيات (٤٠-٤٤) من الحلقة الأولى فكان هذا على ما هو المتبادر باعتبار أن نكرهم للدعوة وحقهم على صاحبة منذ الخطوات الأولى من العهد المدني.

ثم رأوا الناس قد أخذوا ينصرفون عنهم ويتخونون النبي ورجعهم الأعلى.

(1) آيات البقرة هذه واردة في حلقات هذه السلسلة، ولذلك يمكن القول إنما جاء فيها عبر عن أقوال اليهود وأن ذكر النصارى جاء فيها استشرادياً.
جرة السادس من التفسير الحديث

ومرشدتهم الأعظم وقائدهم المطاعم فاستمعوا... حقاً أو باطلًا - بالخطر العظيم... يجدن بمركزهم وامتيازاتهم ومصالحهم فاندفعوا في خطة التنكير والعقد والتأمر... والصد والتعطيب والتحالف مع المنافقين ثم مع مشركي العرب إلى نهايتها.

ولقد كان من المتوقع على ما تلهمه آيات عديدة مكية ومدنية أن يجد النبي محمد ﷺ في اليهود سندًا وعوضًا وأن يكونوا أول من يؤمن به ويصدقه ويلف حوله لما كان بين دعوته وأمس دينهم من وحدة، ولمما احتواء القرآن من تقريرات متنوعة وكثيرة بأنه مصدر لما بين يديه وباشه محتر حمل المشاكل والخلافات التي يعثر فيها الكتابون وهم منهم باستهداد الكتابين على صحة رسالتهم استهادًا يطول على اللغة فيهن والتدني بهم، ولهما من حسن استجابة الكتابين وفيهم أناس من بني إسرائيل إلى دعوته واندمجتهم فيها ووقوعهم منها موقف المصدق المؤيد على ما أحتويه آيات مكية عديدة أوردناها في مناسبات عديدة سابقة فلما رأى منهم ما رأه من الانقسام أولًا والتنتزك والصد وكتبه الحق عن علم والتحالف مع الأعداء والدسائس والتنحية تأثر تأثرًا عميقًا من خيبة أمله فيهم فردته هذه الآيات وكثر غيرها في الحلقات السابقة والآتية.

ووهذا القول يصدق على معظم اليهود، لأن هناك آيات مدنية ومكية تفيد أن بعضهم - ومنهم علماء راسخون في العلم - قد استطاعوا أن يتغلبوا على مآربهم وأحقادهم فيرسوون بالرسالة المحمدية التي عرفوا أنها حق ويصفقوا بالقرآن الذي عرفوا أنه من عند الله على ما جاء في آيات سورة آل عمران هذه: فليسَسودة... من أهل الكتب أمة قائمة يبكون... وأيامينهم وهم يسجدون يومئذ يَوْمَ يُؤْتِيْنَهُمَا اللَّهُ وَيُؤْتِيْنَهُمَا الْيَوْمَ الْخَيْرَةً... وأولئك من الصالحين »، وأيآت سورة آل عمران هذه: الْيَوْمَ أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ ۖ وَلَن يُؤْتِونَ مَا أَوْلَدْتُمْ ۖ وَلَن يُؤْتِونَ مَا أَزْيَّرْتُمْ ۖ وَلَن يُؤْتِينَهُمَا يَدَّئِرُونَ يَدَّئِرُونَ ۖ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِهِمَا جَحْشًا...، وأيآت سورة النساء هذه: لا يَعْلَمُ أَيْ شَيْءٌ مِّنْهُمَا وَلَا يَعْلَمُونَ ۖ وَلَوْ أَنْزَلْنُ مَرَّةً أَيْتَمًا وَلَوْ أَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ مَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَلَوْ أَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ مَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ.  

(من: تفسير الدين، للد. محمد بن عبد الحق شمس الدين)
توضيح على الآية

قُل أَوْلَّادُكُمْ أَصَحَّبُ الْكَارُثُ هُمْ فِيهَا حَيَّاءٌ

لقد وقف المفسرون عند هذه الآية من الحلقة واعتبروها شاملة المدى.
وقد واجه أن عبارتها مطلقة رغم كونها بسيط الرد على اليهود وتكذيبهم. ولقد تعددت الأقوال التي برونتها عن أهل التأويل أو يقولونها من أنفسهم في صددها.
من ذلك أن السبعة في الآية في معنى الشرك. وأن جملة: "وَأَحَكَّتْ بِهِ حُيْلَتُهُمْ" تعني استمراره في الشرك وعدم مفارقته له بالإيمان والتوية. وهذا وجه وصواب لأنه متسق مع وعид الخلد في النار الذي جاء في الآية ومن ذلك أن السبعة تعني الكبيرة أيضاً وأن مرتكب الكبيرة مخلد في النار وهذا قول المعزولة.
وهل هناك من قال إن خلد مرتكب الكبيرة في النار رهن باستحلاله لها، وهو الأوجه فيما هو المتبادر وهناك أحاديث نبوية تدعم هذا منها ما هو صحيح ومن ذلك حدث رواة الشيخان والترمذي عن أنس عن النبي ﷺ وقال: "يخرج من النار"

من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من إيمان...»(1) ) وحديث رواه
الشيخان والرمذي أيضًا عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل على السلام
فبشريني أنه من مات من أمتك ولم يشرك بالله شيئا دخل الجنة. فلت: وإن زنى
وإن سرق. قال: وإن زنى وإن سرق...»(2) والمفروض على ضوء صراحة
الحديث الأول أن يكون الشخص دخل النار على ذنوب ارتكبها وهو مؤمن ولم
يستحلها وهذا ينسحب على الزاني والسارق الذي يدخل الجنة إذا مات لا يشرك
بالله كما هو المتبادر. لأن الحديث لا يقول إنه لا يعذب أو لا يدخل النار قط،
وإذنا يقول إنه يدخل الجنة. وهناك حديث رواه الخمسة عن ابن عباس عن
النبي ﷺ قال: «لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو
مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن»(3) . وشراح الحديث
يحملون هذا الحديث على فرض أن يكون مرتكب هذه الكبائر وهو مستحلون
لها وهذا حق وصواب فيما هو المتبادر.

أما الذنوب التي يتوب عنها أصحابها توبة صادقة ولو كانت من الكبائر فمن
حقهم أن يأملوا عفو الله وعدم دخول النار بسبيلها. وهناك آيات كثيرة تفتح باب
التوبة وتعد بغيران الله لكل فئة من المذنبين بما فيهم المشركون والمنافقون
والمحاربون الله ورسوله والمفسدون في الأرض والزنا والسارقون والقائمون الخ
إذا ما تابوا توبة صادقة على ما شرحنا في تعليقنا على موضوع التوبة في تفسير
سورة البروج، والله أعلم.

(1) التاج ج 1 ص 26 و 27.
(2) انظر المصدر نفسه.
(3) التاج ج 3 ص 5.
تنيكون ودماكم ولا تخنون ألسنكم بين دينكم ودينكم بآمنكم وأشرتم تشهدون ثم أنتم هؤلاء...

(1) قولوا للناس حسنة: بمعنى لتكن مخاطبكم للناس بالحسنى. وقال المؤولون إن الجملة تشمل حسن التعامل مع الناس وقول الحق وفعل الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(2) ثم أنتم هؤلاء: هنا في مقام المنادي، والتقدير ثم أنتم يا هؤلاء.

(3) تظهرون عليه: تساعدون الفير عليهم.

تعليق على الحلقة السادسة من سلسلة الآيات

الواردة في السورة في بني إسرائيل

هذه حلقة سادسة من سلسلة الآيات البارزة في بني إسرائيل في السورة، وفيها عود على بدء في مخاطبة بني إسرائيل التي اقتطعت بالآيات اللفتية السابقة، وذكر انحرافاتهم والتدنيد بهم وربط حاضرهم في عصر النبي وبيته بأسلافهم القدماء.

وقد تضمنت تذكيراً بالعهود التي أخذهها الله على بني إسرائيل وتنديناً بالحاضرين بسبب نقضهم لها:

1- فقد أخذ الله عليهم العهد بعبادته وحده وبالبر بالوالدين والأقارب واليتامى والمساكين، وبقول الحق والصدق وحسن التعامل مع الناس وإقامة
الصلاة وإيتاء الزكاة وأقرموا بذلك وتعهدوا به ولكن أكثرهم نقض ولم يفعل بما عاهد الله عليه.

2 - وقد أخذ الله عليهم العهد بالتضامن فلا يقتل بعضهم بعضاً ولا يظهر أحد منهم غريباً على أحد منهم فنقضوا العهد حيث سفك بعضهم دم بعض وأجلى بعضه بما عن أرضه وظهر بعضهم الغرب على بعض آخر بغياً وعدواناً. وفيما هم يفعلون ذلك وهو محروم عليهم أصلاً ينافضون أنفسهم ويقذدون الأسرى الذين أسرهم الغرباء بمساعدتهم ومظاهرتهم. وهكذا يكونون مؤمنين ببعض ما أموروا به وهو ذلك أسرهم من يد الغرباء وكفارين ببعض وهو سفك دم بعضهم وإجلاء بعضهم وأسر بعضهم والمظاهرة على بعضهم. ومن يفعل ذلك يستحق الخزي في الدنيا وأشد عذاب الله في الآخرة لأنه يكون بذلك قد سار سير من يرغب في منافع الدنيا وأعراضها دون أن يراقب الله ويدكر الآخرة وأهوالها. وبعبارة أخرى سير من بشري دنياه بأخيره، ومتلك هؤلاء لا يخفف عنهم عذاب الله ولا ينصرعون في موقف من مواقفهم.

والآيات قوية في تنديناها وإفحامها، وقد روى المفسرون(1) في صدد الآية [84] أن بني النبي وبني قينقاع من يهود هرب كانوا حلفاء للخزرج وأن بني قريظة كانوا حلفاء للأوس. وكان بين الخزرج والأوس خلافات تجرح أحياناً إلى القتال، فكان كل من فرقي اليهود يقاتل مع حليفه فتقتل بعضهم بعضًا ويأسر بعضهم بعضًا ويجلِي بعضهم بعضًا ويظهر كل فريق حليفه نتيجة لذلك. وكانوا

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري والخازن وابن كثير وغيرهم، وقد ذكر بعض هؤلاء أن بني قينقاع كانوا حلفاء الخزرج وأن بني النبي وبني قريظة كانوا حلفاء للأوس وهذا خطأ فحلفاء بني قريظة هم الأوس أما بني النبي وبي قينقاع فقد كانوا حلفاء الخزرج. انظر الجزء الخامس من كتابنا تاريخ الجنس العربي ص 167 وما بعدهما، وانظر فصول المناقشين واليهود في الجزء السادس من هذا الكتاب على أن هؤلاء المسلمين قد صحبوا غلتهم دون اعتناء في سياق تفسير سورتي الحشر والأحزاب حيث ذكرنا أن بني قريظة كانوا حلفاء الأوس، وبني النبي كانوا حلفاء عبد الله بن أبي الزعم الخزرجي المناقش.
سورة البقرة الآيات: 87-96

حيثنما تبدأ الحرب وتتعقد الهدنة يتعارون على فداء الأسرى اليهود فيما بينهم، والرواية متصلة مع فحوى الآيات كما هو المتبادر. وفي ذلك صورة من صور الحياة الاجتماعية والسياسية اليهودية في البيئة العربية الشرقية وقريبة على ما كان من اندماج اليهود في الحياة العربية وتقاليدها أولًا، وعلى قدم وجودهم في هذه البيئة ثانياً، وعلي أن اليهود لم يكونوا كتلة واحدة متضامنة، بل كانوا كتلاً عديدة

معادية أيضًا ثالثًا.

وذكر بنى إسرائيل في الآيات في سياق الإشارة إلى مخالفات قبائل اليهود مع العرب قريبة بل دليل على أن هذه القبائل كانت إسرائيلية الجنس. وفي أسفار الخروج والعدد واللاوين وثنية الاشتراك من أسفار العهد القديم حكايتهما وصاياهما كثيرة وصى الله بها بنى إسرائيل بواسطة موسي (عليه السلام) واتخذ عليهم الميثاق بها. ومن جملة ذلك ما جاء في الآية الأولى حيث ينطوي في ذلك إفهام وإلزم لليهود في زمن النبي الذي نزلت الآيات فيهم.

وكما انطوى في الحلقين السابقة تلقينات مستمرة للمسلمين انطوي في هذه الحلقة حيث تلقينهم وجوب القيام بعد الله وميثاقه في كل ما أمر به من خير وبر ومعروف وحسن وما هي عنده من إثم وبغي وعدوان، والحذر من التنافض في ذلك، وما في هذا وذلك من دلالة على ضعف الإيمان والرغبة في منافع الدنيا العاجلة وعدم مراقبة الله مما يجعلهم يستحقون غضبه وعذابه.

{ولقد أتتنا وموسى الكتاب وقائنا (1) من بعده وبالرسول واتبنا يحيى ابن مريم أليتنين واتبنا ينبي الله بروح القدس فأطلقنا جاهم رسله بما لا ت.deb5kj لا تسئمن استكملتم فقيرًا كذلهم وقربكم قربتهم وقفارًا قلوبكم علوا (2) فل آمن الله (3) كيفهم فقيرًا ما عيونهم (4) ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق بل مفهم وكانوا من قلب يستفسرون (4) على الذين كفروا فلما جاءهم ما عترفوا فاصطفوا في قفسة الله على الكفرين يكمشنا لميشروا به أنفسهم أن يصفروا فهما أنزل الله بنية أن يشروا فهما أن说了 their الغيبة}
من فضله على من يشاء ويبين له كشف العذاب
الجهنم وإذا قبلك لخفي تبين عين القدر مستوى ما
يؤمنون وما يعلمون بناءً على أن الله كأن لا لله
وإنما هذا لولا وحشت الله وسمع منه تنادينهم
ولا قد جاء هذا السكنى بالنبي نستركهم الذين
مهدوا ولما أخذنا ميسناً وثقناً ظلنا
قللوا وفسوا وردنا في قلوبهم وعليهم
كثيراً فقيلوا سمعنا ونصينا وأخبروا في قلوبهم
العذاب في حين عفت وسماً ومسماً وإلى أقدامهم
فإن كنت مسيحاً تأتيكم فقل إن كنت لحكمة
الآب الدين الأخرية عند الله فهيا لنور ثم إن
أصلحتم صدقيتم وأن تسمعوا إيمان الله عليه
بالمسلمين ونتقدمهم أحرى الناس على جلوبه ومن
الذين أدركنا ثروة أدركهم نصهر الله سنن وما هو
معجزتهم
(1) فقينا من بعده: أرسلنا من بعده وأصل معنى فقينا أردنا وراءه وفي
قفار.
(2) غلب قبل إنها بمعنى مسدودة. وقيل إنها بمعنى أوعية مملوءة لا محل
لزيادة أو الاستزادة فيها.
(3) لعنهم الله: اللعن في الأصل بمعنى الطرد والحرمان من الخير والحملة
هنا استدراك تنديدي بمعنى وحقيقة أمرهم أن الله لعنهم وجعلهم موضع شيطنة
وغضب وهزمه.
(4) يستفرون: يتنارون ويعالون ويقولون إن الفتح والعاقبة لهم.
(5) فباء: فعادوا.
(6) قالوا سمعن ونصينا: هذا حكايته حالهم على ما هو المتباذر، فقد تلقوا
أمر الله ولكنه عصوه بما بدأ من انحرافاتهم.
(7) أشربوا في قلوبهم العجل: تمكنت عبادة العجل في قلوبهم.
تعليق على الحلقة السابعة من سلسلة الآيات الواردة في بني إسرائيل

وهذه حلقة سابقة من سلسلة الآيات الواردة في بني إسرائيل على سبيل التنديد، وقد ربط فيها بين أفعال بني إسرائيل في الغابر ومواعفهم الحاضرة في عهد النبي ﷺ لتوكيد اللحمة الأخلاقية بين السابقين واللاحقين تبعاً للحمه الجنسية كما كان الأمر والهدف في الحلقات السابقة.

وقد جاء بعض آياتها على سبيل الحكاية عن الغابرين والحاضرين وبعضها بضمير الجمع المخاطب الذي يعود إليهم كما هو المبادر من الآيات صراحة وضمناً.

وقد تضمنت الآيات ما يلي:

١ - لقد آتي الله موسى الكتاب لهدايتهم وتعليمهم ثم أرسل إليهم من بعده رسلًا عديدين ثم أرسل عيسى مؤيدًا بالمعجزات وروح القدس. فكانوا - أي بني إسرائيل الغابرين على ما يلهمه فحور الآيات - كلما جاءهم رسول من عند الله يجازيه في أهوائهم استكبروا عليه وخلفوه وكذبوه أو قتلوه.

٢ - وكانوا - أي - بني إسرائيل المعاصرين للنبي ﷺ على ما يلهمه فحور الآيات كذلك - كلما تلا النبي ﷺ عليهم آيات القرآن ودعاهم إلى التدبر فيها تجاهلوا وتصامموا وقالوا قلوبنا غير واعية لما تقول أم مملوءة فلا محل فيها لزيادة وأصرموا على الجحود والكره؛ حيث بدلاً هذا على ضعف إيمانهم لأنهم لو كانوا مؤمنين إيماناً صادقاً وثابتاً بما عندهم لما وفقو هذا الموقف لأن ما يتلوه النبي ﷺ عليهم هو مطالب مع ما عندهم؛ وهكذا كفروا بما أنزل الله مطالبًا مع ما عندهم فاستحقعوا لعنة الله التي يستحقها الكافرون.

٣ - ولقد كانوا يستفتخرون على العرب بما عندهم من علم ومعرفة فلما...
الجزء السادس من التفسير الحديث

194

جاءهم ما عرفوا أنه حق ومطابق لما عندهم كفروا وجدوا وكان ذلك منهم بغيًا وحذقاً لكون الله ينزل من فضلته على عبد من عبادته من غير جنسهم وملتهم. وهكذا اشتروا الكفر بالإيمان وليبس ما كان من بيع وشراء باؤوا بهما بعدم الله المهن وغضب الشاذيد المضاعفو ولعنته المحيطة بالكافرين أمثالهم.

4 - ولقد كانوا كلما قال لهم النبي ﷺ آمنوا بما أنزل الله عليه قالوا نكتفي بما أنزل الله علينا ولسا في حاجة إلى غيره. مع أن ما أنزل عليه هو متطابق مع ما عندهم والحق والمنطق يلزمهم بالإيمان به لأنه حلقة من نفس السلسلة وصدر من نفس المصدر.

5 - ولقد كان هذا شأن آبائهم من قبل فقد جاءهم موسى بالبيات فانحرفوا عنها طالبًين أنفسهم وعبدو العجل وقتنوا أنبياء الله بعد موسى ولقد أخذ الله منهم العهد والمتناك على أن يستمروا بما جاءهم من عند الله بكل قوة ويسعوا إليه فقالوا سمعنا بأنفوههم و련ان حالهم يقول عصينا لأنهم انحرفوا وما عاهدوا عليه وتمكنت عبادة العجل في قلوبهم. فلبس هذا الإيمان الذي يتبعجون به إذا كان بأمرهم ويأمر آباؤهم من قبل بما يفعلونه هم وما كان يفعله آباؤهم قبلهم من المنكرات والانحرافات.

وفي الآيات الثلاث الأخيرة تحد قوي لهم:

1 - حيث تأمر النبي ﷺ بأن يقول لهم إذا كانت الدار الآخرة ونعيماً لهم وحدهم من دون الناس كما يزعمون فليتموا الموت حتى يصيروا إليها.

2 - وحيث تقرر أنهم لن يتشموا الموت لأنهم يعرفون ما افترفت أيديهم وينابرون في قراءة أنفسهم أن ما هم فيه يغيب متعمد وأن الذي لهم عند الله هو ما للظلمين. وأنهم نتيجة لذلك أحرص على الحياة والرغبة عن الموت وما بعد الموت حتى إنهم ليفوقون في ذلك المشركين وحتى إن الواحد منهم ليستفتي أن يعيش ألف سنة ولكن هذا لن يجدهم نفعاً ولن يجعلهم يفلتون من عذاب الله الذي
سورة البقرة الآيات: 96-87

هو خبير بكل ما يفعلون، غير غافل عن فد أحسوا عليهم وأعدّ لهم جزاء.

والتقريع والتذيد في هذه الحلقة عنيفة جدًا، وهذا العنف مناسب مع ما تحكيه من انحراف الآباء والأبناء وكفرهم ورغبهم وقتلهم الأبناء شاراء وإسكبارهم وتذببهم تارة، وعبادتهم العجل ونقضهم عهد الله وميثاقهم عمداً وبغياً مما يثير النقمة والسخط حقًا ويدل على ما كان لمواجه الحاضرين من أثر أو ما كان يتوقع لها من أثر في الأوساط العربية التي كان لهم فيها مركز ديني وثقافي. ولا سيما أن القرآن المكسي كثيرًا ما استشهد بالكتابيين - ومنهم بنو إسرائيل - على صحة الرسالة المحمدية والوحى القرآني وصدق صلتهما بالله. وفي الأسفار المتداولة اليوم دور كثيرة من مواقف اليهود القدماء فيها تذبب وانحراف وتمرد وقتل أبناء حيث ينطوي في ذلك أولًا قصد تذكير اليهود السامعين بما كانوا يعرفون من مواقف آبائهم والتذكير بهم لأنهم يكررون بمواقيفهم الجحدوية ما فعله أولئك الآباء، ويستحمك فيهم بذلك الإفهام والإلتزام.

وقد أورد المفسرون (1) في جملة "وكانوا من قبائل يسْتَفْنِيْحُورَةَ كَفْرُوا" أقوالًا معروفة إلى بعض التابعين وتابيعهم، منها أن اليهود كانوا يتفاخرون على العرب بما عندهم من كتاب سمائي وبيهم عليه من دين سماوي فلما جاءهم ما هو متطابق مع ما كانوا يتفاخرون ويعرفون أنه حق كفروا به. ومنها أن اليهود كانوا يقولون للعرب حينما يشت ينهم الجدل أو الخلاف إنه سوف يبعث قريباً نبي عربي، صفاته مذكورة عندنا وستفقه معه علـيك ونتثقل معه قبل عاد وارم. والجملة تحمل هذا وتحمل ذاك وفي آية سورة الأعراف هذه: "الذين يشيِّعون الرسول أنبيًا آخرًا الذي يعدهم مكثوقًا عندهم في القرآن والإنجيل بأمرهم بالعصر وڤيهما من المستعر ويبني لهم الطيبات ويرحمون عليهم الجبخنة ويدفع عنهم إصرهم وأُمَّلَ أُمَلُهم أن تأتيهم بالذين أذين بهم وغُرِّدُوهُم" (2)

(1) انظر تفسير الطبري وابن كثير والخازن والطبري والبغوي. ونثب على أن المفسرين أوردوا أقوالًا أخرى مختلفة في الصيغة متفقة في الجوهر فاكتفي بما لخصنا.
والقد روي الطربي عن ابن عباس أن اليهود لما كفروا بالنبي ﷺ وجدوا رسله قال لهم معاذ بن جبل وبشرين البراء: اتنا الله وأسلموا فقد كنتم تستفتتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك وتخبرونا أنه مبعوث وصفعونه لنا. فقال سلام بن مشكيم من بني النضير: ما جاءنا بشيء نعرفه وما هو بالذي كنا نذكر لكم فأنزل الله الآية: {ولمن أجابهم كتب من عند اللهم} وعهد كل حال فإن الآية تقرر بصرفية أنه قد جاؤهم ما عرفوا أنه الحق فكفروا به وأن الآية التالية لها تقرر أن ذلك إنما كان حسداً وغباً وغيظًا فاستحققا الحمالة العنيفة التي احتوتها الآيات.

وجملة: {لا إله إلا الله} عند ما كان من كفرهم بالأنجيل ثم بالقرآن، وإن جملة: {وقد يثابون} عند ما كان من كفرهم بالأنجيل ثم بالقرآن. وقيل قيلت: {كأن يقولوا} عند ما كان من مخالفتهم لما أنزل إليهم وقتلهم أنبياءهم الذين كانوا يبلغونهم أوامر الله. وأن التحدي بتمني الموت الذي أمر الله النبي بتوجيهه إليهم هو جواب على تجهم بأنهم أبناء الله وأحباؤه وأنهم الذين اخضعتهم الله بالجنة يوم القيامة، وجمع هذه التأويلات واردة وسديدة.

وبعض آيات الحلقة تلهم أنها تتضمن حكاية مواقف حجاجية كانت تحدث من النبي ﷺ واليهود قبل نزولها وتضمنت الآيات الإشارة إليها بسبيل الرد عليهم والتضليل بهم وتحديهم.
وخبر رفع الطور فوقهم ورد في الآية [170] من سورة الأعراف، وقد أوردنا
في سياق ما زوي عن أهل التأويل في صدده وعلقنا عليه بما رأينا متبادرًا، فنكتفي
بهذا التنبؤ بمناسبة ورود الخبر ثانية في هذه الحلقه.
والآيات وإن كانت في صدد مواقف اليهود فهي كسابقاتها تطور على تلقين
مستمر المدى للمسلمين، سواء في تقييم التنافص بين الأقوال والأفعال أم المكابرة
في الحق ومحاربته حقداً وغيظاً وحسداً على أصحابه. أم عدم التمسك بعهد الله
وميثاقه باتباع الحق وعمل المعروف والانحراف عن ذلك إلى البغي والهجون والعدوان.

تعليق على جملة

"وَأَنْبَتَانَا عِبْرَةً أَنْبَتَىَّ الْفَقِيرِينَ، وَأَنْبَتَهَا الْفَلَحُ الْمُدُنَّينَ"

في هذه الجملة موضوعان الأول: إبنان عيسى (عليه السلام) البيات،
والثاني: تأبيده بروح القدس. وفي صدد الأول فإن جمهور اللمعرين على أن
البيات هي المعجزات التي أظهرها الله على يد عيسى من إبراء الأمه الأبرياء
وإحياء الموتى وإخباره بأمور مغيبة وخلقه من الطين كهيئة الطير ونفحه فيه ليصير
طيراً مما ورد بصراحة في آيات في سورة آل عمران والمائدة. وندع الكلام على
ذلك إلى تفسير هاتين السوتين لأن ذلك أكثر مناسبة. وفي صدد الثاني نقول إن
جملة: "وَأَنْبَتَانَا عِبْرَةً أَنْبَتَىَّ الْفَقِيرِينَ" قد تفيد لأول وهلة أن هذا شيء خاص بعيسى
(عليه السلام)، ولقد تكررت هذه الصدقية في آية سورة البقرة [253]
والمائدة [113]، ونتبناه أولاً على أن تعيير روح القدس قد ورد في آية سورة النحل
هذه: "مَلَآ إِنَّ نُزُولَ رُوحِ الْقُدُّسِ مِنْ رَبِّكَ عَلَىَّ يُلْحَبِّبُ الْأَلِيمِ رَاضِمًا وَهَدِئًا وَيُشِّرِّكَ لِمَلَائِكَتِكَ" التي يمكن أن تنفي خلافنا لما يبدو من جملة: "وَأَنْبَتَهَا الْفَلَحُ الْمُدُنَّينَ" بالنسبة لعيسى أن تأبيده الله لعيسى بروح القدس في القرآن ليس
محصوراً به وأن القرآن قد ذكر أيضاً أن الله قد أبدى نبياً مهداً به. وثانياً: أن
آية النحل تفيد أن "رُوحِ الْقُدُّسِ" هو اسم الذي كان ينزل بالقرآن على النبي...
وقد ورد هذا التعبير بلفظ (يُرِجُونَ الْقُدُسَ) في آيات سورة الشعراء هذه: (١١٤) يُرِجُونَ الْقُدُسَ، وفي آية سورة البقرة التي ستأتي بعد قليل اسم جبريل بوصفه الذي كان ينزل بالقرآن حيث يكون التعبير في سورة النحل والشعراء كتابة عن جبريل، ومع هذا فإن المفسرين قد أوردوا في تأويل جملة: (١١٥) أَيْدِهِ نِعْمَةٌ، يُرِجُونَ الْقُدُسَ، الواردة في الآية والتي قد لا يكون معناها في معنى ما جاء في سورة النحل والشعراء لأفعالاً عديدة، منها أن يتأييد الله بمعنى تأييده بروحه وقوته ونصره، وأنه بمعنى يتأييد الله له بجبريل. ومنها أنه تأييد الله بالآنجيل. ومنها أن الجملة تعني إفادة الله التقدير والطهارة على نفس عيسى (عليه السلام)، وقد يكون أوجه هذه الأقوال القول الأول.

ولقد ورد تعبير (يُرِجُونَ الْقُدُسَ) في الأناجيل الأربعة المتناولة اليوم والتي يعرف بها ودعا التنصاري بأسلوب ومناسبات متعددة بل وبعض ما مختلفاً على ما يفيد السياق الذي وردت فيه. فمن ذلك ما ورد في سياق حبل مريم في إنجيل متي (لما خطبت مريم أمه ليوسف وجدت من قبل أن يجتمعا، أو في الروح القدس). وفي إنجيل لوقا على لسان الذي بشر مريم بحبلها: (فأجاب الملائكة وقال لها إن الروح القدس يحل عليك) ومن ذلك في إنجيل متي على لسان عيسى: (من قال كلمة على ابن البشر يغفر له وأما من قال على الروح القدس فلا يغفر له في هذا الدهر ولا في الآخر). وفي إنجيل مرقس على لسان عيسى أيضاً: (إذا ساقوك وأسلموك فلا تهتموا من قبل بما تكلمون به بل بما أعطتكم في تلك الساعة تكلموا لأنكم لستم أنتم المكلمين ولكن الروح القدس). (والآن من جدع على الروح القدس فلا مغفرة له). وفي إنجيل لوقا (ورجع يسوع من الأردن وهو ممتلئ بالروح القدس). (وكان رجل في أورشليم اسمه سمعان وهو رجل صديق تقي كان ينتظر تزكيه إسرائيل والروح القدس كان عليه. وكان أوهى إليه بالروح القدس أنه لا يرى الموت حتى يعاين مسجى الرب). وفي إنجيل يوحنا على لسان يوحنا المعمدان الذي هو النبي يحيي في القرآن: (إن الذي ترى الروح ينزل ويستقر عليه هو الذي يعمد بالروح القدس).
وبعض هذه العبارات الإنجيلية قد يفيد أن روح القدس شخصية إلهية مقدسة. كما قد يفيد بعضها أنه روح ربانية تنزل لتأهيد الأشخاص المؤمنين. أو أنه رسول ربانى لتنفيذ أورامر الله وهذا المعنى الأخير مطابق لما جاء في القرآن على ما شرحناه في سياق تفسير سورة مريم.

ومعلوم أن هذا التعبير في العقيدة النصرانية يعني أحد أقطام أو صور الذات الإلهية التي هي الأب والأب وروح القدس. وهذه الأفكار وردت في الأناجيل المتنافرة. ولكن تلك العقيدة ليست محبوبة بشكلها الراهن في أي أنجيل، وإنما هي من قرارات مجتمع دينية اتّخذت في القرن الرابع بعد الميلاد بأمر ورعاية الإمبراطور الروماني بسبب ما كان بين رجال الدين النصراني من خلافات حول لاهوتيت المسيح والروح القدس على ما شرحناه في سياق سورة مريم أيضاً. والمرجح أن هذا التعبير كان مستعملًا من قبل نصارى العرب قبل الإسلام ترجمة عن اللغة الإنجيلية السريانية أو اليونانية.

ومهما يكن من أمر فالمقدّر لنا أن التعبير القرآني يضع الأمر في نصابه من وجهة نظر القرآن والعقيدة الإسلامية في عيسى (عليه السلام) حيث ينطوي في الجملة التي جاء فيها تقرير كون عيسى رسول من رسل الله وأن الجملة تعني تأييد الله إياه بروح وقوة منه اقتضت حكمة التوزيع تسميتها (يُوجَّهَ المَقَلِّدُونَ) ولا ضير على المسلم بل من واجب أن يستعمل هذه التسمية في التعبير عن تأييد الله تعالى لعيسى (عليه السلام) لأن ذلك نص قرآني، مع الوقوف عند ذلك وإيصال مدى هذه الحكمة لله تعالى ودون أن يكون ذلك من المسلمين تسليماً منه بما استقرت عليه عقائد النصارى المجمعية من مدى ومعنى روح القدس لأن فحوى الجملة وروحها ومقامها في القرآن لا يمكن أن يتحمل ذلك. وهي صريحة كل الصراحة بأن روح القدس الذي يؤيد الله به عيسى غير ذات وليس جزءًا منه أو صورة له بأي حال كما هو في تلك العقائد. والقرآن هو الضابط المهيمن على الكتب السماوية التي ينسبها أهل الكتاب إلى الله ويتبادلونها كما جاء صراحة في آية سورة المائدة: «وَأَنزَلْنَاهُ إِلَى الْمَقْدُومِ مُصَوَّرًا لِمَا بَيِّنُ الْمَكْتُوبُ وَمُحِيطًا عَلَيْهِ» فيما يقره هو...
الجزء السادس من التفسير الحديث

الحق وما يتناقض معه يكون معرفاً بصورة ما لفظاً أو معنى من وجهة العقيدة الإسلامية.

هذا، وننتمي على جملة «وأثبتت عبّسي أنّ رَحمَ Almighty في الآيات على أن في القرآن آيات كثيرة منها في سور ﻣَرَّ تفسيرها ومنها في سور آتية تذكر أن الله قد أتى النبيين الآخرين ومنهم سيدنا محمد ﷺ للنبيات وأرسلهم بالبيات وجاؤوا بالبيات. حيث يفيد هذا أن هذه الجملة ليست على سبيل حصر ذلك بعيسى (عليه السلام) وإنما جاءت في مقامها وبأسلوبها حسب ما اقتضه حكمة التنزيل وحسب. وأكثر ما ورد في صدّ الأنباء من ذلك ورد في معنى التعبير عن المعجزات الذي يتفق المفسرون على أن الجملة التي نحن في صددها عن ذلك أيضاً بالنسبة لعيسى (عليه السلام).

قلّ من كاتب عداوى لجبريل فإنّه نزل على قلبه يباذِة ذي اللّه مصّدقاً لِّمَا بّيِّن

يذّبح وهم下げ وذّبح الرمثي آل عبيدات [47] في الآية الأولى من هاتين الآيتين أمر رباني للفتوى بالرد على من يعلن عداءه لجبريل وتوكيد له بأن جبريل هو الذي ينزل القرآن على قلبه بإذن الله مصّدقاً لما سبقه من كتب الله وليكون بشرى وهدى للمؤمنين. أما الآية الثانية ففيها تقرر إنصاري بأن الله عدو للكافرين الذين يكون منهم من يعادى الله ورسله وحلاكته وخصوصاً جبريل وميكلال منهم.

تعليق على الآية

قلّ من كاتب عداوى لجبريل...

والآية التالية لها

وقد روى المفسرون(1) في سياق طويل روایات عديدة مختلفة في الصبغ

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري واِبن كثير وغيرهما، والطبري واَبِن كثير استوعبا جميع الروايات. والثاني ينقلها عن الأول تقريباً.
الوقائع متفقة في الجوهر في صدد الآيتين، منها أن فريقًا من اليهود سألوا النبي ﷺ أستمدة عديدة ووعدوه بأن يتابعوه إذا أجاب عليها إجابات صحيحة فأجابهم إجابات اعترفوا به، ثم سألوه عن نزل عليه بالوحي فقال جبريل فقالوا إنه عدونا وإن ينزل بالخسف والشدة وإن حال دون قتل بختصر فكان سبباً في حياتهم وتخريب هيكلاهم. ولو كان غيره الذي يأتيك لتابعناك. ومنها أن محاربة جرت بين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وفريق من اليهود قالوا له فيما قالوا إن جبريل عدونا وننزل بالخسف والحرب وإن ميكل سلمنا وننزل بالخصب. وأن جبريل وميكل عدونا لبعضهما وأن أولهما يقف إلى يمين الله وثانيهما إلى يساره فسفهما قائلًا كيف يكونان عدونكم وهما المقربان من الله، ثم نقل خبر المحاربة إلى النبي ﷺ فنزلت الآيتان.


(1) التاج ج 4 ص 36-37. 201
وهل تّوقع أن الآية الثانية قررت جبريل وميكال معاً في معرض إعلان عداء الله للذين يعادونهما في حين أن الروايات تذكر أن اليهود قالوا إن جبريل عدونا وميكال سلمنا وأن الحديث لم يذكر ميكال.

ومهما يكن من أمر فإن روح الآيتين ووردماهم في سياق جملة طويلة على اليهود واختصاص جبريل وميكال بالذكر يلهم أنهما نزلتا بسبب محاورة جرت بشأنهما مع اليهود وأن هؤلاء أعلنوا عداهم لهما أو لأحدهما فردت الآيتان عليهم كأنما تقولان: إذا كانوا أعداء لجبريل فليمونوا بغيظهم فهو الذي ينزل بالقرآن على قلب النبي وله هو ميكال صاحبه حظوة عند الله وآن معاداتهما هي كمعاداة الله وكرهه ومجلبة لعدائه.

ووضحاً من هذا أن الآيتين جزء من السلسلة والمبادئ أن الحادث وقع في أثناء نزول السلسلة وبعد نزول حلقاتها الأولى فتضمنت الآيات الرد عليهم والله أعلم.

هذا، وأسلوب الآية الأولى أسلوب توكيد وتضمين للنبي والمؤمنين كما هو المتباور منه. وهذه أول مرة يرد فيها ذكر جبريل بصراحة، وأنه هو الذي ينزل بالقرآن على قلب النبي. أما قبل ذلك فقد ورد بتعبير الروح الأمين في سورة الشعراء والروح القدس في سورة النحل. وجزيل لفظ معدول أو مورد عن جبريل المؤلفة من مقطعين (جبراً و.lambda) والمقطع الثاني يعني الله في اللغات العربية القديمة. وفي تفسير الطبري ما يفيد أن هذا مفهوماً كذلك عند أهل التأويل من أصحاب رسول الله وتابعينهم. وهكذا يكون منحنى الاسم جبر الله أو قوة الله وقد ورد ذكره في الأنجيل يوصفه ملك الله الذي بشر جزريا بابته يحيى. وأسلوب ذكره هنا يشعر ببعض مقامه عند الله وهذا ما يشعر به أسلوب ذكره للمرة الثانية في آية سورة التحريم التي نزلت في ظروف أزمة وقعت بين النبي ونسائه وهي: إن نُثبُ من الله فقد صَمَّتْ قلوبكم وَإِن تَظْهَرُوا عَلَى الْيَدِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ مَولَاهُ وَجَرِيرُهُ.

(1) انظر الإصلاح الأول من إنجيل لوقا.
وسَبِيلٌ الأَبْدِنِينَ وَالْمَلِائِيْكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهَرَهُمَّ(١). ولقد ورد ذكر نزول الروح والملائكة ليلة القدر في سورة القدر. وأوردنا في سياق ذلك ما رواه المفسرون عن أهل التأويل من تأويل الروح بجبريل، واستنتجنا من ذلك أنه عظيم الملائكة. وقد ورد في نفس المعنى في آيات المعارج (٤٢) والنبأ (٨٧). وهناك أحاديث عديدة تذكر أن جبريل هو الذي كان ينزل عادة بالقرآن وبأوامر الله على النبي. وقد أوردوها بعضها في مناسبات سابقة.

وميكال أيضاً يذكر هذا للمرة الأولى والوحيدة، وهو أيضاً معرّف أو معدول عن ميكال. وقد ورد اسمه في حديث نبوي رواه أبو سعيد الخدري جاء فيه: «ما من نبي إلا وله وُزِيران من أهل السماء ووزيران من أهل الأرض فامّا وزيراً من أهل السماء فجبريل وميكال وأما وزيراً من أهل الأرض فأبو بكر وعمر»(١).

والمرجح وهو ما تعضده الروايات أن اسم جبريل وميكال كانا يذكرا في الأوساط الكتابية اليهودية والنصرانية وأن العرب قد عرفوها بوصفهما من كبار ملائكة الله المقربين عن طريق هذه الأوساط قبل نزول القرآن، وقد عربوا اسمهما في صيغة عربية قبل ذلك أيضاً على ما هو المعتاد.

وتعبير «نزُلَ عَلَيْكَ ذُنُفٌ أَيْلُوهُ» قد ورد في آيات سورة الشعراء هذه: «ذُنُفٌ يَأْتِيكَ» وقد ورد في مناسبة وردت في سياق تفسير هذه الآيات بما يشيئ التكُرار هنا بمناسبة ورد مثل هذا التعبير في الآية الأولى من الآيتين اللتين نحن في صددها، هذا بالإضافة إلى شرحتنا لمدى الوحي الرباني الذي كان ينزل على النبي في سياق سورة القيادة.

ولقد أورد المفسرون ابن كثير والقاسمي في سياق الآيتين بعض أحاديث نبوية، ومنهما أوردت الأول حديث عزاء إلى صحح البخاري عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺّ مْنَ عَادَى لَيْلًا وَلِيْلًا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالحَرب»، ومنها أورده الثاني حديث عزاء كذلك إلى البخاري عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺّ إن الله ﷺّ»(١).

(١) التاج، ج ٣ ص ٢٨١.
يقولُ من عادٍ لِي وَلِيًا فَقُدْ أَذَنُّهُ بِالحَربِ وَمَا تَقُرْبُ إِلَيْ عَبْدِي بَشَيءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَثَالَةً مَا افْتَرِضَتْ عَلَيْهِ وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَقُرْبُ إِلَيْهِ بِالنَّوافِل حَتَّى أَحْيَاهُ فَإِذَا أَحْيَاهُ كَنَّتْ سَمَعهُ الَّذِي يَسْمَعُهُ بِالنُّبِئِ الَّذِي يَصِرُّهُ بِهِ وَذَٰلِكَ الَّذِي يَبْطِشُ بِهَا وَرَجْلُهُ الَّذِي يَبْطِشُ بِهَا وَإِنَّ سَأَلَنِي لَأُعَاذِنُهُ وَلَنْ أَعِذَّنَهُ لَأُعِذَّنَهُ وَمَا تَرَّدَّدَتْ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعْلُهُ بَرَدَّدٌ عَنْ نَفْسِهِ أَحَدَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أُكْرِهُ مَسَاءَتَهُ(1).

واللإبادِر أن المفسرين أوردوا ما أورده في في الآية الثانية من وَلَقَدْ آتَيْنَا إِلَيْكَ الْعَلَى بِالْطِّبْيَةِ وَمَايُكْثِرَ الْيَدُ إِلَّا الْفَتِيَّوْنَ (2) أوَلَمْ يَعْلَمَ آيَاتِنَا وَلَكِنْ لَعَلِّيَاتُهُمْ رَأَيْتُهُمْ وَلَمْ يَأْتِهِمْ فِي الْأَيَاةِ لِيَكُونِي مَطَارِدَهُمْ فِي الْحَكْمَةِ المُنْبِعَةِ فِيهَا تَطَمِّنُ الْمُؤْمِنِينَ المخلصين وتَبَيَّنُهُمْ وَرَحَّلَهُمْ وَرَسَلَهُمْ وَلَتَبَيَّنُوا النَّقْصَاتَ الَّتِي فَيْنَ مَعَهُمْ وَهُمْ رَأَيْتُهُمْ وَلَمْ يَأْتِهِمْ فِي الْآيَاةِ لِيَكُونِي مَطَارِدَهُمْ فِي الْحَكْمَةِ المُنْبِعَةِ. [99:101]

(1) نَبِيُّ وَرَفَضَ وَنَفْضَ وَتَرَكَ.

تعليقات على الحلقة الثامنة
من سلسلة الآيات الواردة في هذه السورة في اليهود
في الآية الأولى تقرير وجه الخطاب فيه إلى النبي ﷺ بأن الله أنزل إليه آيات القرآن بينات واضحة وأن الفاسقين المتمردين على الله الذين خبثت نياتهم

(1) هذا الحديث ورد في النجاح برواية البخاري والإمام أحمد ج 5 ص 188 و 189 وترجم أن الحديث الأول هو جزء ملتبس من الحديث الثاني والله أعلم.
وسأحكاهم فهم فقط الذين يكفرون بها لأن فيها من الهذي والحقيق والوضوح ما لا يمكن أن يكابر فيه ذو نية حسنة ورغبة صادقة.

وفي الآية الثانية سأوال تنديدي يتضمن التقرير بأنهم كلما عاهدوا عهداً نقضه فريق منهم وتجاهلهم، بل إن ذلك داب أدركهم لأن إيمانهم بالله ضعيف وإو فلا يبالون بنقض ما عاهدوا عليه باسمه.

وفي الآية الثالثة تقرير إخباري بأنهم لما جاءهم من عند الله رسول مصدق لما معهم تجاهل فريق من أهل الكتاب كتب الله ونبذه وراء ظهرهم كأنهم لا يعلمون من حقائقه شيئاً.

وحدة {بَيْنَ فِرِيقٍ مِّنِّ الَّذِينَ أَتَوَىَ الْكِتَابُ كَيْبَتَ أَنْثَوْرَ آيَاتٍ تُظْهَرُهُمْ} تحتمل أن يكون الكتاب الذي نذرو هو القرآن كما تحتتم أن يكون كتاب أهل الكتاب الذي يأمرهم بما جاءهم به الرسول مصدقناً لما معهم أو الذي يعرفون منه صفات هذا الرسول وخبر رسالته وهم مأمورون فيه باتباعه. والاحتمال الثاني هو الأوجه حيث تستحكم به الحجة عليهم وهو ما رجعه غير واحد من المفسرين(1).

و الجمهور المفسرين متفقون على أن ضمائر الجميع في الآيتين الثانية والثالثة عائدة للمجاهد ويسبيل حكاية موقفهم من رسالة النبي والقرآن.

فالآيات والحالة هذه حلقة ثامنة من السلسلة، وفهوها الذي يمثل إجمالاً ما وصف به اليهود وواقفهم في الآيات السابقة يؤيد ذلك.

ولقد روى الطبري عن ابن عباس أن ابن صورية الحبر اليهودي قال لرسول الله ﷺ: {يا محمد ما جئتنا شيء نعرفه وما أنزل الله عليك من آية بينة فتتبعك بها} فأنزل الله الآية [99] والرواية ليست واردة في كتب الصحابة. والآية مسجدة في السياق حيث يسوغ الترجيح بأنها لم تنزل لحدتها في مناسبة قول اليهودي.

ويتبادر لنا أنها بمثابة تمهد لما احتوته الآيات التالية لها ولدمغمها باللفس لأنه لا

(1) انظر تفسير الخايز وابن كثير والطبري والطبرسي والبغوي.
يقف المواقف المذكورة بها إلاّ الفاسقون. وهذا لا يمنع أن يكون بعض اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم معروفة لا رواية عن موقف من مواقف حجاجهم ولجاجهم.

ومما أوردته المفسرون في صدد العهد الذي نبى فيه فريق من اليهود المذكور في الآية الثانية أنه العهد الذي أعطوه الله تعالى بأن يعملوا ما في النور وهم جملة ذلك اتباع كل نبي يدعوه إلى الله وعṣرونه ومن جملتهم النبي محمد صلى الله عليه وسلم مكتوباً عندهم على ما جاء تقريره في الآية [157] من سورة الاعرف، وقد رواه أنهم قالوا للنبي حينما ذكروه بهذا العهد: إن الله لم يعهد إلينا فيك شيئاً ولم يأخذ لك علينا عهداً.

وهذا وجه وتمشى مع التقريرات القرآنية فيما هو المتضاد.

وعن المحتمل أن تكون الآية الثانية بسبيل ربط غاب اليهود بحاضرهم حيث أرادت القول إن في كل وقت يأخذ الله عهداً على بني إسرائيل أو يعهدهم فيه الله على عهد ينسبه فريق منهم وإن هذا كان شأنهم في الغابر وهو شأنهم اليوم.

وفي حالة صحة هذا الاحتمال كما نرجو تكون كلمة فريق في الآية بالنسبة للحاضرين شاملة لجميع اليهود. ونسنا نرى ورد كلمة (فريق) في الآية الثالثة ناقصةً لهذا الاحتمال على ضوء التقريرات القرآنية التي مرت والتي تسبب الكفر والجهود إلى عامة بني إسرائيل الحاضرين. على أن المحتمل أنه أريد بذلك استثناء الذين آمنوا وصدقوا منهم على ما ذكرناه وأوردنا الآيات الدالة عليه في نبذة سابقة عقناها على أسباب تكر اليهود للدعوة المحمدية. وجملة: «فلكل أكرههم لا يؤمنون» في الآية الثانية على كل حال تفيد أن النابذين هم الأكثر.

وتأتيما ما نقول السُيِّطِيْنُ على ماك سُلَيْمٌ (1) وما حاضرُ سُلَيْمُونَ وليكن السُيِّطِيْنَ كفروا يعِّمرون أَلَّا يَحْبَرُ وَما أُرِىَّ على المُسْتَجِبِينَ (2) يَبِيلٍ (3) هنُورُ وَمُدُورُ وَما يَلُونُ مِن أَحْدِ مَحِينٍ يَفْلُؤُ إِنَّمَا يَجِينُ فَسَةً فَلَا كَفُورُ فَيَصْلُمُونَ وَتَحْسُوْا
ما يَقْرَبُهُمْ وَلَا يَقْرَبُواْهُمْ وَلَا يَلْعَبُوهُمْ وَلَا يَقْمَعُونَهُمْ، وَلَا يُكَيْسُوهُمْ وَلَا يَقْرَبُوهُمْ وَلَا يَلْعَبُوهُمْ وَلَا يَقْمَعُونَهُمْ. (4) 
وَلَيُبَيِّنَ لَكُمُ أَنَّ مَنْ شَارَّكَ بِهِ أَنْشَسُهُمْ (5) \*وَلَاتُمُّونَ أَوْلَىَّ الْمُتَّقَىَّاتُ ﷺ \*وَلَاتُمُّونَ أَوْلَىَّ الْمُتَّقَىَّاتُ ﷺ [102 - 103].

1) ما تئلو الشياطين على ملك سليمان: ما كانت تئلوه في عهد ملك سليمان.

2) وما أنزل على الملكين: ما ألهمهم وما تلقوه.

3) بابل: اسم مدينة كانت عاصمة ملك الكلدانيين في العراق الذين كان منهم الملك يعود نصراً المشهور باسم بختنصر الذي نصرف دولة اليهود في القدس ودمرها وسبي أهلاها.

4) خلق: نصيب وحظ.

5) شروا بله أنفسهم: بإعما بله أنفسهم.

6) لمثوبة: الجملة بمعنى أنهم لو أمنوا واتقوا كان ثواب ذلك من عند الله هو خير لهم.

تعليق على آية

(وَأَنْبِعَاءُواْ أَنَّمَا تَقُولُونَ عَلَى مَلِكٍ سَلِيمَانٍgraphics."
والآية التالية لها

وهما الحلقية الناسعة من السلسلة واستطراد

إلى هاروت وماروت والسحر وحقيته وحكمه

جمهور المفسرين على أنه ضمير (وأنباعوا) عاند لله، وآيتان معطوفتان

على ما قبلهما الذي فيه تنديد بأفعال اليهود وأقوالهم مما فيه تأييد لذاك. وهكذا تكون الآيتان حلقة ناسعة من السلسلة. ولقد روى الطبري عن أهل التأويل في
نزل الآية الأولى روايات عديدة منها أن اليهود سألوا النبي ﷺ عن السحر وجادلوا وزعموا أن كتب السحر مروية عن سليمان. ومنها أنهم لما سمعوا النبي ﷺ يذكر أن سليمان من أنبياء الله تعجبوا وأنكرعوا وقالوا ما كان سليمان إلا ساحراً وأنه كان يضطرب الإنسان والجن والريح. والروايات طويلة، وما تقدم خلاصة لها وليس شيء من الروايات واردًا في كتب الصحاح، ويلحظ أن الآية الأولى لم تقتصر على نسبة السحر إلى سليمان وأن الآية الثانية منسجحة مع الأولى وأن الآتيين بسبيل التنديد باليهود لأنهم اتبعوا ما تعلوه الشيطانين عن السحر ونسبو إلى سليمان، واتبعوا كذلك أعمال السحر التي يعدها هاروت وماروت. وهذا ما يجعلنا نتوقف في الروايات كسبب لنزول الآية وترجح أن الآتيين استمرار في حكايته أفعال اليهود وانحرافاتهم والتنديد بهم، ويجوز أن تكونا نزلنا لحدثهما كحلقة جديدة، ويجوز أن تكونا نزلنا مع الآيات السابقة ونحن نرجح هذا وقد تضمنت الآتين تقرير كون اليهود لم يقفوا عند نقض كل عهد، وعند نذب كتاب الله وجوهر رسالة رسوله محمد ﷺ الذي جاء مصدقًا لما معهم مع معرفتهم صدقه، بل أتبعوا ما كانت الشيطانين يتلونه منذ عهد سليمان وأقوالهم وأفعالهم المأثيرة التي كانوا يعلمون بها السحر. ونسبوا ذلك إلى سليمان كذباً فنسبوا بذلك إلى الآخر لأن أعمال السحر من الكفر. واتبعوا كذلك ما يتلو الملكان هاروت وماروت في بابل اللذان كانا يعلمان الناس السحر أيضًا والذان كان مع ذلك لا يعلمهم أحدًا إلا بعد أن يقولوا له إنا أو إنما نعلمه فتنة وامتحان ويحذراه من الكفر ثم يعلمون منهما بعض الأعمال السحرية التي منها ما يفرق بين المرء وزوجه والتي تضر المؤمنين ولا تنفعهم وأن لا يضر مع ذلك أحدًا إلا بإذن الله.

فاليهود اتبعوا ما يتلو الشياطين وماروت وماروت وهم يعلمون أن الذي يسير في مثل هذه الطرق والأساليب مستحق لخزى الله وعذابه ومحروم من رضاه في الآخرة. ولبس ما باعوا به أنفسهم. في حين أنهم لو آمنوا وصدقوا برسالة النبي ﷺ وأيدوا الحق واتقوا الله في أعمالهم وأقوالهم ووافقهم لكان ذلك خيراً ووسائلة قريب وثواب لهم عند الله.
والآيتان قويتاً التعبير والتذكير وقد رجعتنا أنهما في صدد اليهود السامعين المشاعرين. وينطوي فيهما والحالة هذه أن من هؤلاء من كان يتعاطى السحر ويعزوه إلى سليمان وهاروت وماروت. ولقد أوردنا في تفسير سورة العلق حديثًا ذكر فيه اسم ساحر يهودي اسمه لبيد بن الأعصم في زمن النبي ﷺ مما فيه تأييد لذلك.

ولقد أوردنا في سياق تفسير سورة طه نصوصًا من أسفار العهد القديم فيها حكاية عن الله في شجب السحر والعراقة والنهي عنهما ورجم من يتعاطاهما وبهذا يستحكم التذكير الذي تضمنته الآيات باليهود.

وفي تفسير الطربي وغيره بيانات كثيرة مزعزة إلى ابن عباس وغيره في صدد السحر الذي كان ينسبه اليهود إلى سليمان متفقة المدى على اختلاف في الصيغ خلاصتها أن الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء ويوحون بما يسمعونه إلى الكهان ويزيديون عليه أكاذيب كثيرة وأنهم كانوا يعلمونهم السحر أيضاً. وأن الكهان كتبوا ذلك وفسوا في الناس حتى علم به سليمان فصادر هذه الكتب ودفنه تحت عرشه وأنذر كل من يتعاطى السحر ويعرض أن الشياطين يعلمون الغيب بالقتل. فلما مات سليمان جاء شيطان إلى الكهنة فقال لهم إن ما أريد أن أذكروا على كنز لا ينفد فإن سليمان إما كان يضبط الناس والجن والريح والطير والوحش بالسحر. وإن كتب سحره مدفونة تحت عرشه فحوروا فوجدوها وصاروا يتناولونها ويتعاطون السحر على أن ذلك من صنع سليمان وظلوا على ذلك إلى زمن النبي ﷺ.

ومهما كان من أمر هذه الروايات فإن الآية الأولى قد تضمنت حكايته ما كان من تعاطي اليهود السحر ونسبه إلى سليمان. وإن المتبدد أن ذلك مما كان متداولًا في أوساط بني إسرائيل ومنما كان يسمعه العرب أو بعضهم منهم وفي صدد هاروت وماروت نقول إن في تفسير الطربي وغيره أحاديث وروايات وبيانات كثيرة في ذلك. من ذلك أن اليهود كانوا يزعمون بالإضافة إلى زعمهم أن سليمان كان الأجزاء السادس من التفسير الحديث
يعلم السحر ويعلمه أن جبريل وميكال أيضاً كانا يعلمانه. وهناك من قرأ لأم الملكين بالكسر وقال إن اليهود عزوا السحر إلى داود أيضا حيث يكون الملكان هما داود وسليمان، وأن العبارة القرآنية بسبيل نفي السحر وتعلمه عنهما أو عن الملكين جبريل وميكال ونسبة السحر وتعلمه إلى رجلين من البشر كأنى في بابل وهما هاروت وماروت ومن ذلك أن نعت هاروت وماروت بالملكين هو على سبيل التشبيه لأنهما كانا يظهران الصلاح ويعلمان الناس السحر بعد تحذيرهما فشهدوهما بالملائكة أو لأنهما كانا صاحبيان سمات ووقار فشهدوهما بالملوك على اختلاف قراءة اللام بالفتح أو الكرس.

وإلى هذا فهذه أحاديث عديدة مختلفة الصيغ والطرق متفقة المدى معروفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم من نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنَّ آدمَ عليه السلام لمْ آهَبَهُ اللهُ إلى الأرض قالت الملائكة أي رب إنَّا نجعل فيها من يُفْسِدُ فيها ويُفْسِدُ أَلْيَمَا وَحُنْثُ سَيَسْحَرْ يُحِمَّدَكَ وَيُقْدِسَ لِكَ قَالَ إِنَّيْ أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ (7)". قالوا ربنا نحن أطلوع لك من بين آدم، قال الله تعالى: هلموا ملكين منكم حتى نُهِبِطُهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان. قالوا: نحن هاروت وماروت. فأهبطا إلى الأرض وَمُلَّثَت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءتهما فقالا: لا والله حتى نتكلما بهذه الكلمة من الإسراع. فقالا: والله لا نشرك به شيئاً أبداً. فذهبت عنها ثم رجعت بصيغة تحملها فسألاها فقالت: لا والله حتى نقتلا هذا الصبي. فقالا: لا والله لا نقتله أبداً. ثم ذهبت ورجعت بقدح خمر تحملها، فقالا: لا والله حتى نشربا هذا الخمر، فشربا فسكونا فوقعنا عليها وقتلا الصبي. فلما أفاق قالا: أنت المرأة ولهما متلكما شئت أن تكتب عيني إلا أدى فعلتمها حين سكرتما فخياً بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا. وعقب ابن كثير على هذا الحديث الذي نقله عنه بقوله: هكذا رواه ابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه.

هو حديث صحيح كل رجله ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير، وأورد ابن كثير صيغة أخرى فيها نوع العذاب وهو أن الملكين جعلا في بكرات من
سورة البقرة الآيات: 102 - 103

حديد في قلب مملوءة ناراً. وهناك رواية تذكر أن الذي أمر بحبسهما وعذابهما في بابل هو سليمان. وبعض الصيغ أن الملاكَةُ لما اعتزوا قال لهم الله إنه رُكِب في بني آدم الشهوات فيها يقعون في الآثام فقالوا لو ركبها فنبا لما وقعتا فيها فركبها في أثين منهما هما هاروت وماروت وأهَبَتَهما إلى الأرض فأثماً مع المرأة وارتكبا الآثام الأخرى.

وأيضاً حيث طويل يرويه ابن كثير عن عائشة جاية فيه: أن امرأةً من أهل دومة الجندل جاءت إلى بها عقب وفاة النبي ﷺ وكانت تريد أن تقضي عليه أمرها وتستعين. فأفصح عنها وهي تبني خائفة أن تكون أثساً وخلاصت أنه زوجها غاب عنها فذهب إلى عجوز ساحرة لتعميه إلى بها فأذكتها كلب أسود وركبت مثله فلم تلبث أن وصلت إلى بابل ورأيتا هاروت وماروت لمعلقين من آرجلهما وطالت منهما أن يعبدها السحر فقال لها إنما نحن فتنة فلا تغفر وارجع فأذكتها وظلت تعلَّم عليها حتى علماً بعض أعمال السحر حيث جعلها تبذر حباً فنشيط فتحصده فتخبَّزه في يوم واحد.

وليس شيء من هذه الأحاديث والروايات التي اكتشفها بما أوردها منها - لأنها متماثلة - وارد في الصحابة، وفيها ما هو ظاهر من الغرائب التي توجب التحفظ والتوقف. والصيغ الأولى لا تنطبق على فحوى الآية حيث لا تذكر تعليم هاروت وماروت السحر للناس والتليف في الصيغة الأخيرة واضح. ولقد أورد ابن كثير الذي لخصته عن الروايات قولةً عن سالم بن عبد الله بن عمر جاء فيه أن المروي عن أبيه ليس مروياً عن النبي ﷺ وإنما هو مروي عن كعب الأحبار. ثم قال وسالم أثبت عن أبيه من نافع عن مولاه. وقال المفسر القاسمي عن جميع الروايات إنها من قصص القصصيين واختلاف اليهود. وأورد هذا المفسر أقوالاً للرازي وابن حزم وأبي مسلم فيها تنفيذات قوية في بطولان صحة نسبة السحر وتعليمه إلى الملاكَة نقلًاً ووضعًا. و الكلام السيد رشيد رضا في الموضوع في تفسيره متطابق إجمالاً مع ذلك. ومهمهما يكمن من أمر فالآياتان هما بسبيل حكايتهما ما كان يتعاطاه اليهود من أعمال السحر ومزاعمهم وتكذيبهم لمهمة والتبديد بهم. وما جاء عن هاروت وماروت.
الجزء السادس من التفسير الحديث

212

جاء استعداداً، وما دام أنه ليس في ذلك أثر نبوي صحيح فالأولى الوقوف عند ما وقع عند القرآن وعدم الأبوه للأخبار غير الوضوح التي فيهما ما فيها من غريب، وإن كانت تدل على أن ما جاء فيها وبخصوصة هارون وماروت كان مما يتناول عند سمعي القرآن من عرب ويهود فاقتضت حكمة التنزيل الاستطراد إلى ذكرهما على سبيل تدعيم التندب لاليهود الذين يتبعون ما عرف عنهما من أعمال السحر.

والمنبه أن الأسمين معرابان عن لفظين أوتينين ومنعه أنهما معرابان بصيغتهما قبل نزل القرآن وفي هذا توثيق لما قلناه من أن خبرهما لم يكن مجهولاً والله تعالى أعلم.

والآيتان وإن كانتا في صدد اليهود وآثامهم ومواقفهم فإنها تطويوان على تلقين مستمر المدى شأن الفصول السابقة والقصص القرآنية عامة. ومن هذا التلقين أنه لا يجوز للمؤمنين أن يعتقدوا أن السحر يضر أحداً بغير إذن الله، وأن الذين يتعلمون آثامهما عند الله ولن يكون لهم حظ ونجا في الآخرة.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآيتين بعض الأحاديث المتساوية مع هذا التلقين منها حديث رواه أصحاب السنن جاء فيه: "من عقدَّ عقدة ونفتَّ فيها فقد سحر" وحديث رواه الإمام أحمد عن جندبة الأزدي قال: "قال رسول الله ﷺ: "سحر نشب" وحديث رواه البخاري عن بعجلة قال: "كتب عمر بن الخطاب أن أقطعوا كل ساحر وساحرة فقالت ثلث سواحرين وهكذا حديث رواه الخمسة ذكر السحر فيه بعد الشرك من جملة الموبقات السبع التي نهى النبي ﷺ عنها حيث روى أن النبي قال: اجتني الصبي الموبقات، قالوا: وما هن؟ يا رسول الله قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكرمل الزنا وأكمل مال البيت، والتوالي يوم الزحف، وذبَّب المحصنات المؤمنات الغفلات".

وقد يكون من الحكمة في ما أعدهته الآيتان والأحاديث أن الناس إذ يرجعون إلى السحرة لتحقيق مطالب ليست في نطاق الجهاد الإنساني العادي، وإذ يتعاطى

(1) الناجج ٤ ص ٨١.
السحرة السحرة بلرغم أنهم قادرون على تحقيق تلك المطالب يكون الأولون قد
نصرفوا في مطالبهم على الله عز وجل الذي هو وحده قادر على تحقيق تلك
المطالب والذي لا يجوز لمؤمن أن يرجع في تحقيقها إلى غيره ويكون ذلك منهم
في معنى الشرك بالله ودعاء غيره. ويكون الآخرون قد ارتكسا في ما فيه الكنك
التدجيل والضرر الخلقى والحسي والتشجيع على ذلك للانصراف عن الله عز
وجل ودعاء غيره.

وفي كتاب التفسير وبخاصة ابن كثير است掼اد مسبح في السحر وأنواعه
وصورته وحقيقةه وآثر وحكمه وأقوال المذاهب الإسلامية فيه. والمستفاد منها(1): أولاً: إن حقيقة السحر وأثرها من المسائل الخلافية في المذاهب الإسلامية
حيث يذهب المعتزلة والشيعة إلى أنه لا حقيقة له، وكونه تخيلًا ونموهًا وشوعة،
وحيث يذهب أهل السنة إلى أن له حقيقة وآثراً ولكن أثره لا يكون إلا بإذن الله،
وكلا الفريقين يستند إلى النصوص القرآنية. وقد نبه ابن كثير على أن أبا حنيفة
يذهب المذهب الأول ويقول إنه لا حقيقة للسحر.

وليس في القرآن نص صريحة بحقيقة وأثره إلا جملة: فَإِنَّمَا يُصْلُهُمْ مَنْ هُمُّا يَقْبَرُونَ
وأثره إلا الحديث الذي رواه الشيخان عن عائشة في حادث سحر النبي ﷺ، والذي
أوردنه في سياق تفسير سورة الفلك. ولقد قرأنا لابن كثير تخرجاً للنص القرآني
المذكور إثناً يقول فيه إن الساحر يجل لزوج من الزوجين سواء من الزوج الثاني
وسو القلبه في يؤدي ذلك إلى القراص. ولا يخلو هذا من وجاهة فيما نرى، ويسق
مع مذهب أبي حنيفة والمعتزلة والشيعة. ولقد علقنا على حديث حادث سحر
النبي ﷺ بما فيه وضع الأمر في نصابه المتباور لنا إن شاء الله بما يغيى عن التكرار.
وثانياً: إن حكم السحر مختلف فيه حيث ذهب بعضهم إلى أن تعلم السحر
لذاه غير محظور شرعاً إذا كان لأجل اتفاؤه أداه ولم يعمل به، وحيث ذهب بعضهم

(1) انظر أيضاً تفسير الزمخشري والطبري فيما مشاركنا في تفسير ابن كثير.
إلى أن ذلك محرمًا شرعًا وأن الاعتقاد بحله كفر.

وفحوى الآيتين اللتين نحن في صددهما والأحاديث التي أوردناها في جانب الرأي الثاني فيما يتبادر لنا.

وثالثًا: إن معظم أئمة المذاهب متفقون على كفر الساحر المسلم ووجب قتله إذا لم يتب دون الساحر الكافر إلا إذا أدى سحره إلى قتل نفس، وأنهم متفقون كذلك على تكفير من يراجع السحرة ويطلب منهم تحقيق مطلب هم ولم يقل أحد بقته.

والظاهر أن الذين ذهبوا إلى قتل الساحر قد أخذوا بحديث الإمام أحمد الذي أوردوه قبل. أما كفر من يراجع الساحر فليس فيه نص صريح قرآني أو نبوي ويكون والحالة هذه متوطناً باستحلال ذلك إلا أن يكون القائلون قد فاسوا هذا على حالة من يراجع عزيفة أو كاهناً حيث روى مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ محدثًا جاء فيه: «من أتى عزيفة أو كاهنًا فقد صلى ف广大و فقد كفر بما أنزل على محمد» (1). وقد يكون القياس وجيهاً، ولقد أورد مؤلف التاج صيغة أخرى لهذا الحديث رواها الإمام أحمد جاء فيها: «من أتى عزيفة فسألته عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» (1) ووضوح أن هذا النص يتناقض مع نص الكفر الورده في الصيغة الأولى، ويظهر أن الذين قالوا بالكفر لم يأخذوا به، والله تعالى أعلم.

(1) يأتيناهَا اليدينِ، فاتمنوا لا تقولوا رعينا (2) فقولوا انظروا (3) واسمعوا

وللصحيح عقدًا أليس ما وردَّتَهُ اليدين كفرًا من أهل الكتاب ولا الشريعة أليس عليه من حذر من رقيقكم وآلهته عجزت ي/^ضم[^ه] من ذلك، وأنت إلى الفصل أعظيم (4) ما من شيء أو شخصها (5) تأتي على جسمهها أو مثليها ألم تعليم أن الله على كل شيء قدير (6) ألم تعليم أن الله لم لاك الكتاب ولا الأشياء وما لحكم من

(1) التاج ج 3 ص 301.
سوره البقرة الآيات: 110 - 114

(1) راعنا: ارعننا سمعك أو راقبنا وهي من الرعاية أو المراعاة.

(2) انظر إلينا.

(3) ننسها: قبل إنها من النساء، بمعنى نجعل حافظها أو ذاكرها ينسى.
وقيل إنها من الإنسان وهو التعليق والتأجيل، وقرئت نسحتها ونسأهة ونسكها
أيضاً: أي نسكي إياها.

تعليق على الحلقة العاشرة
من سلسلة الآيات الوردة في
السورة في اليهود

في الآيات انتقال استرادادي عن اليهود إلى خطاب المؤمنين مما هو
ممايل للحلقة الخامسة ومضايئها واضحة الدلالة على أنها متصلا بموافق
يهود وأقوالهم، وقد احتوت بعض صور من موقفهم ودسايسهم وعباراتها
واضحة.

وقد روى المفسرون
(1) في صدد الآية الأولى أي [104] ولفظ (راعنا) الذي
جاء فيها أن هذا اللفظ كان للفظ شتيمة عند اليهود أو أن اليهود كانوا يخلطون بين

(1) انظر تفسير الآية في الطبري وابن كثير والخزائن.
معناها من الرعاية والرعاية وبين مشابههما اللغز هو (الرعاة) فكانوا حينما يسمعون المسلمين يخطبون النبي صلى الله عليه وسلم وهو من أساليب الخطاب المعتادة يتخذون ذلك موضوع تشكيك وسخرية، فأمرتهم الآية الأولى بالكف عن استعمال هذا اللفظ واستعمال اللفظ البديل وهو انظر إلينا. والرواية لم ترد في كتب الصحيح ولكن روح الآية قد يريد ان تفهمها فحصتها. وفي سورة النساء آية تذكر أن اليهود كانوا يخطبون النبي صلى الله عليه وسلم (راعانا) ويلعونه بعد أن استهدفهم ليؤدي ما يعانون حقًا من الغمز والسخرية والنعت بالرعونة وهي هذه: فمن الذين هاجروا و fgkهم عن مواصيعهم ويفتولون مصممًا وعصبًا وأشعثهم عبر مستوى ورعانًا يسرعونه وفطبهم في الذين ورائهم قالوا: نعمًا وأطمأنتهم وأفسروهم لأنهم يريدون أن يفعلوا مثله فأردوا اللهم أ阜 رفعهم إلا قليلًا. وما روي أن سعد بن معاذ زعم أحد أهل البيت إلى خبر اليهود ومقدمهم من ترديد الكلمة فقال لهم: يا أعداء الله هل تعلمون لعنة الله والذين وصيبي بيدل لست سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضرم عنقه. فقالوا له: ألست أنت تقولونها له؟

وقد روى المفسرون(1) في صدد الآية الثالثة أي الآية [106] أن المشركين أو اليهود كانوا يغمزون النبي صلى الله عليه وسلم في المسلمين نحوه بقولهم: إنه يأمر بالشيء ثم ينهى عنه وأن هذا ليس هو شأن الأنباء. فاحتمت الآية رداً عليهم حيث تضمنت تقريراً رديًا بأنه ليس من غير الجائز الله أن ينسى آية بآية أو يجل حكماً ويبدل بآخر أو ينسي أحداً آية من آياته بقصد نسخها ورفعها. فإن له ملك السماوات والأرض وله الأمر من قبل ومن بعد. ولقد يأمر في وقت بأمر ثم ينسخه أو يستبدل به آخر أو ينسبه بذا لمقتضيات الحوادث والظروف. وهو شيء طبيعي لا ينبغي أن يكون مخلًا للاسترغاب ولا مجالاً للدنس، والساعم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله له ملك السماوات والأرض وهو على كل شيء قادر، وليس لأحد من دونه ولن ننصير؛ وقد جاء هذا بصيغة السؤال الذي يتضمن التقرير والتوكيد.

(1) انظر تفسير الآية في تفسير الخازن والنسفي والقاسمي.
هذه الرواية لم ترد كذلك في الصحاح ولكنها متسقة مع فحوى الآية، مع التنبيه على أن رواية كون العمز من اليهود أوجه من كونه من المشركين، فلم يكن في المدينة مشركون يجرون على مواجهة النبي ﷺ بذلك، وفي شرح الآيات التالية ما يدعم ما قلنا إن شاء الله.

ويبادر لنا أنه جرى في ظروف نزول هذه الفصول حادث ما من نسخ أو تبديل أو إنساء في أوامر النبي ﷺ أو آيات القرآن فنشأ عنه بعض القيل والقال ووجد اليهود فيه مجالاً للدس والتشكيك فاحتفظ الآية رداً وتنديداً. وننبه على أننا لم نطبع فيما أطلعنا عليه في رواية في حادث معين بالذات ولمها كانت السلسلة التالية لهذه الآيات تحتوي في قسمها الأخير بي الآيات [142 - 150] إشارة إلى تبديل سمت القبلة عن المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام وإلى ما كان بسبب ذلك من اعتراض اليهود ودسهم فما يرد على البال أن يكون بين ما احتوته الآية وبين هذا الحادث صلة ما. ولا ندري إذا كان تعبير كَانَتْ ذَينَاءِ أَوْثُنِيهَا وما يمكن أن يضعف هذا الخاطر. غير أن الأسلوب القرآني من جهة والإطلاق في التعبير من جهة أخرى قد يساعدان على تصويبه. وهذا بالإضافة إلى أن علماء القرآن يعتبرون تبديل سمت القبلة مما يدخل في نطاق المنسوخات القرآنية.

وقد روى بعض المفسرين أن الآية [108] موجهة إلى اليهود لأنهم طلبو من النبي ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء (1) روى بعضهم أنها موجهة إلى المشركين الذين سألوا أن يأتيهم النبي ﷺ بالله والملائكة وأن يفعِّل لهم الأنهار ويجعل جبل الصفا ذهبًا (2). وروى بعضهم أنها موجهة إلى المسلمين لأن واحدها منهم

(1) انظر الإفتاء للسيسيه ﷺ ص 22، وانظر أيضاً تفسير الآية في تفسير الطبري وابن كثير فهما يذكيران أن تبديل سمت القبلة من النسخ. ومما رواه الطبري عن ابن عباس قوله: "كان أول ما نسخ القرآن القبلة.

(2) انظر كتب تفسير الطبري والطبري والخازن وابن كثير ومنهم من أورد جميع الروايات ومنهم من أورد بعضها. والجواب المتأثر عن النبي ﷺ منقول من تفسير الطبري برواية أبي العالية.
قال: يا رسول الله لو أن كفارتنا كفافارنا بني إسرائيل. فقال النبي ﷺ: "اللهم لا نبغيها، ما أعطاكم الله خير مما أعطاهم، كانوا إذا فعل أحدهم الخطئة وجدوها مكتوبة على بابه مع بيان كفرتها. فإن كفرها كانت له خزياً في الدنيا وإن لم يكن لها كانت له خزياً في الآخرة. وقد أعطاكم ﷺ وهم يعمسون سوى أو يظنيم نفسهم ثم يستعنون الله يجد الله عفواً رحيمًا النساء: [110] وإن العمليات الخمس والصلاة إلى الجمعية كفافرنا لما بينهن، وإن من هم بحسنة فلم يعبئها كتبته له حسنة فإن عملها كتبته له عشر أمثالها ولا يهلك على الله إلا هالك فنزل الله الآية (39).

وكل هذه الروايات لم ترد في الصحاح، وطلبات المشركين رويت وأوردت في سياق آيات أخرى مكية وليس لها هنا محل في ما هو المتداول. وطلب اليهود المروي قد حكته إحدى آيات سورة النساء: ﴿يَسْتَفْكِرُ أَهْلُ الْكُتُبِ أَنْ نُطْبِعَ عَلَيْهِمْ كَنِيَّةٌ مِّنِّ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلَوْا مُوسَى مُثْقَلًا أَمَّا أَنَّ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَوْا أَرَأَيْتُمَا أَنَّ اللَّهَ جَهَرَهُ فَأَحَدَّهُمُ الصَّدِيقَةَ يُظْلِمُهُمْ ثُمَّ أَخْطَبَوْا الْمَجْلَى مِنْ بَعْضِ مَالَهُمْ أَيْنَّا هُدِيَتْ عَمْروُ بْنُ يَساَرٍ فِي ذَلِكَ وَمَا تَأْتِيَ مَعْسُوَّةُ مَثْلُهَا ﴿ وليس له هنا محل أيضاً. وفحوى الآية وروحها تؤيدان كون الآية موجهة إلى المسلمين. ومع ما في الجواب المثأر عن النبي ﷺ من قوله وروده على السؤال المروي من أحد المسلمين فإنه لم يرد في كتب الأحاديث الصحيحة. وليدحظ أن الآية: ﴿وَمَنْ يَعْمِسُ سَوْءًا أَوْ يَظْنُّ فَتَمَتْ نُذُرُهُ اللَّهُ يَجِدَ اللَّهَ عَفَاً رَحِيمًا ﴿ هي في سورة النساء المتأخرة كثيراً في النزول عن ظروف نزول هذه الآية وهذا فضلاً عن أن ما تمناه المسلم لا ينطقع تماماً على ما في الآية من سؤال تنديدي.

والذي يتذكر لنا من فحوى الآية ثم من فحوى الآيات عامة أن بعض المسلمين سألوا النبي ﷺ سؤالاً فيه قد يعزى أو شكل ما، واحتواء الآية إيجاداً لمن يتبدل الكفر بالإيمان مما يؤيد ذلك.

وقد روى الطبري عن ابن عباس أن الآية [109] نزلت في حي بن أخطب
وياسب بن أخطب من أشد اليهود حساساً للعرب واجتهاداً في ردة الناس عن الإسلام. والرواية كسابقتها لم ترد في الصحاح وإن كان ما ذكر فيها يتسق مع ما حكنته الآية مع القول إن صيغة الآية تفيد أن الأمر لم يكن قاصراً على شخصين من اليهود بل كان شأن الكثيرين منهم بالإضافة إلى المشركين. وأن هذا كان بادياً منهم قبل نزول آيات الحلقة بل وقبل نزول آيات حلقات سابقة أخرى. وأن الآية أرادت تنبيه المسلمين إلى سوء نية اليهود ضدهم وشدة غيظهم وحسدهم لهم رغم ما يعرفونه من الحق والصدق في رسالة النبي ﷺ والقرآن. وإن ورودها بعد الآية التي فيها إنكار لرغبة المسلمين في إبراز الأسئلة على رسول الله ﷺ وإناد لمن يبدل الكفر بالإيمان يدل على أن هذه الرغبة كانت من إحياء اليهود وتلقينهم. ومن نوع ما حكى عن اليهود القدماء وتعجبهم لموسي عليه السلام.

ويتبداء لنا أن ذكر المشركين في الآتيين [105 و109] قد جاء من قبل الاستعراض وأن المقصد القريب هو اليهود. لعله أريد بذكر المشركين في هذا المقام تقرير كون اليهود الذين يفرض أنهم أقرب إلى المسلمين ديناً هم والمشركون سواء في إرادة الشر وسوء النية نحو المسلمين.

وقد تكون التنبيهات التي وردت في الآتين المذكورتين آنفاً قد هدفت إلى توكيد النهج القريب الذي احتجته الآية [104] للمسلمين عن مخاطبة النبي ﷺ بكلمة يلوي اليهود بها ألستهم لتكون شتيمة له وسخرية به حتى لا يتحجوا بهم، غير أن روح الآتين بل فحواها يلهم أنهما أوسع مدى من الكلمة المنهي عنها فاليهود يريدون أن يردوهم عن دينهم بكل وسيلة وبضمان لهم الغيظ والحسد فيجب عليهم أن يتباهوا لدسائسهم ولا يقعوا في حبايلهم.

وقد تدل هذه التنبيهات على ما كان من قوة أثر اليهود في أوساط المسلمين الذين كانت غالبيتهم من أهل المدينة، وهم مواطنهم وحلفاؤهم قبل الإسلام. وقد يكون من مقاصدها بل ومن مقاصد الآيات السابقة واللاحقة من السلسلا الطويلة فضح نوايا اليهود وخذ سراياهم وتلخيص المسلمين من أثرهم القوي.

وتجريدهم من أسباب النجاح من دسمهم على النبي ﷺ ودعوته. 
وفي صدد الشطر الثاني من الآية [109] نقول إنه احتوى خطأ للمسلمين وإنذارًا لليهود، فعلي المسلمين أن يتسامحوا ويصبروا إلى أن يكون أمر آخر لله، وعلى اليهود أن لا يستعجلوا هذا الأمر الآخر الرباني.

وتثبّت أن اليهود لم يكونوا قد تجاوزوا المماحكات الكلامية وموافقت الناس الحذرة إلى النكت العداء الصريحين فأقضت حكمة التنزيل أن ينهر المسلمون بما أورمو. ثم تجاوزوها إلى النكت والعداء الصريحين فأتأتي بذلك أمر الله الأخير بقتالهم والتنكيل بهم على ما سوف يأتي شرره في سياق تفسير سورة آل عمران والأنفال والأحزاب والفتح والجرح، وقد لحظ المسلمون هذا ونهاو عليه بدورهم.

والمتباحث أن ما جاء في الآية [110] قد أريد به تلقين المسلمين عدم الاهتمام والغُنام بدعاسات اليهود ومكانتهم، فعليهم أن يقوموا بواجباتهم نحو الله والناس فهو المطلوب منهم وسيكون ما يقدمونه بين أيديهم من خير عدة لهم في الآخرة.

ومع خصوصية الآيات الزمنية والموضوعية فإن فيها تلقيات قرآنية جليلة مستمرة المدى مثل سابقاتها بالإضافة إلى ما نبهنا عليه سواء أفي تعليمها أدب الكلام والاستماع، أم في تجذيرها من الألفاظ التي تحدث امتعاضًا ولو لم يكن مقصودًا أم في الشك بعد الإيمان وإثارة المواضيع التي لا طائل من ورائها أو يكون من ورائها تشويش وتبليغ. أم في الاستماع لوساوس ذوي النوايا الخبيثة الذين يصدرون عن حق وحسد ومكابرية في الحق ولا يطيب لهم إلا الكيد والدس وإثارة الشبهات وإضعاف القلوب والعزائم.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية [108] بعض الأحاديث المتساوية معها مدى وثقتها. من ذلك حديث رواه مسلم جاء فيه: "إن أعظم المسلمين جُرِّموُّ من سأل عن شيء لم يحرز فحُرَّم من أجل مسألتيه". وحديث رواه الشيخان عن

(1) أورد هذا الحديث مؤلف النجاح 4 ص 95.
الغيرة قال: "كان رسول الله ﷺ ينهى عن قيل و قال و إضاعة المال و كثرة السؤال"(1). وحديث رواه الشيخان والترمذي جاء فيه: "ما نهينك عنه فاجتنبوه وما أمرتنك به فافعلوا ما استطعتم فإنه أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائليهم و اختلافهم على أنبائهم"(2). وحديث روي عن أنس بن مالك قال: "نحن أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية في آله و نحن نسمع".

ومنى محلل للتعليق على الأحاديث والآية التي تساق الأحاديث في سياقتها، فهذا يتبادر لنا من الآية أن المنكر من السؤال هو ما فيه تدخل و تكلف و تشكيك و تعجيز و تنقطع. وليس له ضرورة من حاجة و مصلحة و علم و حديث. و يلمح هذا من الأحاديث الثلاثة الأولى. و حديث أنس إن صح و ابن كثير لا يذكر سنداً و مندأً له فيكون زيادة في الورع و خشية من الوقوع في نطاق ما أنكره الله على المسلمين. و بناء على ما قدم فإن السؤال عن ما في كتاب الله و سنة رسوله من أحكام و علم في مختلف الأمور ولا يكون فيه تدخل و تكلف و تعجيز و إتباع فتنة و يكون فيه مصلحة عامة و خاصة. مباغة لا يمكن أن يدخل في ما نهى الله و رسوله عنه. وهناك آيات كثيرة أذكرها الله وأحاديث كثيرة صدرت عن رسول الله ﷺ بناء على أسماء واستفادات دون أن يراقبها لوم و ترطيب و إنكار مما فيه تأييد لهذه النقطة التي تبدو من تحصيل الحاصل و في السور التي سبق تفسيرها أمثلة كثيرة، وفي السور الآتية أمثلة كثيرة أيضاً. وفي كتاب الحديث أمثلة كثيرة. وقد أوردنا كثيراً من ذلك في السورة السابقة و سنورد كثيراً منها في السورة الآتية.

(1) و قالوا أن يدخل الجنة إلا أن كان هوداً أو صرصواً تلدنك آمالهم(2). قال: هكذا و بعثناهم إن سجنتم صسدقثاً بنًى من أسلم وجههم الله و قَّضَى مَعِينٌ فَكَلَّمهِمَّ أَمَّهُمْ وَلَوْ حَفَّظُوا عَلَيْهِمْ وَلَوْ أَحْسَنُوا فُرْضَهُ و لَا يَكْثِرُوْنَ نَصْرَةً عَلَى

(2) هذا الحديث لم يورده مؤلف الناج.

(2) أورد مؤلف الناج هذا الحديث ج2 ص 100.
الجزء السادس من التفسير الحديث

على يدي وقائل النبي، ليس باليهود على شيء، وهم ينلون الكتاب، كذلك قال الذين لا يعلمون. يمثل قولهم: الله يحكم ببينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يغلبون. [111-112].

1) أماناتهم: تمثيلهم أو ظنونهم وأوهامهم.

تعليق على آية

وقالوا أن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصرًا. . إلخ

وما بعدها إلى الآية [113] وهي الحلقة الحادية عشرة من السلسلة في الآيات:

1) حكایة لقول كل من اليهود والنصارى أنه لن يدخل الجنة إلا أبناء ملتهم.
2) وأمر للنبي بتحذيرهم وطلب البرهان على صدق قولهم بأسلوب يقرر عجزهم عن ذلك.
3) وتكرير بأن هذا القول من قبل الظن والتمثيل وهوى النفس.
4) وضع للأمر في نصابه الصحيح: فالذين يحوزون رضاء الله ويستحقون الأجر والثواب عنه ولا يكون عليهم خوف ولا حزن هم الذين يسلمون أنفسهم إليه فيؤمنون به وحدة ويخضعون لأوامره ويقونون ويسعون فيما يفعلون.
5) وحكایة لما كان يقوله كل من اليهود والنصارى في حق بعضهم حيث كان اليهود يعتبرون أنفسهم هم المهتدون ويتكنون أن يكون النصارى على شيء من الحق، وحيث كان هؤلاء يقفون من اليهود نفس الموقف، وتنديد بالفريقيين معاً فأقولهم كأقوال الجاهلين الذين يتخططون في الظلام وليس عندهم شيء من العلم في حين أن بين أديهم كتاب الله يتنوه، وأن المنفروض أنهم يعرفون حقائق الأمور وليس من اللاقين أن يصدر ذلك الكلام عنهم.
6) وتعقب على ذلك يضمن تقرير كون الله سوف يحكم يوم القيامة فيما يختلف فيه الفريقان فيؤيد الحق وأصحابه ويخذل الباطل وأصحابه.
وقد روى المفسرون أن الآية الثالثة نزلت في مناسبة قدم وفد نصارى نجران إلى المدينة للقاء النبي ومناظرته، وأن فريقًا من أحباء اليهود شهدوا مجلس المنااظرة وقال الفريقان فيه في حق بعضهم ما ذكرته الآية. وهذه الرواية لم ترد في الصحيح.

ولم يذكر المفسرون شيئًا عن مناسبة الآية الأولى. وقد تقتضي الرواية أن يكون ما حكاه هذه الآية من جملة ما قاله كل من الفريقين في المجلس أيضاً، لأنه من باب واحد وإن اختفت الصيغة.

ونتهى إلى أن سلسلة طويلة من سورة آل عمران حكت مجلس مناظرة بين النبي والنصارى، وروى المفسرون أنهم وفد نصارى نجران. وقد جاء فيها بعض آيات يمكن أن تفيد أن مجلساً ما شهدته بعض اليهود مع وفد نجران على ما سوف يأتي شرحه في سياق تفسير آيات آل عمران فلم يعد والحالة هذه محل لذكر مشاهد مناظرة نصارى نجران أو بعضها في هذه السورة ولا سيما أن قدم هذا الوقف كان في أواسط العهد المدني. وكان اليهود قد أجروا جميعهم تقريبًا عن المدينة قبل ذلك. يضاف إلى هذا أن الآيات في مكانها وسياقتها ومضمونها تبدو كأنها جزء من السلسلة الطويلة الواردة في السورة في حق اليهود في أوائل العهد المدني، واستمرار في حملة التنديد ببداع اليهود ومواقفهم وأقوالهم.

لذلك تحن غير مطمئنين لما روي من صلة وفد نجران بهذا الموقف.

وترجم أن الآيات هي في الدرجة الأولى في صد مقاومة اليهود وأقوالهم وأن ذكر النصارى فيها إما أن يكون بقول مسائل صدر عن النصارى في موقف ما فاقضتها حكمة التنزيل ذكرهم استنادًا، وإما أن يكون حكایة حال صادقة وهذا ما نرجحه لأن الذين تمسكوا بنصارائتهم لا بد من أنهم كانوا يظلون أنفسهم أنهم الناجرون أصحاب الجنة وأن اليهود منحرفون عن شرائعهم وليسوا على شيء من

(1) انظر تفسير الخازن وابن كثير.
الحق، وسباق الآيات الخاص باليهود ومواففهم يرجح ما نقول فيما نرى ونرجو أن يكون هو الصواب.

والآية الثانية أي الآية [111] تحتوي تقرير المعنى الذي قرره الآية [22] كما شرحناه بشمل أوسع. فالدعوة البوية القرآنية قائمة على الدعوة إلى الله وإسلام النفس إليه وحده والعمل الصالح الحسن. فاليهود والنصارى وغيرهم مدعوون إليها. فمن اعتنقها نال رضاء الله ونال أجره وأمن من الخوف والحزن، ويدخل في ذلك المؤمنون برسالة النبي ﷺ.

وعقيدة اليهود في النصارى، والنصارى في اليهود المحكية في الآية [110] كانت وما تزال واقعة ومشاهدة. وفيها تدعي لقوة الرسالة المحمدية فكل منهما يشبه الآخر ويراه على باطل وضلال. والنافي منهما هو الذي يسلم وجهه الله ويعمل الصالحات. وهذا حال الذين يستجيبون إلى تلك الرسالة ويتضرون إليها لأنها تدعو إلى الحق وتبين الحق من الباطل والهذي من الضلال. وتضع كل شيء في نصابه الحق وتحل الإشكالات التي يرتكب فيها كل من النصارى واليهود سواء في نظره كل من الفرجين إلى عيسى (عليه السلام) - وفي إحداهما إفراط كبير وفي أخرى كبيرة - أم في مناقضة شائع الله وكتبه وتحريفها والانحراف عنها وتعدو في المنارة الهادي والملامات الواقي والطريق القويم الوسط الذي لا عوج فيه ولا تعقيد ولا انحراف ولا غلو ولا إفراط ولا غي مصداقا لهذه الآية من هذه السورة: «وكذلك جعلناك أميراً وسطاً ليكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً» البقرة: [143] ولاية المائدة هذه: «وأنزلنا إليك الكتاب بإلقح مصدق لما ببكت بدء من أهل البيت ومهينين عليهم . .» [48].

والتدعيم بهذا الشرح يبدو قوياً رائعاً كما هو واضح، وتزداد قوته وروعته حينما يذكر أن التوراة والإنجيل المنزلين من الله تعالى على موسى وعيسى (عليهما السلام) والذين لم يصل إلى عهدنا قد ذكرهما صفة الرسول الأمين وأمراً أهلهما باتباعهما كما جاء في آية سورة الأعراف [157]، وأن عيسى (عليه السلام) بشر بني
سورة البقرة الآية 114: 4 - 115

من بعده اسمه أحمد كما جاء في سورة الصف. مما يتضمن أمراً باتباعه بطبعية الحال. ولقد جاء الحديث الذي يرويه مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الذي قال فيه: «والذي نفس محمد بده لا يسمع بٍ بٍ أحدٍ من هذه الأمة يهودي ولا نصارىٍّ ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار» حسماً في هذا الباب.

ولقد تعددت الأقوال المرورية في المقصودين في جملة: «كذلك قال الله تعالى لا يعتمدون مثلاً قولهم حيث روى الطبري عن عطاء أنهم الأمم السابقة للمجاهدان والنصارى والترة والإنجيل. وعن السدي أنهم مذكور نعماً العرب الذين كانوا يقولون إن محمد ليس على شيء، وهذه الأقوال لم ترد في الصحاب وإن كانت مما تتحمله الجملة ونحن نرجح القول الثاني لأن روح الجملة قد تلهم أنها في صدد واقع حاضر. وهذا لا ينقض بطبعية الحال ما فلنا في الشرح من أن المراد بالجملة تقوية التندب باليهود والنصارى بتشبيههم بالجاجلين الذين يلقون الكلام جزافاً بدون علم.

(1) ومن أظلم ومن متن للمسيح مسجد الله أن يذكر فيها اسمه ورسوله في غزواتها (1) أويليك ما كان لهم أن يدخلوها إلا أعدائهم لهم في الدنيا خِرَّهم وهم في الآخرة عدابة عظيم (2) وبير للذين ورجع تأتيه فأنتم تؤولوا فمن وجد الله وإلى الله وإلى الله وسع عليم.[114 - 115]

الآية الأولى تضمنت تتدانياً شديداً بمن يمنع الناس من ذكر الله في مساجده ويسعى في تعطيل إقامة شعائر الله فيها، مع أن أمثال هؤلاء ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين. وإذارياً لهم بما يستحقون من الخزي والهوان في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة.
والآية الثانية تضمنت تقرير كون المشرق والمغرب لله، وأن عابد الله والمنهج إليه يجدوه أينما ولى وجهه، فله سباقته غير محصور في جهة دون أخرى وهو واسع الملك والحكم عليهم بحقائق الأمور ومقتضياتها.

ومن المؤهلين من أول جملة *وجه الله* برضاه وتوجيه ومنهم من أولها بذاته ومنهم من أولها ووجوده وكل من هذه التأويلات وارد ومن الواجب الوقوف عند ذلك دون تزيد على ما نبنا عليه في مناسبة الآية [89] من سورة القصص التي ورد فيها كلمة *وجه الله* بمعنى وجه الله تعالى.

تعليق على آية

ومن أظلَّم ومن متن من مسجد الله أن يذكر فيها اسمه

والآية التي بعدها وهم الحلقية الثانية عشرة

من سلسلة بني إسرائيل

لقد تعددت الروايات والأقوال التي يرويها ويزكرها المفسرون في صدد كل من الآيتين، فمن ذلك في صدد أولهما أنها للتنديد بخانتصر البابلي الذي هدم معبده بيت المقدس، وبالنصارى والروم الذين ساعدوه على ذلك لحقدهم على اليهود الذين قتلوا يحيى بن زكريا (عليهما السلام)، ومن ذلك أنها للتنديد بالنصارى الذين كانوا يطردون الأذى في ذلك المعبد، ويمنعون الناس عن الصلاة فيه، ومن ذلك أنها للتنديد بالروم الذين خربوا ذلك المعبد، ومن ذلك أنها للتنديد بالمشركين الذين صدوا النبي ﷺ والمسلمين عن المسجد الحرام يوم الحديبية (1).

وفي بعض هذه الأقوال تهافت وغرابة وبعده مناسبة مثل مساعدة النصارى لخانتصر مع أن خانتصر سابق لميلاد المسيح وليحيى بن زكريا بستة قرون. ومن طريق النصارى الأذى على المعبد ومنعهم من الصلاة فيه مع أن المعبد هدم وصار أطلالاً في زمن الروم قبل أن يستطيع النصارى فعل شيء بل كانوا هم أيضاً مضطهدين.

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري وابن كثير والخازن والطبري والبغوي.
ورواية كونها في صدد منع قريش للنبي ﷺ والمسلمين بعدها أيضاً لأن هذا كان في السنة السادسة وبعد التنكيل باليهود وإجلائهم عن المدينة. وهذه الآيات وما قبلها وما بعدها نزلت فقط فيما كان اليهود لا يزالون موجودين في المدينة وعلى شيء من القوة والحيوت.

ومما أوردو في صدد الآية الثانية أنها رد على اليهود الذين استنكروا تجويع القبلة عن المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام وقالوا إن محمدًا قد ضعع على المسلمين صلاتهم. ومن ذلك أنها نزلت في النجاشي حين توفي قبل أن يصلي إلى القبلة. ومنها أنها نزلت لتبشير المسلمين بتوجه وجههم في الصلاة أنى يريدون وأن ذلك كان قبل فرض التوجه نحو البيت الحرام. ومنها أنها نزلت في مناسبة صلاة بعض المسلمين في ليلة مظلمة دون تيقنهم من القبلة وراعاتهم للنبي ﷺ في ذلك. ومعظم الروايات لم ترد في الصحاح. وهكذا حيث رواه المزدي عن عاصر بن ربيعة قد يؤيد الرواية الأخيرة جاء فيه: «كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر أنب القبلة فصلنا كل رجل منا على جيشه. فلمّا أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فنزلت: "أمَّامَواْوَفِيَّمَا وَجَدْنَاهُمْ عَلَيْهِمْ"» (1). والحديث يقتضي أن تكون الآية نزلت مفردة مع أنها منسجة مع سبقاتها ومع السلاسة. ويتباخر لنا من سياق السلاسة أن روحاً كونها لرد على اليهود الذين استنكروا تجويع القبلة عن المسجد الأقصى قوبة الاحتمال والصحة. وأن ذلك يشمل الآية الأولى أيضاً. وأن الآية الأولى هي بمثابة تهديد تنديدي وإندأري للرد الذي احتوته الآية الثانية على اليهود. وأن لهذا الرد صلة بالآية [106] من الحلقه الناسعة التي رجحنا أنها في صدد نسخ القبلة وتحويل سمتها إلى المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام.

ومما يدعم توجيهنا إن شاء الله كون الآيتين غير منفصلتين عن السلسلة الطويلة التي ما فتئ تذكر دسائس اليهود وتعظيلهم وزجودهم وتدنيهم. ثم الآيات [124-129] الآية بعد قليل والتي فيها تنويه بالكعبة وبنائها من قبل

(1) التاج 1 ص 137.
الجزء السادس من التفسير الحديث

 bagi إبراهيم وإسماعيل بأمر الله لتكون مثابة للناس وأمناً ومكانًا للطائفين والعاكفين وراكع السجود مما ينطوي فيه تبترر لتحويل سمت القبّة إليها. ثم الآيات [141 - 150] التي تذكر إ لكن اليهود لتحويل القبّة وتشكيكهم المسلمين في صلواتهم وفي نبيهم. وقد قالوا لهم فيما قالوه إنه يأمرهم بشيء ثم يعدل عنه وهذا ليس من شأن الأنبياء وأن استقبال المسجد الأقصى إذا كان خطأً فيكون قد أضحى صلواتهم وإن كان صواباً فيكون في عدوله عنه إضاعة لصلواتهم أيضاً) فإنا جاءت الآيات لندندا باليهود لأنهم يمنعون الناس عن ذكر الله في مساجد الله ويعمون في خرابها والمسجد الحرام منها على اعتبار أن إجماله من المسلمين بالممرة بثابة خرابه. ولنظمنا المسلمين بأن الله تعالى موجود في كل مكان وليس منحصرًا في إنجاب بيت المقدس. وأن الأمر في جوهره هو عبادة الله الموجود في كل مكان. والمتبادر إذا صح هذا كما نرجو أن يكون النبي ﷺ نال هذه الآية حينما أخبره عامر بما كان من أمرهم في الليل فاتبس الأمر عليه أو على الرواة وظننا أنها نزلت جواباً على السؤال.

ولقد تعددت تأويلات المعسرين(3) في جملة: "أولئك ما كان لهم أن يدخلوا إلا خائفين" فمن ذلك أن الذين يعثرون مساجد الله هم الأخراء إلا يدخلوا إلا خائفين من بتش المسلمين. ومن ذلك أن الأخراء بهم أن يدخلوا خائفين من هيبة الله فكيف يكونون مفسدين ومخيرين لها وهذا هو ما اختاره السيد رشيد رضا، ونحن نراه الأوجه.

ومع خصوصية الآيات ففيها تلقينات سامية مستمرة المدى سواء في تقريرها حرية العبادة الله وأمكانيها، وتنيدها ببئن يحول دونها ويعتقده عليها بالتخريب والتعطيل أم في تقريرها سعة أفق الدين الإسلامي واهتمامه للجوهر دون العرض.

ولقد روى الطبري عن بعض أهل التأويل أن الآية الثانية نسخت بالآية:

(1) انظر تفسير آيات سورة البقرة [142 - 150] في الطبري والبغوي وابن كثير والخازن.

(2) انظر المصدر نفسه.
سورة البقرة الآية: 114 - 115

» قَوْلُ وَجَهَابُكَ مَنْ تَمْرِضُ السَّمَكِ الْمَرْزاَيْ وَمَيْتَانِ اِلْرِّجَالِ مَأْسَرًا وَجِهَّامُ مَتَّعًا \[144\] \[التي تأتي بعد قليل. وقد يكون هذا في محله من حيث الموضوعية. غير أن الآية قد جاءت في معرض الرد على دس اليهود وشغفهم ويسأل مداها محتملاً لسعة أفق الإسلام على ما ذكرناه آنفاً فيما هو المتبادر والله أعلم.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية حديثاً رواه الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "ما بين المشرق والمغرب قبلاً". وروى عن ابن عمر حديثاً فيه توضيح وإن لم يرد في الصحاح جاء فيه: "إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلاً إذا استقبلت القبلة" والحكمة الملموسة في الحديث الأول توسيع على المسلمين وعدم المشقة عليهم في التحري والتدقيق. وتقرر كون الواجب عليهم هو الاتجاه نحو سمت الكعبة.

وهناك حديث رواه الخمسة عن جابر قال: "كان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم على راحلته حيث توجّهت فإذا أرادت الفريضة نزل فاستقبل القبلة وفي رواية كان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم صلى على الراحلة قبل أي وجه توجّه ويوتر عليها غير أنه لا يصلح عليها المكتوبة".1 وحديث رواه الترمذي عن ابن عمر قال: "كان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم راحلته تطوعاً أينما توجّهت به وهو جاء من مكة إلى المدينة ثم قرأ ابن عمر "وَلَّهُ " والتنزه والعود في هذا".2 وحديث رواه أصحاب السنن عن جابر قال: "بعثي رسول الله ﷺ في حاجه نجت وهو صلى الله عليه وسلم على راحلته نحو المشرق والسجود أخفض من الركوع".3 وفي الأحاديث توسيع على المسلمين في صلواتهم التطوعية التي يصلونها على ظهور رواحلهم مستمد من سعة الأفق المنطوي في الآية. ويدح أن يقص لأبي النصوص التطوعية في البواخر والقطارات والطيارات كما هو المتبادر والله تعالى أعلم.

1) الناجح 4 ص 136 ومن رووا الحديث من الترمذي الحاكم والدارقطني.
2) المصدر نفسه ص 137.
3) المصدر السابق نفسه.
4) المصدر السابق نفسه.
تعليق على الحلقة الثالثة عشرة
من سلسلة الآيات الواردة
في اليهود

في الآيتين الأولتين: حكاية بأسلوب تدريجي لقول الذي يقولون إن الله اتخذ ولداً ونزيه له عن ذلك. فهو الذي أبدع السماوات والأرض وخلقهما من عدم على هذا النظام البديع وهو الذي يخضع له كل ما فيهما. وهو الذي يقول للشيء إذا أراده كن فيكون وتم تلك الآية عن الله منزه ومستغن عن الولد والشريك والندث.

وفي الآيتين الآخرين:

١ - حكاية لاقتراح بعض الجاهلين أن يكلمهم الله أو تأتيهم منه الآية بأسلوب فيه تحدّ وتعجز.

٢ - وردّة تدريجي عليهم فهماً في اقتراحهم وتعجزهم كلاً من قبلهم وهذا مظهر من مظاهر تشابه القلوب والأخلاق.

٣ - وتنبيه إلى أن الله تعالى إنما أنزل آياته بيين لم يرني أن يؤمن به ورغب في الاهتداء إليه. وأن الله إنما أرسل النبي داعياً إلى الحق وبشيراً ونذيراً وحسب.

٤ - وتسليم للنبي فهو غير مسؤول عن إيمان الذين خبت سرائرهم وقتست قلوبهم واستحقوا النار بوقفهم موقف التعجز والمكابرة.
وقد تعددت أقوال وروايات المفسرين في من عانه الآيات فقالوا إنهم النصارى، وقالوا إنهم اليهود، وقالوا إنهم المشركون. وكل من هؤلاء قد نسب الولد للملائكة ويعتبر في سورة النبى آية تحكي عقدة اليهود بأن الزعير ابن الله: «وافقت اليهود عنصر ابن الله وقامت ألمصرى المسيح ابن الله ذلالة وقولهم يا قومه فسقتون قول الله هم من قبلى فذكرته للدين أن يوجهك إلى مكة ودعته المشركين والنصارى فدف حكتها آيات كثيرة مكية ومدنية. وقد حكثت آيات مكية ومدنية كثيرة تحدي المشركين واليهود النبي بالإثبات بالمعجزات ومنها ما هو من نوع ما ذكرته الآية الثانية.» غير أن عطب الآيات على ما قبلها وكومنا من سلسلة طويلة في حق بني إسرائيل وأفعالهم وواقعهم يجعلنا نرجح أن اليهود هم المقصودون في الآيات. ولعل جملة «لم يسمعون» قبلهم قرية على أن المقصود هم اليهود في زمن النبي حيث كان أجدادهم يطلبون من موسى أن يريهم الله جهزة تارة وأن يكلمهم الله تارة وأن يأتيهم بالآيات تارة على ما ذكرته بعض آيات السلسلة على سبيل التذكير والتنديد. وهذا الذي نرجح أن يكون صوابًا تكون هذه الآيات حلفة من سلسلة الآيات الواردة في يهود بني إسرائيل أيضاً.

ولقد ورد أن وصف اليهود بجملة «لا يعلمون» فيه نظر، لأنهم كانوا يوصفون بأهل العلم وأهل الكتاب ووصفوا بذلك في القرآن. وقد أجاب القاسمي على هذا جواباً سديداً وهو أن الله تعالى نفى عنهم العلم طلبهما لأن ذلك لا يطلب من عنده علم، وقد يصح أن يراد على هذا أن النبي من قبل التبكيت والتنديد والله أعلم.

وقد روى الطبري في صدد الآية الثالثة عن محمد بن كعب القرطي وابن

(1) انظر تفسيرها في كتاب التفسير الساقيه الذكر.
جَرِيجَ أن رَسُولٌ اللَّهُ ﷺ قال ذات يوم: «لَيْتَ شَعْرِي مَا فَعَلَ أُبْوَايْ ثَلَاثًا فَأَنْزَلَهَا اللَّهُ». وقد فُنِد الطبري الرواية وأول الجملة بتأويل مماثل لتأويلنا.

وَهَذِهِ الْجِمَالَةُ قَدْ تَكُرَّرَتْ فِي مَقَامَاتٍ عَدَدَةٍ نَصَّاً أَوْ مَعْنَى وَلَا سِيْماً فِي العهِد المكي للهدف نفسه على ما نهبه عليه في المناسبات السابقة ويوفر أن حكمة التنزيل اقتضت إيجاده في هذا المقام في صدد ما كان من شدة إنكار اليهود وجحودهم ودسانهم.

ولقد أورد ابن كثير في سباق الآية الأولى حديثًا رواه البخاري أيضًا عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى كذبتي ابن أمّي ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذبتي إياك فزعم أن أنت لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياك فقوله لي ولد فسحاني أن أتخذه ولداً (١)». وفي الحديث تنديد رباي بالمشاركين والباحدين لليوم الآخر بأسلوب آخر غير الأسلوب القرآني الذي تكرر ذلك كثيرًا لحكمة يعلمه الله ورسوله.

وَلَنْ تَثْبَتْ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا الْكَسَارُ وَلَا الْمُصِرُّ حَتَّى نَبْعِضْ بَلَّاهُمْ قَلِ إِنِّي هَذِهِ الْآيَةُ الْهُوَ الْمُدْرَكُ وَلَيْسَ قَالَ اسْتَهْلَكَهُمْ بُعْدُ آنَذَا جَآتِهِمْ مِنَ الْأَلْبَاءِ مَا لَكُمْ مِنِ اللَّهِ مِنْ وَلَدٍ وَلَا نَصِيرٍ الَّذِينَ غَتَبْنَهُمْ الكِتَابُ بِقُلُوبِهِمْ أَنَّ لَهُمْ عَزْمًا مَّرَّمًا وَمَنْ تَبَادَدْ بِهِ فَأُلْتِمَسَ هُمُ الْمُكَبِّرُونَ يَسْتَهْلِكُوا أَذْكُرْنَا أَنْتَمُّ إِنَّا عَلَى مَثَلِ الْأَلْبَاءِ وَأَقْبَلْنَا عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَرَّيْنَ نَفْسٌ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ وَلَا يُفْتَرِيْنَ وَلَا يُسْتَبِقُوا وَلَا يُفْتَرِيْنَ وَلَا يُفْتَرِيْنَ (١٠-١٢)

تعليق على الحلقة الرابعة عشرة
من سلسلة الآيات الواردة في اليهود
في هذه السورة
وجه الخطاب في الآية الأولى للنبي ﷺ لتكرر له فيها بأن اليهود والنصارى

(١) التاج ج ٤ ص ٣٦ و ٣٨ فصل التفسير.
سورة البقرة الآيات: 120-123

لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم ويسير على طريقتهم، ولتأمره بالرد عليهم بأن هدى
الله الذي هداه إليه هو الهدي الصحيح ولونبه بأنه لو اعتن أهواءهم بعدما جاءه من
العلم الذي فيه الحق والهدى لتخلي الله عن نصره ولما وجد له من دونه ولياً ولا
نصيراً.

وفي الآية الثانية إشارة تنوية إلى الذين يتلون كتاب الله حق تلاوته ممن
آتناه الله الكتاب. فهؤلاء هم الذين يعرفون الحق الذي فيه ويسرون على هده ولا
يحارون فيه، أما الذين يكبرون بالحق والهدى منهم فإنهم الخاسرون.

وفي الآتيين الثالثة والرابعة خطاب إبنادي وتذكيري موجه إلى بنى إسرائيل
لذكروا نعمة الله عليهم وما كان من تفضيله إياه على الناس وليتقوا هول اليوم
الآخر الذي لا تغني فيه نفس عن نفس، ولا يقبل فيه بدلاً ولا عدل، ولا تنفع فيه
شفاعة ولا يكون لأحد نصر من أحد.

ولقد ذكر المسلمون في صدد الآية الأولى أن كلًا من اليهود والنصارى كانوا
يطلبون من النبي ﷺ المهداة ويأملون أن يتبع ملتهم ويرأودوه على ذلك ليؤمِنوا
به. ومما ذكروا كذلك أن كلًا منهم كان يطلب منه الثبات على استقبال المسجد
الأقصى لأنه قبلتهم حتى يؤمنوا برسالته فنزلت للرد عليهم والتحذير من
وأسوؤهم. وينبغي لنا أن اليهود هم المقصودون في الدورة الأولى في الآية وأن
ذكر التصاري هو للتعبير عن لسان حال الذين تمسكوا بنصرايتهم كما رجحنا ذلك
بالنسبة للآية: «وَقَالَواَ أَنْ يَدْخِلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ كَانَ هُوَ وَأَوْلَادُهُ وَأَمَٰثَالَ» وأن اليهود قد
اضطروا وانفعلوا حينما تحول سمت القبلة عن قبلتهم إلى المسجد الحرام فحاولوا
خداع النبي ﷺ أو إغراءه، والخطاب موجه لبني إسرائيل فقط في الآتيين الآخرين
حيث يدعم هذا ترجيحنا كون اليهود هم الموضوع الرئيسي في السلسلة الطويلة
وكون ذكر التصاري هو من باب الاستطراد.

ولقد روى المفسرون أربعة أقوال في من عنهم الآية الثانية، منها قولان عن
ابن عباس واحد يذكر أنهم جماعة من الأحباش آمنوا وقدموا المدينة مع جعفر بن
أبي طالب حين رجع من الهجرة الأولى، وواحد يذكر أنهم جماعة من الروم فيهم بحريراً الرافع، وقول عن الضحاك أنهم الذين آمنوا من اليهود مثل عبد الله بن سلام. وقول عن عكرمة أنهم أصحاب محمد ﷺ. وليس شيء من الروايات وارداً في الصحيح. ورواية الحبشة بعيدة لأن جعفر رجع بعد صلح الحديبية وإجلاء اليهود عن المدينة والآيات تفيد أنهم كانوا يزالون فيها. وجماعة النصارى ورد فيها آيات في سورة المائدة، ونفت الجماعة بالذين أتيناه الكتاب يجعل صرفها إلى أصحاب رسول الله ﷺ غير سالف. والسياح في اليهود بحيث يسوع الترجع بكونهم من اليهود الذين آمنوا. وفي سورة النساء آية صريحة بأن بعض الراسخين في العلم من اليهود آمنوا برسالة النبي ﷺ وكانوا يقيمون الصلاة ويعتنون الزكاة وهي الآية (167).

ولقد اختلاف المفسرون في عادية ضمير الغائب في في الآية الثانية.
فهمهم من قال إنه عائد إلى القرآن ومنهم من قال إنه عائد إلى كتب أهل الكتاب والمقام يتحمل هذا وذلك ونحن نرجع القول الأول الذي عبر عنه كلمة (أي الله) في الآية الأولى. فتكون الآية الثانية بذلك مع ظرفية نزولاً قد انطوت على تقرير عام مستمر المدى بأن كل من يثلو كتب الله حق تلاوتها وتفهمها حتى الفهم من أهل الكتاب لا بد من أن يؤمن برسالة محمد ﷺ بما أنزله الله عليه. وهذا تقرير صادق دامغ، وقد أخبرنا الله في آيات عديدة مثل الأنعام (19 و 100) والأعراف (157) والصف (16) أن اليهود والنصارى يجدون صفات محمد ﷺ في التوراة والإنجيل وأن عيسى بشره، وأن أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وأن القرآن منزل من الله. ولقد كانت هذه الآيات تتلى علناً وسمعها أهل الكتاب وقد علموا ما فيها من حق وصدق فأقام منهم من استطاع أن يغلب على أنانيته ومنافقه وإذا كان أهل الكتاب اليوم يقولون إن ذلك ليس في التوراة والإنجيل فإن التوراة والإنجيل ليسا في أيديهم وقد فقدا، وإنما في أيديهم مكتوب بأقلاع متأخرة وقد طرأ عليها تحريف وتبديل وتشير بالتناقض على ما شرحنا في سياق شرحنا للتوراة والإنجيل في تفسير سورة الأعراف.
هذا ونبي عليه أنه ليس من محل لتوهم من سبك جملة: "وَلَمْ تَنْعَمَّ أَهْوَآءُهُمْ بَعْدَمَا آتَى جَارِهَا مِنَ النَّارِ" ما لَكِ مِن نَّارٍ مِّن مَّعْلُوْمٍ وَلَا فَيْسَمٍّ" أن النبي ﷺ مال إلى اتباع ملة اليهود أو النصارى فالجملة أساسية ورد مثلها في مقامات عديدة بهدف تثبيت النبي ﷺ ويث الثقة والحذر في نفسه وحسب.

ولعل من مقاصد التحذير من اتباع أهواء اليهود والنصارى النبي عليه ما كانوا عليه حين نزول الآيات من خلاف ونزاع وانقسام إلى شيع وأحزاب في الدين، وانحرافات وشذوذ عن الأصل الذي تتناسب معه الدعوة الإسلامية، ثم الاستدرك لما عسى أن يوجه إلى القرآن النبي من نقد بسبب الحملة عليهم وتحرير ضلالهم بعد تقريرهما هذا التتابع، وتقرير كون التطابق هو مع الأصل الصافي الذي حرموه وانحرفوا عنه.

وإلى هذا ففي هذا التحذير تلقين جليل مستمر المد في وجوه الثبات على الأصل الصافي للرسالة المحمدية التي يمثلها القرآن والسنة وعدم الانحراف عنهما واتباع الهوى وتأويلهما كما فعل الكتيبيون ذلك.

ومع أن جملة "يَتَأَوِّلُونَ حَقَّ يَتَأَوَّلْهُ" هي في صدد أهل الكتاب وكتبهم فإن أهل التأويل والمفسرين وقفوا عندما لا استنباط حكم عام منها على المسلمين بالنسبة للقرآن وقالوا إنها توجب عليهم أن يتبناوا أحكامه ويتفقوا في محتواه ويتبعوا أواخره ونواهيه حق الاتباع. وأوردوا قولًا لا يدين مسعود جاء فيه: "والذي نضمي بينه إن حق تلاوته أن بحل خلاله ويجعل حراً ويكفره كما أنزله الله ولا يحرف الكلام عن موضعه ولا يتناول شيئاً على غير تأويله"، وذكر القاسمي الذي نقلنا عنه هذا أن قولًا مثله مروي عن ابن عباس أيضاً، وهذا حق في ذاته بل هو تحقيل حاصل بدون ضرورة إلى استنباط من الجملة التي لا شك في أنها في صدد أهل الكتاب وكتبهم.

وقد تناسب هذا إشارة إلى ما عليه جمهور المسلمين من تلاوة للقرآن تلاوة آليّة للتعدد وحسب، ومع أن تلاوة القرآن لذاتها وسيلة قريب إلى الله فإنهم على
الآجم الأخذ يتلونه بدون تذكر ولا تذكر ويخلفون أحكامه وأوامره ونواهيه ومواقفه وعمره والقرآن مكذب تلاوته في شيء، والله أنزله ليتنبر الناس آياته وليخرجهم من الظلمات إلى النور قولاً وفعلاً وسلوكة وإيماناً، ولقد روى مسلم ابن أبي داود عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ قال: "إذاً بعدي من أمتي أو سيكون من بعيدي من أمتي قوم يقرأون القرآن لا يجاوزون خلاقتهم يخرون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه. هم شؤ الخلق والخلية". ورواية أبي داود هي: "سيكون من أمتي اختلف وفرقةً، قومٍ يحسنون القيل ويسترون الفعل يقرأون القرآن لا يجاوزون تراقيهم، يمرعون من الدنيا مروق السهم من الرمية، يدعون إلى كتاب وليسوا منه في شيء".

(1) متابع: امتحن.
(2) مناهج: مرجعاً ومحملاً.

(1) الناجج 5 ص 285 و 286 و قد يصح الاستدراك أن هذا الوصف هو بنوع خاص للمتعمدين والله أعلم.
сура аль-бадра: 227

(3) موقع إبراهيم: مكان أو حجر كان في فناء الكعبة معروف بهذا الاسم.

(4) مصلى: محل صلاة.

(5) العاكفين: العكوف بمعنى الإقامة. ثم صار منها اصطلاح وهو التعكف

بمعنى الإقامة في الحرم أو المسجد بقصد العبادة.

(6) القواعد: الأسس، والتعبير يشمل الأسس وما عليها.

(7) الحكمة: ما فيه الصواب والبدان.

(8) يزكيهم: يظهر نفوسهم.

التعليقات على الآية

ما بعدها إلى آخر الآية [129]

والquelle الخامسة عشرة من سلسلة

الآيات الواردة في اليهود

في هذه الآيات:

1 - إشارة تذكية إلى أن الله تعالى كان أمر إبراهيم عليه السلام بفعل بعض الأمور على سبيل الاختيار فعل ذلك كما ينبغي فاستحق رضاه، وقال له إني جاعلك للناس إماماً وقدوة فسأل ربه أن يكون هذا الفضل شاملاً لذريته أيضاً فأجابه إن الظلمين أي المنحرفين الباغين منهم لا يصح أن ينالوه.

2 - وتقرر بأن الله قد جعل البيت أي الكعبة مثابة ومحجاً للناس جميعهم

وبأنه أمر باتخاذ مقام إبراهيم مكان صلاة.

3 - وإشارة إلى ما كان من أمر هذا البيت في البدء، حيث اختص الله مكانه ليكون معبداً ومنطقة أمين وسلم، وأمر إبراهيم وإسماعيل أن يظهرا هذا المكان ويدينهئ ويبيئاه ليكون مكان طواف وعكوف وركوع وسجود للناس جميعاً، وحيث صدعوا بالأمر ورفعوا قواعد البيت ودعوا الله أن يقبل منهما خدمتهما وأن يهديهما
الجزء السادس من التفسير الحديث

238

إلى معرفة ما يجب عليهم من المناسك ويساعدهم على أدائها وأن يجعلهم مسلمين له وحده وأن يجعل ذريتهما أيضاً أمة مسلمة متغادة له وحده. وأن يبعث فيها رسولًا منها يتلو عليهم آياته ويعلمه الكتاب وكل ما فيه الصواب والسداد ويظهر نفوسهم ويقضحهم من الضلال ويرشدهم إلى الحق والخير والهدى. وأن يجعل البلد الذي فيه البيت آمنًا لا يقع فيه مسيء ولا ظلم ولا سفك دم، وأن يرزق من يكون مؤمنًا من أهلها باليوم الآخر من الثمرات ويسر لهم الرزق الرغد.

ولم نطلع على رواية خاصة بنزول هذه الآيات التي قد تبدو الآيات فصلاً مستقلًا لا علاقة له باليهود والسياق الطويل السابق. غير أن الحلقة التي جاءت بعدها عادت إلى ذكر اليهود ومواقفهم وأقوالهم والتذكير بهم ثم جاءت بعدها حلقة أخرى احتوت موضوع تبديل القبلة إلى اتجاه الكعبة ونددت باليهود لموافقهم من هذا التبديل موقف النقد والتشكيك مما يجعل هذه الآيات غير منقطعة عن السياق السابق واللاحق؛ مما يسوي القول إن فيها تبريرًا وتداعية للتبديل المذكور وردًا على موقف اليهود منه في بيان صلة الكعبة بالله تعالى وإبراهيم وإسماعيل (عليهما السلام) وفضلها وكونها جعلت بأمر الله منذ القدم مثابة للناس ومحجاً ومكان عبادة وطوارف وسجود وركوع له.

وهذا فضلًا عن شمول جملة "لا يزال عهدي آنفلاتين" لليهود من بني إسرائيل المتحرين عن الحق والهدى بل فضلًا عن احتمال كون المقصود بها هم هؤلاء وبخاصة المعاصرين للنبي ﷺ موضوع الكلام في المرة الأولى.

وكل هذا جعلنا نسلكها في عداد الحلقات الواردة في هذه السورة فيهم.

ولقد أورد المفسرون (1) أقوالًا عديدة في الكلمات التي اتبلى الله بها إبراهيم معززة إلى بعض علماء التابعين وتابعيهم. منها أنها قص الشارب والمضضعة والاستنشاق والساووق وفرق الرأس في الجبهة وتقليم الأظفار وحلق العانة والختان.

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري والبغوي والخازن وابن كثير.
وتنف الإبط وغسل أثر الغاتق والبول. ومنها أنها حلق العانة والختان وتنف الإبط وتقييم الأظفار وقص الشارب والاغتسال يوم الجمعة والطواب حول الكعبة والسعي بين الصفا والمروة. ومنها أنها عبادة الكوكب ثم القمر ثم الشمس التي أداها ثم ارتج عنها لأفولها ثم النار التي ألقي فيها ثم الهجرة ثم الختان. وقد قال الطبري إنه لم يصح من ذلك شيء عن النبي ﷺ فيجوز أن تكون هذه أو غيرها وبعضها أو جميعها وهو كلام صائب. ويبدو أن ما قيل في صدد ذلك من باب التخمين وليس من وراء اكتشاف الكلمات بالتخمين من طائل. والأولى أن يكتفي بالقول إنها أوامر ونواة رابطية أمر الله ﷺ خليلا عليه السلام فادها على النحو الذي أمرته بها. وإن كان من شيء يمكن أن يقال بالإضافة إلى هذا فهو أن الروايات تذكر أن العادات الجسدية المذكورة في أول الآيات مما كان ممارساً في بيتة النبي ﷺ بالإضافة إلى الطواب والسعي. وظلت تمارس في الإسلام منها ما كان بأمر قرآني وهو الطواب والسعي ومنها ما كان بتعليم نبي قولي وفعلي. فمن الجائز أن يكون التخمين بالنسبة لهذه العادات مستمدًا من ذلك وأن يكون أهل بيتة النبي ﷺ كانوا وظفوا ينسبونها إلى إبراهيم (عليه السلام) والله أعلم.

وكلمة ذريفة الواقعة في الآية (124) تشمل كلاً هو المتبار جمع المتضمنين إلى إبراهيم بالنبوي، وأبناء إبراهيم الذين خلفوا ذريته هم إسحاق وإسحائيل وزمران وئيشان ومدنا ومدمن ويشاق وشورما إذا صح ما ورد في سفر التكوين بالنسبة للسلاطين الآخرين. أما إسحاق وإسحائيل فقد نسبهما القرآن لإبراهيم فيجب الإيمان بذلك، والمشهور المتداول أن النبي إبراهيم مترابط من ذريه إسحاق وأن العرب العدنانيين الذين منهم القرشيون من ذريه إسحائيل على ما ذكرناه في مناسبات سابقة.

ولقد أول المؤولون على ما رواه الطبري جملة لا يكلل عهدي الأهلية بأنها بمعنى لا يكون منظلين من ذريه إبراهيم من برزه الله أن يكون إماً للناس أو أنها بمعنى استثناء الظلمن مطلقاً من ذريته من مدى عهد الله ﷺ. ويتبادر لنا أن حكمة الله في هذا الاستثناء هدفت إلى إحباط تبجج المتضمنين بالبنولة إلى إبراهيم
إذا كانوا منحرفين عن ملته وطريقته وجادة الحق الذي كان يسير عليها والانقياد إلى الله وإسلام النفس له وحده. ومن المحتمل أن يكون أريد بهذا في المقام والسياق الذين وردت فيهما الآية بنو إسرائيل الذين وفقوه من النبي موسى موقف البغي والظلم والتحجر. والذين كانوا يتبعون بأنهم على هدى وأنهم أثمة وقودة للناس حيث أريد تكذيبهم في دعاويهم هذه برغم انسابهم إلى إبراهيم (عليه السلام)، وهو احتمال قوي في ما يتبدو لنا ولله أعلم.

أما كلمة "دُرْطَبَا" الواردة في الآية [۱۸۱] فقد قال الطبري وغيره إنها عنت العرب، وروح الآية التي وردت فيها الكلمة تلهم صواب ذلك. ومما يوحيه أيضاً اشتراع إسماعيل في الدعوة لأين إسماعيل هو الذي ينسب إليه العدنانيون ثم القرشيون من العرب على ما ذكرناه قبل.

ولقد أورد الطبري حديثاً في سياق الجملة جاء فيه: "إن نفر من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله أخبرنا عن نفسك. قال: نعم أنا دوحة أبى إبراهيم وبشرى عيسى عليه السلام. والحديث لم يرد في الصحاح وإن كان القرآن يؤيد فحواه في الجملة التي نحن في صددها وفي آية سورة الصف [۶] على أننا نقول مع ذلك إن النبي ﷺ يعلم من دون ريب أن رسالته من مقتضيات حكمة الله الآزلية قبل إبراهيم ودعوته. وإنه يبادر لنا من حكايته دعاء إبراهيم وإسماعيل في هذه الآية وفي الحديث إذا صح أن القصد من ذلك بالإضافة إلى واجب الإيمان بما أخبر به القرآن من كلام إبراهيم في صد ذريته توكيد الصلة بين النبي والارومات التي انحدر منهما وبين إبراهيم وإسماعيل (عليهما السلام). وهنالك حديث نبوي صحيح رواه مسلم والترمذي عن واتيلة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال: "إن الله اصتفى كاتبه من ولد إسماعيل وأصطفى قريشًا من كنانة وأصطفى من قريش بني هاشم واصطفائي من بني هاشم".

ومثل ما تقدم يقال بالنسبة لحكايته دعاء إبراهيم في الآية [۱۸۱] بأن يجعل
سورَة البقرة الآيات: 124-129

الله البلد الذي فيه البيت آمنًا ميسر الرزق حيث انطوى فيها بالإضافة إلى واجب الإيمان بخدر دعاء إبراهيم الذي أخبر به القرآن توكيد الصلة بين إبراهيم وبين أم البلد الحرام وما يتمتع أهله به من رغد الرزق. وهذا كله يقال أيضاً بالنسبة لما ذكرته الآية (127) من بناء البيت من قبل إبراهيم وإسحاق.

ومقام إبراهيم هو على أرجح الروايات وأوجها مكان معين في فناء الكعبة ما يزال معروفاً بالنواحي الذي لم ينقطع منذ عهد النبي ﷺ. وصيغة الآية وروها يلهمان أن هذا المكان كان معروفاً باسم مقام إبراهيم قبلاً البهجة النبوية، وقد أثر حديث عن عمر بن الخطاب رواه البخاري جاء فيه: "واقت للرَّب في ثلاث قلّت يا رسول الله لو انخضعتي من مقام إبراهيم مسلى... الخ". وقد روى المفسرون أنه كان يطلق على مكان في حجر عليه ما يشبه طبعة قدم كان العرب يعتقدون أنها أثر قدم إبراهيم حيث كان يقف عليه حينما كان يبني الكعبة. وفي الحديث الطويل الذي رواه البخاري عن ابن عباس وأوردة فيه سياق تفسير الآيات (125-126) من سورة إبراهيم والذي فيه خبر إسكان إبراهيم ولده إسحاق في وادي مكة وبناء إبراهيم وإسحاق الكعبة بأمر الله إشارة إلى هذا الحجر حيث ينطوي في هذا ما قلناه في مناسبات سابقة من أن العرب في بيئة النبي ﷺ وعصره كانوا يتناولون ذلك. وإذا كان ليس اليوم هناك حجر عليه طبعة قدم فهذا لا ينفي ذلك التداول الذي كان مستنداً إلى مشاهدة حيث يكون قد زال الأثر بتأثير السنين الطويلة.

وفي كتب التفسير في سياق هذه الآيات أحاديث وروايات مشهورة معروضة إلى النبي ﷺ وبعض أصحابه وتابعيهم في صدقة أولية وظروف بناء الكعبة من قبل إبراهيم وإسحاق ﷺ (عليهما السلام). وقد أوردونا من ذلك ما رأينا فيه الكفاية والفادئة في سياق تفسير سور قريش وإبراهيم والحج فنحيل القارئ عليه ونكفي هنا بهذا التنبه.

ولقد روى المفسرون عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ وتابعيهم في صدد جملة "وأرنا مناسبك" في الآية (128) أن المقصود منها مناسك الحج وهي الجزء السادس من التفسير الحديث١٦
النحوات حول الكعبة والسعي بين الستة والمروة والوقوف بعرفات والإفاضة منها والإفاضة من المزدلفة ورمي الجمار في منى (وهي الحصبات التي تُذكَف على أنصاف حجري في منى) ومحل ذبح القرابين الخ الخ... وأن كل هذا مما أنَّه بدأ إبراهيم (عليه السلام)، وأوردوا بيانات في أسباب ذلك وكيفية معزوة إليهم وقد أُلِّفْتا تلخيص ذلك وشرح هذه الم脈بكة إلى مناسبات أكثر ملاءمة في هذه السورة.

وواضح أن في كل ما تقدم تدعياً لبُنية النبي محمد ﷺ وفضل الكعبة ومنطقتها. وفي الوقت نفسه تدعياً وتبريراً لحادث تبدل اتجاه القبلة عن المسجد الأقصى إلى الكعبة وهو ما تضمنته أسابياً سابقة على ما نهانا عليه وما تضمنتهم آيات أخرى آتية بعد قليل. وفيه كذلك رداً على اليهود الذين حاولوا التشويش والتشكيك والتدس في ظرف ذلك الحادث الذي آثار غيظهم على ما سوف يأتي شرحه.

ولعل لجملة (وأعَجَداً مِن مَقدَرٍ إِنهُم مُصْلُونَ) في مقامها عنيًّا هاماً في صدد تبديل القبلة حيث انطوى فيها إشارة إلى صلة إبراهيم بالكعبة وأثرها عندها الذي كان قبل البعثة وما زال في إبنها مشهوداً مشهوراً باسم مقام إبراهيم وتبريراً بكونها هي الأولى باتخاذها قبلة، فضلاً عن ما في تقرر كون إبراهيم وإسحاق هما اللذان رفعاً قواعدهما من كل ذلك. ولقد خطر لنا خاطر نرجو أن يكون صواباً إن شاء الله وهو احتمال أن يكون الأمر المنطوري في الجملة تعبيراً آخر لاتخاذ الكعبة قبلة لأنها كانت من إنشاء إبراهيم وكان مقامه عنها مشهوداً مشهوراً والله أعلم.

هذا، وفي الآيات تلقينات مستمرة للمدى، منها ما احتوى جملة (لا يَنْبَل عَهْدَى أَلْفُ الْخَيْمَةِ) من تقرر بأن الله تعالى لا يمكن أن يرضى عن الظلم الذي يتجسد في البغي والجور والعدوان والانحراف عن جادة الله وشرائه، ولا عن إمامة ظالم وحكمه، وأنه لا يصح أن يكون لظام عهد، وأن أنسبابة إلى آباء صالحين لا يبرر شيئاً من ذلك.

ومنها ما احتوى جملة (فمَمْ كَفِّرْ أَقْلِمَهُمْ قَلِيلًا لَمْ يَضْطَرْعُهُ إِلَى عَدَايْنِ آَمَّارَ وَقَطِعَ الْأَمْعَرَ) من تقرر كون يمنع الكافر بالدنيا لا يتنافى مع الحكمة الربانية ولا يصح

التمييز
سورة البقرة الآيات: 130-135

أن يعدّ دليلاً على رضاء الله عنه، وقد تكررت هذه التلقينات في مواضيع كثيرة في السور المكية على ما نهنا وعلقنا عليه في مناسباته. حيث يبدو التناقض بين التقريرات القرآنية المكية والمدنية.

(1) سفه نفسه: أضاع عقله أو نفسه وامتهنها. وأصل السفه خفة العقل.

تعمق على الحلقة السادسة عشرة
من سلسلة الآيات الواردة في حق اليهود

في الآيات الثلاث الأولى:

1- تنديد بمن يصرف عن ملة إبراهيم حيث يكون قد نم عن سفاهة عقل وورث نفسه وأضاعها.

2- ويبيان في صد ما كان من انقياد إبراهيم الله ووصيته ووصية يعقوب لبنيهم بأن يستمروا على طريقته: فلالة قد اصطفي إبراهيم في الدنيا وسيكون في الآخرة في صف الصالحين المتمتعين برضا الله لأنه سارع إلى الاستجابة لأمر ربه.
فأعلن إسلام نفسه لله رب العالمين ووصى بنيه بأن لا يكون لهم طريق وخرطة غير ذلك حتى الموت. وفعل مثله يعقوب أيضاً حيث جمع بنيه عند موتهم وسألهم عما يعبدون بعده فأجابوه وعاهدوه على أن لا يعبدوا إلا إله آباه إبراهيم وإسماعيل وإسحاق موحدين له غير مشركين به وأن يكونوا دائماً مسلماً أنفسهم إليه.

وفي الآية الرابعة إشارة فيها تنويه وإنذار معاً: فهؤلاء أمة مثبت في سبيلها، لها ما كسبت ومن جاء بعدها وساعع القرآن ما كسبوه. ولا يسأل أحد عن عمل أحد وإنما يسأل كل أمرٍ عن نفسه.

وفي الآية الخامسة حكایة لقول قائلين بأن على من يريد الهدى أن يكون يهودياً أو نصارياً وأمر للنبي ﷺ بالرد عليهم بأن على من يريد الهدى أن يسير على ملة إبراهيم الذي كان مخلصاً مستقيراً، والذي لم يكن مشركاً أبداً مع الله.

ولقد روى الطبري أن الآية الأولى نزلت في مناسبة دعوة عبد الله بن سلام ابن أبيه إلى الإسلام وقبوله لهما إن صفة محمد في التوراة فأسلم الأول وأبي الثاني. وروى الطبري أن الآية الأخيرة نزلت في مناسبة قول ابن صوريا وغيره من اليهود للنبي ﷺ، فيما نحن عليه هو الهدى وقول جماعة من النصارى له مثل ذلك. ولم يرد شيء من ذلك في ذلك. ونحن نرجح أن الآيات هي في صدد مواقف اليهود وأقوالهم واستمراراً للسياق وأن ذكر النصارى جاء استطراداً هنا إما لأن القول صدر عن بعضهم في موقف ما وإما لأنه حكایة حلال صادقة عن الذين لم يؤمنوا بالرسالة المحمدية منهم، وأن الآيات استهدفت نفس أهداف الآيات السابقة لها.

وذكر إبراهيم ويعقوب في الآيات أولاً ونص الآية [132] ثانياً يدعمان ذلك ويلهمان أن هدفت إلى إبطال تبعج اليهود والتبديد بهم، فطريقة آبانهم هي الإسلام وقد وصى الأباء بها الأباء، ولكن قبض عليهم كونهم متصلين بهم بالنسب ما داموا منحرفين عنها. وفي الآية [134] توكيد لذلك في شكل حكایة لما كانوا يقولونه والرد عليهم بأن الطريق الحق ليست اليهودية وليست النصرانية. وإنما ملة
سورة البقرة الآيات: 136-141

إبراهيم الذي كان حنيفاً مسالماً وما كان من المشركين والتي هي الإيمان بالله وحده
وعبد الشرك به وتزليبه عن كل شابئة من ولد وصاحبة وإقرار بربوبته للعالمين
وإسلام النفس إليه والاستقامة على ذلك والآيات محكمة قوية. وهي تعبير عن واقع
انحراف اليهود عن ملة آبائهم، وفيها إفهام لهم في حكايته موقف هؤلاء الآباء
وإخلاصهم.

وما قالاه في تأويل جملة »و قالوا أن يخل باللجنة إلا من كان هؤلاء أو نصرة« ينسحب على الآية الخامسة من حيث الترجح بأن المقصد في الدرجة الأولى
اليهود وأن جميع النصارى معهم هو تعبير عن لسان الحال الذي يشمل الطائفتين
كأن كل من الذين لم يؤمنوا برسالة النبي كانوا يزعمون أنهم هم وحدهم على
الهدى وانصاب الكلام على اليهود في الدرجة الأولى في السلسلة الطويلة مما
يؤيد ذلك كما هو المبادر.

(1) فإننا في شقاق: فإننا هم مشاقون متعون أو فإننا هم في اختلاف
ونزع وتفرق في الرأي.
الجزء السادس من التفسير الحديث

(2) صيغة الله: كتابة عن ملة الله وطريقته وفطرته وديثه على ما ذكره الجهور.

تعليق على الحلقة السابعة عشرة
من السلسلة الواردة في السورة في صدص اليهود ومواقفهم وأقوالهم
في الآيات الخمس الأولى وجه الخطاب بصيغة الضمير المبطن المفرد والجمع. وروح الآيات وفحوها أن الخطاب موجه فيها إلى النبي ومؤمنين حسب اقتسام حكمة التنزيل والخطاب.

وقد تضمنت:

1- أمرًا للنبي ومؤمنين بأن يعلنوا عقيدتهم فقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسدي والتيوع وموعي وسائر النبيين دون تفريق بين أحد منهم أو إنكار أحد منهم وإننا مخلصون مسلمون لله وحده كل الإخلاص والإسلام.

2- وتعقيبة على ذلك فإذا أمن الذين يوجه إليهم ذلك القول والإعلان بمثل ما آمن به النبي ومؤمنون فيكونون قد اهتدوا وساروا على طريق الحق. وصاروا والمؤمنون سواء، وإن أعرضوا وتوثوا فيكون ذلك برهاناً على أنهم مشافون متععون وفي شقاق وخلاف في أمر العقيدة الصحيحة والملة المستقيمة.

3- والفنا خطايا للنبي بسبيل تطمينه في حال إعراضهم وتوليهم بأن موقفهم لن يضر شيئاً، وأن الله سوف يكشفه شرهم وكيلهم.

4- وهتافاً بلسان حال النبي ومؤمنين بأن هذه العقيدة التي أمروا بإعلانها والدعوة إليها هي دين الله الحق ولا يمكن أن يكون أي دين أو نحلة أو طريقة أحسن منها لأنها إعلان الإخلاص والإسلام الله وحده منزها عن كل شائبة وشيك.

5- وأمرًا للنبي بسؤال الذين يحاسبون ويحاسبون المؤمنين أتباعه ويعرضون عن دعوتهم سؤالًا تنديداً عن معنى هذه المحاججة في حين أن كل ما يفعلونه هو إعلانهم بأن الله ربه وربهم جميعًا.
سورة البقرة الآيات: 136-141

6- وأمرأ ثانياً للنبي ﷺ بإعلان كون كل فريق مسؤولٌ عن عمله أمام الله.
وبإعلان كون المؤمنين مخلصين في دينهم لَكِن الإخلاص.

7- وأمرأ آخر له سؤال المحاجين سؤالاً تنديداً آخر عما إذا كانوا يريدون أن يزعموا أن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأساطر كانوا هوداً أو نصارى.
حينما يقولون إن على الذين يريدون الهدي أن يكونوا هوداً أو نصارى فقط.

8- وأمرأ ثالثاً له سؤالهم سؤالاً فيه تسليمه لمغالطتهم. المائدة في مثل هذا الزعم من حيث إن هؤلاء كانوا قبل أن تنشأ ملة اسمها اليهودية وأخرى اسمها النصرانية. عما إذا كانوا هم أعلم أم الله في تقرير الهدي وهمه والذين يضح أن يوصفوا به.

9- وأمرأ رابعاً له بأن يكتمن الشهادة بما عندهم من علم الله وهو ما يفعلونه في مغالطتهم. ومن ينذرهم بأن الله غير غافل عما يفعلون.

أما الآية السادسة الأخيرة فهي مماثلة للآية التي جاءت في الآيات السابقة حيث قررت ثانية أن أولئك الأنبياء قد مضوا إلى سبيلهم ولهم ما كسبوا وعلى القائلين السامعين ما كسبوا ولا يسأل أحد عن أحد ولا يغني أحد عن أحد.

والقد روى المفسرون(1) أن بعض هذه الآيات نزل في مناسبة إكبار اليهود لرسالة عيسى (عليه السلام)، وأن بعضها نزل في مناسبة قول النصارى إن عيسى ليس نبياً وإنما هو الله وابن الله، والروايات لم ترد في الصحابة والآيات كما يبدو وحدة ومتمصلة بالسياق السابق اتصالاً وثيقاً. وقد احتوت تعليماً ريبانياً للنبي ﷺ والمسلمين بما يجب أن يجيبوا به على ما حكته الآية السابقة مباشرة عن لسان اليهود والنصارى. ويجوز أن تكون نزلت مع الآيات السابقة ويجوز أن تكون نزلت عقبها، والله تعالى أعلم.

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري والطبريسي وابن كثير مثلاً.
وأسلوب الآيات قوي رائع سواء في بيان عقيدة الإسلام في كتب الله وأبنائه.
والتي هي من أسس الرسالة المحمدية أم في أمر النبي والمسلمين بإعلان ذلك من
شأنه أن يندفع إلى الأعمال ويتير الإعظام والإجلال والخشوع إذا ما تجرد السامع
من المثل الأخرين من الأنانية والهوى والعناد وقصد الشقوق وآراء الحق والهدى
ورغب فيما رغبة صادقة. وتدعم هذه العقيدة بالإيمان بجميع الأنباء وما جاءهم
من الله قوي رائع أيضاً من شأنه أن يجعل الدعوة الإسلامية ملتقى جميع الأديان
السماوية التي يحسن بها الانضواء إليها، ونبد ما هم عليه من شقاق وأهواء
وخلاف ومشاكل وتعقيد. لأنهم يجدون فيها جوهر دينهم مع الاعتراف والاحترام
لكتبهم وأتباعهم كما يجدون فيها تضحيتنا لما تورطوا فيه من أخطاء وأهواء وغلور
وإفراط وتفريط وانحراف وتحرير في الأصول والفروع معاً، والنتيجة أن الآيات
قد استهدفت كل هذه الأهداف السامية.
ولقد تكرر تقرير عقيدة المسلمين بما أنزل إليهم وما أنزل من قبلهم، وبكون
إلههم وربهم هو إله الكتابين وربهم أيضاً وأمر النبي والمسلمين بإعلان ذلك في
السورة المكية وفي أوائل هذه السورة. حيث يبدو أن حكمة المتنزيل اقتضت تكرار
ذلك في معرض محاججة اليهود والنصارى ودعوتهم إلى الانضواء للدعوة
المحمدية. ولا سيما أن ذلك قد تكرر في العهد المدني كما كان شأن ذلك في
العهد المكية وخطورة ذلك واضحة في معرض الدعوة.
ولقد شرحنا ما ينبغي أن تكون عليه عقيدة المسلمين بالنسبة للكتب السماوية
المتناولة اليوم في سياق تفسير سورة الشرى فلا حاجة لإعادة
والآيات وإن كانت كما يبدو تحكي أقوال كل من اليهود والنصارى بكونهم
وحدهم على الهدى وتحاججهم فيها فإننا نقول ما قلنا قبل: إن المقصود في
الآيات في الدورة الأولى هم اليهود وإن جمع النصارى معهم هو للتعبير عن لسان
حالفهم. ولعل في السؤال الوارد في الآية [139] قرينة بل دليلً، حيث ذكرت آباء
اليهود الأولين فقط وهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق وإعقوب والأسباط وهذا
بالإضافة إلى قرينة انصباب الكلام في السلسلة الطويلة على اليهود في الدرجة الأولى.

ولقد تعددت الروايات التي يرويها المفسرون في صدد جملة: "وَمَن أَقْلِمَ كَمْ شَهِدَتْ عِينَتُكَ مِنَ اللَّهِ" في الآية [140] حيث روي أنها في التنديد باليهود والنصاري لأنهم كانوا يقولون إن إبراهيم وإسماعيل ويساق ويعقوب والأساطير كانوا هوا ونصاري مع علمهم أن موسى وعيسى اللمين نسبت إليهما اليهودية والنصرانية جاءا بعدهم. وحيث روي أيضًا أنها في التنديد بهم لأنهم كنموا ما يجدون في التوراة والإنجيل من صفات محمد وكلا القولين وارد. وإن كنتا نرجع الثاني لأنه موضوع السلسلة الذي هو الدعوة إلى الإيمان بمحمد والتنديد بمن لم يعرفه، ووقف من رسالته موقف الجهد والمناوة.

ولقد روى الطبري وغيره عن أهل التأويل أن "والأنساب" هم أساطير بني إسرائيل. وهذا التعبير يطلق على ذريّة أبناء يعقوب الأثري عشر الذين ذكرنا أسماؤهم في سياق التعريف بالكلمة في سورة الأعراف. والمتعدد أن المقصود بالكلمة هنا هو أبناء يعقوب الأثري عشر بذواتهم وليس ذرياتهم بصورة عامية خلافًا لما تفيده رواية الطبري. والنص القرآني يفيد أنهم من الأنبياء ومن واجب المسلم أن يؤمن بذلك. ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية الأولى حديثًا أخرجه ابن أبي حاتم عن معقل بن يسار قال: "قال رسول الله ﷺ: "أمنا بالتوراة والزبور والإنجيل وليسعكم القرآن". وهذا من مقتررات القرآن التي أوجبت الإيمان بالكتب المنزلة من الله على أئبائه السابقين والعمل بالقرآن. والنصطة الأولى من مقتضيات الآية الأولى من الآيات التي نحن في صدها وهناك آيات مماثلة أخرى ومنها آيات في سور مكية سبق تفسيرها. والنصطة الثانية مستفادة من آيات سورة المائدة [15 و16 و48 و49] على ما سوف يأتي شرحا في مناسباتها.

ولقد روى البخاري في سياق الآية الأولى حديثا عن أبي هريرة جاء فيه:
"كان أهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال"
الجزء السادس من التفسير الحديث

رسول الله ﷺ: لا تصدروا أهل الكتاب ولا تكدسواهم وقالوا آمنا بالله وما أنزل إلينا إلى آخر الآية (1).

والمتبادر الذي نرجو أن يكون فيه الصواب إن شاء الله أن المقصود من مدى الحديث هو ما يخبر برأي أهل الكتاب مما ليس فيه مناقضة صريحة للقرآن والثابت من الحديث ولا يعلم المسلم حقيقته. أما ما كان فيه مناقضة صريحة للقرآن والثابت من الحديث وكذلك ما هو توافق تام معهما فلا يدخل في النهي، فواجب المسلم بالنسبة للدولي تكذيبه وبالنسبة للثاني تصديقه. والحديث وإن ذكر اليهود والترأة فهو شامل لما يخبر به النصارى وينسب ما قلناه على ذلك أيضاً والله تعالى أعلم.

(1) سيفون الشهاءا (2) من أئمة ما وادنهم (3) عن قالهم أن كأنه على قل الله القشرين والمغرب بهدي من دينه إلى دين مسكيروف (4) وكذلك جعلتنهم أمة وسطا (5) ليستوا شهداء على أئمة ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا البيت على النبي ﷺ على طيارة إلا أن جعله على الدين هدى الله وما كدا الله ليصير فيها إيمانه إني لله إلكان رزوف رحيم (6) قدرت نقلت وجاهك في الحضرة قالوا بينكم بدرجرة وجدت السجدة عليه وحيث ما كنت فكروا وحفركم كنطور (7) وإن الدين أوروا الكتب لهبliğini أن الحاكم في حقهم وما الله يحكم عنا يحكمن (8) ولين أنيت الذين أوروا الكتب لكي تأتيز ما أتىك وما أنت يشترقب فلهم وما باقيهم ينتاب قتال بحق ولهما السبعين أفواه هم نحن بصد ما جاءك من الاسم إنك إذا لين الأنجلجيك الذين رأيت الكتب يعلموا كما يعلمو (9) أنتوا فإن في القرآن الحق وهم يقولون الحق فلاتكون من السمعين (10) وله وجهة (11) هو مولىك فأين أعينيك أن ماتكونوا يأتكم الله جزيعاً إن الله على كل شيء قادر (12) ومن حيث خرجت قول وجه ينظر المسجد
الصيغة العربية لله في القرآن ونسبة خفة العقل والمكابرة والسخف إلى القائلين.

(1) السفهاء: هي في مقام التبكيت ونسبة خفة العقل والمكابرة والسخف إلى القائلين.

(2) ما ولاهم: ما صرفهم.

(3) وسطاً: عدولاً و بعيدين عن مساوؤه الإفراط والتفريق.

(4) شطره: ناحية وجهته.

(5) وجهة: طريقه أو اتجاه يتجهون إليه.

(6) هو موليها: هو متولها أي متجه إليها.

تعليقات على آيات تحويل القبلة من [١٤١] - [١٥٢]

وهي الحلقة الثامنة عشرة والأخيرة من السلسلة هذه السلسلة بشأن تبديل سمت القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة، وقد تضمنت ما يلي:

1 - أخبرت الآية الأولى أن السفهاء من الناس سيتساءلون مستغرين عن الأسباب التي حملت المسلمين على الانصرف عن قبائهم التي كانوا عليها أي سمت بيت المقدس. وأمرت النبي ﷺ بأن يعلن جواباً على ذلك إن المشرق الله والمغرب هو الذي يهدى من يريد إلى الصرط المستقيم.

2 - وطمأنت الآية الثانية المسلمين ونوهت بهم: فلله تعالى قد جعلهم بهداه
الجزء السادس من التفسير الحديث

252

عدلاً وجنبهم مساوئ الإفراء والتفريط ليكونوا من الأمم في مركز الحكم العدل والشاهد وجعل الرسول شهداً عليهم. والله قد أراد في أمر القبلة امتحانهم لإظهار الثابت في إيمانه وتصديقه واتباعه للرسول في اتجاهه للقبلة التي كان يصلي إليها من المشتكك المتردد. وإن لهام امتحان عظيم حقاً لا يثبت له إلا الذين هداهم الله وشبعوا بالإيمان وأطمأنت نفوسهم به و كانوا موضع عناية الله وتوفيقه. والله لم يكن ليضيع ثواب إيمان المسلمين وعبادته فهو الرؤوف الرحيم بالناس والمؤمنون به أولى الناس برؤيته ورحمته بطبعية الحال.

٣ - ووجهت الآية الثالثة الخطاب للنبي: "الله يرى تقلب وجهه في السماء كأنه يرجو أن يهديه إلى قبلاً يرضى بها وتطمئن نفسه. وقد استجاب رجاءه فولاء هذا القبلاً; حيث يأمره بأن يولي وجهه شطر المسجد الحرام بعد الآن في أي وقت وفي أي مكان وأن المسجد الحرام لأحق بالاستقبال وأن أهل الكتاب ليعلمون ذلك حق العلم، والله غير غافل عما يعملون.

٤ - ووجهت الآية الرابعة الخطاب للنبي كذلك مبينة حقية الأمر من موقف أهل الكتاب وانتقادهم: فهم صادرون عن هوى وغرض ومكنزابة وعندم ومثل هؤلاء لن يتبعوا الحق ولن يتبعوا بالتالي قبلاً منه أتاههم به من حجج وآيات مفتوحة. وإنهم لم يخلف فيما بينهم أيضاً، فليس بعضهم بتباع قبلاً بعض ولا يصح والحالة هذه أن يتح هو قبلاهم بعد أن جاء العلم والحق من الله لأنه يكون حينئذ قد اندمج في أهوائهم ويومن من الظالمين المنحرفين عن الحق.

٥ - واحتفظ الآيتان الخامسة والسادسة تقريباً من ناحية أخرى لمكنزية أهل الكتاب: فهم يعرفون في قرارة أنفسهم صحة نبوة النبي وكذلك ما فعله حقاً كما يعرفون أبناءهم، وإن منهم لفريقاً يكتشفون الحق وهم يعلمونه حق العلم وإن الحق هو ما أوحى الله به فلا محل للارتباك والتردد في منابعه.

٦ - واحتفظ الآية السابعة تقريباً لطبعية ما يرى من اختلاف الناس في اتجاهاتهم، فكل وجهة التي يتجه إليها، وعلى المسلمين أن لا يبالوا كثيراً بهذه
المشاهد المختلفة وليس عليهم إلا أن يسابقوا في عمل الخير ويسبقوا إليها معتددين أنهم راجعون إلى الله وهو القادر على الإتيان بهم من أي مكان كانوا فيه ليوفهم جزء أعمالهم.

7 - واحتروت الآيتان الثامنة والسادسة توكيذاً مكرراً ووجه الخطاب فيهما إلى النبي ﷺ أولاً وإلى المؤمنين ثانياً: فعليهم أن يولوا وجوههم شطر المسجد الحرام في أي وقت وفي أي مكان. فهو الحق من الله الذي ليس هو غافلاً عما يعملون وإن في اتباع هذا الأمر منعاً لكل حجة وندق يمكن أن يوجه إليها منهم من آناس معتدلين. أما الظالمون الذين يصدرون في نقدهم واعتراضهم عن الغرض والبغي فعلي المسلمين أن لا يهتموا بهم وأن لا يخشوا نقدهم واعتراضهم وأن لا يخشوا إلا الله ف بذلك يتم الله نعمته عليهم وفي هذا هداهم.

8 - واحتروت الآيتان العاشرة والعشادة عشرة خطاباً موجهاً إلى المسلمين جاء بمثابة تعقيب على الآيات السابقة، فمن نعمة الله عليهم ورغبته في هدايتهم أن أرسل فيهم رسولًا منهم يلتو عليهم آياته ويطهر نفوسهم وقلبهم من كل شائبة وسوء وعلمهم الكتاب والحكمه ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمنه. وعليهم والحالة هذه أن يذكروا نعمة الله عليهم وأن يقابلوه عليها بالشكر وأن يتجنبوا الكفر والجحوذ لها.

والحلقة قد تبدو فضلاً مستقلًا، غير أن ما احتوته الآيات السابقة من تمهيدات متصلة بالكعبة وملة إبراهيم وذكر أهل الكتاب وللجالبين الذين كان اليهود هم المقصودون في الدرجة الأولى وما في الآيات من تكرار ذلك والتدديد بهم من أجله تجعل الصلة قائمة بين هذا الفصل والفصول السابقة. وتبرز اعتباره حلقة من حلقات السلسلة الطويلة الواردة في هذه السورة في صدد مواقف اليهود. وكلمة السفهاء مطلقة قد تعني المشركين والمنافقين والكثابيين. وهذا ما رواه المفسرون عن أهل التأويل غير أن معظم الأقوال الحروية تفيد أن المقصود بها هم اليهود.

(1) انظر كتاب تفسير الطبري والبغوي والخازن النسفي والطبريسي وابن كثير الخ...
والآية الخامسة أي [147] تحتمل أن تكون قد قصدت تقرير كون أهل الكتاب يعرفون أن رسالة النبي ﷺ حق وكون ما يأمر به حقاً وحياً وربانياً. كما ذكرنا في الشرح كما تحتمل أن تكون قد قصدت تقرير كونهم يعرفون أن اتخاذ الكعبة قبلاً هو حق. وقد قال المفسرون هذا كما قالاً ذلك وقد اخترنا ما أوردننا في الشرح لأن الآية مطغية من جهة وأن الشرح المذكور عام يدخل في متناول الاحتمال. وليس في الآية تصريح بجنسية أهل الكتاب الذين تكرر ذكرهم في آيات أخرى من الحلقة. ومع أن المفسرين قلوا باحتمال أن يكون المصصودون هم اليهود والنصاري معاً فإن بعضهم (1) رجح أن يكونوا اليهود. وروح الآيات والسياق السابق واتفاق الجمهور على أن المعترضين السفهاء هم اليهود وكون اليهود موضوع السلسلاً في الدرجة الأولى مما يبرر هذا الترجيح.

ولقد روى بعض المفسرين (2) أن النبي ﷺ قال لجبريل: وددت أن الله صَرَفَني عن قبلي اليهود إلى غيرها، فقال له: إنما أنا عبد ملكك وأنت كريم على ربك فاذِع ربك وسلسه. ورفع جبريل وجعل رسول الله ﷺ يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه جبريل، الذي سأله: فإني لست أنزل جبريل بالآيات. وقد روى بعضهم (3) عن الحسن وأبي العالية وعكرمة من التابعين أن النبي ﷺ كان يكثر الدعاء.

(1) انظر تفسير ابن كثير والطبري.
(2) انظر تفسير الطبري.
(3) انظر تفسير ابن كثير.
سورة البقرة الآيات: 142-144

والابتئال بأن يوجهه الله إلى الكعبة فأستجاب الله دعاته وأنزل الآيات. وقد روى البخاري والطبراني عن البراء أن النبي ﷺ لما قام المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً (1) وكان يجب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله: { فَقَدْ نَزَّلَتْ قُلُوبُ وَجَهَابَاتٌ فِي السَّمَاءِ فَتُلْقَى قُلُوبُهَا فَوْلَا وَجَهَابُهَا فَتُؤْثِرَانِ مَنْ يَشَاءُ عَلَى قُرُوبَ الْجَاهِلِينَ } alors que le nord-ouest de l'Arabie est un lieu de pèlerinage, les habitants de la région nord-orientale de l'Arabie. 

وقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه قد وجه إلى الكعبة فانحرفا وهم ركوع.

وروح الآيات تنسق مع هذه الأحاديث الثلاثة وإن كان الأولان لم يردا في الصحاح، وبدلاً من حلبة بحر الاستقبال بلهم أن نشاط اليهود في الدس والتشكيك كان متوقعاً. وهذا ما يفسر احتواء الآيات حججًا وتبريرًا وإقراراً وتنظيمًا كما هو المتبادر. ولا يريد أن نتقني بهذا احتمال كون اليهود قد انتقدوا ودسو وشكروا بعد التحويل. وليس في بدء الآيات بحرف السين وتقديم الآية { سيُفْغَيْلُ } إلخ [142] على آية { قَدْ نَزَّلَتْ قُلُوبُ وَجَهَابَاتٌ فِي السَّمَاءِ } إلخ [144] ما يمنع هذا لأن الآيات واحدة كاملة محيطة.

ولقد روى الطبري أن النبي ﷺ كان في مكة يتجه إلى الكعبة فلمما هاجر إلى المدينة تحول عن هذا الانطاج إلى سمت المسجد الأقصى ليغير المسلمين عن المشركين الذين كانوا يقومون بتقوسهم الوثنية حول الكعبة ففرح اليهود وصاروا يذهون على النبي والمسلمين باتباعهم قبلتهم واعتبرهم ذلك اعتراضاً منهم بأنهم

(1) التناجج 4 ص 44 ونص الحديث برواية البخاري ومسلم والطبراني والنسائي عن البراء:

(2) صلنا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ثم رفينا نحو الكعبة.

(3) التناجج 1 ص 135 ومع ذلك ففي الطبري والخازن وابن كثير روايات تذكر أن التحول كان لثلاثة عشر أو لثمانية عشر شهراً. وأنه كان يوم الاثنين أو الثلاثاء في نفسه رجب وأنه كان في صلاة الظهر في مسجد بني سلهم حيث صلى النبي ﷺ بالناس ركعتين نحو المسجد الأقصى وتحول رضائع الركعتين الأولى نحو الكعبة وهذا يفيد أن الوفي بالتحويل كان أثناء الصلاة.
على الهدى وأن النبي ﷺ والمسلمين يقتisson هدأهم منهم. ولقد روى الطبري أن تحول النبي ﷺ عن الكعبة إلى المسجد الأقصى حينما جاء إلى المدينة كان تألفًا للهود. كما روى أن الأنصار كانوا يصلون قبل وصول النبي ﷺ إلى المدينة وطيلة عامين إلى بيت المقدس حيث يكون النبي ﷺ باتجاه نحو هذا البيت حينما وصل قد أقرهم على عملهم. والروايات لم ترد في الصحيح ولا مانع من صحتها وليس بينها تناقض. فقد يكون اتجاه النبي ﷺ إلى سمت بيت المقدس حين وصوله للأسباب المذكورة جميعها فلما وقف اليهود منه موقف الجحود والعطيل والدس ثم صاروا يزهون عليه وعلى المسلمين حذ ذلك في نفسه وفي نفس المسلمين وانتبشت في نفسه أمنية التحول عن سمت بيت المقدس ولا سيما إنه قد ظهر من اليهود ما أيسره منهم وصار ينتظر وحياً رابياً بالتحول. والآية الثلاثة والأحاديث والروايات التي أوردناها تدعم ذلك بوجه الإجمال. وقد يمكن أن يزد على هذا أن النبي ﷺ في حين صار يباحاً أو كباباً من اليهود تراهي له أن اتجاهه إلى قبالتهم مما يسفغ قوة دعويه للعرب وأن عودته إلى قبلاه الأولى مما يؤول قلوبهم كما أنه كان يعرف مكانة الكعبة بيت الله القديم الذي يرتبط به العرب والذي كان من منظمات الوحدة الروحية فيما بينهم بسبب اشتركهم جميعاً في حجه وأداء المناسك عنده. والذي هو في الوقت نفسه متصل بإبراهيم وما يزال أثره متداولاً باسم مقام إبراهيم وقد كانت ملة إبراهيم من عناوين رسالته. وهو أولى الناس بها كما جاء في آية سورة آل عمران [18] فكان ذلك مما جعله يرني أن يوجهه الله إلى الكعبة. وعل فقرة في الآية الناسعة أي [150] مما يتصل بهذا المعنى أيضاً.

ولقد روى البخاري والترمذي عن ابن عباس (1) في سند آية: "وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِيعُ إِيْمَانَكُمْ " أن بعض المسلمين قالوا: يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله الآية. وما رواه المفسرون (2) في سند

(1) انظر التاج ج 4 ص 45
(2) انظر تفسيرها في الخايز.
ذلك أيضاً أن اليهود قالوا للمسلمين: أخبرونا عن صلاتكم إلى بيت المقدس إن كانت على هدى فقد تحولتم عنه وإن كانت على ضلالة فقد دنتم الله بها مدة ومن مات عليها فقد مات على ضلالة.

ولا تنافس بين الرواية والحديث حيث يمكن أن يكون الذين سألوا النبي ﷺ قد فعلوا تأثراً بكلام اليهود وتشكيكهم.

وهكذا حاول اليهود أن ينفوا سموهم بالانتقاد والتشكيك والدّس نتيجة لما شعروا به من شدة الضربة الأدبية التي واجهت إليهم بتحويل سمت القبلة.

ولقد روي الطبري في صدد جملة: "وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا إِلَّا لِيَهْزَمَ" من يُبْعَى الْرَّسُولِ ﷺ مَن يَقْبَلُ عَلَى عَقِبَةٍ وإن كانت لِكَبْرِيَّةٍ إِلَّا عَلَى أَنْ يَذََّهَدُونَ. . . . إن بعض المسلمين ارتدوا بسبب تحويل القبلة وأظهر كثير من المنافقين نفاقهم وقالوا ما بال محمد يتحولوا مرة إلى هنأ ومرة إلى هنأ، وقال المشركون يتحرٍ محمد، وقال المسلمون بطلت صلواتنا السابقة فكان تحويل القبلة فتنة وتمحيصةً لإخلاص المؤمنين. ولا مانع من صحة الروايات وإن لم ترد في الصحاح وحديث البخاري والترمذي مما يؤيد ذلك.

ولاحظ أن الآية هي في صدد اختيار المؤمنين في القبلة السابقة ولست في صدد القبلة الجديدة. والذي ينادير لنا من روح الآية وفجها أن المسلمين كانوا يشعرون بشيء من الغضابة أو عدم الارتياح بسبب اتجاههم إلى بيت المقدس. فلما أمر الله بالتحويل اقتضت حكمة التنزيل أن يرد في الآية ما ورد على سبيل التنبية. ومن المحتمل أن يكون شعور المسلمين هذا كان بسبب زهو اليهود كما أن من المحتمل أن يكون بسبب شدة تلقفهم بالكعبة وهي التي درجوا أن تكون معبدهم ومحججهم منذ الأزمنة القديمة.

ولقد تعددت الأقوال في مدى جملة: "فَوَّلَوْا وَجُهُوهُمْ مَّطْرُوفُ" منها أن الاتجاه يكون نحو سمت باب الكعبة أو نحو الميزاب وأورد ابن كهمف حديثين في ذلك منهما واحد أخرج الحاكمة في مستدرك عن ابن عمر وواحد أخرجه ابن
مزوده عن ابن عباس. ومنها أن الاتجاه يكون نحو سمت الكعبة أو المسجد الحرام على اختلاف جهاته. وهذا هو ما عليه الأكثرون على ما ذكره هذا المفسر الذي أورد حديثاً رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ما بين المشرق والمغرب قبلة" وحديثاً آخر عن ابن عباس أن رسول الله قال: "البيوت قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من مئتي". وفي الحديثين تأيد للقول الثاني والحديث الأول رواه الرمذي والحاكم وصحبه. والقول الثاني الذي عليه الأكثرون هو الأكثر اتساقاً مع مدى الجملة القرآنية كما هو المتبادر والله أعلم.

وفي الآيات تلقينات جميلة مستمرة المدى. من ذلك التنديز بالذين ينشؤون على دعوة الإصلاح ودعاته بقصد التعديل والقيد والمكم وبما قر من الأهواء والمارب. وبخاصة إذا ما كانوا يفعلون ذلك عن عمد وعلم. وتتبع لذلك، ومنه حث المسلمين على أن يستمتعوا على ما أمرهم الله ورسوله به دون أبوب لغيرهم من الململ الذين يحاولون زلزلتهم عنه، وبيان لما في الاستجابة لهم أو التأثير بهم من إثم وضرر في دينهم ودنياهم. ومنه حث المسلمين على أن تكون الخيرات هي ما يجب أن يستبقو وسابقو الفضيلة عليه. ومنه بث القوة في قلوبهم والإهبة بهم بأن لا يخشوا معارضتهم وأعدائهم وأن لا تكون خشيتهم إلا الله وحسب، وبذلك فقط ينصروهم على أعدائهم ويتم نعمتهم عليهم ويهدئهم إلى ما في العزة والقوة والسدا. ومتلك هذه التلقينات متكررة متواضعة في مختلف المناسبات مما مر منته أملة عديدة.

مدى تبديل القبلة في الرسالة الإسلامية

هذا ومن الحق أن نبه في هذا المقام على ما يبدو في تبديل القبلة من خطورة وبعد مدى في الرسالة الإسلامية والتاريخ الإسلامي. فقد أكسب الرسالة الإسلامية شخصية مستقلة إن صح التعبير بعد أن كان استقبال المسجد الأقصى

(1) انظر الناجج ج 1 ص 132.
يجعل شيئاً من التموح أو التماسج في أفق ومدار شخصية أهل الكتاب. وقد خلد قدسية الكعبة ومركزتها فقدت منهم العرب في حياتهم الدينية الجديدة في جميع أنحاء الجزيرة أشد وأقوى وألم مما كانت لهم قبل هذه الحياة أولاً. ومنتجه المسلمين في جميع أنحاء العالم على اختلاف ألوانهم وأجناسهم وبلادهم ونظامهم لوحدتهم الروحية ثانياً. وكان كذلك عنواناً على إبقاء مناسك الحج والعمرة إذ صارت ركناً مفروضاً من أركان الإسلام بعد تصفيتها من شوائب الوثنية ومشاهدها.

ونتبه على أمر هام، وهو أن ما قلناه من اكتساب الرسالة الإسلامية شخصية مستقلة هو بالنسبة للموضوع وحسب، وإلا ففي القرآن آيات كثيرة جداً مؤيدة لاستقلال هذه الشخصية. بل القرآن جمعه سبب ذلك. وكلما بينها وبين الملل الكتابية السابقة من قاسم مشترك كونها مثلها مستندة إلى كتاب رباني منزل على رسول الله هدف فيما هدف إلى تصحيح الانحرافات التي ارتكبها في هذه الملل.

احتمال أن يكون التبديل في بدنه
إلهامًا ربانياً

هناك مسألة مهمة أخرى في صدد تبديل القبلة، فالروايات تذكر أن جملة "وما كفر الله بضعة إنسانين" في الآية [143] هي سبيل تطمين المؤمنين الذين خافوا على المبتين منهم من أن تكون عبادتهم السابقة قد ضاعت حيث قال لهم اليهود إذا كنت في استقبال المسجد الأقصى على خطأ فقد ضاعت عبادتكم السابقة وإذا كنت على صواب فسوف تضيع عبادتكم الآتية. وفحوه الآية يؤيد ذلك وينبه المؤمنين في الوقت نفسه إلى أن القبلة التي كانوا عليها كانت اختياراً لهم. وهذا يعني أنها نزلت بعد التبديل. وهذا يقال بالنسبة للآية [142] والتي روت الروايات أنها نزلت حينما أخذ اليهود يتساءلون عن أسباب التحويل ويشكون المسلمين فيه. فإذا أن تكون حنانات الآيات قد نزلت لتحدثهما بعد التحويل وأن يكون في نظم آيات الفصل تقديم وتأخير، وإما أن تكون هذه الآيات قد نزلت جميعها معًا بعد التحويل للرد على انتقاد اليهود ودعائهم وطائفة النبي والموالين وتبنيهم.
ترنت التحويل وهذا ما نرجحه استناداً بالآيات السابقة منذ آية النسخ [106] التي استلهمنا منها أنها في صدد هذا التحويل وتربيره والرد على اليهود وتسفيتهم.

وإذا صحق هذا فسأوضح أن يقال إن التبديل كان في بدءه إلهامًا رابتاً غير قرآني.

ولعل رواية التبديل التي تذكر أنه وقع أثناء ما كان النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ثم نزل عليه القرآن بعدها. ورواية كون جملة "وما كان الله ليصعب إيمانكم" لتطمين المسلمين هي حديث رواه البخاري أيضاً عن ابن عباس وخوف المسلمين إنما كان بعد التبديل كما هو المتباشر.

وفي القرآن شواهد عديدة على أن النبي صلى الله عليه وسلم فصل القرآن بتصرخه وتربيته. ومن الأمثلة على ذلك غزوة بدر وفي الآيات التي نزلت في هذه الغزوة جملة: "وأذنتم إلى الله إحدى الألفتين أن تلتمموا لكم الأنفال" [7] وليس ذلك في القرآن مما سوف نزيدوه شرحاً في سياق تفسير سورة الأنافال التي نزلت في صدد هذه الغزوة. ومن الأمثلة كذلك عزيمة النبي صلى الله عليه وسلم على زيارته الكعبة التي انتهت بصلح الحديبية، فإن سورة الفتح التي احتوت إشارة إلى هذه العزيمة وتبيراً لها نزلت بعد صلح الحديبية.

وقد رويت أحاديث أخرى في صدد استقبال القبلة بعضها وارد في الصحاح وبعضها لم يرد. وقد رأينا من المفيد إبراد بعضها في المناسبة، من ذلك حديث رواه البخاري والسني عن أنسب من النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبحنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمتكم» [21]. وروى الخمسة عن جابر قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث (1) [106] هناك شواهد عديدة أخرى سوف نتهم عنها في مناسبتها فاكتفينا بالشهداء.

(1) الناجج ج 1 ص 81 و 135 - 137.
سورة البقرة الآيات: 142 - 152


تعليق على الآية

وقد قال المفسرون (8) بناء على بعض الروايات إن هذه الآية هي في صدد يوم القيامة حيث يشهد النبي ﷺ على المسلمين بأنه بلغهم الرسالة وشهد المسلمون بأنهم بلغوها وبلغوها للناس. والآية تحتتم هذا غير أنه يتبدد لنا مع

(1) التاج ج 1 ص 81 و 135 - 137.
(2) المصدر نفسه ص 81.
(3) المصدر نفسه ص 137.
(4) انظر تفسيرها في الطبري والتهذيب وابن كثير.
ذلك من روح الآية وفحواها أنها سبب التنوّه بما كان من عناية الله في الدعوة الإسلامية وبا حملته هذه الدعوة لمتبعها من عظيم التبعات وجعلتهم فيه من خطير المركز. وبالتالي أنها سبب مركز وواجب المسلمين في الحياة الدنيا أيضاً.

وعبرَ {وَسَطَا} يعني فيما يعنى الخيرية في كل شيء والاعتدال في كل شيء وعدم التنفاذ والإفراط، وعدم الغلو والتقصير وعدم الاقتصاد على ناحية التخضير في ناحية، مما فيه خير دين ودنيا، وكل هذا متكون في الرسالة الإسلامية حيث قامت على أسس وقواعد ومباديء وأحكام وتقريرات وخطوط عامة حلت بها ما في مختلف النحل من مشاكل وتعقيدات وخلافات وتناقضات متعلقة بعجينة الله.

وحي حكّ من الطقوس المعقدة والتكاليف والأغلال الشديدة وحيث واجب بين الدنيا والأخرى والمادية والروحية والعقل والقلب والعلم والدين، وحيث فتحت الآفاق للإنسان في مختلف المجالات لا يمنع منه من أي جهد وصرف في حدود الإمام والاعتدال والحق. وحيث تتفاقمت مع طبائع الأشياء ونواحي الكون ومفاضلات المنتقل والعقل. وحيث جمعت بين حظ الدنيا وحظ الآخرة وأباح كل طيب وحمرت كل رجس وحبت مثل الاستغلال والاحتكار وال绿水 والإستغلال والتمييز والبغي والتجرب. ودعت إلى كل فضيلة ونحت عن كل رذيلة. فجعلها كل ذلك خير رسالة أخرى للفنون وصورة متناقضة مع كل زمن وظرف ومطلب. وموضوعة للعمومية والخلود مما انتهى تقريره في آيات عديدة منها آية سورة الفتح هذه: {هَوَىَ الْأَلِيُّ رَسُولٌ رَسُولٌ بِالْمَلَأِ وَأَلِيُّ الْحَقِّ يَظْهَرُ الْأَلِيُّ عَلَى الْذِّينَ كَفَّرُوا}، {وَكَفَّرَ بَيْنَ الْأَلِيِّ وَسُجَّدَ إِلَّا رَحْمَةً}. {المؤمنون}

ولقد قلنا في صدد الآية الأخيرة من سورة الحج التي فيها جملة: {يَكُونُ رَسُولُ الْمَلَأِ رَسُولًا عَلِيًّا وَتَّوَكَّأُوا شَهَداً عَلَى النَّاسِ} [78] أنها عدت العرب واستدلالاً على ذلك بما احتوتها الآية من تذكير العرب بأبوة إبراهيم لهم. وفي جملة: {كَأَمَّامُ أُرْسَالًا فِي حَكَمٍ وَمُشْكِلٍ يَلْعَبُونَ عَلَيْهِمْ الْعَذَابَ وَيُقَسَّمُونَ الْكِتَابَ} {الملكاء}
وَلَهُمْ وَلَيْسَ قَلْبُ مِنَ الْجِلَّامِ حَيُّ مَا تَكُونُوا تَعْلُونُونَ» البقرة: [151] من الحلفة التي نحن في صدها دليل على أن العرب هم المقصودون أيضاً في الخطاب في جملة: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاهُمْ أَمْناً وَسُتْهَا لَيْسَ بِكُلِّ مِّنْهَا شِهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» الواردة في الآية [143] من آيات الحلفة.

ولقد علقتنا على ما في ذلك من خطورة ونهانا على حدود ذلك وما للمسلمين عامة من شأن وتباعت أيضاً في سياق تفسير آية الحج المذكورة فلم نر حاجة إلى التكرار.

تعليق على الآية

» كَمَا أُرِسَتْ فِي قُرْآنِهِمْ رِسالَةً مُّنْسَجَّةً مُّبَيَّنَةً أُنَبِيًا وَرَسُولًا مُّنْسَجَّهَمْ

وَيَقُولُهُمْ الْكِتَابُ وَالْحُكْمَةَ ...»

وفي الآية [151] توضيح للمهمة التي حملها الله تعالى لرسوله بالنسبة لأتبعه، وتنويه بها بأسلوب قوي نالف. فالمدلل قد أمره أن يتلو عليهم آياته ويفهمهم ما في كتبه ويظهر نفوسهم وقلوبهم تعليمه وإرشاده وتسهيله. وعلمهم ما فيه الحكمة أي الصواب والسداد والخير والحق في سلوكهم وصرفهم وسائر شؤونهم.

وقد انطوى في هذا إيجاب إيماني بتلقي كل هذا عن النبي ﷺ والسير وفقائه.

وبكون ما يقوله النبي ﷺ من كل ذلك جزءاً لا يتجزأ من رسالته التي يجب على كل مؤمن أن لا يتحرف عنها.

ولقد أوردنا في التعليق الذي علقتنا به على الآية [44] من سورة النحل الآيات القرآنية التي توجب اتباع الرسول وطاعته وتقرر أن سنته الفعلية والقولية هي مرجع المسلمين الثاني بعد القرآن في جميع شؤونهم الدينية والدنيوية كما شرحا في جهود رجال الحديث الأولين رحمهم الله في تبع هذه السنن وتمحصها وتدوينها وضوابط الصحيح منها وما فيها من رائع التعليم والبيان والتلقيح والهدى.
والحكمة والسداد المتساوية مع مبادئ القرآن وтолقيناته والمثمرة لها. والموقف الذي يجب على المسلم أن يقه نجاء ما لا يدركه عقله منها إذا لم يتناقض مع تلك الضوابط وهذه المبادئ والدلالات فكتفي بهذا التنبه دون التكرار.

هذا و yöntاة ورود جملة (عله ۹۷۴) في الآيات تذكر أن مثل هذه الجملة ورد في الآية [۱۱۴] من سورة النحل أيضاً وعلقتا عليها وأوردنا ما روی وقيل في مداها فكتفي كذلك بهذا التنبه دون التكرار.

۱۰۷ - ولنطهثن بأن الله مع الصابرين ينصرهم ويؤيدهم.

۱۱۶ - ولتهدأن من اعتبار الذين يقتلون في سبيل الله أمواتاً وتقرر لهم أنهم أحياء وإن لم يدركوا كنه حياتهم ويشمروا بها.

۱۰۹ - ولتنهبهم إلى أن الله تعالى سوف يظل يبتليهم على سبيل الاختبار بعض المصابين من جوع وخوف وضياع أموات وانفس. ولتبشر الصابرين الذين يبتين على الاختبار ويقابلون ما يصيبهم من ذلك بالصير ويعملون إسلام الأمور وينقرون أن الله ربه وإله مرجعهم وهو ملكهم في جميع الأحوال كلما أصابهم مصيبة ولتقر أن هؤلاء هم أهل لمغفرة الله ورحمة وبركاته وأنهم المهتدون بهدى الله.
والآيات تبدو فيما احتوتها فصلاً جديداً لا صلة له بالسياق السابق موضوعياً.
وقد تكرر هذا في سورة البقرة والسور المدنية الطويلة الأخرى على ما شرحناه في مقدمة تفسير السورة. ومع ذلك فقد تكون حكمة وضع هذا الفصل في مكانه في ترتيب آيات السورة في الآيات التي قبلها مباشرة التي خوطبت بها المسلمون وطلب منهم الشكر وعدم الكفر ووعدوا بإتمام نعمة الله عليهم. وإذا صح هذا الفرض ونرجو أن يكون صحيحاً فيكون في صورة من صور تأليف السور المدنية ووضع آياتها فصلاً بعد فصل في مناسبات ملائمة، وهذا لا يمكن من احتمال أن تكون هذه الآيات نزلت بعد سابقاتها مباشرة فأمر النبي ﷺ بوضعها بعدها.

تعليق على الآية

(يتاليها اللذين أموا سعيتوه والصلى على...) وما بعدها [153-157] وما فيها من تلقين

وقد روى بعض المفسرين(1) أن الآيات نزلت لتسكن روع المؤمنين وتثبيتهم في فاعجتهم في شهادة بدر وأحد والروابط لم ترد في الصحاح. وروح الآيات وصيغتها تلهم أنها نزلت حقاً في صد تطمين المؤمنين وتسكينهم في حادث استشهاد بعضهم. غير أننا إذا لحظنا أن المؤمنين في غزوة بدر كانوا منتصرين فرحين بنصر الله وأن أفراحهم نزلت في سورة الأنفال وأن أفراح غزوة أحد وأحزان المسلمين بما كان في فاعجتهم فيها نزلت في سورة آل عمران، ساغ لنا أن نتردد في احتمال صلة هذه الآيات بأحداث الغزوة. والذي نرجح أنهما في صدد استشهاد بعض المؤمنين في الحركات الحربية التي أخذت تنشب بين المؤمنين وقريش بعد قليل من الهجرة وقبل واقعة بدر(2). وفي سورة البقرة بعض آيات متعلقة بذلك سوف يأتي بعد قليل.

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري والخازن.
(2) انظر الطبقات لابن سعد ج 3 ص 44-49 حيث ذكر فيها أفراح وفائز حرية بين المهاجرين وأهل مكة قبل واقعة بدر.
وقد تضمنت الآيات تلقيقات جلية مستمرة المدى بالإضافة إلى ما تضمنته من تطمين المؤمنين الأولين وهم في أول عهد هجرتهم.
فعلى المسلمين أن يوطدوا النفس دائماً على أنهم سيتوجهون لمصائب ومشاق وخسائر في المال والنفيس وحمران وخوف ووجود في سبيل الله التي هي الدعوة الإسلامية التي حملهم الله مهمتها وأعطاه نورها الشاميلة للدعوة إلى الله وحده ومكارم الأخلاق وتأييد الحق ومحاربة الباطل ودفع البغي والظلم والعدوان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجتناب الفواحش مما ظهر منها وما بطن والمرافقة والتضامن والمساواة والحرية والإخاء، وأن يتحملوا ما يصيبهم من ذلك راضين مطمئنين متحلين بالصبر لأن الله مع الصابرين وناصرهم، وأن يستعينوا على ذلك أيضاً بعبادته الله وذكره ومرافقته وإسلامهم النفس إليه في كل أحوالهم لأن هذا يunkt بهقوة روحية تساعدهم على التحمل وطأطأية النفس وتجعلهم موضع رضاء الله ورحمة وبركاته وصلواته وهذا. ولا يصح لهم أن ينظروا أن من يقتل في ذلك السبيل ميت بل هو حي وإن لم يدركوا مدى هذه الحياة.
أما هذه الحياة فأولئك فيما نعتقد أن يوقف منها عندما وقف عند القرآن دون تزيد وتوسع. ولا سيما أن الآية تقرر أن الناس لا يمكنهم إدراكها. ومع ذلك فهي التعبير القرآني تلقيق جليل أيضاً، فلا يصح أن يسمي الشهيد في سبيل الله ميتاً، لأن الميت هو الذي تنقطع صلته بالحياة حيناً بموت ميتة عادلة بعكس الذي يموت شهيداً في سبيل الله حيث يكون دائم الاستمتاع برضاء الله وتكريمه في العالم المغيب بالإضافة إلى ما يكون له من حسن الذكر الدائم عند الأحياء وفي هذا ما فيه من بواعث القوة والجرأة على التضامن في سبيل الله وإعلاء كلمة الحق ومحاربة الظلم والبغي.
ونبنا عليه أن هناك أحاديث نبوية عديدة في ما أعده الله لمن يقتل في سبيله من تكريم ورزن وعناية. منها ما ورد في الصحيح ومنها ما لم يرد. وأورد بعض المفسرين بعضها في سياق هذه الآيات وأورد بعضهم بعضها في سياق الآيات [168-171] من سورة آل عمران، وقد رأينا تأجيل إبرادها وتعليق عليها إلى
تفسير هذه الآيات لأنها أكثر تناسبًا بسبب ما فيها من صراحة بذلك.
وعبارة الآيات في الصبر والصبرين قوية نافذة. وفيها تو kad لـ وما نيهنا عليه في المناسبات السابقة من السور المكية من عناية القرآن بفي فضيلة الصبر في نفس المؤمنين وحثهم عليها وما يؤدي ذلك إليه من طمأنينة نفس وسكونة قلب وتحمل للمشاكل والصعوب في سبيل الله والحق، وهكذا يتسق القرآن المكي والمدني معاً في هذا الأمر كما يتسق في سائر الأمور.
ولقد أورد ابن كثير في سياق الآيات بعض الأحاديث، منها حديث رواه مسلم عن أم سلمة قالت: "سمعته رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد تضيمه مصيبة فيقول إن الله وإنما راجعون لهم أجر في مصيبة وخلف فيه ثم إذا أخرج الله في مصيبة وإخفاء له خيرا منها". وروى الإمام أحمد حديثا عن الحسين بن علي عن النبي ﷺ قال: "ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبته فيذكرواها وإن طال عهدها فيحدث لفظها إلا جدد الله عند ذلك فأعطاها مثل أجرها يوم أصيب". وحديث رواه الشيخان عن أبي سعيد بن أبي وقاص قال: "ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشروكة بشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه". وحديث رواه الشيخان أيضا عن عبد الله قال: "قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يصيبه أذر من مرض فلا سواء إلا حyat الله به عنه من سياته كما تحت الشجرة من ورقها" حيث ينطوي في الأحاديث تهدئة لرروع المؤمن المتلبين وإعداده على تحمل ما يصاب به بدون جزع ولا هلع. وفي ذلك ما فيه من معالجة روحية متساوية مع ما احتوه الآيات من ذلك.

جناح (4) عليه أن يضيق وهمًا ومن تطوى خيراً إلا الله سأرك عليكم (5). [158]

1) الصفاء والمحروة: قبل أن الصفاء جمع الصفاء وقيل العكس أيضاً. وقيل إن
معناها الصخرة الملساء وقيل بل الصخرة البابسة. ووصفان تثنية لها. والمروة هي الصخرة الرخوة أو الصخرة الصغيرة. وتجمع على مرو ومروان تثنية لها. والصفا والمروة صخرتان قريبتان من الكعبة بينهما نحو أربع متر. (2) فمن حج البيت: شرحنا معنى الحج في تفسير سورة الحج والبيت هذا كنية عن الكعبة وقد مر ذكرها في سورة قريش وعلقنا عليه بما يغوي عن التكرار. (3) اعتمار: من الاعتمار وهي في اللغة قصد شيء أو المكان والتردد عليه وإعماره وزيارته. ومنه (العمرة) وهي ركن إسلامي المعروف أي زيارة الجامعات. وتعتبر (اعتمار) زياري الكعبة زيارة عمرة. (4) لا جناح عليه: الجناح من الجنوح وهو الانحراف أو الإثم، والجملة بمعنى لا إثم عليه.

تقرر الآية أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله ومظاهر عبادته. وأنه لا إثم على من طاف بينهما إذا حج البيت أو اعتماره. وأن الله تعالى شاء لكل من تطوع وزاو على المطلوب في العبادة وعمل الخير وهو العلم بحث الناس ومقاصدهم.

وجملة (فَقَمَّنَّ حَجَّ الْبَيْتِ ۖ أَوْ أَعْتَمَّرَ) [١٥٨] تفيد أن زيارته الكعبة نوعان نوع يسمى الحج ويكون في أشهر الحج المحددة وهو فرض أو ركن لا بد منه لتمام فريضة الحج وقد أبدت فرضيته هذه الجملة في آية سورة آل عمران: (وَلَبِدَّ يَدُ اللَّهِ مِنْ أَيْمَانِكُمْ) 

الناشرين: جُمُعُ جَبَّةٌ مِّنْ أَسْتِطَاعُ إِلَّاَيْهِ شِيْءًا وَمَنْ كَثِرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عِنْ أَلْمَانِيَتِهِنَّ. والناشرين الثاني هو (الاعتمار أو العمرة) ويوافق في غير أشهر الحج وهو سنة نبوية وسوف نزيد كل هذا شريحاً في سياق آيات آتية في هذه السورة.

تعليقات على الآية: إنَّ الْصُّفَا وَالْمَرُواةِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ. إِلَخ

هناك أولًا حديث رواه الحمسة في نزول هذه الآية عن عروة قال: قلتُ لعائشة: ما أرى على أحدٍ لم يطف بين الصفا والمروة شيئاً. وما أبالي ألا أطوف.
بينهما. فقالت: بشمّا قلت يا ابن أخي، طاف رسول الله ﷺ واطاف المسلمون وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشمل لا يطوفون بين الصفا والمروة فأنزل الله ﷺ فمَنْ خَلَّفَ أَثْبَتْ أَوْ أَعْتَمَّ فَلَا جَنَّةٌ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّكَ يَمِينًا ؟ [١٥٨]. فلما كان كمًا تقول لكانت فلا جناح عليه ألا يطوف بهما. قال الزهري: ذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن فأعجبه وقال: إن هذا العلم. وقد سمعت رجلاً من أهل العلم يقولون إنما كان من لا يطوفون بين الصفا والمروة من العرب يقول إن هذا من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطرف بالبيت ولم نمؤمر بين الصفا والمروة. فأنزل الله تعالى الآية. قال أبو بكر: فأمرها نزلت في هؤلاء وهؤلاء؟). وهناك صيغ أخرى لهذا الحديث برواية الخمسة (٣ ورواية الطبري أيضاً وليس بينها تعارض. وهناك إلى هذا روايات تذكر أن الصفا والمروة كانتا مكان طواف وسعي في الجاهلية وأنه كان على إحداهما صنم اسمه (أسطف) وعلى ثانيتها صنم اسمه (نائلة) وأن العرب كانوا يقربون عنهما القرابين أو يتمسكون بهما في طوافهم. وأن بعض المسلمين تحرجو من الطواف بينهما بسبب ذلك ومن الروايات ما يذكر أن أهل تهامة كانوا لا يطوفون بينهما(٣).

والآية تلهم على كل حال أنها نزلت في صدد الحديث على الطواف بينهما ورفع الحرج عن الطائفين. ومن المحتمل أن تكون نزلت بناء على سؤال أو بسبب التحرج من الطواف بينهما بعد الإسلام. وصيغة الآية تدل على أن هذا الطواف كان من تقاليد الحج الرئيسية الراشدة عند غالبية العرب. وروى المفسرون روايات تفيد أن ذلك متعلق بأولى سكنى إسماعيل وأمه في وادي مكة حيث عاشت فأخذت تركض بحثًا عن الماء بين الصفا والمروة، وقد ذكرنا ذلك بتفصيل أوفي في سياق تفسير سورة إبراهيم. والراجح أن هذا مما كان متداولًا بين العرب. وأن مما كان

(١) التاج ج ٤ ص ٤٥ و٤٦.
(٢) التاج ج ٢ ص ١٢١ و١٢٢.
(٣) انظر كتب تفسير الطبري والحافظ وأبو كثير والطبري.
متدلاً أيضاً كون الطواف بين الصفا والمروة من مناسك الحج المتصلة بإبراهيم وإسماعيل عليهما السلام.

ومما روي أن الآية نزلت في ظروف زيارة النبي ﷺ والمسلمين لمكة قبل الفتح بناء على صلح الحديبية الذي تم في السنة السادسة بعد الهجرة. غير أن وضع الآية في موضعها قد لا يؤيد الرواية التي لم ترد في الصحاب. وقد يدل على أنها نزلت في أوائل العهد المدني بناء على سؤال أو تحرج على ما جاء في الأحاديث والروايات.

ومن المحتمل أن تكون الآية وضعت في مكانها لأنها تخاطب المسلمين مثل ما سبقها من آيات، كما أن من المحتمل أن يكون ذلك لنزولها بعد الآيات السابقة لها مباشرة والله تعالى أعلم.

وأما تقدم قد يسوى القول إن من المسلمين من كان يذهب إلى الحج في موسمه أو يذهب إلى مكة فيؤمر الكعبة معمراً في غير موسم الحج قبل فتح مكة. وهذا قد يستفاد أيضاً من آيات سورة الحج التي فيها ذكر بعض مناسك الحج والتي سبق تفسيرها. ومن آيات في سورة البقرة تأتي بعد فيها ذكر بعض المناسك. ومن آية في سورة آل عمران فيها فرض الحج على المستضعف ومن آيات في سورة المائدة فيها ذكر بعض المناسك. فإن جميع هذه السور نزلت قبل ذلك الفتح. والله تعالى أعلم.

وهناك اختلاف بين علماء التابعين وأئمة المذاهب الفقهية في حكم الطواف بين الصفا والمروة على ما شرحه الفقهاء وبخاصة الطبري وابن كثير حيث يذهب فريق إلى أنه واجب ولا تجوز عنه فدية، وحيث يذهب فريق إلى أنه عمل تطوعي يجوز تركه، وحيث يذهب فريق إلى أنه سنة وتصح الفدية عنه.

وقد رجح الطبري القول الأول وقال: إن رسول الله ﷺ قد علم مناسك

(1) انظر تفسير الطبري.
الحج وعلم الطواف بين الصفا والمروة فيما علمنه وأداه فأوجب على المسلمين اتباعه. ولقد روى البخاري ومسلم والترمذي والسني عن ابن عمر قال: "قدم النبي صلى الله عليه وسلم جبل عرفته ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعاً، وقد كان لكم في رسول الله هديك حسنة. وروى السني والترمذي عن جابر قال: "قدم النبي صلى الله عليه وسلم جبل عرفته ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعاً، وقد كان لكم في رسول الله هديك حسنة."

وفي الحديث الطويل الذي يرويه مسلم عن جابر عن حجة الوداع النبوية أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة راكباً على راحلته". واستند بعض الفقهاء إلى هذا فاجوزوا الطواف بينهما للمسلم وهو راكب وقيدتهم بعضهم بالحذر، وقد يكون هذا هو الأوجه لأن المسافة قصيرة لا تحمل الركوب إلا بالنسبة للمعذور. وهناك حديث يرويه مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على راحله ليباه الناس وليرهف عليهم وليسألوه".

ويطلق على الطواف بين الصفا والمروة تعبير (السعي) أيضاً. وهذا مما ورد في حديث ابن عمر الذي أوردنه آنفاً. والمؤرخون متفقون على أن معاناة المشي بسرعة أو هرولة وكذلك حديث يرويه الشيخان عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على مشي بسرعة أو هرولة لبري المشركين قوة. والممارس منذ عهد الخلفاء الراشدين أن يمشي الطائف مسافة ويسعى أو يهرول مسافة.

(1) التاج ج 5 ص 45-46.
(2) التاج ج 2 ص 141-145.
(3) أورد الحديثين القامسي وعزرا أولهما إلى مسلم وثانيهما إلى الشيخين.
(4) المصدر نفسه.
ولقد شرحا في سياق سورة الحج حكمة الله في إبقاء تقاليد الحج السابقة للاسلام بعد تجريدها من شواذ الشرك والقبح فكانت بهذه التنبئي في هذا المقام.

"إن الذين يكثرون ما أزلاؤهم من آليتهم وألمدود من بعد ما بعثناه إلى الناس في الكتب أولئك بُعثوا غاديهم وابعدوا وابعدوا فأتباك أئمنوك عليهم وآتائكم الوصي بوصيكم ينفق على الناس الدواب ولا تمسوا ما يطبعون " (789 - 162).

في الآيات حملة عنيفة على الذين يكثمون ما أزلاؤهم من آليتهم وألمدود من ذلك ويتلافون خطأهم فإن الله يتوب عليهم وعبارة الآيات واضحة.

تعليق على الآية
"إن الذين يكثرون ما أزلاؤهم من آليتهم وألمدود" ...

والآيات الثلاث التالية لها رويع الطبري وغيره أن بعض المسلمين سألوا نفراً من اليهود عمّا في التوراة من صفات النبي فكموا أو أبا أن يجيبوهم فنزل الله الآيات. والرواية لم ترد في الصحيح. وفحوتي الآيات يلهم أنها أوعى شملولاً لأن التتريد يتناول ما بين الله من بيوت وهم. وبعد قليل تأتي آيات فيها بحث عن الأطعمة الحيوانية المحرمة وحملة على الذين يكثمون ما في كتاب الله حيث يلوح أن بين الحملة في هذه الآيات والحملة الآتية صلة موضوعية ما. وهذا بالإضافة إلى ما احتوته حلقة آيات تحويل القبلة والحلفات التي قبلها من تدريج قارع باليهود لكيتهم الحق الذي يعرفونه كما يعرفون أبناءهم حيث يسوغ القول أيضاً إنها قد تكون سبيل التتريد بهم من أجل ذلك. وعلى كل حال فإنه يصح أن يقال إن هذا الفصل ينطوي على
ṣūrah al-baqara: 159-162

مواقع مناوأة يهودية للدعوة النبوية بقصد التشكيك والدس.

ومن المحتمل أن تكون الآيات نزلت بعد فصل الطواف بين الصفا والمروة مباشرةً فوستت في مقامها ومن المحتمل أن يكون وصفها بسبب تواقيف ما فيها من موضوع مع ما كان قبل فصل الطواف من مواضيع متعلقة بمواقف اليهود والله أعلم.

والحملة شديدة قارعة مما قد يفهم أن المواقف التي نزلت فيها كانت شديدة الوقع والآثار.

ومع ما هو مرجح من أن موضوع الآيات هو اليهود ومواقفهم فقد جاءت مطلبة حيث يبدو أن حكمة الله اقتضت ذلك لتلبي كل من ينتمي ما أنزل الله من الهدى والبيانات الوديدة في كتبه سواء كانا من أهل الكتب السابقة أم من المسلمين. ولقد أورد الطبري في سياقها حديثًا نبويًا رواه أيضًا أبو داود والترمذي عن أبي هريرة بهذا النص: «من شُئَل عن علم فكتمهِ أَلَجِمَهُ الله بلجام من نار يوم القيامة»(1). ونرى أن نبى على أمر مهم في صدد الحديث النبوي. ففي الحق من دون ريب غير أن الآية الأولى من الآيات التي نحن في صددها لا تشترط السؤال لاستحقاق لعنة الله واللاعتنين على الكاتب بل توجب على كل من يتعلم ما في كتاب الله من هدى وبيانات أن بنيها سواء أمست أم لم يسأل، وفي آية سورة آل عمران هذه: «وَإِذْ أَخْذَهُ الَّذِينَ أَفْعَلُونَ الْكِتَابَ نَعْلُمُهُمْ أَلَمْ يَسَّأَلُوا الْكِتَابَ ؟ لَتُحْكَمَ لَهُمْ»[87] تؤكد لذلك فيما يتبادر لنا والله تعالى أعلم.

ولقد روى المفسرون عن أهل التأويل أن جملة (وَيَلِيمُهُمُ اللَّهُ وَيَسْعَى) تعني الملائكة أو غير الإنسان والجن من خلق الله. ولم يبر هذا عن النبي ﷺ. ويتبادر لنا أن الجملة أسلوبية ليحان كون الكاتمين يستحقون لعنة كل من خلقه الله إطلاقاً من باب التشديد والتشمل وهي من باب الجملة الثانية في الآية التالية وبأسلوب آخر، والله أعلم.

---

(1) انظر النهج 1 ص 58.

الجزء السادس من التفسير الحديث.
فحوى الآية الثالثة في مقامها قد يفيد أن صفة الكفر تمعن بالذين يظلون

ما أنزل الله في كتابه وله تعالى والإسناء الوارد في الآية الثانية جليل التلقين ومن حكمته الملموحة أن

يكون وسيلة إلى حمل الكاتم على الأرزا، فإذا ما كتب عالم ما عنده من علم الله وكتبه وأسباب الهدى إليه استحق اللعنة الشاملة، فإذا ما ارعوا وندم وتاب تاب

الله عليه.

وفي الآيات تؤكد أو تأيد لما نبهنا عليه أكثر من مرة في مناسبات سابقة من

أن ما احتوته آيات القرآن من حملات شديدة على الكفار وما وصفتهم بها من قوة القلب وعمى البصرة وعدم الاهتداء واستحقاقهم لعنة الله إنما هو تسجيل لواقع أمرهم حين زولما وأنه إنما يظل وارداً ولازماً بالنسبة للذين ماتوا وهم كفار.

استطراد إلى موضوع

لعن الكفار وغيرهم

ولقد وقف المفسرون عند هذه الآيات، فمنهم من أجاز لعن الكفار عامة في

الحياة بعد الممات بدون تعين، ومنع لعن كافر بعيده لأنه لا يعلم إلا الله ما إذا كان

تاب قبل الموت في نطاق الاستثناء الذي جاء في الآية الثانية. وقاس على ذلك الظلمين والكاذبين والمنافقين والفاعقين. ومنهم من أجاز لعن كافر بعيده إذا

ما كان متقناً من كفره عند لعنه لأنه يكون مستحقاً للعن وقادس على ذلك الظلمين

والكاذبين والمنافقين والفاعقين بأعينهم. ويتبادر لنا أن الرأي الأول هو الأوجه.

لأن المرء لا يعلم حالة الناس ولا سواطهم علمانياً بقيئاً يجعله على يقين بأن الذي

يلعنه منهم بعيده مستحق للعن حقاً. وهناك أحاديث نبوية نراها تدعم هذا الرأي من

ذلك حديث رواه الخصمه عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال: "من قذف

مؤمناً بكفر فهو كمن قتله" (1). وحديث رواه البخاري عن أنس جاء فيه: "لم يكن

عدد" (نتاج ص 35 و 34)
سورة البقرة الآيات: 162-169

(1) النهج 5 ص 33 و 34.
(2) انظر المصدر نفسه.
كتاب الله صفات علي وخلقه، فاستحققا ما احتوته الآيات من وصف وإنذار
رهبين. والتعسف والزور بارزان على هذا الكلام كما هو المتداول (1).

«وَلَا يَهْكَرُ إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَكِيمُ الْقَبِيلُ»

إِنَّ فِي خَلَقِ الْكَسْمَاتِ
وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ الْأَيِّامِ وَالْأَيَّامِ الَّتِي
تَجِدُنَّهَا فِي الْبِحْرِ فِى يَقِيمُهَا أَنَّهُ الْقَسَمُ عِندَ اللَّهِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ
مِنَ السَّمَاوَاتِ مِمَّا قَدْ قَضَيْنَاهَا يَدَّمَ مَوْعِيْهَا وَيُبْنِ فِيهَا مِنْ سُكُنٍ ذَكَرْتَ وَصَرْفَ أَرْيَجٍ
وَالَّذِي حَلَّبَ الْمُسَتَّقَّمِ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا كِتَابُ يُقَيِّمُونَهُ» [163 - 164].

عبارة الأئمن واضحة وقد تضمنت تقرير وحدة الله المنصف بشمول الرحمة،
ودلائل وحدانيته وعظمته، فيما في السموات والأرض من نواميس وآيات باهرة مما
يقع عليها نظر السامعين وهم يستمعون به منا من منافع عظيمة متنوعة يدركها
العقل المتدين من الناس وتجعله وقفاً لاستحقاق الله وحده للخضوع والعبادة.
والآيتان مما تذكر كثيراً في السور المكية فحوى ومفاسداً، ولقد علقنا على
مثلهما في تلك السور تعليقات كافية فلا نرى ضرورة للتكرار.

ولقد روى المفسرون (2) أن الآية الأولى نزلت بناء على طلب المشركين
و صف الله وأن الآية الثانية نزلت بناء على طلبهم اليهود على ما طرته الآية الأولى
والروابط لم ترد في الصحاح. ولقد حكت آيات مكية كثيرة اعتقاد المشركين
بوجود الله وكونه هو الخالق للآكوان المبدع لها الزواج النافع الضر. فليس مما
يحمل أن يطلبوا ما ذكرته الروايات فضلاً عن أن أسلوبهما لا يتناسب كثيراً مع هذه
الروايات، والذي يتبدى لنا أنهما جاءتا معقدين على ما سبقهما فآيات سابقة
أنذرها الذين يکثرون بيوتاً لله ويصرون على الكفر بالنار وسجلت عليهم لعنة الله
والملائكة والناس أجمعين. فيء حان الآيتان لتبني ما في الكون من آيات دالة
على وجد الله وعظمته وما في الكفر به من سخف وضلالة.

(1) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 86.
(2) انظر تفسيرهما في الطبري والطبري.
على أن هذا لا يمنع احتمال أن تكون الآيات مقدمة للآيات التالية لها التي
احتوت اتخاذ بعض الناس شركاء لله.

ومن المحتمل أن تكون الآيات وما بعدها قد نزل بعد الفصل السابق فأمر
النبي ﷺ بوضعهما بعدها في ترتيب آيات السورة.

(1) الأسباب: هنا بمعنى الروابط التي تربط بينهم، ومن معاني السبب الحبل
أو ما يربط الشيء بآخر.

في الآيات:

1- إشارة تنديدية إلى الناس الذين يتخذون مع الله شركاء وأنداها يعبدونهم
ويحبونهم مثل عبادة الله وحبه.

2- وتنويه استدراكي بالمؤمنين به وحده الذين كل حبهم موجه إليه.

3- وتبنيه إيجابي بما سوف يكون من أمر أولئك الظالمين المشركين يوم
القيامة حينما يرون العذاب فيتقون أن القوة جمعيّة لله. ولسوف ينتص واليبرأ
المتبوعون من التابعين ولنقطع الروابط التي كانت تربطهم بعض. ولسوف يندم
التابعون ويتمكنون أن يعودوا إلى الدنيا ليبرأوا من تابعهم كما تبرأوا منهم. وهكذا
يُسرع الجميع بالحسن على انحرافهم وسوء أفعالهم ولن يكون لهم خروج من النار.
ولم نطلع على رواية خاصة بنزول الآيات وفحواها وروحها بقوّتٍ احتمال
أن تكون الآيات السبعة مقدمة أو تمهدًا لها على سبيل تسفيه وتخفيف الذين
يركرون بالله غيره مع ما هو مائل في الكون من دلالات عظمة نوحانيته.
والصور التي ترسمها الآيات الثانية والثالثة قوية. وقد تكرر ورودها في
سور مكية عديدة والمتكرر أنها استهدفت هنا ما استهدفت مثلاً لها وهو حمل
الصحاب بنوع خاص وهم الأكثرية الكبرى على الاروعة قبل فوات الوقت والنخدم
الذي لا يجري.

(1) طيبًا: الطيب ضد الخبيث، والخبيث من الطعام كل نجس وفاسد
WSTR.
(2) الفحشاء: كل ما قبح من الأعمال.
(3) ألفينا: وجدنا.
(4) ينعف: من النعف. وهو النصويت بقوة ونعف الراعي إذا صاح بغميه
زاجراً. والجملة التي وردت فيها الكلمة هي لتشييه حالة الكافرين بحالة الحيوان
سورة البقرة الأيات: 168 - 173

الذي يسمع الصوت ولا يفهمه.
(5) باغٍ: من البغي.
(6) عارٍ: من العدوان.

في هذه الآيات وَجَّهَ الخطاب إلى ثلاث فئات في موضوع واحد:

فَأَوَلَأَ: وَجَّهَ للناس عامة هاذاً بهم بِنُنَاسِ أنَّ الله قد أحَلَّ لهم كل طيب في الأرض فليأكلوه، ولا يستمعوا إلى وِساوس الشيطان فيخرجوا عن هذا الحد والوصف فإن الشيطان عدو لهم ولا يوسوس إلا بما فيه السوء والشر والقيق والاقتراب على الله بما لا يعلمون حقيقته وبرهانه.

وثانياً: وَجَّهَ الخطاب للكافرين بأسلوب تنديدي: فحينما يقال لهم اتبعوا ما أنزل الله ولا يتحرفوا عن الحدود التي رسمها يجعلون بأنهم إنما يفضلون السير على ما وجدوا عليه أباههم. وقد وَجَّهَ لهم سؤال إنكاري ينطوي على التقيع عما إذا كان يصح أن يصرحوا على السير على ما كان عليه الآباء ولو كانوا ليسوا على علم وعقل وهدى؛ ثم شهبت حالتهم بحالة البهائم التي يصرخ فيها راعيها فتسع صوته ولا تفهم معنى كلامه، فهم سم لا يسمعون وبكم لا ينقرون وعمي لا يصرون.

وثالثاً: وَجَّهَ الخطاب إلى المؤمنين هاذاً بهم بأن يأكلوا مما زوَّجهم الله من الطيب الطاهر الخالص، وأن يشكروا نعمته ويلتمزوا حدوده إذا كانوا حقاً مخلصين له في الإيمان والخضوع. وثانياً لهم ما حرم أَهُلِّهم عليه، وهو الميتة والمدام ولحم الخنزير وما ذكر اسم غير الله عليه حين ذهب مسيئاً من الحظر المضطر إلى تناول شيء من هذه المحرمات، فليس عليه إثم على شرط أن لا يتجاوز حدود الضرورة ولا يكون شيء النبأ باغياً فَغُفور رحيم في مثل هذه الحال.

وتبدو الآيات فصلة جدًا، غير أن احتراء الآيات السابقة تقريعاً وعنة للذين لا بيرونا ما عندهم من عالم الله واحتراء الآيات التالية لها تقريعاً للذين يكتمون ما أنزل الله لأهل الكتاب الذين هم متنازعون مختلفين فيما بين أيديهم من كتب الله يسوع القول إن بين هذه الآيات وما قبلها وما بعدها صلة ما.
وقد روى المفسرون (1) أن الآية الأولى نزلت في العرب الذين حزموا على أنفسهم بعض الأعيان المنذورة وأن الآية الثانية نزلت في اليهود حين دعاهم إلى اتباعهم. والروايات لم ترد في الصحيح، ويتضح أن تكون الآيات نزلت مترفعة مع أن الملموّح أنها وحدة، حيث يرجح استلهامًا من إنسجام الآيات جميعها أنها نزلت في موقف واحد وهو الذي حكمه الآية (170) وأن الأمر متصل بصورة عامة ببعض تقاليد الكفار من العرب المتصلة بالأطعمة الحيوانية. وأن الموقف كان حجاجيًا ووجاهًا بين النبي ﷺ وبعض هؤلاء الكفار وأن الآية الأولى جاءت بمثابة تمهد لحكاية هذا الموقف بأن الآيات (172 - 173) التي خوطبت بها المؤمنون جاءت كتعريب على هذا الموقف لتبني المؤمنين إلى الحدود التي يجب عليهم التزامها دون أبوه بموقف الكفار وتفاوض الآباء المخلوفة لإرادة الله تعالى في القرآن إن كانوا يؤمنون به ويعبدونه حقاً. وقد احتجت سورتا الأنعام والحل آيات مشابهة لهذا الفصل، آيات الأنعام (124 - 145) نزلت في صدد موقف حجاج ولجاج كان بين النبي ﷺ والكافرين، آيات النحل (112 - 117) وجهت إلى المؤمنين واحترمت نهًا عن التحريم والتحليل بدون علم وإنذاراً لم يكذب على الله. فالظاهرة أن مثل هذا الموقف قد حدث بين النبي ﷺ وبعض الكفار في العهد المدني فأقره الله بهذه الآيات في مناسبة ذلك. ولا يبعد أن يكون اليهود قد لعبوا دوراً إيحائياً في الوقف. وقد يكون في الآيات التالية وفي الآيات السابقة قرينة على ذلك حيث يحتمل أن يكون الكفار طلباً إشادة اليهود على صدق تحريم الأنواع الأربعة فاستشهدهم النبي ﷺ لأنها محرمة عنهم أيضًا فرأوا أو لم يشاهوا. ومن الجدير بالتنبيه أن فصل سورتي الأنعام والحل اتبعا بذكر ما حرم على اليهود على ما مَرّ شرحه في سياق تفسير السورتين.

ولقد علّقنا على ما تلهمه الآيات وما تطلعي عليه من تلقينات جليّة مستمرة المدى وأوردنا طائفة من الأحاديث في صدعها في سياق تفسير سوري الأنعام

(1) انظر ابن كثير والطبرسي والخزاز.
والنحل فلا نرى ضرورة للتكرار. غير أننا نلفت النظر إلى الصورة التي ترسمها الآية [171] للكفر والتمييز الذي يشعروا به وإلى التنديد الذي ندد بهم بسبب تمسكهم بما ورثوه من آبائهم الذي لا يكون له سند من حق وعقل وصالح. ففي كل ذلك تلقين بليغ مستمر المدى في تقييم التمسك بالتقليد الباطل لأنه قديم وعدم التدبر فيما فيه الحق والهدى من جديد.

ووهذا مما تكرر في سورة مكة عديدة وتكرر كذلك في سورة مدنية أخرى.

ومرة حكمة تكراره فيما هو المتضداد أولًا تجديد المواقف والمناسبت وثانياً ما ينطوي عليه من خطورة بالغة، ودالله عظيمة على سعة أفق الدعوة الإسلامية وحيويتها المتقددة؛ وكون الهدف الذي تسافره وتلزم به أنابهها هو الحق والصالح والهدى وما ينسى مع العقل والمنطق بقطع النظر عن قده وحده.

ولقد أورد المفسرون في صدد خطوات الشيطان التي نهت الآية الأولى عن اتباعها بعض أقوال للمؤرخين منها أنها تعني كل مقصبة إطلاقا لأن الشيطان يأمر بجميع المعاصي ومنها في م막ها عن ما كان عليه أهل الجاهلية من تقاليد في تحليل بعض الأطعمة وتحريمها. والمتبادر أن هذا هو الأكثر ورودا في هذا المقام وإن كان القول الأول يظل وجيها بصورة عامة. ولقد أورد ابن كثير بعض الأحاديث النبوية في سياق الآية من ذلك حديث رواه مسلم عن رسول الله ﷺ قال: "يقول الله تعالى إن كل ما لم ينتهبه عبادي فهو له همزال وإني خلقته عبادي حنفاء فاجتالتهم شياطين فاجتالتهم عن دينهم وحزمتهم ما أحللتم لهما ومنها حديث أخرجه ابن مروان عن ابن عباس قال: "تليت هذه الآية عند النبي ﷺ فقال: "سعد بن أبي وقاص فقال: يا رسول الله إذ عذبة الله أن يجعلنا مستجاب الدعوة. فقال: يا سعد أطب مطمئنك تكن مستجاب الدعوة. والذي نفس محمد بيد الله الرجل ليقدف اللقمة الحرام في نفوسنا واذكر من أربعين يوما وأبيا عبد نبت لحمه من السحرة والرجل فالغير أولى به". وحديث أخرجه ابن أبي حاتم عن مسروق قال: "أتى عبد الله بن مسعود بضرب وملح فجعل يأكل فأعطه رجل من القوم فقال: ابن مسعود: ناولوا صاحبك. فقال: لا أريد. فقال: أصائمة أنت؟".
قال: لا. قال: فما شأتم كأنك! وذكرت أنك ضرعاً أبداً. فقال ابن مسعود:
هذا من خطوات الشيطان فأفعلون وكلكم عن يمينك.
وفي الأحاديث توضح لمدى العبارة القرآنية وتحذير وتنبيه على هامشيها.

(1) إن الله تكثمون ما أنزل الله من الحكمة ويشتروك به مما قلتما أو أțلك ما يأكلون في طموحهم إلا النار ولا يحكمونه الله يوم القيامة ولا يرسيه ولههم عذاب أليم
(2) أشركوا الله الذين أشتروا الصناعة باليتاه والصدق بالمعشر فما أصدرهم على النار.

(3) ذلك بناء للله سأر الحكمة بالحق وإن أțلين اشتنوا في الكتب في شفقة بعيد.

(4) [174] [177] [178]

(1) فما أصدرهم على النار: من باب التعجب.
(2) لفي شفقة بعيد: لفي خلاف عظيم بعيد عن الحق قائم على قصد المشاقة والمنازعة.

عبارة الآيات واضحة، وقد تضمنت تقريعاً و إنداراً شديدين للذين يكثمون ما أنزل الله في كتبه و تقرير كونهم في شذوذهم و خلافاتهم فيما منحرفين بعيدين عن الحق على اعتبار أن سبيل الله والحق لا يتتحملان خلافاً ولا نزاعاً ولا شقاً.

ولقد روى الطبري عن أهل التأويل أن المقصود بالآيات اليهود أو أخبارهم لأنهم كانوا يكثمون ما في كتب الله عنهم من صفات النبي وغيرهم. والرواية ليست من الصحاب ومع أنها تطور على حقيقة الواقع من أخبار اليهود وقد أشير إلى مثل ما ذكرته عن اليهود في آيات سابقة. فإن الذي يبادر لنا أن الآيات غير منقطعة الصحة عن الفصل السابق. ويخطر للملب على ضوء السياق أن اليهود استشهدوا على صحة ما ورد تحرره في القرآن من الأطعمة الحيوانية المحورة وهو ما ورد في آيات سورة الأعام [93] وسورة النحل [115] لتكون الحجة أقوى.
واللزم على الكفار المشركين. ولعل هؤلاء طلبا استشهادهم فلم يشهدوا بالحق الذي في كتبهم والذي بينه وبين ما حرمه القرآن تطابق ما وكموا ذلك بقصد التعطيل والتشكيك فاستحققا التنديد والإذلال الاهبى هما وفي الفصل الذي جاء بعد فصل الطواف بين الصفا والمروة لأن السياق متصلى والله تعالى أعلم.

ولقد جاءت الآيات هنا مطلقة كسابقاتها أيضا لتكون شاملة لكل من يكتم كتاب الله. وما أوردناه في سياق الآيات السابقة من تبئيات وأقوال وأحاديث يورد هنا بتمامه بطبيعة الحال مع التنهى إلى ما في جملة «وَيَشْتُرِكُونَ يِدَّهُمْ مَّمَا فِيهِ فِى الْأَيَاتِ» في الآيات التي نحن فيها كلها من تشديد أقوى في التنديد في حالة توخي المنافق الدنيوية الخبيثة من الكمنان حيث يزيد هذا من إثم الكاتم وجريمه ويجعل عقوبته عند الله تعالى مضاعفة.

(1) ليس البر (2) أن توؤوا ويجوكم قبل المشرق والمغرب ولكل بر من عين بر الله
(3) ألقوا الصلاة وقاموا للزكوة واتبعوا للإفطار والصيام بنذروا
(4) واجتهدا واصبروا في البئاء والفرج
(5) أصلحوا وأطيعوا مولىكم المنفوшен. [177]

(1) البر: فرمت بهم البراءة وفرمته البراءة الثانية
(2) على حبى: أدخلن إلى شدة الرغبة فيه والحروض عليه.
(3) في الرقاب: وفي سبيل شرب العبد وعطفهم أي تحرير الرقاب.
(4) الأباس والضراء: أوقفت العماد والمصير والمحنة.
(5) الباس: هذا بمعنى الحرب.

عبارة الآية واضحة، وهي موجهة إلى السامعين والمرجح الذي تلهمه روحها
أن المقصود هم المؤمنون، لتبهم إلى أن البرّ ليس في توجيه الوجه إلى المشرق والمغرب ولكنه هو ما ذكرته الآية من الإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة وكتب الله وأنبيائه وإعطاء المال المحب للنفس للمحتاجين وينوع خاص لذوي القرب واليتامى والمساكين وابن السبيل، ولأجل تحرير القيق وإقامة الصلاة وإيتيان الزكاة والوفاء بالعهد والصرف في المحن والشدائد وفي ميدان الحرب، فالذين يفعلون ذلك هم الصادقون المتكون.

تعلق على الآية

لا يرث أهل النار أوقالوا وجوبهم...)

 وما فيها من تلقين

ولقد تعددت الروايات التي يرويها المفسرون عن أهل التأويل في سبب نزول هذه الآية. من ذلك ما رواه الطبري عن قتادة أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن البرّ فأنزل الله الآية. وروى الطبري عن قتادة رواية أخرى تفيد أن اليهود كانوا يصليون قبل المغرب وأن النصارى كانوا يصلون قبل المشرق فنزلت الآية لبيان حقيقة البرّ. وروى الطبري أنه لما حوتت القبلة أكثر اليهود والنصارى الخوض في ذلك وقيل فيما قبل أن البرّ وطاعة الله مما توجه في الصلاة فأنزل الله الآية. وروى عن قتادة أيضاً أنها نزلت في اليهود خاصة لأنهم هم الذين أكثروا الخوض في تحويل القبلة وليس شيء من الروايات من الصحابة والرواية الأخيرة مع ذلك هي الأكثر ووقد

استناداً بالسياق والله أعلم.

ولما كانت المواضع التي احتوتها الآيات التالية لهذه الآية مواضيع جديدة غير متصلة بالسياق السابق وكان اليهود هم موضوع الكلام في الدرجة الأولى في الفصول السابقة لها باستثناء الآيات [153 - 158] التي فيها تثبت للمؤمنين موضوع الطواف بين الصف والمروة؛ فتكون هذه الآية خاتمة قوية للسياق الطويل الذي بدأ من الآية الأربعين واحتوى حلقات عديدة في صد مواقف اليهود ضد الدعوة الإسلامية ووجودهم ودسائهم وربط حاصرهم ببغاءهم. وقد استغرق
آثر من ثلث السورة، وتضمن صور المرحلة الأولى من مراحل الاحتكاك بين النبي واليهود في العهد المدني التي كانت قاصرة على الجدل والنقاش والمناظرة والتنديد والإنذار والتي يبدو من خلالها مع ذلك ما بذله اليهود من قوة النشاط المعادي للدعوة الإسلامية في مختلف المجالات وما قصده القرآن من فضح هذا النشاط وإحباطه وحده المركز القومي الثقافي والدستوري والسياسي والمالي الذي كان يتمتع به اليهود في الأوساط العربية. ولقد احتوت السور المنزلة بعد هذه السورة صوراً مماثلة لصور هذه المرحلة ثم صوراً للعداء الخفي الذي انتهى إلى الاشتباكات الحربية حتى أظهر الله نبيه والمؤمنين عليهم وساعدهم على تطهير المدينة منهم. وخضد شوكتهم في القرى الأخرى في نهاية السنة السادسة من العهد المدني على ما سوف نشرحه في المناسابات الآية.

والآية فصل جامع رائع من جوامع القرآن ورواته. وقد احتوت تقرير أهداف الدعوة الإسلامية الإيمانية الاجتماعية والأخلاقية بأسلوب قوي نافذ. ولقد ذكرت هذه الأهداف بأسلوب متنوع في القرآن المكي مما يؤكد الاتفاق التام بين القرآن المكي والقرآن المدني. ولقد علقنا عليها في المناسابات العديدة التي ذكرت فيها بما يغني عن التكرار. غير أن في الآية خصوصية جليئة جديرية بالتنويه والتشكيك وهي تقترح كون أهداف الدعوة الحقيقية والجوهرية ليست الأعراض والأشكال والمعتبر وإنما هي الصدق في الإيمان والعمل والقيام بالواجب نحو الله ومساعدة المحتاجين على اختلافهم من أقمار وأيام ولقاء والوفاء والعدل والصبر عند المحن والشبات في الجهاد والتضحية بالمال والنفاس. وفي هذا ما فيه من قوة حيوية الدعوة وعظمتها ومرشحاتها للعمرانية والخلود. وينوه بسما خاص بخاتمة الآية التي تقرر أن المنصفين بما فيها من صفات هم الصادقون المنتقون، ولقد شرحا ساقاً مدى القوى والصدق وما في الآية من صفات مما يمثل ذلك حقاً وصدق.

ولقد أورد ابن كثير بعض الأحاديث في سياق هذه الآية فيما توضيح لبعض عباراتها وتساق مع تلقيناتها. منها حديث رواه الحاكم في مستدركه عن ابن

(1) كتاب: هذا وَفِي غَيْرِ مَكَانٍ بِمْعَانِ فُرُضٍ عَلَى الْأَغْلَبِ.
(2) القصاص: مقابلة العمل بمعنى.
(3) وأداه إليه: الجمهور على أن الجملة تعني أداء الواجب في حالة العفف.

الآثان موجهان إلى المسلمين. وقد احتوت أولاهم: إيجاب القصاص في

(1) روى الشيخان والسُلَّامِي هذا الحديث بهذه الصيغة: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجرًا؟ قال: أن تصدِق وأن تصدِق صحيح تحشى الفقر وتأمل الغني. ولا تتمهل حتى إذا بلغت الحلفوم قلت للفلان كلما وللفلان كلما وقد كان للفلان» الناج ج 2 ص 36.

(2) روى الترمذي هذا الحديث بهذه الصيغة: «سألت أو سلَّل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: إن في المال لحقًا سوى الزكاة ثم تلا الآية». الناج ج 2 ص 39.

(3) روى مؤلف الناج هذا الحديث برواية الخمسة إلا الترمذي بهذه الصيغة: «ليس المسكيَّن الذي يطوف على الناس تَرْدُه اللَّقَمَةُ واللَّقَمَتَانِ والمَرْتَبِانِ وَاللَّقَمَتَانِ ولكن المسكيَّن الذي لا يجد غَيْنِ يغَيْنِه ولا يَفْتَنُهِ لَهُ فَيَتْصَدِقَ عَلَيْهِ» الناج ج 2 ص 38.
حوادث القتل التي تقع بينهم كفرض مكتوب عليهم فأوجب قتل الحر القاتل بالحر المقتول والعبد القاتل بالعبد المقتول والأنثى القاتلة بالأنثى المقتولة. وأوردت احتمال العفو عن القاتل من قبل ولي المقتول وإباحته. وذكرت ما يجب في مثل هذه الحال وهو التزام الحق والإحسان من جانب القاتل المعروف عن دمه فيسير في التعويض ودفع الديّة لأهل القتيل وفق المعروف. وبدون عطل وبخس. وبيّنت أن هذه الإباحة تخفيف من الله ورحمة منه بالمسلمين. وانذرت من يستغل ذلك فيعتدي ويعطي على غيره. وقد تضمنت ثلاثة منها: بيان حكمة إجاب القصاص فذكر أن في القصاص حياة للمجتمع حيث يكون وسيلة من وسائل تقوى الله والارتقاء عن ظلم العدوان وإراقة دماء الناس. ووجهت الكلام إلى أولى العقول فهم الذين يستطيعون إدراك هذه الحكمة والعمل بمقتضاها. الجملة التي احتوت هذه الحكمة من روايات الوجائزة والحكم القرآنية التي يمكن أن تكون سندًا لكل تشريع وتنيفج جزائي في الدنيا.

والآياتان فصل جديد لا صلة له بالسياق السابق. ومن المحتمل أن يكون هذا الفصل نزول بعد الآية السابقة لهما فوضع بعدها بأمر النبي ﷺ.

تعليق على آية

٥٧١٩. أَلِينَآ أَلِينَآ أَمَاتُواْ كُبْرَىًۢ مَثَّلَتُمُّ الْقِصَاصَ فِي الْقُلُوبِ... الخ

والتأتي لها

ولقد تعددت الروايات في سبب نزول الآيتين، منها أنه كان بين حنين من العرب دماء في الجاهلية وكان الحي الأقوى قد نذر بأن يقتل من عدوه الحر بالعبد والرجل بالأنثى والحِر بالحر. وبيان يجعل ديّة جراحاته مضاعفة. فلم يسلم الحياج حكمة النبي ﷺ فنزلت ومنها أن العرب في جاهلية كانوا طبقات، وكان أشرافهم يغالون في القصاص والدية ومضاعفونها بنسبة لمن هم أقل شرفاً وقوة، وأن بعض العرب رفع الأمر إلى النبي ﷺ فنزلت ومنها أن اليهود كانوا يقاضون بدون عفو وأن النصارى كانوا لا يقاضون فنزلت لبيان حكم الإسلام الوسط بينهما. ومنها
أنه كان قوم من العرب إذا قتل عبد قوم آخرين رجلاً منهم لم يرضوا بقتل العبد حتى يقتلوا سيده. وإذا قتلت المرأة من غيرهم رجلاً منهم لم يرضوا بقتل القاتلة حتى يقتلوا رجلاً من عشيرتها(1). والروايات ليست من الصحاح غير أن موضمون الآية الأولى يلزمهم احتمال نزول الآيتين في إحدى الحالات المروية عن العرب وبخاصة في الحالة الأخيرة لحل المشكل الدموي الواقع الذي رفع أمره إلى النبي ﷺ.

ومع ترجيحناخصوصية المناسبة فالذي يتبادر من صيغة الآيتين أنهما نزلتا لتكونا تشريعاً عاماً للتطبيق في الظروف المماثلة. وهذا شأن معظم الآيات التشريعية والتعليمية.

والآيتان هما أولى الآيات التي تحمل طابع التشريع والتقنية في شأن من شؤون الحياة وهو طابع خاص بالعهد المدني، وما ورد في الآيات المكية من أوامر ونوايا في هذه الشؤون يجعل طابع البحث والنظرة والجزء والإنشاد والتبدير. وسبب ذلك واضح فالمسلمون في مكة كانوا قلة فلم يكن إمكان ولا مجال للتقنية والتشريع. وقد تغير هذا في العهد المدني حيث كثر المسلمون وصار النزاع والخلاف على شؤون الحياة مما أكثر بينهم. وقد صار النبي ﷺ إلى هذا في مركز الرئاسة والقائد والقاضي معاً فانفخض المجال واقتضى الحال التشريع تمشياً مع الظروف واستجابة للمناسبات وحلل للمشاكل والوقائع وجواباً على الاستفتاءات والاستعلامات والمراجعات.

ونتهي بهذه المناسبة على أمر هام وهو أن معظم ما نزل به تشريع وتقنية من شؤون الحياة في العهد المدني قد نزل به بأمر ونهي وزجر وحث وإنذار ويشير في القرآن المكي. ومن جملة ذلك حظر القتل بغير حق وتقرير حق ولي المقتول بالقصاص مما ورد في سور الإسراء والأنعام والفرقان. وفي هذا رد على الأغيار الذين يحلو لهم غمز النبي ﷺ والقرآن بغيباً وتعصباً وحقداً يقولون: إن هناك (1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري والبغوي والخازن وابن كثير والطبريسي الخ.
سورة البقرة الآية: 178-179

بناقاً في الدعوة وأهدافها وسيرها بين العهدين. فالأسلوب المدني هو إجابة
تطبيقي للمبادئ والأحكام التي قررتها الآيات المكلية مما يُنطوي عليه كل الحكمه
والحق والصواب ومتنيات الحياة ثم الأنسجام النام بين قرآني العهدين.

ولقد أورد المسئونين في سياق الآثرين بعض الأحاديث والاجتهادات الفقهية
نوجزها ونغلق عليها بما يلي:

1 - المؤولون والمسئونين متفرقون على أن حكم الآية الأولى هو في صدد
القتل العمد. وهذا متباينة من فحواها أما القتل الخطأ فقد ذكر حكمه في إحدى
آيات سورة النساء وسيأتي شرح ذلك في مناسبته.

2 - إن من المؤولين والمسئونين من قال إن حكم الآية قد نسخ بحكم النفس
بالنفس مطلقًا، الذي ورد في آية سورة المائدة هذه: ﴿وَكُتِبْ عَلَىٰ هُمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ
يَلْتَقُسِّمۡۡ﴾ [45] وهذه الآية حكايته لما كتبه الله على بني إسرائيل في
النورا وليست تشريعاً للمسلمين على ما تلهم الآيات التي جاءت بعدها. ونظرية
(شرع ما قبلنا شرع لنا) ليس مما يمكن التسليم به استناداً إلى الآيات المذكورة على
ما سوف نشرحه في مناسبتها.

وتتباير لنا أن جملة ﴿وَلَكِنْ فِي أَنْفِصَاءِ حَيْوَةٍ الَّتِي
واردة في الآية الثانية قد
تضمنت تعديلًا لحكم الآلول فصار التقصاص أي قتل القاتل العمد مطلقاً هو الحكم
المبديء العام. وهناك أحاديث نبوية تؤيد هذا التعديل. منها حدث رواه الخمسة
عن عبد الله بن أبي جعفر قال: ﴿لا يَحْلُّ دَمُّ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهَ وَأَنْيَ
رسُولُ اللهِ إِلَّا إِبْنِهِ هُذِىَ.﴾ وحدث رواه أبو داود عن عيسى بن عبيد في صدده كتاب عن رسول
الله ﷺ جاء فيه: ﴿المؤمنُ تكافأٌ دماؤهم وهم يَدُّ عَلَى سواه ويسعى بذمتهم
أدناءهم، ألا لا يقتل مومن بكافر﴾.

(1) الناجج 3 ص 14.
(2) ورد هذا الحديث في تفسير القاسمي عزراً إلى أبي داود وفي الناجج 3 ص 31 حديث رواه
الشيخان أبو داود والترمذي فيه: ﴿لا يقتل مسلم بكافر﴾.

الجزء السادس من التفسير الحديث 198
ولد النصر أبو حنيفة وأتُرُقُن إلى بعض هذه الأحاديث مع مبدأ القصاص.
فقرروا أن المسلم يقتل بال المسلم إطلاقًا سواء أكان القاتل أو القتيل رجلًا أو امرأة أو
عبدًا أو أمة، وخلاف بعضهم هذا الرأي وقالوا لا يقتل الرجل بالمرأة ولا الحر
بالعبد استنادًا إلى نص الآية الأولى.

ويتبادر لنا أن الآية الأولى إنما نزلت لحل مشكلة دموية قاتمة بأوصاف معينة
وأن الرأي الأول المستنبطن من أحاديث نبوية ومن مبدأ القصاص مطلقًا هو الأوجه.
ولم نطلع على أن نبي يدعم الرأي الثاني وهناك أحاديث فيها صراحة أكثر تدعيم
الرأي الأول منها حديث رواه أصحاب السنن جاء فيه: "كتب النبي ﷺ إلى أهل
اليمن في جملة: ما كنت أن الرجل يقتل بالمرأة" (1). وحديث رواه أصحاب السنن
أيضاً عن النبي ﷺ جاء فيه: "من قتل عزبه قتلة ومن جدع عزبه جدعنهاء" (2).

ومن رأى أبي حنيفة استنادًا إلى مبدأ القصاص المطلق أن المسلم يقتل
بالكافر الذمي أو المعاهد والأثرون على أن المسلم لا يقتل بالكفار. وهذا مما
يدعمه حديث سبق إيراده.

(1) مما رواه المفسرون عن المسؤولين أن جملة: "هَوَى قَاتِلَةَ بَعْضَ دُلْكُمْ
عَدَّاتَ أَيْمَمٍ" هي في صدد من يقتل قاتلًا بعد العفو عنه وأخذ الدية منه. وقد
استناد إليها بعضهم فأوجبوا قتل من قتل قاتلًا بعد العفو وأخذ الدية. وهناك
أحاديث نبوية تناقش في تأييد ذلك منها حديث رواه الإمام أحمد أن رسول الله
قال: "لا أعافِي رجلًا قتل بعد أخذ الدية" (3). وحديث رواه أبو شريح أن رسول
الله ﷺ قال: "من أصيب بقتله بختار إحدى ثلاث: إما أن يقتص وإما أن يعفو وإما
أن يأخذ الدية. فإن أراد الرابعة فتخذوا على يديه ومن اعتدى بعد ذلك فله نارُ

الاتجج ص 14.
المصدر نفسه ص 31.
(2) أورد هذا الحديث ابن كثير ومعني لا أعافِي لا أعافِي من القصاص رجلًا قتل قاتلًا بعد أخذ
الدية عن القتلت الذي قتله.
جهنم خالداً فيها (١). والمتبادر أن الرايحة هي قتل القاتل بعد العفو وأخذ الدية.
والراجح أن هذا يكون في حالة تعدد أولياء القتيل وعفو بعضهم وقبولهم بالدية دون الآخرين. والجمهور على أن عفو بعض الأولياء وقبولهم بالدية يمنع القصاص
وهذا وجه ومؤيد لما رجعناه من وجه المسألة.

٤ - ومما رواه المفسرون في جملة: "فألبى قتيل غير المعروف وأدأ إليه بإحسان" أنها في معنى أن لولي القتيل الذي يعفو ويفهل بالدية أن يطلب بها المعروف أي بدون عون وأن على القاتل وأهله أن يؤدوا الدية بالحسنى بدون إبطاء ونقص،
وهذا سديد وجه.

والجمهور متفقون على أن لأولياء القتيل أن يعفوا عن دم قتيلهم بدون دية
أيضاً، وهذا حق متبادر من روح الآية.

وهكذا تكون الآية قد انطوت على تلقين جليل في حالة العفو، فلله تعالى إذا
أباح العفو فإن ذلك منه تخفيف ورحمته فلا يجوز للمسلمين أن يسيروا استعمال
هذه الرخصة. وعليهم أن يسيروا في أداء ما يترتب عليهم وفي مقاضاتهم بالحسنى
والمعروف والحق. وهذا عدا ما في مبدأ إباحة العفو والصيغة الحميدة التي ورد بها
من تسهيل مع طبعة الأمور وملاحظة مصلحة الناس وحالاتهم في مختلف الظروف
أيضاً من تلقين جليل آخر.

٥ - وأكثر أئمة الفقه على أنه إذا اشترك أكثر من واحد في قتل قاتل فإنهم
يقتلون به. وقد أورده ابن كثير خبراً يفيد أن عمير قتل سبعة في غلام وقال لو تمالاً
عليه أهل صناعة لقتلهما. وقال ابن كثير إنه لا يعرف لهذا مخالف من الصحابة.
وينسب إلى الإمام أحمد عدم تجويز قتل الجماعة بالواحد. ويتبداء لنا أن الرأي
الأول أوجه إذا ما ثبت أن الجماعة اشتكروا فعلًا في القتل وليس هناك بيئة أو دليل
على واحد بعينه أكثر من غيره والله أعلم.

(١) التاج ج ٣ ص ١٥.
6 - والجمهور على أن الوالد لا يقتل بابنه. وهناك حديث مؤيد لذلك رواه الترمذي عن سنة قال: «حضرت رسول الله ﷺ ينادي الأ phạt، وابن أبيه لا ينادي الابن من أبيه. وفي رواية لا يقتل الوالد بالولد».(1)

7 - والجمهور على أن القتل العمد المستوجب للقصاص هو الضرب بدون كفّ، حتى الموت. وأن القاتل إذا ضرب ثم كفّ قبل الموت ثم مات المضرب بعد فترة ما نتيجة للضرب فيكون قتله (شبه عمّد) ولا يستوجب قصاصاً وإنما يستوجب دية مثل دية العمّد في حالة عفو أولياء القتيل عن دم قتيلهم المقتول عمداً. وهناك من قال: إن الضرب حتى الموت بأية آله هو قتل عمّد. وهناك من قال إن القتل لا يحسب قتل عمّد إلا إذا كانت آله الضرب حديدية. أما إذا كان الضرب بالعصا أو الحجّز أو السوط فهو شبه عمّد وإن لم يكن الضرب حتى الموت. والاختلاف في المذاهب هو لسبب الاختلاف في الأحاديث النبوية المروية. وقد صوب الطبري قول من قال: إن الضرب حتى الموت بأية آله هو عمّد ويتبادر لنا أن هذا هو الأوجه والله أعلم.

8 - والأحاديث مختلفة أيضاً في تقدير القدرة للعمّد في حال العفو ولشبه العمّد، فمنها ما يفيد أنها مئة من الأبل ومنها ما يفيد أنها أثنا عشر ألف درهم ومنها ما يفيد أنها ألف دينار أو ثمانمائة دينار. ومنها روي أنها استمرت في زمن عمر على أن تكون على أهل الابن مئة وعلى أهل البقر 200 وعلى أهل الشاة 2000 وعلى أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الفضة 12000 درهم وعلى أهل الخليل 100 رجل.(2)

والمبتكر أن التقدير والتنويح متأثران بالظروف القائمة وأن من السائح أن يكون متبادلين حسب كل ظرف والله أعلم.

(1) التاج ج3 ص 31
(2) انظر المصدر نفسه ص 9-11 وفي هذا المصدر أحاديث أخرى في الدينة ليس فيها فروق جوهريه.
وهناك أحاديث نبوية تفيد أن دية المرأة المسلمة نصف دية الرجل (1). وأبو حنيفة أخذ بحديث "المؤمنون تكافأة دماؤهم" دون هذه الأحاديث فذهب إلى أن دية المرأة المسلمة نفس دية الرجل ونرى هذا هو الأوجه والله أعلم.

وهناك أحاديث تفيد أن دية الكافر الذمي والمعاذد هي نصف دية المسلم.

وأحاديث تفيد أنها مثل دية المسلم (1)، فمن الفقهاء من أخذ بهذا ومنهم من أخذ بذاك.

9 - وهناك تشريع نبوي يعرف بالقشامة. يطبق في حالة وقوع جريمة قتل لا يعرف قاتله معرفة يقينية حيث يحلف خمسون من أهل القتيل على رجل بعينه فيقض منه وإلا فيحلف خمسون من أهل الميت على براءته (2). وقد أخذ بعض الفقهاء بهذا التشريع في حين قال بعضهم إن القصاص لا يكون بالقشامة وإنما يجب فيها الدية إذا أقسم أهل القتيل ومع أن الجمهور في جانب الرأي الأول فإن الرأي الثاني لا يخلو من وجاهة من حيث إن اليمين لا يصح أن يكون في مقام اليمين العيني، والله تعالى أعلم.

(1) أحفظ المشدد "إذا حضر" (2) أحفظ المشدد "إذا حضر" (3) وفقه الله في كل ما يوجده في القرآن الكريم فيما يصح فيه من وجوه، وأما إذا أصلح بهم فلا إن الله علية إن الله غفور رحيم.

إذا حضر: يمتنى إذا دنا.

خيراً: هنا بمعنى المال، أو المال الكثير.

المصدر السابق نفسه.

المصدر نفسه ص 15.
في الآيات: إجاب الوصية على كل مسلم - حينما يدنو أجله وكان عنده فضل من مال - لوالديه ولأقاربه. وتنبيه على وجوب تنفيذ ذلك على وجه عادل من دون جنف على أحد وعلى وجه المعروف بأنه الأفضل الأولي. وإذدار لمن يحرف أقوال الموصي أو يبدلها أو يكتمها أو يعطلاها. وحث على الإصلاح بين ذوي العلاقة بالوصية إذا ما رئي من الموصي نية جنف أو إثم أو ظلم مخالفة للحق.

والآيات فصل جديد بأسلوب تشريعي كسابقه، ولم يرو المفسرون فيما اطلعنا عليه مناسبة لتزولها وتهمله أن لم يكن للآباء وبعض طبقات الآثار أنفسية معينة ومقررة في التركات وكان هؤلاء وأولئك عرضة للعوز والحربان فاقضت الحكمة تنزيل الآيات في مناسبة من المناسبات المتصلة بذلك والمتبادر أنها نزلت قبل نزول آيات الموايت الواردة في سورة النساء لأن هذه الآيات عينت للآباء والأمهات والبنات أنفسة معينة في التركات وفي هذا كما هو المبادر صورة تطورية للتنزيل القرآني.

ومن المحتمل أن يكون هذا الفصل قد نزل بعد فصل القصاص فوضع بعده، كما أن من المحتمل أن يكون وضعه بعده بسبب المماثلة التشريعة.

تعليق على آيات الوصية

ولقد اختلفت أقوال المفسرين 1) ومن رووا أقواله من أصحاب رسول الله وتابعهم في مسألة نسخ هذه الآيات. فهناك من قال إن آيات الموايت الواردة في سورة النساء والحديث النبوي المشهور الذي جاء فيه: «إن الله أعطى إنظر تفسير الآيات في الطبري والخازن والبغوي وابن كثير، وأكثرهم استيعاباً للأقوال هو الطبري.
كلّ ذي حقّ حقة وإنّه لا وصية لوارثٍ(1) فقد نسختها، ومنهم من قال إنّها لم تسخ وإن حكمتها قائم، ومنهم من قال إنّ آيات الموارث والحديث النبوي قد نسخ الوصية للموارث فقط دون غيرهم من الأقارب. والقول الأخير هو الأوجه كما هو المتبتاد. ومن القرآن على استمرار حكم الوصية بعد نزول آيات الموارث في سورة النساء، فقد كررت النبي عليه وجب تنفيذ وصية الميت وأداء ما عليه من أموال توزيع الكربة. وهناك كثير من طبقات الأقارب قد لا ينالهم من الأثر نصيب مثل الأخوة في حال وجود الأبناء الذكور والأبناء الذكور والأبناء الذكور وأبناء الأخوات والأخوات في حال وجود ورثة أقرب كالأبناء والأبناء الذكور الأخ، حيث تكون الوصية لهؤلاء حالاً لمشكلتهم وسداً لبعضهم لأنهم محجوبون عن الأثر في هذا ما فيه من حقّ وروعة وجلال.

والآية الأولى قوية التعبير حتى جعلت الوصية فضّاً وحقاً على من يتبكي الله تعالى وعله هذا من مفردات التشريع الإسلامي وخصوصيته.

ولقد روى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود حديثاً عن ابن عمر عن النبي ﷺ جاء فيه: «ما حقّ امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه بيبت ليلتين إلا ووصية مكتوبة عندنا»(2).

وقد أورد الطبري في سياق تفسير الآيات حديثاً نبوياً جاء فيه: «من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية وكانوا آخر جاء فيهم: "من لم يحسن وصيته عند موتته كان نقصاً في مروؤه وعقوله وحديثاً عن علي بن أبي طالب جاء فيهم: "من لم يوصي عند موته لدوي قرابة فقد ختم عمله بمعصية".

وقد أورد الطبري قوله عن الضحاك أحد علماء التابعين جاء فيه: «من مات»(3).

(1) انظر الناحج ج2 ص 243. وروى هذا الحديث الترمذي عن أبي أمامة.
(2) انظر المصدر نفسه ص 241، وقد أورد ابن كثير قولًا لابن عمر بعد أن أورد الحديث المذكور جاء فيه: "ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا وعني وصيتها".
ولم يوصِي لذيز قرائه فقد ختم عمله بمعصية»، وقولاً آخر جاء فيه: «فإن لم يكن له قراءة فيوصي لقراء المسلمين».

وفي كل ما تقدم من الروعة والجلال ما هو ظاهر حيث ينتفي في ذلك قصد إلى توزيع الثروة وعدم احتكارها في أيدي الأورثة. وحسن على عمل البر والخير وصلة الرحم، حتى لقد ذهب بعضهم استنادًا إلى قوة الآيات والأحاديث إلى أن الذي يهم الوصية يكون مضيئًا لفرض من فرض الله تعالى على ما ذكره الطبري.

ولقد أثرت أحاديث وأقوال عن الحد الذي يجب فيه هذا الواجب، فهناك حديث نبوي مشهور رواه الخصمة عن سعد بن أبي وقاص قال: "مرضت عم الفتح مرضاً أنشفت منه على الموت فأنا المصري رسول الله ﷺ يعودُي فقتُ: يا رسول الله إن لي مالًا كثيرًا ولا يرثني إلا ابنى، أفأمني بملالي كله؟ قال: لا. قلت: فعلتيه؟ قال: إنك إن دفع ورثك أغنياء خير من أن تدفعهم عالمة يتكفون الناس"(1). وهناك حديث يرويه مسلم وأبو داود والنسائي عن عمران بن الحصيب جاء فيه: "إذا رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مالًا غيرهم فدفعًا بهم النبي ﷺ فجزأهم الثلاثة ثم أرفع بينهم فأعتقوا النين وأرق أربعة وقال له قولاً شديداً حيث يفيد هذا أن النبي ﷺ أجاز الثلاث فقط"(2).

وهناك حديث يرويه القاسمي عن الإمام أحمد أن النبي ﷺ غضب لوصيته رجل بمال كثير لبيته له وحدد له الثلث على الأكثر أو أقل مما أراد أن يوصى به.

وهناك أقوال يرويها ابن كثير والطبري وغيره من المفسرين عن بعض

(1) الناجي ج2 ص242
(2) المصدر نفسه، وتبليه على هامش هذا الحديث أن الرقيق كان يعتبر مالاً، وأن النبي ﷺ لم يرد بعمله تعطيل عن الرقيق لذاه، والنبي ﷺ من هذه الناحية أجر وأسمى والقرآن الذي أنزل عليه يحث على ذلك في مناسبات عديدة وإنما قصد إلى الرفق بورث الرجل.
صحاب رسول الله ﷺ وتابيعهم. منها أن علي بن أبي طالب دخل على ابن عمّه يعوده فقال له: إنني أريد أن أوصي، فقال له: لا توصي فإنك لم تترك خيراً فتوصيّ. وكان ماؤنا يرى بين السعماة والتسعماة درهم. ومنها أن رجلًا استفتي عائشة وكان عليه أربعمائة دينار فقالت له: ما أرى فيها فضلاً. ومنها أن قتادة حدد جملة: (إني ترك خيراً) تألف درهم فما فوق. وأن ابن عباس حددها بستين دينارًا وطراوساً حددها بثمانين دينارًا. ومن المحتمل أن تكون تحديدات ابن عباس وطراوس بل وقتادة وعلي بعد ترتيب الأعطيات للمسلمين في زمن عمر وعده بحيث يكون المبلغ المحدد خارجاً عن حاجة المسلم الضرورية. ومع هذا يصبح أن يقال إن هذه المقدار عرضة للتبديل بعده لتبديل الظروف. وأن ما يعدّ كثيراً نواع ما في طرف قد يكون قليلاً لا غناه فيه ولا يتتحمل توصية في ظرف آخر والله تعالى أعلم.

ومهما يكن من أمر فالله تعالى العام الذي يستفاد من الأقوال ومن روح الآية أن جملة: (إني ترك خيراً) تعني إن ترك مالاً كثيراً نواعاً ما يتحمل فرز قسم منه لغير الورثة من الأقارب والمحتاجين. وفي هذا ما فيه من الحكمة والسداد بحيث يكون الحكم هو على أن الذين يتملكون مثل هذا المال واجب الوضوح على أن لا يكون أكثر من ثلث ما تركوه. وحديث المماليك استناد أن لولي أمر المسلمين وضافهم أن يمنع إجازة وصية تزيد عن الثلث.

وفي الآية الثانية إذناً لمن يبدل الوضوح أو يعطون تنفيذها لأن في ذلك إجحافًا لذي حقّ مكتسب ومنعاً للخير والبر المنطويين في الوضوح أو تغيّراً للواجهة التي أحب صاحب الحق وهو صاحب المال أن يضع ماله فيها.

وروح الآية الثالثة وفحوها هما بسبب من الضرر من قبل الوضوح ببعض ورته أو تفضيل بعض على بعض بسائق من الحدث أو الهوى. وفي هذا ما فيه من حكمة وحق. ومن الأمثلة التي أوردها الطبري أن يوصي الأب لأبن أحد أولاده دون غيره في حالة أبيه أو يوصي المرأة لزوج إحدى بناتها، لأن الحال في الحالين
في تفسير الطبري أقول لبعض أهل العلم من التابعين في صدد نوع الموصى لهم. من هنا أن نص الآية يحصر الوصية للأقارب سواء أكانوا أغنياء أم فقراء وأن من الواجب الالتزام بذلك. ومنها ما يجعل الوصية لغير الأقارب في حالة وجود أقارب مع شرط أن يكون الأقارب من جملة الموصى لهم. وأن الموصى إذا وضّى لغير أقارب وكان له أقارب فيكون للحاكم أن ينتزع ثلثي ما وصّى به لغير أقارب ويردّهما إلى الأقارب. وقد يكون القول الأول مطابقاً لحرفية الآية. غير أنه يجب أن يلاحظ أولاً أن الوصية للأقارب في الآية كانت قبل نزول آيات المواويل وأنها بقيت محكمة للأقارب غير الورثة. ثانياً أن الأصل في الوصية لغير الورثة هو سدّ حاجة المحتاج منهم كما يلهمه سلك أولي القرى في سلك البتامي والمساكين في آية سورة النساء هذه: وَإِذَا حَصَرَ الْيَسِّمَةَ أَوْلَى الْقُرُونِ وَالْيَتَّبَعَ الْمَسْتَحِيقَينَ فَأَذْقُوهُمْ مَنْهَ وَقُولُوهُمْ لَمْ يَأْمُرُوا مَعْدُورًا، وإن هذه الآية تلهم جواز
سورة البقرة الآيات: 187-188

بل وجوب الوصية للمحتاجين من غير الأقارب أيضاً والله تعالى أعلم.

وقد شجعت الفقرة الأخيرة من الآية الثالثة الوسطاء على التدخل بين الموسي الذي يريد يوصيته الضمر أو يخشى منه ذلك والإصلاح بينهم. وفي هذا ما فيه من حكمة سامية بسبيل منع الضمر وإقرار ما فيه الخير والمصلحة لمواجهة الفرق. وقد قال الفصحى إن هذا التشجيع مستمر المدى بعد موت الموسي أيضاً بحيث يتدخل وسطاء الخير والإصلاح بين الورثة والموصي لهم حتى يزال الجفف والضرر اللذين يكونان في الوصية. وفي هذا وفاة وصواب تؤديهما جملة:

"قلأ إني عليكم بإغاثتكم" بالنسبة للمتدخل للإصلاح حيث ينوي على تبرئة الوسيط من إتم تبديل الوصية الذي أُدرقه به المبدلون لها في الآية الثانية، لأن فعله بسبيل الخير والإصلاح الذي هو من أهداف الدعوة الإسلامية والمبادئ القرآنية والنبوية.

وعبرة الآية الثالثة يمكن أن تتناول أي مسلم قادر على الإصلاح كما يمكن أن تشمل ولي أمر المسلمين. وفي هذا ما فيه من توسيع فسحة الإصلاح ودفع الأذى والضرر والجفف.

"تأتيها أيها الذين آمنوا كتب عليكم أعمال الصوم كما كتب على النبيين من قبلكم لملكم تتلون أياكم تمدودون من كان من فريقين أو من فريقين من آيام أخر وأول لليام ييطوفون فديمة تلمع ومسكين فمن تطوع خيراً فهوا خير أتم وفانت قصصوا خير لحسم إن كتبتم تطوعاً ش贝尔 رضوان أليت أسل في القدر أن هذك للكثر وبيتنت من الهدى والقرآن فمن شهد منبشه من القرآن" (2).

"قلصمة ومن صتان مرتبطاً أو على ساق قيدة من أكبرهم وأمه بريدة الله يحميه البصر ولا يريده يصمم المنتر ويستحي بليدة ول إنهوا أعون ما هذكهم ولملكم تشكروا" (4)

"وإذا سألت cyniad على قلبي قريب أجيب دعوته الدعاء إذا دعاً" (5)

"قلبت نجيبيراً بي وليؤمنوا بي أن لهم يرشدوت لأول لحكم لبنة اليهود أرفس" (3)
إلى يسائكم من يشاء لكم وأنتم يسائ آلهكم على آله الله أن تصحكم كتم من تصحوكم
أفسكم (4) كتاب عليكم وعفا عنكم فأكمل فغلب وانعموا ما صحب الله لكم
(5) وقالوا وشرمو واختروا جزءين من خط الخيل الأبيض من الخيل الأسود من الفجر (6) ثم أبحروا الصيام إلى
آله ولا تقبضوه وأكمل عنكم ففي السقد خلود الله فلا تقولوا كذاك.
مبيت الله ما أطيب لي للناس أليهم يصطفون (187) [183 - 187].

(1) فمن تنوع خيراً: من زاد في مقدار الفدية المعين.
(2) فمن شهد منكم الشهر: أقام فيه ولم يكن مسافراً.
(3) الرفت: كتابة عن الجماع.
(4) تختانون أفسكم: تخونون أفسكم وتظلمونها.
(5) باشروهن: كتابة عن الجماع أيضاً.
(6) حتى يتبين لكم الخيل الأبيض من الخيل الأسود من الفجر: كتابة عن بزوغ الفجر الصادق الذي يفرق بين ظلمة الليل وضوء النهار، ويساعد على التمييز بين الأبيض والأسود.

تعليقات على آيات الصيام
مع شروح متنوعة في صدد الصيام ورمضان

الآيات تحتوي فرض الصيام وحدوده وفوائده وخصه، وعبارتها واضحة وهى فصل تشريعي جديد. ومن المحتمل أن تكون نزلت بعد فصل الوصية التشريعي فوضعت بعد، أو أن تكون وضعت بعد الممتثلة التشريعية كما كان الأمر بالنسبة للآيات السابقة.

والمصيام من العبادات الروحية القائمة على حرمان الجسم في سبيل تصفية النفس، وهو ممارس على أشكال متنوعة منذ الأزمنة القديمة ومفروض على
اليهود والنصارى، وهذا ما أشارت إليه الآية الأولى (1). وكثير من الأمم غير الكتابية تمارس أيضاً، ومما لا ريب فيه أن لهذه العبادة الرياضية الروحية إلهامات ومزايا وفضائل سواء في تعويدها الصائمين تحت الحرم تُعود تطوعياً لا رقبال عليه ولا محاسب إلا إيمان الصائم وضميره وما في هذا من وسيلة لتصرفية النفس وتقوية الروح والإرادة وغالبية الأهواء وكم الشهوات. أم في تذكيرها بالمحاورين وما يقاسونه من آلام العوز والحرمان وما يؤدي هذا إليه من رقة النفس وإثارة الرغبة في البر والخير والمعونة والإحسان. فلا غرو أن يكون من فضائل الإسلام الذي انطوت فيه الدعوة إلى كل فضيلة ومكرمة وإلى قيام الإنسان بواجبه نحو الله والناس بكل وسيلة ومناسبة، ثم إلى كبح جمآح الشهوات وتصفية النفس وإعدادها لتلقى فيض الله ومجد وروحانيته.

وقد أثرت عن النبي ﷺ أحاديث عديدة في فضل الصيام وآداؤه فيها الترغيب والبركة والحسى والتشجيع. منها حديث جاء فيه: "إن الله تبارك ي تعالى فرض صيام رمضان عليكم وسنست لكم قيامة، فمن صامه وقمائه فإماماً واحساناً خرج من ذنوبه يوم وليدته الله" (2). وحديث ثان جاء فيه: "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يستحق فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني امرئ صائم وهو الذي نفس محمد بده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح الموت. للصائم فرحان يفرح حهما إذا أفتر فرح وإذا قلق ربه فرح بصومه" (3). وفي رواية: "كل عمل ابن آدم مضاف إليه الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل: إنا الصوم فإنا لي وأنا أجزي به من بدع شهواته وطعامه لأجله". وحديث ثالث جاء فيه: "قال أبو (4)

(1) في أسفار العهد القديم والجديد المتناولة اليوم نصوص عديدة في ذلك. انظر الإصلاح 2 من سفر عزرا و58 من أشعيا و1 و3 من يوسف و8 من زكريا و17 من إنجيل متي و4 من لوقا و6 و11 من رسالة بولس الثانية لأهل كورنتوس.

(2) رواه النسائي وأحمد. انظر التاج ج 2 ص 42 وكبر من أهل الملأ الأخرى كانت قبل الإسلام وما زالت تمارس نوعاً من الصوم كما يستفاد من مدوناتها.

(3) رواه الخمسة التاج ج 2 ص 43.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
عمر قال: "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبِّد والحِر والذكرِ والأنثى والصغيرِ والكبيرِ من المسلمين، وأمر بها أن تؤخذ قبل خروج الناس إلى الصلاة"(1).


وهناك حديث عن جود رسول الله ﷺ بخصوصا في رمضان ومدارسه القرآن مع جبريل فيه رواه الشيخان عن ابن عباس قال: "كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير وكان أجوده ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل. وكان جبريل يلقاءه كل ليلة في رمضان حتى يسلح يعرض عليه النبي القرآن وفي رواية فيدادُه القرآن، فإذا لقيه كان أجود بالخير من الربيع المرسلة(4).

وهناك حديث في صد الإفطار عمداً رواه الخمسة عن أبي هريرة جاء فيه، قال النبي ﷺ: "من أفرط يوماً من رمضان في غير رخصة رضي الله عنه صيام الدهر وإن صامه"(5).

مقدار الزكاة أخذهما عن ابن عباس يذكر أن الزكاة صاع من تمر أو شعير أو نصف صاع من قمح حيث يبدو أن القمح كان أغلى من الشعير والتمر، وثانيهما يذكر أن علياً رضي الله عنه قال: "أوضع الله عليكم فلو جعلتموها صاعاً من كل شيء. وطبيعي أن هذا المقدار هو الحد الأدنى"(6).

(1) التاج ج 2 ص 57.
(2) المصدر نفسه ص 57 و 58.
(3) المصدر نفسه ص 32.
وصعد الصوم وسياقه فإن إطلاقها ينتمي على تلقيان عام يشمل مختلف شؤون المسلمين الدينية. ولقد علقنا على هذا المعنى في سياق الآية [87] من سورة الحج فنكنفي بهذا التنبيه.

هذا، وفي كتب التفسير روايات وأقوال عن أهل التأويل وأئمة الفقه في صدد آيات الصيام وأحكامه نوجزا وتعلق عليها بما يلي:

1- قال المفسرون ورووا (1) في صدد جملة: "كما كتب على ألسنتكم من قبلاً مفسراً" إن صيام رمضان كان هو المفروض على أهل الكتاب وإن ذلك متصل بسنة إبراهيم وإن الصيام كان بدأ من النوم بعد الإفطار إلى عنة اليوم التالي. وإن ذلك شق عليهم فغرووا وذلوا كما قالوا إن الصيام كتب على المسلمين كما كتب على كل الناس وإن الصيام الأول كان ثلاثة أيام من كل شهر. وليس لما قالوه سند وثيق، والذي يتبادر لنا أن القصد من العبارة هو المماثلة، فقد كان لليهود والنصارى ولغيرهم أوقات صيام معينة فأشير إلى ذلك في سياق فرض الصيام على المسلمين.

2- وقالوا ورووا في صدد جملة: "أتياناً مصووداً" إن الصيام فرض لأول مرة ثلاثة أيام من كل شهر وكان هذا مما فرض على أهل الكتاب؛ وأن هذا مما كان يفعله النبي ﷺ والمؤمنون طوعاً ثم فرضًا ثم نسخ بفرض شهر رمضان. وموما قالوا ورووه أيضاً أن جملة: "أتياناً مصووداً" هي أيام رمضان وإن جملة "شهر رمضان الذي أرسل فيه القرآن" هي بدلاً بياني للكلا الأيام ليست ناسخة. ويتداول لنا أن هذا هو الأوجه وأن جملة "فمن كان ينكر أرضًا أو علَّا" (1)

انظر الطربي والبغوي والخازن والطبري وابن كثير في تفسير الآيات، وأكثرهم استبعاداً الطربي وابن كثير. وجميع ما أوردناه في النبذ مقتبس من هذه الكتب وخصوصاً من الطربي وابن كثير.
3- وقالوا ورووا في صدد جملة: (وفقًا لِأَلِيْثِرَ يَطِيقُوْنَ قِدِّيْمًا) عدة أقوال منها إن هناك محفوظًا مقدّمًا وهو (لا) يطبقونه لأن في هذا بيانًا لحكمة الرخصة والفيدية. ومنها إن معنى (يطيقون) هو (ينحشرون به جهد ومشقة) وهم الشيوخ والمرضى الذين لا يرِجى برؤهم. ومنهم من أدخل معهم الحبال والمرضى إذا خفٍ على أنفسهم. ومنها إن الصيام فرض في البدء على الت الخيار فمن شاء صام ومن شاء أفتر وأطعم مسكيّنًا مع التنبيه الرباني على أن الصيام هو خير من الإفطار وأن ذلك نصٍ بالآية (185) التي خلت من رخصة الإفطار وأوجب الصوم على من شهد الشهر وقصرت الرخصة على المريض والمسافر بشرط القضاء. ولقد جاء في هذا الصدد حديث عن سلمة بن الأكوّن جاء فيه أنه لما نزلت (وفقًا لِأَلِيْثِرَ يَطِيقُوْنَ قِدِّيْمًا) كان من أراد من أ ن يفطر وينتدي فعلي حتى نزلت الآية التي بعدها: (فَمَن شَهِدَ وَيَبْنَى الْقُلُوبَ حَلِصَّمَا) فنسختها (1). ومع ذلك فإن بعض المفسرين لا يسلمون بأن هذه الآية نسخت ما قبلها ويدعون إن حكم الآية: (وفقًا لِأَلِيْثِرَ يَطِيقُوْنَ قِدِّيْمًا) باقٍ. وأوردوا حديثًا عن ابن عباس رواه البخاري وأبو داود والسلاّسي بصوص ثانية. ونص البخاري: ليست منسوخة هي للشيخ الكبير والمرأة كبيرة لا يستطيعان ونص أبى داود: هي رخصة للشيخ الكبير والمرأة كبيرة. ولهما يطبقان الصوم أبو يفطروا ويطبعوا مكان كل يوم مسكيّنًا، والحبلى والمرضى إذا خفأ أفترًا وأطعامًا. ونص السلاّسي: «لا يرَخى إلا اللذي لا يطبق الصيام أو مريض لا يشفى» (2).

والمتبادر أن الفدية الدائمة لا تصح إلاّ ممن لا يطبق الصيام في أي وقت بسبب مرض لا يشفى أو سن متقدمة. أما الحبري والمرضى فتكون حكمهما إذا

(1) التاج ج 2 ص 48 رواه الخمسة.
(2) نظر المصدر نفسه ص 70.

الجزء السادس من التفسير الحديث 200
الجزء السادس من التفسير الحديث

4 - وما قاله ورواه أ أن جملة: *(فَمَنْ طَعَمَ غَيْرَ وَهْيَ أَمَامََهاُ إِلَّا عَلَيْهِْ لَمْ يَعْتَصِبَ فَمَعَ جَمِيعِ الْأَمْرِ فَوَجَّهَ الْيَدَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)* بمعنى جمع الفدية إلى الصيام كما قالوا إنها بمعنى الزيد في الفدية لأن طعام مسكيٌٍ واحد هو حدد أدنى، ويتبادر لنا أن القول الأخير هو الأوجه.

5 - ومع كل ذلك فإن يتبادر لنا والله أعلم أن الذين لا يطبقونه بسبي خوفه والمرض الدائم الذي لا يبرأ منه صاحبه أو الذي يزيده الصوم شداً سيدخلون في عداد عدم التكليف: *(لَا يَكْفُّ إِنَّ أَطْهَرَ أَطْهَرْ إِلَّا وَمَعْسَكَةَ أَشْرَكَةُ الْعَلَّامَةِ)* ولا يقتضي هذا فدية. لأن الفدية كانت لمن يطبق الصوم على التخير بينهما وبين الصوم بدليل جملة *(وَكُنْتُمْ خَيْرًا لَّنَا حَسَٰمًا)*( لأن هذا لا يصح أن يقال إلا لم نطبق الصوم وأنها نسخت بالآية التالية على الوجه المشروط الذي تؤده بعض الأحاديث الصحيحة التي أوردناها والله أعلم.

6 - والجمهور على أن طعام المسكي هو طعام يوم كامل من أوسط ما يطعم الصائم أهله. وأنه يصح أن يعطى بدلاً عن الطعام نصف صاع من بر أو نمر، وقد يقاس على هذا فقلاً إنه يصح أن يعطى بدلاً نقي حسب الظروف والمكان.

7 - ومن المعاني التي ذكرها الخازن لجملة: *(فَمَنْ شَهِدَ يَنْقُمُ الْمَهْرَ فَلْيُصَيَّطَهُُ أَنَا بِمَعْنَى مِنْ رَأْيِ مَنْكُمْ الْهَالِلَّ يَغْرِنَّ جَمِهِرََّةَ)* أن بمعنى من رأي منكم الهالل غير أن الجمهور على أن معناها من

الفصيلة. **(1)**

(1) أنظر التاج ج 2 ص 70.
كأن مقيماً غير مسافر. وهذا هو الأرجح الذي قد تؤيده جملة: 
"ومن سكان
مِيمِّصَةٍ أو على سفراح عديدة من أبيكم أخر" التي جاءت بعد الجملة.

8 - وهناك أحاديث عديدة في صيد الصوم والإفطار في رمضان غير الحديث الذي أوردناه آنفاً، منها: حديث رواه الشيخان وأبو داود عن ابن عباس جاء فيه: 
"إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكبديل ثم أختم فأطفر الناس، وكان صحبة رسول الله ﷺ يتبعون الأحدث فألحذت من أمره، وفي رواية: خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسان ثم دعا بما فرعه إلى فيه لرث الناس فأطفر حتى قدم مكة. وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول: قد صام رسول الله ﷺ وأطفر. فمَن شاء صام ومن شاء أطفر".

وحدث رواه الشيخان وأبو داود والترمذي عن أنس قال: "سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يصب الصائم على المنفطر ولا المفتخر على الصائم. وفي رواية كانا يرون أن من وجد قوة فصام فحسن ومن وجد ضعفاً فأطفر فحسن". وحدث رواه الخمسة عن جابر قال: "وكان النبي ﷺ في سفر قريب زحامًا ورجلًا قد ظلَّ عليه فقال: ما هذا؟ قالوا: صائم. فقال: ليس من البر الصوم في السفر".

وحدث رواه مسلم والسني عن أنس قال: "كان النبي ﷺ في سفر فصام بعض وأطفر بعض فتحزم المنفترون وعملوا وضعف الصوام عن بعض العمل فقال رسول الله ﷺ: "ذهب المنفترون اليوم بالأجر". وهاك حديثان يرويهما الطبري لم يرد في الصحاح واحد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "الصائم في السفر كالمفتخر في الحضر". وثاني عن حمزة الأسلمي جاء فيه: "أنه سأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: إنما هي رخصة من الله لعباده فمن فعلها فحسن جميل ومن تركها فلا جناح عليه".

(1) انظر المصدر نفسه.
(2) انظر المصدر نفسه.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) انظر المصدر نفسه.
وقد تعددت المذاهب بناءً على ذلك ففرق من أصحاب رسول الله ﷺ، وتابعهم وتآمهم الفقهاء ذهبوا إلى كراهة الصوم في السفر وقالوا: إن الله تصدق على عبادة رسمية الإفطار فلا يجوز رداء صدقته. وفرق جعل ذلك في الخيار فمن شاء صام ومن شاء أفطر. وهناك فريق حدد عدم السفر في رمضان لئلا يضطر إلى الإفطار وقال: إنه إذا حل رضوان على مقيم وصاحب ثم سافر فعله أن يستمر في الصوم.

9- ولم نطلع على أثر نبوي في صدد حد المرض والسفر اللذين يباح فيهما الإفطار. فهناك حديث رواه البخاري جاء فيه: "كان ابن عمر وابن عباس يقصران وينتهيان في أربعة بُزْرٍ"1). وحديث رواه أبو داود جاء فيه: "كان ابن عمر يخرج إلى الغابة فلا يقصر ولا يفطر"2). وما قاله المؤلِّفون والفقهاء، إن حد المرض هو تمكن الأظل بضرورة النفس وازداد العلة أما حد السفر فمنهم من قدره بسير ثمانية فراسخ ومنهم من قدره بستة عشر فرسخاً.

والذي يتبادر لنا من روح الجملة القرآنية ومن الأحاديث النبوية أن الرخصة بالإفطار للمسافر والمريض الموقت ويدخل في ذلك الحبائل والمرضعات والنفساء إنما هي بسبب الجهاد والمشقة تمشياً مع المبدأ القرآني الذي يقرر أن الله لا يكتف نفساً إلا وسعها وأن الله يريد بالناس السيير لا العسر. وأن الأمر موكول لتقدير المسلم المفروض أنه مخلص لديه وواجباته الدينية، وأن الصيام في الأصل عمل ذاتي لا يرقب عليه إلا الله وإيمان المؤمن. ولقد جاء النص القرآني مطلقاً مما ينطوي فيه حكمة بالغة تمثيلة مع الحكمة القرآنية العامة التي جرت على ترك تعين الأشكال في الأعم الأغلب لظروف الأشخاص من الأزمات والأمكنة. والعبارة قائمة اليوم بالنسبة للسفر في تبدل وسائط النقل ووسائل الأسفار، بل وهذا يشاهد في المرض نتيجة لتقدم الطب، فالمقابيس والأحوال تتغير بتغير الوسائل والظروف.

(1) التأليف 2 ص 16 والبريد أربعة فراسخ، والفرسخ مني ساعة ونصف.

(2) انظر المصدر نفسه.
ولكن المبدأ القرآني يظل قابلاً ويكون هو الحكم في هذه المسائل كما هو في أمثالها وفي هذا ما فيه من القوة والروحامة ومرشحات الخلود. وعلى ضوء هذا يمكن القول إن حد السفر والمرض المبكرين للإفطار هو المشقة المحقة التي قد تؤدي إلى الضرر. وإن الأولي أن يأخذ المسلم بالرحمة وأن لا يكلف مشقة ولا يعرف نفسه للخطر والله تعالى أعلم.

10 - ومما قاله المؤلِّفون في جملة "وليصلى olanida" أنها في صدد الأيام التي يفترها المريض والمسافر حيث يكون صومها عند الإقامة والشفاء، إنما لندة شهر رمضان وهذا وجه سديد.

11 - وفي صدد كيفية قضاء الأيام التي يفترها المريض والمسافر روى الدارقطني ابن الجوزي وصحبه حديثاً عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "قضاء رمضان إن شاء فرقه وإن شاء تأب".

12 - وتستترد إلى مسألة تشغيل المسلمين في جميع أفكارهم كل سنة، وهي مسألة رؤية القمر لبدء الصيام والانتهاء منه. ولقد روى الخمسة عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "لا تصوموا حتى ترؤوا الهلال ولا تفتروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقترونا له". ولفظ الرثمي: "لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته وافتردوا لرؤيته فإن حاتم دون رؤيته غيبة فاكلموا ثلاثين يوماً" وفي رواية البخاري: "إذا غم عليكم فاكلموا عدة شعبان ثلاثين يوماً". وهناك أحاديث أخرى منها حديث رواه الشيخان وآبادوود والنسائي عن ابن عمر عن النبي ﷺ جاء فيه: "إذا أتم أمه أطية لا نكتب ولا نحبس، الشهير هكذا وهذا يعني مرة تسعه وعشرين مرة ثلاثين". وحديث رواه أبو داود والدارقطني وصحبه عن حسين بن الحارث قال: "خطب أمير مكة ثم قال عهد الله إلينا رسول الله ﷺ.

(1) التاج: 2 ص 71.
(2) انظر المصدر نفسه ص 50 و 51.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) انظر المصدر نفسه.
الجزء السادس من التفسير الحديث

الله ﷺ أن نسكَ للرؤية فإن لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهم»(1).
وحدثت آخر رواة أبو داود وأحمد عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال:


(1) المصدر السابق ص 51 و 52 ومنع نسك بالرؤية: تصوم بالرؤية.
(2) انظر المصدر نفسه.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) انظر المصدر نفسه.
(5) انظر المصدر نفسه.
ويتباين لنا أن هذا اجتهاد من ابن عباس قائم على احتمال الظن أن يكون مطلع القمر في الشام غير مطلع في المدينة، وليس في الأحاديث النبوية المروية ما يدعمه بصراحة، وليس من شأنه أن ينقض الحكم المستلم من الأحاديث التي أوردناها. وقد يكون عدم رؤيتهم الهلال في المدينة لسبب سحاب أو عجز عن الرؤية، وما دام أن من الثابت اليقيني اليوم أنه ليس فرق كبير في المطالع بين البلاد العربية في آسيا وأفريقيا بل وبين البلاد الإسلامية الآسيوية الأفريقية والأوروبية القريبة منها وأن الفرق لا يعدو أن يكون ساعة أو ساعتين بحيث يكون شهر في اليوم التالي مؤكداً بالدخول في جميع هذه البلاد فإن ثبوت رؤية القمر في بلد منها كافٍ لبدء الصيام وانهائه في البلاد الأخرى. وهذا صار يمكن العلم به في دقائق معدودة بحيث يكون شهر أول بلد يرى فيها القمر يؤخذ به في البلاد الأخرى صوماً وانهاءه، بل إنه لمن السنان ما دام القصد الشرعي هو البته من دخول الشهر ونهايته أن يكون ذلك بناء على الحساب الفلكي الرياضي المستند إلى علم وثيق أو على رؤية الهلال بواسطة منظار المراصد الفلكية إذا تعذر الرؤية العيانية المعتادة.

ووفي هذا خلاص من البليلة التي يقع المسلمون فيها في كل سنة من جراء تمسكم بالحبر وإهمالهم الجوهر فيه فيكون صيامهم وإفطارهم واحداً في كل بلادهم. وقد وصل علم الفلك إلى درجة بعيدة جداً من الدقة والضبط، وساعد اللاسلكي على الت交流合作 بعضها في لمحبة البصر ولم يكن من هذا شيء من قبل. وفي التقريرات والمبادئ القرآنية ما يبيح للمسلمين بأخذ كل ما فيه مصلحة وتبسيط ولم يكن فيه معصية وتعطيل. وفي الآية التي نحن في صديدها تلقين عظيم في هذه المسألة بالذات حيث قررت أن الله إنما يريد للمسلمين البصر ولا يريد بهم العصر وكل ما يريد منهم هو إتمام عدة الشهر الذي أمورو بصيامه وذكر الله عبادته لأن في ذلك رشدتهم وصلاحتهم وخيرهم.

13 - وقالوا ورووا في صند الآية [187]: (أَيَّلَّا لَكُمْ لَيْلَةَ الْإِسْيَامِ أَرْفَعُتِ)
الجزء السادس من التفسير الحديث

إِلَيْ يَسْتَيْعَكُمْ اللَّهُ الخَ… عدة أقوال وروايات منها: إن الصيام كان يبدأ عند النوم في عتمة المساء فلا يجوز للمسلم أن يرفث وياكل ويشرب إلا إذا ما استيقظ ولو كان ذلك قبل الفجر، بل وكان من غلبه النوم قبل الإفطار يظل طارحاً ولو استيقظ قبل الفجر وإن ذلك كان تطوعاً من المسلمين واجتهاداً فأنزل الله الآية رفقةً بهم وتحليلاً لما حرموا على أنفسهم. ومنها إن ذلك كان بأمر النبي ﷺ وإن بعض المسلمين ومنهم عمر بن الخطاب نكحوا وأكلوا وشربوا بعد الاستياظ من النوم قبل الفجر فراجعوا النبي ﷺ تائبين خائفين بأنهم، ثم نزلت الآية بالعفو والثواب والتفويض. ومنها إن الآية لم تنزل منفصلة وإن الله قد أعلم المسلمين فيها في سياق فرض الصيام عليهم أنه قد أحل لهم الأكل والشرب والرخ ليلة الصيام إلى الفجر لأنه علم أنهم قد يظلمون أنفسهم ويخونونها لو لم يحل لهم ذلك. ولقد روى البخاري عن البراء قال: "لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله. وكان رجال يخونون أنفسهم فنزل الله الآية (49)." وروى البخاري وأبو داود والنسائي عن البراء أيضاً قال: "كان أصحاب محمد إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فتناول قبلاً أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يسمي وإن قيس بن صرمة كان صائماً فلما حضر الإفطار أتي أمرته فقال لها: أعده طعام؟ قالت: لا، ولكن أطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناً فجاءت أمرته فلمما رأتها قالت خيبةً لك. فلمما انتصف النهار أعرب عليه فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت الآية ففرحوا بها فرحًا شديداً. وفي رواية كان الناس على عهد النبي ﷺ إذا صلواününمته حرم عليهم الطعام والشراب والنساء، وواصلوا إلى القبلة فاختان رجلٌ نفسيه رجلٍ فنجومه، فجامع أمرته وقد صلى العشاء ولم يفطر فأراد الله أن يجعل ذلك يسراً لمن بقي ورخصة ومنعة، فنزلت الآية (42)." 

وينبغي لنا أن جملة (الآية) ثم جملة (فَكَبَابْ عَلَيْكُمْ وَعَفَّاكُمْ) في الآية قد تؤيدان ما جاء في الحديث الثاني وما روي عن عمر، ولا يمنع هذا أن يكون ما

(1) التاحج ج 48 ص 49 و 49.
(2) التاحج ج 47 ص 47 و 48.
روى في الحديث الأول أن وقع أيضاً فاقتضت حكمة التنزيل الإيحاء بالآية ليكون فيه تيسير للمسلمين في الصيام. وفي هذه الحالة تكون الآية قد نزلت منفصلة عن أخواتها بعد مدة من ثم ألحقت بها للمناسبة.

14 - وقالوا ورووا في صدف: «ولا تبتغيوا وجهكم إلى الناس»، وأشترى بعضكمو في المسجد.

إن بعض المسلمين الذين كانوا ينذرون الاعتكاف في المساجد ليلاً ونهاراً في شهر رمضان أو بعض أيامه كانوا يخرجون ليلاً من المسجد فينكحنون ثم يغتسلون ويودون فهبو عن ذلك. ولم نر قولنا آخر في هذا الصدد. ويظهر أن بعض المسلمين خالفوا حدوت السنة الاعتكاف التي سنهب النبي لأصحابه كما خالفوا أمره بعدم الأكل والشرب والجماع بعد النوم فاحتمت الآية النهي عن ذلك.

ونقول استطراداً: إن من المفسرين من جعل المباشرة الجلدية دون الجماع في حكم الجماع المنهه عنه، والذي هو مفسد للصوم إطالةً في حالة الاعتكاف وغيرها. ومنهم من أحكم التقبل والمعانقة، ومنهم من أباح كل ذلك. استناداً إلى حديث رواه الخمسة عن عائشة (رضي الله عنها) جاء فيه: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإرده» (1). وهكذا حديث آخر رواه أبو داود والبيهقي وصححه عن أبي هريرة جاء فيه: «أن رجلاً سأل النبي عن المباشرة فرخص له وأن شخساً آخر سأل عنها فقال: وكأن الأول شيخاً والثاني شاباً».

والذي يتبادر لنا أن الجوهري في المسألة هو ملك الإرب مع اليسير للهو والحب. وأن من لا يظن في نفسه القدرة على ذلك فالمشغوب هو الحكم. بل يتبادر لنا أن المنع هو الأولى في كل حال من باب الاحتياط، لأن الإرث في حالة المباشرة في الوقفة مفسد للصوم بالإجماع.

ونتهب على أن هناك أحاديث نبوية عديدة في الاعتكاف في رمضان فيها توضيح لما جاء في هذه البندة. منها حديث رواه الخمسة عن عائشة (ق) قالت: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توقفة الله ثم اعتكف أزواجه».

(1) التاج ج 2 ص 65
من بعده(1). وحديث رواه أبو داود عن أبي هريرة قال: "كان النبي ﷺ يعتقد في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قضى فيه اعتكاف عشرين يومًا(2)". وحديث رواه ابن ماجه عن ابن عمر قال: "كان النبي ﷺ إذا اعتكف طرح له فراس أو وضع له سريعاً وراء اسطوانة الثوبة(3)". وحديث رواه الخمسة عن عائشة قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يبني إلي رأسه فأضحى وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان(4)". وحديث رواه أبو داود والساهي عن عائشة قالت: "السئة على المعتكف إلا يعود مرضاً ولا يشيد جنزاً ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه. ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد وجماع(5)". وحديث رواه ابن ماجه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال في المعتكف: "هو يعكف الذئاب ويجري له من الحسنات كعامل الحسنات كلها(6)". وحديث رواه الطبراني والبيهقي والحاكم وصححه عن ابن عباس قال: "سمعت صاحب هذا القبر يقول: "من مشى في حاجة أخيه وبلغ فيها كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين. ومن اعتكاف يوماً واحداً ووجه الله تعالى جعل الله بيته وبين النار ثلاثة خنداقاً أبعد مما بين الخالفين"(7)". وحديث رواه البيهقي عن الحسن بن علي عن النبي ﷺ قال: "من اعتكف عشرأ في رمضان كان كحجتين وعمرتين(8)".

وهناك حدث يساق في صدد قضاء ستة الاكتاف في غير رمضان، وفيه صورة لكيفية الاكتاف رواه الخمسة إلا الترمذي عن عائشة قالت: "كان النبي ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكبه. وإنه أمر بخيلته فضرب فأراد الاكتاف في العشر الأخير من رمضان فامتن زينب بخيلتها فضرب، وأمر غيرها من أزواجه النبي ﷺ بخيلته فضرب فلا صلى رسول الله ﷺ الفجر، فإذا الأخبار فقال: "أليس تردون؟ فأمر بخيلته فقوض وترك الاقتاف في رمضان حتى اعتكفه في(9)."

(1) التاج ج 2 ص 94 و 95 والمسجد الجامع أي الذي تقام فيه الجمعة. ويقصد الإمام مالك. 
(2) أن إطلاق العبارة القرآنية يجعل هذا الشرط غير ضروري إلا في حالة وجود مسجد جامع.
(3) الموطأ ص 174.
(4) التاج ج 2 ص 97.
الشر في الألف من شوال (1)

15 - وقد قالوا ورووا في صد صمة: «شه‌ر رمـصان أيْئه أُمِـل فـيه
الْقُرآن» أنها عنت أن القرآن أنزل دفعة واحدة في رمضان إلى سماء الدنيا ثم
على ذلك بما يغني عن التكرار. ولقد أورد ابن كثير في سياق الجملة أحاديث نبوية
تذكر نزول القرآن وصحب إبراهيم والتوراة والزبور والإنجيل في رمضان أيضاً
وكانها تساقي للتأكيد هذا القول. منها حديث برواية الإمام أحمد عن وليست بن الأسقع
عنه النبي قال: «إن صحف إبراهيم نزلت في أول ليلة من رمضان والتدورنة
لسبب مضينه ووالله إن ليلة لثلاث عشرة غنيت والقرآن لأربع وعشرين» وحدث
مرؤي عن جابر جاه فيه: «إن الزبور نزل لثاني عشرة سك من رمضان والإنجيل
لثاماني عشرة» وهذه الأحاديث لا تعد من الصحاب، والثاني بخصوصة لا يستند إلى
سند معروف. ويجوز التوقف فيها. وصحف إبراهيم وتوراة موسى وزبور داوود
وإنجيل عيسى الأصلية (عليهم السلام) ليست في أيدينا. وبالنسبة للقرآن الذي في
أيدينا كما نزل نقول إن هذا القول بالإضافة إلى كونه غير مفهوم الحكمة هو غير
مسجح مع حقيقة كون فصول القرآن كانت تنزل في مناسبات أحداث السيرة
المتجدة والمعبدة. ولقد روى المفسرون عن النبي في تأويل: «إن آزلته في
ليلة القدر» سورة القدر [1] أنها بمعنى إذا بدأنا بإنزاله، وهذا هو ما تطمّن إليه
نفساً كذا ذكرنا ذلك في تعليقنا على هذه المسألة في سورتي الدخان والقدر،
والمتفق عليه المؤيد بحديث عائشة في أولية الوفي الذي أوردناه في تفسير سورة
العدل أن الآيات الخمس الأولى من هذه السورة هي أول ما نزل على النبي في
ليلة القدر إحدى ليالي آخر رمضان على ما شرحنا في تفسير سورة القدر،
والذي يتبادر لنا أن الآية التي نحن في صددها قد قصدت ذلك للتنويه ببركة شهر

(1) المصدر السابق ص 94
الجزء السادس من التفسير الحديث

316

رمضان وفضله لأنه كان في أعظم الأحداث الإسلامية وأكثرها بركة وخبراً وهو إعلان النبي ﷺ نبوته واتصال الوحي الرباني به وتلقيه عنه أولى آيات القرآن الذي فيه الهدى والبيانات والقرآن الذي يفرق بين الحق والباطل.

والمتبدّر أن فرض صيام هذا الشهر المبارك على المسلمين متصل من ناحية ما بذلك الحادث العظيم حيث اقتضت حكمة التنزيل فرض صيامه عليهم ليكون لهم شهر عبادة خالصاً لله تعالى يؤديونه في مشاريع الأردن ومشاريعها سنوياً إلى ما شاء الله لهذه الدنيا أن يدوم فيها معنى الشكر وواجيء على رحمة الله ونعمته وفياً معنى التذكير المتجدد بهذه الرحمة والنعم، بالإضافة إلى ما فيها من حكم اجتماعية ونفسية وبدنية وتعبده على ما ذكرناه قبل.

ومنالтиров إلى القول في صدد شهر رمضان فنقول: إننا ذكرنا في سياق تفسير سورة القدر أن النبي ﷺ كان يعترف اعتكافاته الروحية في غار حراء في شهر رمضان قبل نزول الوحي عليه وأن التحتش - أي التعبد والاعتكاف في شهر رمضان - كان ممارساً من قبل بعض الورعين المتقيين في مكة(1). فيسوق القول والحالة هذه أنه كان لشهر رمضان خصوصية دينية ما وإن لم يعرف كنهها بجزم فاقتضت الحكمة الربانية اختصاصه بنزول القرآن والوحي على النبي ﷺ لأول مرة ثم بفرض صيامه على المسلمين.

16 - ورووا في صدد الآية: "وإذا سألت يسألك على، الخ. عدة روايات. منها أنها نزلت جواباً على سؤال من أحد أصحاب رسول الله ﷺ: أي الله؟ أو على سؤال سائل: أقرب ربنا فناتهاج أم بعيد فنادية؟ أو على سؤال سائل عن أي الساعات التي يحسن أن يدعو الله فيها. وليس للروايات سند وثيق. ويتبادر لنا أن الآية غير منفصلة عن الآيات السابقة وأنها بمثلية استطراد وتبنيه: فانه قد أمر عباده بالصيام فعليهم أن يستجيبوا له ويؤمنوا به فهي ذلك خيرهم ورشبه عليهم أن يتقنوا أنه قرب منهم إذا دعوه فإنه يستجيب لدعوتهم وعلى كل حال

(1) انظر أيضاً تاريخ الطبري ج 2 ص 48.
ففي الآية معالجة نفسية للمسلمين تبّث فيهم الأمل في فضل الله ونصره وتيسيره وتوفيقه واليقين في الاستجابة لهم إذا دعوهم في الملاحم والحاجات. ولقد أورد المتصرفون وعلماء الحديث في سياق هذه الآية أحاديث عديدة فيها توكيد لهذا المعنى. وقد ورد بعضها في الكتب الحسنة (1). منها حديث رواه أبو داود والترمذي عن سلمان عن النبي ﷺ قال: "إذا ربك حبي كريم، يستحي من عليه إذا دعاه أن يردّ يدّه إليه صفاً" (2). وحديث رواه الترمذي عن عبادة عن النبي ﷺ قال: "ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعاً إلا أنّنا أنى الله إياها أو صرف عنه من السوء مثّلها مأ لم يدعّ بإثم أو قطيعة رحم. فقال رجل من القوم: إذا تكثرّت قال: "أكبر الله" (3). وحديث رواه الترمذي عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: "سلوا الله من فضله فإن الله عزّ وجلّ يحب أن يسأل. وأفضل العبادة انتظار الفرج" (4). وحديث رواه الشيخان وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "يستجاب لأحدكم ما لم يتعرض يقول: دعوت فلم يستجب لي" (5). وحديث رواه الترمذي والحاسم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "ادعوا الله وانت موقن بالابن، وأعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه" (6).

17 - وقُلوا في صدّ صدمة: "هَلْ يَنْصَرِ اللَّهُ الَّذِينَ سَبَقُوا إِلَيْهِ مِن بَنِي إِسْرَائَلَ? إنها تشير إلى شدة المخالطة بين الأزواج وصعوبة الصبر وإن فيها تعليماً للإباحة. وعلى كل حال فإنها أيضاً على ما يتبارى لنا تذكيراً بالعلاقة الزوجية ببعضهما وما يجب أن تقوم هذه العلاقة عليه من الصفاء والتعاطف والتفاؤل والتمازج حتى يغدوان كشخص واحد وروح واحدة وقلب واحد. وهذه المعاني اندثرت في آيات عديدة سابقة نبّهنا عليها وخاصة آية سورة الروم (21) والأعراف (189).

18 - وقالوا وقّروا في صدّ صدمة: "وَلَنَفْتَعَّلَا مَا صَنَعَ اللَّهُ كَمَثَّلَ أنها تنتمي

(1) أكثر المتصرفين استياعاً لهذا ابن كثير وقد تقلنا ما أوردنا من الأحاديث من الناج لأن بين ما أورده ابن كثير وبين ما جاء في الناج بعض النباعين واقتنيا بما تقلناه عن الناج لأنه جامع للكتب الخمسة وفي الكتب.

(2) الناج ج 5 ص 100 - 104.
للتورع في الفجر والأندلس والشرب إلى الفجر، كما قالوا ورووا أنها في 
معنى ابتغاء الخير الذي أراده الله لكم في الصيام. والمتبادر أن القول الأول هو
الأكثر وروداً والله أعلم.

19 - وقالوا ورووا في صدد جملة: "حتى يثبت لنا أين الخطر الأبيض من الخطر
الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى النهار". إن معنى النهار الأول (حتى يظهر بياض
النهار بعد الفجر). وأوردوا في تأييد ذلك حديثاً رواه البخاري والترمذي عن
علي بن حانم قال: "قلت يا رسول الله ما الخطر الأبيض من الخطر الأسود من
الفجر؟ أيهما الحيطان؟ قال: إنك لعريض الفتا و إن أصرت الخطين، ثم قال قبل هو
سواد الليل وبيض النهار". أما معنى النهار الثاني فالمتفق عليه أنه دخل الليل
الذي يباح به الإفطار هو غروب الشمس.

ولقد استنبط الفقهاء من الآية عدم جواز مواصلة الصوم إلى اليوم التالي
بدون إفطار. وهناك أحاديث عديدة عن النبي ﷺ فيها نهي عن الوصول تؤيد ذلك.
من ذلك حديث يرويه الطبري عن أبي سعيد قال: "سمع رسول الله يقول لا
تواصلوا فأتىكم أراذ أن تواصلوا، فليواصلوا حتى النجدة". وحديث رواه الشيخان
إبو داود عن أبي هريرة في سبعة عديدة منها: "إياكم والوصلات مرتين، قبل إنك
تواصلوا يا رسول الله؟ قال: إن أбит عند ربي يطمعي ويسقيني فاكلفوا من العمل
ما تطيبون". والحكم الملموحة في الأحاديث هي الإهانة بالمسلمين لتلا
يحملوا أنفسهم ما لا يطيعون. وأن يسروا في عبادتهم بما هو اليسر دون العсер،
وأما دام الله تعالى قد جعل حد الصيام اليومي دخول الليل فالأولى التقيد بذلك.

هذا، وكذلك تشريعات نبوية في صدد صيام رمضان حكي عنها القرآن
وصارت تتمة لأحكام هذا الصيام تشير إلى إيجاز ما يلي:

1 - تشريع للحاضض بالإفطار على أن تفطر الأيام التي تفطر بها في أيام أخرى

(1) التاج ج 4 ص 48
(2) رواه الأربعة، التاج ج 2 ص 64
سورة البقرة الآيات: 183-187

غير رمضان (1). وليس هناك أثر نبوي عن حالة النفس في رمضان والمتبادر أنها تقاس على حالة الحيض والله أعلم.

2 - استحباح نبوي للسحور وحث عليه ووصفه بالغذاء المبارك (2).

3 - صلاة التراويح، فإن الأحاديث النبوية المرودة تفيد أن النبي ﷺ لم يجعلها ستة ملزمة متواصلة، وكان يصليها بعض الليلالي ويتركها بعض الليلياني حتى لا تكون كذلك ولم يحدد عددها، ولم تصبح معتادة وإباقمة إمام إلا في شطر من خلافة عمر (رضي الله عنه) لإقبال الناس عليها مع صلاتها متفردين، وحما يروى أنها كانت ثلاثاً وعشرين ركعة (3).

9 - وليس في الحجامة أي فصد الدم أثناء الصوم بأس على ما جاء في بعض الأحاديث النبوية (4).

10 - استطرد السيد رضى إلى قطرة العين وحقيقة الشرج، وأورد كلاماً للإمام ابن تيمية جاء فيه أن هناك من يقول بإفسادهما للصوم ومن يقول بعدم ذلك وأن الأظهر أنهما لا تفطران. لأنه لم يرو أحد عن النبي ﷺ حديثاً ما من أي رتبة في منع ذلك، وأنهما ليس فيها تغذية قياسياً على الأصل المبني عنه. ولا يخلو الكلام من سداد. وقد نبه السيد رضي رضا على أن حقيقة التغذية مفسدة للصوم خلافاً لذالك وهذا سديد. ولم يذكر حقيقة العلاج في العضل والوريد ويرى أن عدم إفسادها للصوم من باب أولى والله أعلم.

11 - والمستفاد من الأحاديث أن مجامعة الرجل امرأته في يوم رمضان توجب كفارة ومغلفة أي عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين إن لم يقدر على عتق.

(1) جاء ذلك في حديث رواه الحمسة عن معاذ بن عائشة، التاج ج 2 ص 71.
(2) جاء ذلك في حديث عدداء رواه الحمسة مجتمعين ومتفردين، التاج ج 2 ص 54.
(3) انظر التاج ج 2 ص 58 و 60.
(4) المصدر نفسه ص 54.
رقبة أو إطعام ستين مسكيناً (1) إن لم يستطع فصيام شهرين متتاليين. فضلاً عن أنه مفسد للصيام ويجب قضاء اليوم (2).

12 - هناك أحاديث تجرر قضاء أيام الفطر في رمضان عن الميت أو تحتّ عليه أو تحتّ على إطعام مسكين من كل يوم أفطره الميت (3).

13 - يكره الصيام أو يحرم في يوم الشك، وهو اليوم الذي يشك أنه من شعبان (4).

14 - هناك أحاديث تنهى عن الصيام يومي عيدي الفطر والأضحى، وأيام التشريق أي ثاني وثالث ورابع أيام عيد الأضحى (5).

15 - وهناك أحاديث تحتّ على الصيام التطوعي في غير رمضان ولكنها تنهى عن المواصلة فيه. وتحتّ بخصوص على صيام الناس والاعمار من المحرم ويوم النصف من شهر شعبان. وكان النبي ﷺ يصوم كثيراً في شهر شعبان ورجب ويصوم النصف الأوائل من شهر ذي الحجة أحياناً والتاسع على الأغلب. والأيام السنوية الأولى من شوال بعد يوم العيد ويحث على ذلك (6) ولا قضاء على من يفطر في صوم تطوعي إلا إذا كان نذراً (7).

16 - وصلاة العيدين سنة نبوية بعد شروق الشمس وهي ركعتان وكان النبي ﷺ يصليها في مصلى عام غير مسجد وتأمر جميع الناس بشهادتها بما فيهم النساء من مختلف الأسنان والحيض وإن كن في الحيض لا يصلين (8).

(1) ص 76
(2) ص 79
(3) ص 71 و 72
(4) ص 78
(5) ص 78
(6) ص 80, 81, 82, 83, 84, 85, 86, 87, 88, 89, 90, 91
(7) ص 92
(8)
ولا تأكلوا أموالكم بذبح البطل وكنوا بها إلى الله كما لبستوا فريقاً

ومن أموال الناس اللاتي أوقدناها وأدمنا تعلمون 188.

(1) فريقاً: هنا بمعنى قسماً أو بعضاً.

في الآية نهى الله للناس عن أكل أموال بعضهم بالباطل أو التوسل بها إلى الحكام بقصد أن يكون أموال بعضهم بغير حق وعن عدم وعلم وبيان ما في ذلك من إثم.

تعليق على الآية

ولا تأكلوا أموالكم بذبح البطل ... الخ

والآية فصل تشريعي جديد كما هو ظاهر، وقد تلهم روحاً أن الخطاب فيها موجه إلى المؤمنين؛ وإن كان إطلاقه يفيد تلقيباً مستمر المدى وشيماً لجميع الناس، وقد يكون هذا الفصل نزل بعد فصل الصيام فوضع بعده أو يكون ذلك للمماثلة التشريعة.

وقد روى المفسرون (1) أن الآية نزلت في مناسبة شكاة أحد المسلمين للنبي عليه السلام على آخر غصب له أرضًا. فقال له النبي عليه السلام: «أنا إن حلفت قبل النبي للي낄ه وظلماً ليلقيك الله وهو عنه معرض.» ثم قال: إنما أنا بشر وأمن تختصمون إلي ولعل بعضاً من آخرون (2) بهجته من بعض فأقضى عليه نحو ما أسمع منه فمن قضيت لهشيء من حق أخي فلا أخذن منه شيئاً فإنهما أقضى له قطعة من نار فليتحملها أو يذرها». فاتبع المدعى عليه عن اليمنين وسلم الأرض إلى صاحبها المدعى فلم تلبث أن نزلت الآية.

(1) انظر تفسير الآية في الخاون.(2) أخذ وأبلغ في الكلام وتمييزه.

الجزء السادس من التفسير الحديث 21
وفي الكتب الخمسة ثلاثة أحاديث فيها ما جاء في رواية الخازن مع زيادات
وضمحة مفيدة دون أن يذكر فيها أن الآية نزلت في المناسبة المذكورة في رواية
الخازن.

أولها حديث رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي جاء فيه: «جاء رجلٌ
من حضرموت ورجلٌ من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي: يا رسول الله إن هذا
غلبي على أرضي كانت لا يبي في يدي أزرعها وليس له فيها حق. فقال النبي ﷺ:
ليلقيني الله وهو عنك معرض» (1). ثانيهما رواه أبو داود عن أم سلمة قالت: «أتي
النبي ﷺ: رجلان يختصمان في مواريث لهما ليست لهما بيتة إلا دعاهاما فقال
النبي ﷺ: من قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه فإنا أفطع له قطعًا من النار.
فبكى الرجلان وقال كل منهما حقي لك. فقال النبي ﷺ: أما إذا فعلتما ما فعلتما
فاتقيما وتوخيًا الحق ثم استهما ثم تحالاً. وفي رواية: إنما أفضي بينكما برأي
فيما لم ينزل على فيه» (2). وثالثهما حديث عن أم سلمة بروية الخنساء جاء فيه:
«إن رسول الله ﷺ قال: إنما أنا بشير وإنكم تختصمون إلى ولع ببعضكم أن يكون
ألف يحتج من بعض فأفضي له على نحو ما أسمع نحن قضيت له بحق أخيه شيئاً
فلا يأخذوه فإنا أفطع له قطعًا من النار» (3).

ومهما يكن من أمر فإن الآية قد تلهم أنها نزلت بسبب حدث مشابه لما جاء
في رواية الخازن أو الحديث الأولين. وقد جاءت بصيغة عامة فيكون التوجه أو
التلقيح الذي احتوته هدى للمسلمين في كل زمن وازجراً لهم عن الارتكاس فيما
نهت عنه إيماناً وقيناً وقوى.

(1) التاج ج 3 ص 54.
(2) المصدر نفسه ص 53 و 61.
وينطوي في الآية النهي عن شهادة الزور والتزوير والحجة الباطلة المزورة والدعوى المنمقة الخادعة التي تصور الحق باطلاً وباطلاً حقاً عن عمد وعلم بل وينطوي فيها نهي عن استحلال المسلم مال أخيه بأيّة وسيلة من وسائل الباطل عن غش وتحرر وكلب وغيب وافعال وأيمن وقمار وسرقة ورشوة وخيانة الخ. وقوة الزجر والتوجيه في الآية ملحوظة ومتسقة مع شدة اهتمام القرآن لإقرار الحق وتوضيده وقيام العدل والإنصاف بين الناس والزجر عن الباطل والبغي والاحتياز والتزوير وتقيح كل ذلك. وهذه القوة منطوية في الأحاديث النبوية حيث يتساوق التلقين القرآن والنبي في هذا الأمر كما يتساوق في جميع الأمور.

ولقد رأى بعض المفسرين في تعبير «وَنَدْلُوُّهَا يِلَى الْمُلْحَقِّي» معنى الرشوة والقصد إليها. وهذا المعنى أو القصد منطو في الآية سواء أدل هذا التعبير بالذات عليه أو لم يدل. وفي هذا أيضاً يتساوق التلقين القرآني مع التلقين النبوي حيث روى أبو داود وأحمد والترمذي حديثاً عن أبي هريرة جاء فيه: «قل عَلَى رَسُولِ اللَّهِ الْرَّاَشِيِّ وَالمرْتَشِيِّ فِي الْحُكْمْ» (1).

(1) سُتْنَّكَ بِعَنِ الْأَهْلَةِ (1) فَلَهُمُ الْمُوْقِتُ لِلْقَسَّامِ وَالْعُجْجِ وَلَنْ يَنْيِسَ الْيَتِّيْرُ يَتَّبِعُونَ، (189).

(1) الآهلهة: كجمع هلال. ومع ذلك فإن المتباذرون أنها تعني حركات القمر وصورة خلال الشهر وتولي ذلك شهراً بعد شهر.

في الآية:

1 - حكایة لسؤال وجه إلى النبي ﷺ عن الأهلية.

(1) التاج ج 3 ص 50.
2 - أمر للنبي ﷺ بالإجابة بأنها لأجل تنظيم مواقيت الناس وحساب أيامهم ولأجل معرفة مواقيت الحج أيضاً.

3 - وتنبئ للناسين أو الساعمين إلى أنه ليس في دخول البيوت من ظهورها بر حقيقة مقرَّب إلى الله وإنما البر الحقيق هو تقوى الله والتزام حدوده وأمر لهم بدخول البيوت من أبوابها وتقوى الله ليتم لهم الفلاح والسعادة.

والآية فصل جديد آخر، وعليه سمة تشريعيّة، ومن المحتمل أن تكون نزلت بعد سابقتها فوضعت بعدها أو أنها وضعت بعدها للحجة الشريعيّة.

وقد روى المفسرون(1) أن شطر الآية الأول نزل بمناسبة سؤال عن الحكمة في تبدل حالات القمر وأسرار ذلك، وأن شطرها الثاني نزل جواباً على سؤال آخر عن الحكمة في تقليل من تقاليد الحج القديمة. وذلك أن العرب أو أهل يثرب كانوا حينما ينون الحج ويحرمون له يحرمون على أنفسهم الاستظلال يستقل ما إذا ما احتاجوا إلى شيء في بيوتهم أو أرادوا أن يدخلوا لبيوتهم فلا يدخلونها من الأبواب لئلا يظللهم السقف وإنما يصعدون إلى السطوح ويزلون منها إلى فناء البيت أو يخرقون خرقاً في الجدار.

وهناك حدث رواه البخاري ومسلم عن البراء جاء فيه: "كانوا في الجاهلية إذا أحرموا أنوا البيت من ظهوره فنزل الله تعالى: (وَلَا تُهْيَرُوا أَلْلَهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَيَسْتَرْهَبُونَ مِنْ فِي حَيَاةٍ)". ولفظ مسلم: "كانوا في الأنصار إذا حجزوا ورجعوا لم يدخلوا البيت إلا من ظهورها فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه فلاموه فنزلت الآية.

ومهما يكن من أمر فالمبادر أن الآية نزلت في مناسبة سؤالات في صدد ما ذكر فيها. ويتبادر لنا أن المسائلن عرضنا على النبي ﷺ أو سئل عنهما في ظرف واحد قبل نزول الآية فنزلت الآية للإجابة عليها مما، والتناسب ملحوظ بين المسائلن كما هو ظاهر مما قد يدعم ذلك.

(1) انظر تفسير الآية في الطبري والخازن والبغوي وابن كثير.
سورَة البقرة الآيات: 190 - 195

ويلوح لنا خاطر في صد (السُؤال عن الأهلة) إذا كان أراد السائل حقاً كما
روي معرفة أسرار تقلب حالات القمر ونومه. وهو أن الجواب القرآني جاء على
طريقة أساليب الحكم. فالسائل سأل عن السر فأجاب بما هو مفيد له وللناس من
حكمة ذلك وينطوي في هذا إذا صح الخاطر اهتمام القرآن بيان المفيد الحكم
والتجاوز عما لا حاجة إليه أو لا طائل من بيانه من النوايس الكونية(1).

والشطر الثاني من الآية ينطوي على إلغاء ذلك التقليد لما فيه من مشقة
وعبت لا فائدة له. مقرراً أنه ليس فيه شيء من البر، ومنهذا إلى أن تقوى الله هي
الجوهرية ووسيلة البر والفلاح الحقيقية.

وهو منشئ مع ما سرحناه في سورة الحج من حكمة الإبقاء على تقاليد الحج
القديمة حيث ألمع منها ما فيه قبح أو عبت وجرد ما أبقى عليه من شوائب الوثنية
والشرك.

وأيضاً يكون قد انطوى في هذا الشطر وهو يلغي هذا التقليد حكمة تشريعية
من جهة ولقلقين جليل مستمرٌّ المدى بأن الجوهرية والبر الحقيقي عند الله هو تقوى
والتزام حدوده دون الأشكال والأعراض والمظاهر، وهو ما انطوى في آيات عديدة
سبق تفسيرها وبخاصة آية سورة البقرة [77].

(1) رأينا القاسمي بورد هذا الخاطر أيضاً ولم نكن اطلعنا عليه قبل.
الجزء السادس من التفسير الحديث


1. أمر للمسلمين بمقاتلة الذين يقاتلونهم في سبيل الله.
2. ونهي عن العدوان بدءاً وتجاوز الحد في القتال فإن الله لا يحب المعتدين.
3. وتحريض لهم على قتال الذين يقاتلونهم في أي زمن ومكان أصابوهم ووجدوه إلى أن يختبرون الفتنة.
4. وتبنيه إلى أن الفتنة هي أشد من القتل. وينطوي في هذه الجملة تقرير كونها مما يباح قتال الذين ينتمون الفتنة.
5. ونهي عن قتالهم في منطقة المسجد الحرام إلا إذا قاتلوا فيها فيكون قتالهم فيها جزاء استحقه الكافرون حيث يكونون هم البادئون في خرق حرمة المنطقة المحرمة.
6. وأمر للمسلمين بالتوقف عن قتال الكفار إذا هم انتهوا فإن الله غفور لمن تاب وارتدع ورحيم شاملاً الرحمة.
7. وأمر آخر لهم بقتال الكفار حتى لا تبقى فتنة ويكون الدين الله.
8. وإيجاب الانتهاء من القتال إذا ما انتهى الكفار عن موقفهم.
9. ونهي عن استئناف القتال من جانبهم إلا ضد المعتد الظالم.
10. وإذا لم ينهوا بمقابلة العدوان بمثله، فإذا اعتدي عليهم في الشهر الحرام.
سورة البقرة الآيات: 190-195

أو في المنطقة الحرام فلهام أن يقبلوا العذاب بملته وفي مكانه وزمانه وهذا معنى جملة {وَأَلَهَّمُنَّهُمْ يَقِصَاصُ} وعلىهم في هذه الحال أيضاً أن يتقوا الله فلا يتجاوزوا الحدود فإن الله مع الذين يتقونه ويراقبونه في أعمالهم.

11- وأمر لهم بالإفلاط في سبيل الله والاستعداد للعدو والإحسان والإتقان في كلا الأمورين لأن في التقصير فيما تعريضاً لأنفسهم للهلاك، وتركيز بأن الله يحب المحسنين ويؤردهم.

تعليقات على الآية

{وَقَذَّبُوا} في سبيل الله {الذين يُقَلِّبُونَ}، وما بعدها إلى آخر الآية [195]

والآيات فصل جديد، وسمة التشريع بارزة عليها، ووضعها في ترتيبها إما بسبب نزولها بعد سابقتها أو للمماثلة التشريعية.

ولقد روى المفسرون روایات عديدة في صدِص هذه الآيات ونُزُولها. منها أن الآية الأولى هي أولى آية نزلت في القتال وأن النبي ﷺ والمؤمنين أروا بها بقتال من يقاتلكم والكلف عمن يكفت عنهم فالتزموا بذلك في بدء عهدهم حتى نسخ الله ذلك في آيات سورة براءة. ومنها أنها نزلت حين اعتزم النبي ﷺ والمؤمنون زيارَة الكعبة في السنة الهجرية السادسة ومنعهم المشروكون فأمرهم الله فيها بقتال من يقاتلكم. وأن الآية الثالثة نزلت في مناسبة قتل مسلم لرجل كافر في الشهر الحرام وعيب الكفار ذلك، فتضمنت تبرِيماً حيث قالت إن الكفار يفتنون المؤمنين في الشهر الحرام وفي المسجد الحرام وهذا أشد خرقاً للحرمة من القتال والقتال فيهما. ومنها أن الآية الرابعة نزلت حينما اعتزم النبي ﷺ زيارَة الكعبة مع المؤمنين في السنة السابعة من الهجرة بناء على شروط صلح الحديبية الذي انعقد بينهم وبين مشركي قريش في السنة السادسة. وقد كان متعهم في هذه السنة في شهر ذي القعدة وهو من أشهر الحرم فأتاح الله لهم أن يزوروا الكعبة في السنة التالية في
الجزء السادس من التفسير الحديث

شهر ذي القعدة فكان ذلك قاصضاً لهم.

وليس شيء من هذه الروايات واردًا في كتب الصحاح. والروايات تقتضي أن تكون الآيات نزلت متفرقة مع أنها وحدة منسجمة وسماويًا وسياسية وأسلوبها واتساعها لا يساعد على الأخذ بأية رواية من هذه الروايات. وحادي صلح الحديبية وزيارة الكعبة في السنة التالية له كانا في السنتين السابقتين والسابعة للهجرة. ورفع يهنء على فحوى وأسلوب الآيات أنها نزلت في وقت مبكرا من العهد المدني ليكون للمسلمين فيها خطة جهادية حرية. والذي ينادى لنا أن بين هذه الآيات والآية السابقة لها والآيات اللاحقة بها المتصلة بتأليف الجح مناسبة ما حيث احتوت بيانات متصلة بهذه التقاليد التي منها حركة الأشهر الحرم وحزمة منطقة المسجد الحرام فمن المحتمل أن يكون بعض المسلمين سألوا النبي ﷺ عن القتال في الأشهر الحرم وفي المسجد الحرام كما سألوا عن الأهلة ودخول البوت من ظهورها فاحثت الآيات جوابًا على ذلك. وقد يكون من القرآن الداعمة لهذا مجيء هذه الآيات بين آيات متصلة بتأليف الجح.

ومهما يكن من أمر فإن فحوى الآيات وروحها يفهمها أنها أولى الآيات في أمر المسلمين بالقتال في سبيل الله ودينه. وقد احتوت قواعد تشريعية خطيرة في هذا الباب غدت روح المبادئ الجهادية الإسلامية وضابطها وهي:

1- واجب المسلمين في قتال الذين يقاتلونهم وحسب.
2- عدم جواز بدتهم أبداً غير عدو وغير معتدي بقتال.
3- واجب كفّهم عن القتال حال ما ينتهي العدو عن موقفه العدواني.
4- حقهم في مقابلة العدو بالمثل دون قيد وشرط ودون أي مانع من أي تقليل واعتبار مع عدم التجاوز عن المثل.
5- واجب الإتفاق والاستعداد للعدو بكل قوة وانتباه حيث يمكن أن يكون ذلك منعاً للاشتبك الفعلي حيث يكون التقصير في ذلك معرضًا للتهكية والخطر.
٦ - اعتبار فتنة الكفار للمسلمين عن دينهم وأذنهم وتعطيل الدعوة الإسلامية وحريتها سبباً مبولاً لقتال كل من يقف مثل هذه المواقف حتى لا تكون فتنة ويكون الدين الله.

وإنها لمبادئ في غاية الحق والعدل والالتساق مع طبائع الأمور تظل بها الشريعة الإسلامية متلائمة الغرة أبد الدهر ومترشحة للخلود، وفيها ردّ على كل من حاول أو يحاول أن يلضق بها ما هي براء منه في صد الجهاد من مثل الإكراه في الدين والقتال بدأ أو عدواناً لتحمل الناس على الإسلام.

ولعل من المناسب التذكير بآيات سورة الشعرى (٤٣ - ٤٦) التي احتوت تقريرات عامة في تبرر انتصار المظلوم من ظالمه ومعاقبة العدوان يمثله والردّ على الـ"الغزوة المعتدين" لتقول إن المبادئ التي احتوتها هذه الآيات متسقة مع التقريرات المذكورة. وإن الالتساق قائم بين المبادئ القرآنية الهامة والمدنية من حيث الجوهر والأساس شأن كل الأهداف والمبادئ القرآنية. وإن في هذا لرضا آخر على من حاول أو يحاول أن يهم أن فيما شرعه القرآن المدني من شرائع الجهاد تناقضًا مع المبادئ المقررة في القرآن المكي.

ووما هو جدير بلغت النظر ما تخلل الآيات مرة بعد مرة من التحذير من الاعتداء ومن الأمر بتعويه الله وعدم تجاوز الحدّ الذي تقضي به المصطلحة ويتحمل معنى المقابلة بالمثل، ومن تقرير كون العدوان إنه يجب على الظلمين الباطئين أو العاديين أي المعتدين ثانية. ففي هذا كله تدعيت لهذه المبادئ وسياج لفكرة الحق والعدل وعدم الـ"الغزوة والعدوان" التي ما فتئ القرآن يؤثرها في كل مناسبة في المكي منه والمدني وبخصصة في ظروف القتال التي يكون فيها أشد ضرورة وإيجاباً، وفي هذا ما فيه من روعة التلقين وجلاله.

كذلك فإن أسلوب الآيتين الأخيرتين ومضمونهما جديران بالتنبيه إلى ما فيه من قوة ومدى وتلقين للمسلمين في كل ظرف ومكان بوجود الإنصاف والاستعداد الدائم والحذر المستمر ليظلان أقواء قادرين في كل وقت على مواجهة
أي عدوان وعلى التنكيل بأي معتد. وكافئته لأنفسهم المنعة والعزة والكرامة والطمأنينة والأمن والحرية والربط بين الإفلاس والتهلكة وبخاصة الحث على المغالفة في الإفلاس - وهذا ما تعنيه جملة: "أَحْيَيْنَا إِنَّا يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" على ما ذكره المؤرخون - عظمى المغازي من أجل ذلك.

ولقد روى الطبري رواية تذكر أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أو تابعيهم ظن أنها الإقدام على مبادرة العدو في قوله قد يكون إلقاء الفئاء للنفس في التهلكة الذي ننه عنه الآية فانبرى أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ لهم وقذف رأبهم وقال لهم إن الله أمر رسوله بالقتل وله وحيداً حيث قال له: "فَقُلْتُ فِي سَيِّيْلٍ أَلَّا تَفْتَنُّ إِلَّا تَفْتَنَّ وَهُوَ الْمُتَفْتَنُّ إِلَى اللَّهِ أَن يَكُفُّ بِأَلْحَمَّئِ كَفَّرْنَا وَلَنَفْقُوهَا وَأُشْدِدَ وَتَكُنْ لَهُ أَلْحَمَّٰئَ وَلْنَثْبُقَ إِلَى اللَّهِ.

 النساء: [84] وإن جملة: "وَأَنْفَقُوا فِي سَيِّيْلٍ أَلَّا تُنظِّرُوا إِلَى النُّجَاءِ" لفظة: [195] هي في صدد الإفلاس في سبيل الله والمغالفة فيه لأن الإمساك عن ذلك هو الذي يؤدي إلى التهلكة (1). وفي سورة التوبة هذه الآية: "وَلَا يَلْعَبُ الَّذِينَ يَقُولُونَ امْرُؤُنَا إِنَّا مِنْ الْمُتَفْتَنِينِ" لا أجد ما أجعلكم عليهم تعلوا، وأجعلهم لليهود لئلا يسأوا ليعقوبون، وتتعلق على صورة مألوفة دائماً وهي أن وجود المقاتلين من المؤمنين ميسور دائماً وإنما المشكل هو النفق التي يمكن بها حشد المقاتلين وإعداد وسائل القتال مما يزيد في خطورة...

(1) هذه الرواية بروىها أصحاب السنن أيضاً بهذه الصيغة الجملة المغزى عن أسلم التجيمي قال: "كنا بمدينة الروم فبرز لنا صف عظيم منهم وخرج من المسلمين لهم مثله أو أكثر فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيه فصاح الناس وقالوا سبحان الله بلقي بئده في التهلكة. فقام أبو أيوب فقال: يا أبا الناس إنك تأملين هذا الآية هذا التأويل، وإنما نزلت فتى معشر الأنصار، لما أرَأى الله الإسلام وكثر نصاروه فقال بعضنا لبعض سراً إذا أمرنا قد ضاعت وإن الله أعز الإسلام وكثر نصاروه فلهم أمينا في أموالنا فأصلحا ما ضاع منها فأتل الله على نبيه الآية يرد علينا قولنا حيث عنت أن الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو هو التهلكة. وما رأى أبو أيوب شاخساً في سبيل الله حتى استشهد ودفن في أرض الروم". الناجح 4 ص 51.
سورة البقرة الآيات: 190-191

مدى العبارة القرآنية ومغزها. ويُفسر هذا ويدعمه موالاة القرآن في الحديث على الإنفاق في سبيل الله وجعل الجهاد بالمال مقدماً على الجهاد في النفس في آيات كثيرة منها آية سورة البقرة (161) وآية سورة الحج (15) وآية سورة محمد (38) وآية سورة التوبة (88) وغيرها.


ولقد قال بعض المفسرين: "عزاؤت إلى بعض التابعين أن كلمة "والفَيْنَا" في الآيات تعني الشرك. وأن تعبير "فَإِنَّ اثْثَابًا" يعني الانتهاء عن الشرك، وأن الآيات تأمر بقتل الذين يقاتلون المسلمين إلى أن يسلموا ويزول الشرك إطلاقاً. وروح الآيات ومضمونها لا يساعدان على هذا لأنها تأمر المسلمين بقتال من يقاتلونهم مع عدم الاعتداء على جهة، وعدم القتال عند المسجد الحرام أو فيشهر الحرام إلا إذا قُتِّلَوا فيهما من جهة، وبمقابلة العدوان بمثله وظروفه والوقوف عند هذا الحد من جهة. وبعبارة أخرى إن المسلمين غير مأمورين فيها بالاستمرار في القتال إلى أن يسلم الأعداء أي أن يصبحوا مسلمين.

وهذا مؤيد بأنيات عديدة وبروايات عديدة معاً تتضمن تقرير كون النبي ﷺ

(1) انظر الطبري والبغوي وابن كثير والخازن.
الجزء السادس من التفسير الحديث

هادئ وعاهد بعض المشركين ومنهم العدو المعندي بدأ الذي أمر بقتالهم. فمن الآيات آية سورة النساء التي أوردها أنفا. وأية التوبة هذه: "إلا أن نزكركم عهدهم ممن أشركتم ثم لم نципوكم سيقا ولم يظهروا علينا أحدا قلتم إلهمه أنت ملهمهم وإن الله يجيب المتقين". وهذه: "هم من الله يجيب المتقين". ومن حوادث السيرة البقينية صلح الحديبية بين النبي ﷺ وقريش الذين كانوا في حالة عداء وحرب.

أما التأويل الأول الأوجه المستأله من روح الآيات القرآنية لجملة: "لإلا لا تكون فينهم ويكونين الله" فيهما يتبدأ لنا هو قتالهم حتى نضمن حرية الدعوة إلى دين الله وحرية المستجيبين إليها، ولجملة "إلا أن أنتوا" التي تأتي بعد هذه الجملة بخصوص هو انتهاء المشركين من موقف العدو والبغي وإخلائهم بين الناس وحرية الدعوة إلى دين الله وحرية المسلمين.

وقد قيدنا الجملة بالي وردت في الآية [193] لأن جملة "إلا أن أنتوا" في الآية [192] قد تكون حقا بمعنى (إلا أن نسلموا) بقرينة جملة "إلا أن عفوتمهم" التي جاءت بعدها. ولسنا نرى في هذا نقضًا لقولنا الأول إذا اعتبرنا الآيات جميعها (وحدة) حيث يصبح القول إن الآيات أمرت المسلمين بالاستمرار في قتال الذين يقاتلون حتى يسلموا أو ينتهاو من موقف البغي والعدوان. ويقوم بينهم وبين المسلمين عهد سلم وسلام. وفي سورة الأعراف آيات فيها نفس الحالين على ما يتبدأ لنا وهي: "قل للذين حكموكم أئتمروا إن يمتهم بغير لهم ما قد سلف فإن يعودوا فقد مصت سنن الأولين وقيلونهم حتى لا تكون فينهم ويعكون أليين سكت الله عليه أنتم أنتوا فقامت الله بما يعملون بقصير" وإن تواتر فأصلحوا أن لهم. ولهج الأمويين وفقهم الصير " و هذه الآيات نزلت بعد وقعة بدر، واستمرت حالة الحرب قائمة بين المسلمين وكسار قريش الذين عتمهم إلى السنة.
السادسة فعقد النبي ﷺ بينهم صلحاً زالت به هذه الحالة، ولو كانت الآيات بسبيل الأمر بالاستمرار إلى أن يسلموا لما وقع ذلك كما هو المتبادر.

ومن الجدير بالذكر أن كلمة (الفتنة) واستفقاتاتها قد تكررت في القرآن بمعانٍ عديدة غير أنها لم تأت بمعنى الشرك بصراحة أو دلالة واضحة. وقد جاءت بخصوصة بمعنى إجبار المسلمين على الارتداد عن دينهم مثل آية سورة البروج هذه: (إِنَّ أَلَّذِينَ فَنُودُواْ اللَّهُ وَلِلْأَعْلَمَاتِ، هُمْ لَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَمْ يُعْفَٰهُ عَذَابُ الْخَرَّةِ) ﴿۱۵۰﴾. وآية سورة النحل هذه: (۳۰۷) ﴿۳۰۷﴾. وهذا المعنى هو المقصود فيما تعتقده في الآيات، ولهذا يندرج معنى الجملة (وَالْفَتَنَّ أَشْدَّ الدُّمَّ) في الآية (۱۱۱) أي أن إجبار المسلمين على الارتداد عن دينهم بخصوصة في الشهر الحرام والمسجد الحرام هو أشد نكائية من القتل والقتال وأشد خرقاً لحرم شهر الشهر الحرام والمسجد الحرام وأشد تهريداً للقتال فيهما. حتى لو سلمنا جدلاً أن الآية تأمّر بقتل الأعداء حتى ينتهوا عن شركهم ويسلموا فإن ذلك يكون بالنسبة للأعداء الذين يقاتلون المسلمين والذين يحضون للمسلمين أن يحددوا الشروط التي يكفون بها عنهم ولا يمكن أن يعني قتال كل شريك بدأ حتى يسلم إذا لم يقاتل المسلمون مما أبدته وقائع السيرة النبوية تأيداً قاطعاً، وقد قلنا (ولو سلمنا جدلاً) للمساعدة وحسب. وفي صلح النبي ﷺ للمشركين المسمى بصلح الحديبية دليل قاطع على أن الجملة لم تكن تعني إجاب قتال المشركين والكافرين حتى يسلموا.

ولقد قال المفسرون: إن التحديدات والشروط الواردة في الآيات قد نسخت بآيات أخرى جاءت في سورة التوبة وأمرت بقتال المشركين إلى أن يتوبوا ويقوموا الصلاة ويؤدوا الزكاة مثل هذه الآية: (۱۵۸) ﴿۱۵۸﴾. فإن تأوي المشركين حسب وجدهما وكدوهما وأحصوا لهم حسباً قاصداً فإن تأوي...

(1) انظر الطبري والبغوي وابن كثير والخازني والطبرسي.
وجاءوا الصلاة وآكاما الأركسة فحلوا عليها يفديهم إن الله عفوٌ عليمٌ.

وأمثال هذه الآية: {إن كانوا آكاما الصلاة وآكاما الأركسة فحلوا عليها}. والذي يتعين في سياق الآيات يجد أنهما في موضوع الذين عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقضوا وغدوا وحسب؛ وإن الله قد حدد الشرط الذي يجب أن يتحقق للكفّ عنهم نتيجة لنقضهم وغدرهم. ويورد المفسرون جملة {وقيلوا: أنشؤكم كافناء} الواردة في آية سورة النوبة [26] في معرض تأيد قولهم. مع أن لهذه الجملة تمعن ذلك وهي: {كما ينبغي لكم}. ومما يؤيد قولنا آية سورة الممتنة هذه: {لا يهنئ الله عين النمل} لم يثبتهم في النمل. والتاريخ من ذريته أن بشرى وغضبوا إليها إن الله يجيب المسلمين. وهذه الآية لا تحتوي تأييد ما نقوله فقط بل وتحتَّ على البر والإمساك لم يقف من المسلمين موقف المسالمة والحياد من الكفار والمشاركون إطلاعاً. ومن الجدير بالذكر أنه لم يرو أي خبر بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل مشاركون مسلمين أو حياديين أو معترضين أو رفض في أي وقت طلب صلح أو عهد آمن من أعداء محاربين. والذي يدرس وقائع الجهاد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث سرية ولم يباشر غزوة ولم يشتبك بقتل مع جماعة إلا رداً على عدوان أو انفجاراً من عدوان أو دفعاً لاذى أو تنكيلاً بعهد أو تأديباً لباش أو ثأراً لدم إسلامية أهدر أو ضمانة لحرية الدعوة والاستجابة إليها أو بناء على نكت عهد أو مظاهرة للعدو وتأمر مع ضد المسلمين. ولو كان قتال كل كافر أو كل مشرك مبدأ إسلامياً قريباً أو نبوياً لافتراض أن يقاتل النبي صلى الله عليه وسلم كل مشرك مهما كانت حالته وسنته وموقفه وهذا لم يحصل إطلاقاً لا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا في زمن خلفائه الراشدين (رضي الله عنهم).

ولقد روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن بريدة حديثاً جاء فيه: {إن

(1) أنظر وقائع الجهاد وغزوات النبي صلى الله عليه وسلم في الجزء الثالث من طبقات ابن سعد وفي الأجزاء 2 و 3 و 4 من سيرة ابن هشام والجزء الثاني من تاريخ الطبري.
النبي كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بثقوب الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال له: اغزروا باسم الله في سبيل الله، فقاتلو من كفر بالله، اغزروا ولا تغلوا ولا تغدرروا ولا تتمالوا ولا تتنقلوا وليداً. وإذا لقيت عدوكم من المسلمين فادعوه إلى ثلاث خصائص: أي يتهم ما أجابك فاقبلك منهم وكتب عنهم، ادعوه إلى الإسلام فإن أجابك فاقبلك منهم وكتب عنهم، ثم ادعوه إلى التحوّلي من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم إن فعلوا ذلك فعلهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم، فإن أبا أن يتحولوا فأخبرهم أن يكونون كأعراض المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في المنية والغيب شيء إلا أن يجاهموا مع المسلمين. فإن أبا فأسلموا الجزية فإنهم أجابوك فاقبلك منهم وكتب عنهم، فإنهم أبا فأسلموا الجزية فإنهم أجابوك فاقبلك منهم وكتب عنهم، وإذا حاصرت أهل حصن فاردوكن أن تجعل لهم دمياً الله وذمة النبي فلا تجعل لهم ذلك ولكن اجعل لهم ملكاً وذمة أصحابك. فإنكم إن تخفروا دمكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخزروا دمياً الله ورسوله. وإذا حاصرت أهل حصن فاردوكن أن تنزلهم على حكم الله فلا تقبل منهم ولكن أزلهم على حكمك فإنك لا تدري أنصب حكم الله فيهم أم لا(1) ويلفت النظر في هذا الحديث جملة: (إذا لقيت عدوكم من المشركين) حيث ينسى هذا مع تلقيان الآيات التي نحن في صددها من أن القتال هو للعدو المقاتل وحسب(2).

ولقد شرحنا هذا الموضوع في سياق تفسير سورة (الكافرون) ويسيل تقرير ما احتوته السورة من حرية الدين في الإسلام شرحاً وافيًا أيضاً فكانتي هنا بما تقدم.

(1) انظر التاج ج 4 ص 337 - 328.
(2) هناك عادة أن نبي هو صديق عند حساب رواه أبو داود عن نبي قائل: "إن النبي قال: إذا أتاني المسلمون: يا رسول الله ما يؓ تقول الله وكونه مهاترم لا يكلم込み شيخًا فإنا لا طلقًا صغيرًا ولا أمرأة". ومنها حديث رواه الشيخان وأبو داود والترمذي عن ابن عمر قال: "وخلت أمراً مقتولة في بعض مغازي رسول الله فنهي عن قتل النساء والصبيان". النسج ج 4 ص 328. ولهذا يُنصح في وصية أبي بكر رضي الله عنه حينما وجه الجيوش إلى الشام. انظر الموطأ ج 1 ص 247.
تعليق على الشهر الحرام

وحرمة المسجد الحرام وأمه أنه قد أشير إليها في آيات مكية عديدة ثم في بعض آيات من هذه السورة وسورة المائدة وقد علقتنا عليها في تفسير سورة قريش بما فيه الكفاية.

غير أن "ألْقِ الْقُرْفَ« يذكر هنا لأول مرة، فنقول بمناسبة ذلك إن كلمة "الْقُرْفَ« هي في نفس معناها بالإضافة إلى المسجد أي إنها تعني حرمة الشهر وتقديسه وأمه وتحريم القتال فيه. وهذا المعنى وصل في الآيات التي ورد فيها التعبير في غير هذه الآيات في هذه السورة وغيرها من السور المدنية. وهذا التعبير يطلق على أربعة أشهر من الأشهر القرمية العربية. وقد ذكر عددها في آية التوبة هذه: "إِنَّ عَشْرَةَ الْشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَأْتِيَ عَمَّا رَأَىَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرَّمَ طَيْبَةً فَلَا تَطْلُبُوا فِيهِ أَفْضَلَهَا وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلِيٌّ مُّلْيُونَ". 

وقد ذكرت أسماء هذه الأشهر في حديث رواه البخاري عن أبي بكر عن النبي قال: "إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض. السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات ذو القعدة ذو الحجة والمحرم، ورغب مضر الذي بين جمادي وشعبان".

والثلاثة المتواليات المذكورة هي أشهر الحج عند العرب قبل الإسلام. وحرمتها وقدسيتها وتحريم القتال فيها لمتصلة بذلك. وكانت بمثابة هدنة دينية عامة ليتمكن العرب الذين كانوا يأتون إلى الحج من كل ناحية من أنحاء جزيرة العرب وخارجها ممن في بلاد الشام وجزيرة الفرات والعراق من القدوم إلى مكة والعودة إلى منازلهم أثناءها دون خوف ولا حرج. أما شهر رجب فقد كان يقوم فيه موسم ديني خاص بأهل الحجاز وتمسيته بوجب مضر على ما جاء في الحديث دليل على

(1) التاج ج 2 ص 136.
ذلك فمثلاً كافية لقبائل مصر النازلة في الحجاز وما جاوره. وليس في الروايات
بيان بماهاية هذا الموسم ولكن هناك تقليد إسلامياً بما يسمى الزيارة الرجيبة وهي
أداء العمرية في شهر رجب. ومن المسلمين من يرحل إلى مكة ليؤدي منسك العمرة
في رجب. والآية [158] من هذه السورة التي سبق تفسيرها تذكر بصراحة أن زياره
الكعبة نوعان نوع الحج ونوع يسمى العمرية. والنوع الأول يكون في موسم
الحج الثاني في غير موسم الحج. وله نسوم الدين المرضي الحجازي قبل
الإسلام الذي كان يقوم في رجب هو موسم لزيارة الكعبة في غير موسم الحج.
والهلال التقليد الإسلامي بما يسمى الزيارة الرجيبة متصل بذلك والله تعالى أعلم.

وظهر من هذا أنه كان للعرب مصلحة عظمى دينية واجتماعية واقتصادية في
الأشهر الحرام ولذلك كانوا على ما تلهمه الآيات وترويه الروايات، يشددون في
حرمتها وعدم إخلال هدنتها المقدسة حتى بغلهم الأمر إلى تحريم الصيد لأن
فيه سفكاً للدماء. فإذا حلت صار الناس في أم شمل فلا نزاع ولا قتال ولا
خوف. وما كان هذا ليكون لولا صباعتها الدينية. وقد أكد القرآن حرمتها وقداستها
وأشار إلى ما فيها من مصلحة كبرى كما جاء في آية سورة التوبة [36] التي
أوردناها قبل، وأية سورة المائدة هذه: ﴿جَعَلَ اللهُ الْكَفِيْرَةَ الْحُكْمَةَ ﴿
 likenas al-shahir al-haram wa al-maidha wa al-tilafid. ﴿فَذَلِكَ يُّسَلِّمُونَ ۗ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ مَا يَكُنَّهُ ﴿
و لا يُذِيعَهُ ﴿٨﴾ وَلَا يَقْطَعُهُ ﴿٨﴾ وَلَا يَقْتُلُهُ ﴿٨﴾ ﴿وَلَا يَخْيُرُهُ ﴿٨﴾ ﴿وَلَا يَقْرَعُهُ ﴿٨﴾ ﴿وَلَا يَنَادُوهُ ﴿٨﴾ وَلَا يَقْتَمِلُهُ ﴿٨﴾ وَلَا يَلَّاَقُوهُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾
 ﴿وَهُوَ ﻣَلِكُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْصَمُ ﴿٨﴾ ﴿وَأَقْلِبُ ﴿٨﴾ إِنَّ اللَّهَ شَرِيدٌ ﴿٨﴾

(1) اقرأ الجزء الخامس من كتابنا تاريخ الجنس العربي ص 281 وما بعدها.
الجزء السادس من التفسير الحديث 52
وليس في آية التوبة المذكورة آنفاً ولا في الحديث النبي ما يفيد قدم هذه الأشهر حيث اقتصرت على القول إن من الأشهر أربعة حرامًا. ولكن فيها ما يفيد صفحتها الدينية وإقرارها. وأسماء الأشهر عربية فصحي، وهذا يدل على أنها أو على أن هذه الأسماء ليست قديمة لأن اللغة العربية الفصحي لا يبد تحقتها إلى أكثر من مائتي سنة قبل البعثة النبوية على ما تفيد الدراسات الأثرية(1). وستزيد هذا الموضوع شرحاً في سياق تفسير آية سورة التوبة المذكورة وأية النسيء التي تأتي بعدها.

(1) الحج والعمرة: معنى الكلمتين اللغوي متقارب وهو الزياره والتوجه والقصد. ثم صار لهما صيغة دينية قبل البعثة واستمرت بعدها. وفرضت الحج ركنان في أشهر الحج واحد زيارة الكعبة وتسليم عمرة وواحد الوقوف في عرفة ولا يتم الحج إلا بالركنين. ويتبارد لنا والله أعلم أن جمع الأمر (وأيضاً) وجمع (ول.valueOf(1)قد قصد به الركنان. وقد تكون جملة: (ثمنًا وملاءًا إلى الجبل) دليلاً أو قريبة على ذلك وسوف نزيد هذا شرحاً فيما بعد.

(2) فإن أحصرتم: الإحصار هو منع مانع ما. ومعنى الجملة فإن منعتم وحالت أسباب قاهرة دون أداءكم الحج والعمرة.

(1) انظر كتابنا الجزء الخامس من تاريخ الجنس العربي المذكور آنفاً، ص 281 وما بعدها.
سورة البقرة الآية: 196

(3) ما استيسر: ما تيسر.

(4) الهدي: ما ينذر للذبح قرباناً لله في الحج والعمرة من الأنعام. وسمي هدياً على اعتبار أنه هدية لله وبيته.

(5) محله: المكان الذي يحل الذبح فيه ويجوز أن يكون معنى الكلمة المكان والزمن معاً اللذان يحل الذبح فيهما. وفي سورة الحج آية تفيد المكان وهو الكعبة: "ثم جلِّها إلى البيت الصغير" أما الزمان فقد عينته السنة وهو بعد الحج أو بعد العمر.

(6) نسك: الأصل في معناه التعدد. ولكنه هنا ما يقرب إلى الله من الأعمال كفارة عن عدم أداء بعض مناسك الحج وطقوسه أو الإخلال بها.

(7) فمن يتمتع بالعمرة إلى الحج: الذي يتحلل من الإحرام بعد الطواف والسعي للملدة الباقية إلى وقت الوقوف بعربة حيث يحل له ما يحظر على المحرم الذي يظل محرماً بعد العمر إلى انتهاء الحج.

(8) لمن لم يكن أهل حاضري المسجد الحرام: لمن لم يكن مقيماً مع أهله في منطقة المسجد الحرام إقامة دائمة. فهذا له أن يتمتع بالعمرة إلى الحج بدون كفارة.

في هذه الآيات تشريعات في مناسك العمرة والحج:

1 - فعلى المسلمين أن يقوموا بواجب الحج والعمرة بنية عبادة الله والتقرب إليه، وأن يتموا مناسكهما.

2 - فإذا خرج مسلم من منزله قاصداً القيام بهذا الواجب الدينى ثم أحمر في الطريق ومنع عن الوصول لأسباب قاهرة فيكفتو بتقرب ما تيسر له من ذبائح يقربها لله. وليس له أن يحلق رأسه إلا بعد أن تصل القرابين إلى المكان الذي ينبغي ذبحها فيه لأن حلق الرأس هو من محلات الإحرام ولا يكون إلا بعد ذبح القربان. ويرخص لمن كان مريضاً أو به أذي من رأسه أن يتحلل من الإحرام ويفعل ما فيه وقايته له من ازداد العرض أو شفائه منه ودفع الأذى عن رأسه من ليس ثابًا وحلق
الجزء السادس من التفسير الحديث

شعر وتغطية رأس وتطيب وغير ذلك على أن يقدم فدية عن هذه الرخصة فيصوم أو يصدق أو يذبح قربانًا. وإذا تسررت أسباب الأمن وبلغ المسلمون المسجد الحرام فعلى الذين يتمتعون بحرتهم في الفترة الواقعة بين العمرة والحج، أي الذين يدخلون منطقة الحرم محرمين فيدون العمرة أي يطوفون حول الكعبة ويسعون بين الصفا والهرود ثم يحتلون من إحرامهم ويتمتعون بما هو محدود على المحرمين: كالنساء والطب والترزين والثياب العادية الخ إلى وقت الحج الكبير والوقوف في عرفة والإحرام له - أن يقرروا قربانًا لله مقابل ما تمتعوا به من رخصة إذا لم يكونوا من سكان منطقة المسجد الحرام. فإذا لم يقدروا على تقرب القرابين فعليهم مقابل ذلك صوم عشرة أيام ثلاثة منها في موسم الحج وسبعة بعد الرجوع إلى منزلهم.

وانتهت الآية بالبحث على تقوى الله والتحذير من عقابه الشديد في حالة تجاوز حدوده والتقصير في طاعته وتقواه.

تعليقات على آية

"وأيامها من النحر وصلاة...") البغ

لعبة التشريع بارزة على الآية كتهماتها السابقة، وترجح أن بنها وبين الآيات السابقة لها صلة موضوعية بشكل ما. وقد روى المفسرون أن الآية نزلت في عام الحديبية حينما خرج النبي ﷺ بقصد زيارة الكعبة وتمتعوا الفلكية واتهى الأمر بعقد الصلح وتأجيل الزيارة للسنة القادمة، وهذه الرواية لم ترد في كتب الأحاديث الصحيحة.

ويلحظ أن في الآية أحكاماً عديدة ومتعلقة في صد مناسك الحج. وقد جاء بعدها آيات أخرى في أحكام الحج وسبقها آيات فيها إشارة إلى بعض تقاليد الحج السابقة وإلغاء لها. فهذا يسوغ التوقف في صحة الرواية كمناسبة لنزول الآية وترجيح نزولها قبل عام الحديبية زمن طويل وأجل بيان أحكام مناسك الحج والعمرة المتبتعة وصلتها بالآيات السابقة والآيات اللاحقة بحيث يمكن القول إن
الآيات (189 - 203) سلسلة واحدة نزلت دفعة واحدة أو متتابعة.

وإذا صح هذا - والقرائن تؤيد صحته إن شاء الله - فتكون مناسك الحج والعمرة قد فرضت على المسلمين وبينت لهم قبل عام الحدبية ويكون بعض المسلمين كانوا يتمكنون من الوصول إلى مكة وإذاء مناسك الحج والعمرة متفردين قبل فتح مكة. وفي آية الطواف بين الصفا والمروة التي مُر تفسيرها ما يمكن أن يكون قرينة من قرائن صحة هذا الاحتمال. وفي الآية الثانية من سورة المائدة التي نزلت على الأرجح قبل فتح مكة قرينة أخرى أو دليل على ذلك وهي: ۳۹۰. يَا قَالَ النَّبِيُّ لِأَرْبَعَينَ نَاسِئٍ هُمْ آمَنُوا لَا تَجَلُّوْا سَمَتَّهُ اللَّهُ وَلاَ تَنْصَرْهُمُ الْمَيْيَاتُ وَلاَ أَفْتَنُوهُمْ وَلَا تَّفْقَهُمْ أَلْيَاءُ الْهَيْرَمِ فَيَبْنُوا فَضَلًا مِّنْ ذَوِينِهِ وَيَصْوَأُونَ وَإِذَا حَلَّلُوا فَتُصَدَّأُونَ وَلَا يُشْرَى لَهُمْ أَلْيَاءً أَلْيَاءٍ.

المائدة: (2) ولقد أراد بعض المسلمين أن يحج بعد منع المشركين النبي والمسلمين من زيارة الكعبة عام الحدبية فحاول بعض آخر منهم من ذلك انتقاما لمنع المشركين لهم. وهذا ما انتهى في جملة: "وَلَا يَجُرُّونَ مِنْهُمْ سَيَّاتٍ فَوَّى..." المائدة: (2) الخ.

أما جملة "فإِنْ أَحْصَرُتُمْ" فإنها في هذه الحال تشير إلى احتمال منع من أراد الحج والعمرة من المسلمين بسبب مرض شديد أو بسبب ما كان قانيا من حالة العداء والحرب بين المسلمين من جانب وأهل مكة من جانب آخر.

ولقد روى (1) أن النبي ﷺ حينما منعه أهل مكة من أداء العمرة عام الحدبية على ما ذكرناه آنفاً نحر هديه في الحدبية وتحلل من الإحرام أي حق رأسه وليس ثيابه العادية وأمر المسلمين بذلك. وعلى ضوء هذه الرواية التي يؤيدها حديث رواد البخاري عن ابن عمر (2) يتبادر لنا أن الكلام من جملة "وَلَا تَحْمَرُوا رُوحَكُمْ" إلى آخر الآية مستأثر وليس تنتمي لأول الآية. فالمنع إذا كان

(1) أنظر طبقات ابن سعد ج 3 ص 147 - 149.
(2) أنظر التاج ج 2 ص 151 وابن هشام ج 3 ص 355 - 369.
الجزء السادس من التفسير الحديث

بخصوص خوفاً من عدو أو خطر قتل وقتل والمرأة، وسحل دون بلغت الهدي محله في حين أن جملة (وَلاَ يُقَفُّواْ رَأْسَهُمْ إِلَّاً فَلْيُقَفُّواْ بَيْنَ الْمَرْجَابَ وَالْمُحْيَى) تنهي عن التحلل من الإحرام بحلق الرأس قبل بلغت الهدي إلى المكان الذي ينبغي أن يذبح فيه ومعين منطقة الكعبة. وإذا صحت هذا فيكون أول الآية قد احتوى حكماً في حالة المنع وهو ت قريب القرباء في المحل الذي وقف فيه المسلم ثم احتوت بقيتها أحكاماً متنوعة في حالة الأمن وعدم المنع الفعّري.

وعند حلق الرأس أثناء الإحرام وما يدخل في مداه مما نته عنة السنة من لبس الثوب الخفيفة والطيب والجماع الخ. وكذلك ت قريب القرباء إلى الله في موسم الحج وزيارة العمرة كل ذلك من المناسك التي كانت مثبتة قبل الإسلام على ما تلهمه روح الآيات والروايات المروية في الإسلام مع بعض الرخص والتسير اتساقاً مع المبدأ القرآني الذي يقرر أن الله إنما يريد بالمسلمين البسر لا العسر ولا يكلفهم إلا وسعهم.

ورح الآية التي نحن في صددها تسوج القول إن الأصل في مناسك الحج هو القوانين بين العمرة والحج أي بقاء الحاج محرماً بدون تحمل بعد زيارة الكعبة (العمرة) إلى يوم الوقوف في عرفة، وإن الرخصة بالتمتع بين وقتهما هي تعديل أو تبسير إسلامي. وقد يكون إجاب الكفارة على المنتهين قربة أو دليل، وإجاب الكفارة على الذين يتمتعون بهذه الرخصة من غير سكان منطقة المسجد الحرام ناشئ على ما علمنه المفسرون من أن الذي يجب عليه الدخول إلى منطقة المحرم محرماً غير هؤلاء السكان. وهم الذين تجب عليهم الكفارة إذا تمتعوا في الفترة بين العمرة والحج. أما سكان هذه المنطقة فلا إحرام عليهم إلا حينما يحل وقت الوقوف في عرفة حيث يحرمون ويتوقون ركن العمرة ثم يقفون في عرفة ثم يعودون منها فيطوفون ويسعون ويحللون. أما قبل ذلك فإن لهم أن يظلا غير محرمين ولا كفارة عليهم.

وابلسة (وَإِيَّاَنَاُ لَهُمْ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ وَأُولَٰدُ الْمُتَّخَذَةِ لِذَٰلِكَ) تتضمن إتمام عملين هما الحج والعمرة.
والعمرة هي زيارة الحرم على ما هو مشهور يقيق. أما كلمة (الحج) فقد جاءت هكذا متعلقة. ووجاء كذلك في سورة الحج وفي آيات أخرى في هذه السورة.
وجاءت مع (البيت) في الآية [158] من هذه السورة وسبيلاً تفسيراً وفي آية سورة آل عمران هذه: (وَلَوْلَا أَنَّكَ جَعَلْتَ مَعَ أَسْتَطْعَ مِنْ أَسْتَطْعَ مَعَ يُوسُف) وَمِنْ كُلِّ قَوْلٍ "الله عليّ عَنَّكَ الْمُلْكَ" [97] وهذه الجملة تتضمن فرضية العمرة في موسم الحج.
وما دامت العمرة هي زيارة الكعبة فتكون كلمة (الحج) المطلقة التي جاءت مع كلمة (البيت) في عرفة في الحج.
وقد روى أصحاب السنن حديثًا عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الحج يوم عرفة وعلى ضوئ هذا يمكن القول إن جملة: (وَأَيْمًا للْحَجِّ وَالْمَعاَيِضَةِ يَوْمَ عَرَفَةِ) تعني أن فرضية الحج الإسلامية ركنها هما العمرة أو التواف والسعي في أشهر الحج والوقوف في عرفة في اليوم التاسع من ذي الحجة. وقد ذكرت فرضية حج البيت في القرآن ولم تذكر فرضية الوقوف في عرفة بصراحة قطعية فيه فاقتضت حكمة الله ورسوله إتمام ذلك بالحديث والله أعلم. وليس من تعارض بين زيارة الكعبة في موسم الحج وبين الزيارة التي تكون للكعبة في غير موسم الحج التي انطوى ذكرها في الآية [158] من سورة البقرة وشرحاً مداها.
وفي كتب التفسير والحديث أحاديث نبوية وصحابية وتابعية فيها توضيح:
لمدى الآيات وأحكام وسنن متصلة بها نوجها ونعلق عليها بما يلي:
1- هناك إجماع على أن فرض الحج والعمرة على المستطيع هو مرة واحدة في العمر. وهذا مستند إلى الآية الأولى من هذه الآيات رأيًا سورة آل عمران [97]
وأحاديث نبوية عديدة (1). ويستفاد من الأحاديث أن من المستحب أن يحج المسلم أكثر من مرة تطوعاً وتقرباً إلى الله (2).

2- هناك من يقول إن العمرنة سنة ومن يقول إنها فرض استناداً إلى أحاديث مختلفة الصيغ، ويلوح أن التقول بسبيتها مت белسن من كونها تصح أن تكون في غير موسم الحج على ما انطوى في الآية (187) من سورة البقرة وشرحنا إياها السابق. وقد أداها النبي ﷺ في غير موسم الحج. وأن فرضيتها كركن ثاني من أركان فرضية الحج في موسم الحج هي الأوجه المستندة من آية آل عمران (97) ومن أحاديث نبوية أخرى (3) ومن الآية الأولى من الآيات التي نحن في صددها.

3- هناك أحاديث نبوية عديدة في خطورة فرض الحج والعمرة وعظم ثوابهما حتى لقد وصف الحج في بعضها بالجهاد (4).

4- هناك أحاديث توجب التعجيل بأداء هذا الفرض حذراً من المرض أو العجز أو الموت قبل ذلك (5).

5- ليس في الأحاديث وقت معين لأداء فرضية العمارة في موسم الحج إلا ووجب إتمامها قبل الوقوف في عرفة وهو الركن الثاني لفرضية الحج. وهناك أحاديث توجب قضاءها بعد الوقوف في عرفة لمن فاته قبل هذا الوقوف لعذر ما والحبض من الأذونات التي لا تجزى الطواف في حالتها (1).

6- هناك اختلاف في مدى الاستطاعة التي يكون الحج بها فرضياً واجب الأداء. وهناك قول إنها الاستطاعة البدنية فقط. وهناك من يزيد عليها توفر الزاد

(1) أنظر الأحاديث التي رواها أصحاب الكتب الخمسة في النهج ج 2 ص 100 و 146.
(2) أنظر المصدر نفسه.
(3) أنظر المصدر نفسه ص 146 و 147.
(4) أنظر المصدر نفسه ص 98 و 101.
(5) أنظر المصدر نفسه.
(6) أنظر المصدر نفسه ص 116 و 125.
والراحة وهذا مما جاء في بعض الأحاديث النبوية(1). وهناك من يزيد على هذا وذاك أمن الطريق. وهناك من يزيد على كل هذا أن يكون المسلم مالكاً لفقة تكفيه للسفر فاضلة عن فقة عبائه وعن سداد دينه عليه. وأكثر المذاهب على أنها استطاعة بدنية ومالية وأن المالية يجب أن تكون كافية للفقة السفر وفاضلة عن فقة العائلة في الغياب وعن سداد الدين. وليس هناك أحاديث تعارض هذا الذي عليه الأكثر. وهو الأوجه مع زيادة ضرورية تخطر لنا وهي أن يكون من أراد الحج مهتنئة أو مرتب ضمنه ولأسرته المعيشة أما إذا لم يكن له ذلك فيجب أن يكون متوتراً له رأس مال يضمن ربه ومعاه أسرته بصورة مستمرة والله تعالى أعلم.

1- المستفاغ من الأحاديث أن يصح أداء فريضة الحج والعمرة عن المريض.

2- والميت بشرط أن يكون البديل قد حج عن نفسه سابقاً.

3- لقد ذكر (الهدي) في الآية مرتين، والهدي في المرة الأولى هو الهدي الواجب على كل حاج تقربه بين يدي حجه تقريباً وطاعة. ويكون من الضأن والمعاز والبقر والبلبل وهدي الحرم وملء البقر والإبل يسعى بدنة الواحدة منها يجري عن سبعة حجاج في قول وعشرة في قول آخر حسب اختلاف نصوص الأحاديث، والذبح يكون في موسم الحج بعد التزول من عرفه، وهناك ما يفيد وجوب الهدي على من يزور الكعبة في غير موسم الحج أيضاً ويكون ذبحه بعد إتمام الطواف والسعي اللذين هما المعنئ بهما بالعمرة أو حج البيت.

وذلك يكون في منطقة الحرم مطلقاً في الحالات العادية. أما في حالة قيام حالة منع وإحصر تحول دون إتمام المسلم واجب العمرة أو الحج فيدعي هديه في المكان الذي أحرض فيه على ما تفده الآية والحاديث معاً.

والمستفاغ من أقوال المجتهدين والمؤولين أن الإحصر هو السبب التاهي الذي يمنع الحاج من الوصول إلى مكة لأداء العمرة في غير موسم الحج أو أداء

(1) انظر الأحاديث في التاج ج 2 ص 101.
العمره والحج في موسم الحج. وإن ترجح خطر الطريق بعد إحصاراً ومانعاً شرعياً.
وقد أدخل بعضهم استنادًا إلى بعض الأحاديث النبوية (1) العرض الشديد والكسر
والجرح وموت الراحلة وفقد الزاد والنفقة أو فنادهما والتوهان في الطريق أو الخطاً
في حساب الأيام من الأقامات التي يصح فيها حكم الإحصار. ولقد قضى النبي ﷺ
والمسلمون زيارة الكعبة التي كانوا أزعموا أن يقوموا بها في السنة الهجرية السادسة
ومنعهم كثير قويش خليطتم عقد بينهم صلح الحديبية الذي كان من شروط
السماح لهم بالزيارة في السنة القابلة قام النبي ﷺ والمسلمون بهذه الزيارة
وسميت عمرة القضاء، أي كانت قضاء حيث يفيد هذا أن الإحصار لم يسقط
واجب الزيارة والحج عن المسلم وإنما كان عذراً للتأجيل وظل من واجب المسلم
الذي ي حوله المنتج والإحصار بينه وبين الزيارة والحج في موسم الحج أن يقوم بهما
حال ما يزال الإحصار.

(9) وقد قلنا إن (الهدي) ذكر مرتين في الآية وما سبق هو في صدد المررة
الأولى أما المررة الثانية فهي في معنى الفدية التي تجب على الحاج إذا تمثل بالعمره
إلى الحج. أي أن هذا الهدي غير الهيدي الأول الواجب على كل حاج تقريباً
وطاعة. وقد نصت الآية على جواز عشرة أيام بدلاً من هذا الهدي في مقام الفدية
إذا لم يستطع الحاج تقديم الهدي فلذي. ونصت على استثناء أهل الحرم من ذلك
وقد مرّ شرح ذلك وأسبابه في سياق شرح الآية سابقاً فلا موجب للتكرار.

(10) لقد كان الحجاج قبل الإسلام يحرمون أكل هديهم، وظل ذلك مستمراً
رذحاً ما بعد الإسلام فأباح الله للمسلمين الأكل من الهدي بالإضافة إلى إطعام
المساكين والفقراء منه رحمة وتسيراً على ما جاء في آيات سورة الحج التي سبق
تفسيرها.

(11) والمذابح متصلة استناداً إلى الأحاديث النبوية على أن الوقوف في عرفة
في موسم الحج والطواف حول الكعبة وبين الصفا والمروة وهو ما عرف بالعمره

(1) انظر الأحاديث في الناجج 2 ص 105.
لأول مرة في موسم الحج وغيره يجب أن يكون في لباس الإحرام. ولباس الإحرام للرجال ثياب غير مخيبة وغير مطيبة بالطيب، ويتعلقان لا يستران الكعبة. أما النساء فقد نهت الأحاديث عن النقاب والقفازين وأباحتها أن تلبس من الثياب غير المطيبة وغير المصفرة. ومنعى هذا أن المرأة تحرم سفرة الوجه واليدين. ومن السنة أن يغسل المسلم ويتطيب قبل الإحرام.

12 - والمستفاد من الأحاديث أن الحاج في موسم الحج والمعتمر في غير موسم الحج من غير أهل الحرم والمسجد المكي يجب أن يدخل إلى منطقة الحرم المكي محرماً. ولهذا أحاديث تعين حدود الإحرام لكل جهة من جهات الجزيرة العربية ومن يأتي منها من وراءها فهل المدينة ذو الحليفة وأهل الشام الجفحة ولاهل نجد قرى المنازل ولأهل اليمن يلملم. ومن كان من دون هذه المواضع فيكون إحرامه من موقعه ومنهم أهل مكة الذين هم ملتزمون بالإحرام حين أداء العمرة والحج والوقف في عرفة في موسم الحج.

ولقد ذكر المفسرون استناداً إلى الروايات وفي سياق آية سورة الأعراف هذه: (5) يبني معذوماً خادعاً يبتكر عند كل مسجد وسمعواً وسمعواً ولا تفروا إني لا يوجب آل الصبرين أن العرب قبل الإسلام كانوا يتحرجون من الطواف والسعي بثيابهم العادية تحرجاً من أن يكونوا قد افترقوا ذنوبياً وهي عليهما أو تحرجاً من أن يقتراوا ذنوبياً وهي عليهما بعد الطواف. فيستأجرون مأزراً من سدنة الكعبة تسمى المآزر الأحمسية نسبة إلى كلمة الحمس التي كان سدنة الكعبة يسمون بها. ومن لم يجد أو من لم يستطع طاف في حالة العري لأنه كان على الذين يطوفون بشيابهم أن يرموها فكانوا يضيفون بها. ومن المحتمل كثيراً أن يكون تقليد الإحرام الإسلامي معدلاً عن ذلك ومتصلنا به وعليه أعلم.

(1) في هذا الصدد أحاديث عديدة رواها أصحاب الكتب الخمسة، انظر التاج ج 2 ص 103 إلى 110.
(2) هناك أحاديث رواها أصحاب الكتب الخمسة في ذلك انظر التاج ج 2 ص 103 و 104.
الجزء السادس من التفسير الحديث

١٣ - ومن السنة أن يهتف الحجاج والزائرين بعد الإحرام بالثوبة وصيغتها المأثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ليَبْكِ اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمه لك وملك، لا شريك لك»(١).

١٤ - والآية التي نحن في صددها صريحة في حظر حلقة الشعر بعد الإحرام. وفي سورة المائدة آيات تحظر صيد البر إبّانه أيضاً وهذا ما سوف نشرحه شرحاً أوقي في مناسبة آيات المائدة. وهناك أحاديث تحظر الجماع والزواج والختبة والعطية أيضاً إبّانه(٢). وكل هذا يصبح حالاً مباهجاً بعد حل الإحرام الذي يستفاد من الأحاديث والأقوال أنه نوعان: الأول بعد الطواف والسعي والثاني بعد النزول من عرفة.

ولم نلتعل على قول في صد الاغتسال، وتبادر لنا أنه محرور أسوأ بالطيب وعدم الحلاقة. والمتداول أنه يكون واجباً في حالة الجناية من الاحلام إبّان الإحرام والله أعلم.

١٥ - والاستفاد من الأحاديث أن لمن أراد الحج في موسمه أن يحل بالعمرة فقط أو يهطل بالعمرة والحج معاً. والنوع الأول يسمى إفراداً، والثاني يسمى قرائة(٣). والأول هو الذي يصح أن يحل فيه الحجاج من إحرامه بعد إتمام العمرة أي الطواف والسعي. ثم يحرم ثانية في اليوم الثامن من ذي الحجة ويذهب للوقوف في عرفة في التاسع محرمًا. ومع ذلك فالآية قد احتوت نبئاً لمن أهل بالعمرة والحج معاً ثم مرض أو أذن هوام رأسه من طول الشعر والوسخ حيث أجاز أن يحل ويغري عن حل بصدقة أو صيام أو نسك. وهناك جديد يفيد أن الصدقة طعام ستة مساكين والنسك هو ذبح شاة والصيام هو ثلاثة أيام(٤). والجمهور على أن الحاج في الخيار في نوع الفدية.

---

(١) انظر الأحاديث التي رواها أصحاب الكتب الخمسة في ذلك في التاج  ج ٢ ص ١١١.
(٢) انظر المصدر نفسه ص ١٠٨.
(٣) انظر المصدر نفسه ص ١١٤ - ١١٣ وانظر ص ١٥٣.
(٤) المصدر نفسه.
ولقد خطر لبالي أن يكون هذا محل قياس بحيث يباح للمريض والميتين من الخطر والضرر على صحته من الإحرام ومحرماته أن يطوف ويسعى ويقف في عرفات بدون إحرام ومحرمات الإحرام ويفدي عن ذلك استناداً بالمبادئ القرآنية التي تقرر أن الله لا يكلف نسأ إلا وسعها وتبع المحرمات للمضطر وتتهف بأن الله لا يريد أن يجعل على المسلمين في الدين من حرج وأنه يريد بهم اليسر دون العسر.
والله تعالى أعلم.

16 - والسنة المأثورة أن العمره طواف سبعة أشواط حول الكعبة ثم صلاة ركعتين ثم طواف سبعة أشواط بين الصفا والمروة. وتكون الأشواط الثلاثة الأولى مشياً والأربعة هرولة. مع تقبيل الحجر الأسود أو لمسه أو الإيماء إليه في كل شوط. وليس من منع من الطواف والسعي راكباً أو مموولاً.

17 - والمتفق عليه أن الطواف الواجب بالإحرام هو للمرة الأولى حين الزيارة في غير الموسم أو في الموسم، ويستحب الطواف والسعي أكثر من مرة في حالة الإحرام وبدونها أيضاً.

18 - والمتفق عليه استناداً إلى الأحاديث أن المرأة تقوم بكل مناسك الحج في حالة حيضها ونفسها إلا الطواف والسعي إلى أن تظهر. وإذا فاتها وقت العمره إلى قبل الوقوف فيعرفة وهي في هذه الحالة قضتها بعد الظهر.

ونكتفي بما تقدم مما هو متصل بمقدمة الآية وتوضيح لاحكامها دون استفتاء يخرج عن المناهج الذي ترسماه هذا. وهناك أحاديث نبوية عديدة في فضل يزاب التي سميت بالمدينة المنورة وحرمتها ومسجد النبي فيها وشد الرحال والصلاة فيه وزيارة قبره الشريف. فصارت زيارة هذه المدينة والصلاة في مسجد

(1) انظر الأحاديث التي رواها أصحاب الكتب الحماسة في صد ذلك في التأتج 2 ص 117 وما بعدها.
(2) انظر المصدر نفسه ص 116 و125.
(3) انظر المصدر نفسه ص 168-169 والتأتج 1 ص 209.
النبي ﷺ وزيارته فِيهِ الشريف مما درج عليه المسلمون في كل وقت وبخاصة حجاجهم حينما يأتون إلى مكة لأداء فريضة العمراء والحج.

الحج أشهر معلومتين فمن فرض فيهِ الحج ألا رفعت ولا فسوق ولا إجادة.

(1) فمن فرض فيهِ الحج: من اعتزم الحج وأوجهه على نفسه.
(2) رفعت: قول إنها كتابة عن الجماع ودواعيه ذو ظله. وقيل إنها بمعنى كل فحش من قول أو عمل وهذا هو الأوجه فيما يتباعد لنا. ومن القرائن على وجاهته أن الجماع لا يحرم على الحاج في حالة الجل والحلم والتمتع بين العمراء إلى الحج على ما شرحناه في سياق الآية السبعة.
(3) فسوق: عصبان وإثم.
(4) جدل: هنا بمعنى النزاع والمهارة.
سورة البقرة الآيات: 197 - 203

(5) أفضمت: من الإفاضة وهي السير السريع. وهذا اصطلاح يطلق على حركة العودة من عرفات إلى المشعر الحرام ثم من المشعر الحرام إلى منى.

(6) المشعر الحرام: المشعر هو المكان المعين الذي يؤدى عنه نسك من المناسك الدينية إطلاقاً. وهنا تعني مكاناً معيناً بين عرفات ومنى يعرف بالمزدلفة.

في الآيات تقريرات تشريعية في مناسك الحج وموسمه:

فأولًا: قررت أن للحج أشهرًا معينة، وأوجب على من اعتزم القيام بفرضية الحج أن لا يرتفع ولا يفسد ولا يجادل فيه. ونوهت على أن الله يعلم كل خير يفعله الناس وأمرتهم أن يتقوا لأن نقوه هي خير زاد يتزودون به. وقد وجهت الخطاب في آخر الآية الأولى لذوي الألباب والعقول الراجحة كأنما تريد أن تقرر أن هؤلاء هم الذين بدركون مدى وصايا الله وتقوا.

وثانياً: نبهت المسلمين إلى أنه ليس من حرج عليهم في بعثه فضل الله بالتكسب أثناء موسم الحج وأشهره. وأمرتهم أن يذكروها الله ويشكورون عند المشعر الحرام بعد الإفاضة من عرفات على هداه بعد أن كانوا قبل ذلك في ضلال شديد. وأن يفرحوا من المشعر الحرام مع سائر الناس وأن يستغفروا الله الغفور الرحيم. وأن يذكروه كذلك بعد إتمام مناسك الحج كما يذكرون آباؤهم وأكبر. ونوهت إلى أن من الناس في هذا الموافق من يدعو الله بأن يحقق له ورغبته في الدنيا وحسب. ومثل هؤلاء لن يكون لهم نصيب من رحمة الله في الآخرة. ومنهم من يدعوه بأن يبير لهم ما فيه الحسن والخير في الدنيا الأخيرة ويعمهم عذاب النار، وهم الذين يتفرون بما يفعلون من الأعمال الصالحة في الدنيا ويسعون أجرهم من الله الذي هو سريع الحساب، يعطي كل امرئ حقه وجزائه وبدون تأخير.

ثالثاً: أمرت المسلمين بأن يذكروها الله في أيام معدودة معينة أيضاً. ورفعت الحرج عن من يستعجل في إنهاء هذه الأيام فيجعلها يومين وعن من يتأخر فيجعلها
الجزء السادس من التفسير الحديث

أكثر إذا لم يكن له مأرب خاص معاير لقوى الله ورضاه. وأمرتهم بتقوية الله على كل حال، وبهتهم إلى أنهم سيعبرون إليه في النهاية حتى يظلوا من ذلك على علم واستعداد.

تعليقات على الآية

"الحج أشهر معلومات..."

والآيات البالغة لها

الآيات تتمة لفصل مناسك الحج كما هو المتبت. وفي كتاب التفسير والحديث أحاديث وروايات وأقوال عديدة في صددها فيها توضيح وتركيز نوجها وتعلق عليها كما يلي:

1 - في صدر "الحج أشهر معلومات" روى البخاري عن ابن عمر أنه قال: "أشهر الحج شوال ذو القعدة وعشر ذي الحجة" (1). وروى الطبراني عن أبي أمامة قال: "قال رسول الله ﷺ: الحج أشهر معلومات شوال ذو القعدة وذي القعدة ذو الحجة" (2). ومن رواية هذا الحديث ابن مخازن وقد ضعفه الدارقطني. والمعلوم القيمي أنه كان قبل الإسلام ثلاثة أشهر حرم متواجدة هي ذو القعدة وذي الحجة والمحرم وقد حرمته لكون هدنة مقدسة يستطيع الناس في ظلها أن يذهبوا للحج ويعودوا منه بأمان على ما شرحته في سياق تعلقاتنا على الآيات [190 - 195] من هذه السورة. وقد أوردنا حديثاً صحيحاً عن النبي ﷺ بحمة هذه الأشهر الثلاثة المتواجدة، والذي يتتبذر لنا أن تكون الجملة قد قصدت هذه الأشهر والتبني فيها يتناسب مع مدى الهدنة المقدسة وهو من سفك الدم والقتل. وفي آية في سورة المائدة ذكر عدد الأشهر الحرم ونبوة على وجوب عدم ظلم المسلمين أنفسهم فيها مما فيه تدعيم لذلك. وحديث ابن عمر الذي برويه البخاري لم يرفع إلى النبي ﷺ.

(1) النجاح ج3 ص104
(2) مجمع الزوائد ج3 ص218.
في حين أن أسماء الأشهر الثلاثة وردت في حديث للبخاري عن النبي ﷺ على ما ذكرناه في سياق الآية [197] وهذا ما يجعلنا نرى الأرجح أن تكون أشهر الحج المعلومات هي الأشهر الحرم الثلاثة المتوالية المذكورة. ولاحظ أن حديث ابن عمر يخرج بقية ذي الحجة وكل شهر المحرم، وحديث أبي أامام يخرج كل شهر المحرم في حين يكون الحجاج ما يزالون في منطقة الحرم وفي طريق عودتهم منها إلى منازلهم. وهذا لا يستند في ما نعتمد مع هدف حزمة الأشهر الحرم والمسالة مسألة تحديد الأشهر وليس ما يمنع أن تبدأ رحلة الحج في شوال وقبل شوال أيضاً، ولكن يظل شوال غير محرم، والله تعالى أعلم.


2 - ولقد ذكرنا قبل أن العرب كانوا يحرمون سفك الدماء والقتال والصيد في الأشهر الحرم التي رجحنا أنها أشهر الحج. ومرجع أن النبي القرآني عن الرفث والفسوق والجدال فيما هو تشريع إسلامي جديد. متساوق مع ما جاءت به الرسالة الإسلامية من الدعوة إلى مكارم الأخلاق والنهي عن رذاليها، وقد تبادر لنا حكمة أخرى في هذا التشريع الواقع، فقد علم الله تعالى أنه قد يقوم سلطان يستطيع مع سفك الدم ومعاقبة متفرج في حين أن الرفث والفسوق والجدال قد تكون أعمالاً شخصية لا تطالهم يد السلطان وعينه. فشاعت حكمة الله التنبه على وجوب الامتثال عن ذلك دينياً وإيماناً. ونعيد إثبات الحد الذي رواه الشيخان والنسائي والترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من حجٍ لله فللهم وميمن فيجع كيوم ولدته آهه».

الجزء السادس من التفسير الحديث 326
ومن تحصيل المحاصل أن يقال إن النهي عن الرث والفسق والجدال في أشهر الحج بالإضافة عن النهي عن القتال العدواني وسفك الدم بغير فسق لا يعني إباحة ذلك في غيرها. وإنما هو من قبل تعليم فطاعة ذلك وأولوية الامتناع عنه في هذه الأشهر بالإضافة إلى وجب الامتناع عنه في كل ظرف.

3- لقد صرف معظم المفسرين كلمة «الْقُرْفَةُ» إلى الجماعة ودواعيه والتعريف به ومن جملة ذلك خطبة النكاح واستندوا على ذلك بآية وردت في هذه السورة وهي: «أَجْزَاهُمْ لَيْلاً وَجِلْدًا وَإِلَى الْقُرْفَةِ يَرْكَزُونَ» (1) ولهذا من قال إن النهي مقيد بحالة الإحرام وإن الحاج الذي يتمتع بالعمرة يرفع الحظر أثناء حالة حله بين العمرة وعرفات. ويتباذر لنا أن التحذير من الرث مع الفسوق والجدل جملة وإطلاقاً وطيلة أشهر الحج يجعل صرف الرث عن كل فاحشة منكرة وهو الأكثر وجدارة والله تعالى أعلم.

4- لقد روى البخاري في صدده جملة: «وَكَرَّرْنَاهُمَا فِي الْأَرْوَابِ النَّقِيَّةِ» حديثاً عن ابن عباس قال: «كان أهل اليمن يحجُون ولا يزودون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألو الناس فأنزل الله الآية». ويلحظ أن الجملة جزء من آية فيها تنيه على ما يجب أن يكون عليه الحاج من حسن أخلاقه وبعد عن كل فحش وفسق. ومع احتمال صحة ما روي عن أهل اليمن فإننا نتوقف في كون الجملة نزلت في شأن عدم اعتيادهم على حمل الزاد. ويتباذر من روح الآية أن كلمة «وَكَرَّرْنَاهُمَا» في مقامها هي بسبب الحض على الأكثر من عمل الخير والشديد على تقوى الله واجتناب المعاصي في الأشهر الحرم. وكلمة (الخير) التي سبقت كلمة (وَزِيدْتَهَا) وكررت بعدها من القرآن على ذلك فيما نرى ونرجو أن يكون الصواب.

5- روى البخاري ومسلم عن ابن عباس في صدده جملة: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنْسٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ» قال: «إن الناس في أولى الحج كانوا

(1) انظر التاج ج 2 ص 101.
يتبعون بنى وعزة بوضوي ذي المجز ومواسم الحج فخافوا البيع وهم حرر فأنزل الله الآية (1). وروى أبو داود حديثًا جاء فيه: «سأئل رجل رسول الله عن ذلك فسكبت عنه حتى نزلت الآية، فأرسل إليه وقرأها عليه وقال للك حج (2). ومثل هذا مروي عن ابن عمر حيث سأله رجل كان يكرب فقال له الله حج (3). ويلحظ أن الجملة هنا أيضاً جزء من آية وفها فيما جاء بعدها تعليم ربانية عديدة للحجاج. ومع احتمال صحة المروي فإننا نتوقف هنا أيضاً في كون الجملة نزلت في شأن ذلك خاصة ولحدتها. والآية (196) أمرت المسلمين بإتمام الحج والعمرة لله، فسوسن القول إن حكمة التنزيل اقتضت أن تكون الجملة قد جاءت من قبيل الاستدرار والتنبيه، ولقد جاءت بعد التنبيه على وجوب تجنب الرفث والفسوق والجدال في الحج حيث يمكن أن يقال أيضاً إنما جاءت لاستثناء ابتعاد فضل الله فيه بالاتجار والتكسب. ولا سيما إذا ذكرنا الوجه واللهد واعدة فدل الحج على الاتجار والتكسب. أما في هذه الرخصة من مراعاة مصلحة المسلمين واتساع أفقي الشريعة الإسلامية لمثل هذا الأمر في مواسم العبادة على اعتبار أن البشر لا ينبغي أن يعطوا مصالحهم واحتياجاتهم المتصلة بحياةهم ومعابشتهم فيها. ولا سيما إن موسم الحج كان فرصة عظيمة لقضاء الناس فيها مصالحهم واحتياجاتهم بأمن وطمأنينة وفي هذا ما فيه من تقلين مستمر الدائ.

6 و الإفاضة من عرفات التي ذكرت في الآية الثانية تكون بعد انتهاء نهار التاسع من ذي الحجة الذي يكون وجود الحاج فيه في عرفات ركناً لا يتم الحج إلا به على ما شرحناه في سياق الآية السابقة.

(1) التاجج 2 ص 103. وفي فصل التفسير في التاجج حديث عن ابن عباس برواية البخاري في هذه الصيغة: «كانة عكاظ وحجة» وذو المجاز أسوأ في الجاهلية فأنتموا أن تبجروا في المواسم فنزلت الآية (2) التاجج 4 ص 52.

(2) التاجج 2 ص 103.
و (عرفات) تطلق على مكان مبست فسيح محاط ببعض التلال والصخور، ومما قبل في التسمية إنها جمع (عرفة) وهذا المفرد ورد في حديث نبوي أوردها قائلًا: «عرفة كلها موقف» حيث قد يفيد هذا أن جمعها بسبب اتساعها وكون الناس يتخذون فيها مزالي متنوعة. كذلك مما قبل إن التسمية متعلقة بعهد إبراهيم (عليه السلام) وإن الله لما أمره بذبح ابنه وصف له جبريل مكان عرفات ليذبحه فيه، فلما وصل المكان قال: عرفته من الوصف وليس شيء من هذا وارداً في حديث صحيح. والكلمة عربية لإبراهيم لم يكن عربياً اللسان. وقد قال رضي، إن أحسن ما يمكن تعلم التسمية به هو أنها أطلقت على المكان الذي يجتمع فيه الناس من كل صوب ليتعافوا. والتعلم وجه وقد كان اجتماع الناس فيه يوم التاسع من ذي الحجة تقليداً سابقاً للبعثة، وقول النبي ﷺ في حديثه الذي أوردها قبل: «الحج الحج يومعرفة!».

و جملة: «وأذن يذكر الله وى سورة الرعد إلى الناس يوم الحج الأقصى» في الآية الثالثة من سورة التوبة التي عنت على ما عليه الجمهور يوم عرفة قد بدلان على أن الوقوف في عرفات يوم التاسع من ذي الحجة كان المنسك الرئيسي في تقاليد الحج قبل الإسلام فأطلق على ذلك في الإسلام لما فيه من المعاني الرائعة حيث يكون الناس جميعاً في صعيد واحد وفي ثاب الإحرام الطاهرة التي لم تشهد دسناً ولا فاحشة، ولا جهداً من جهود الدنيا ومشاقلاهم متساويين لا يتميز رئيس عن مروء ولا سيد عن مسود ولا غني عن فقير ولا أبيض عن أسود. قد قطع الجميع صلاتهم بالدنيا وشهواتها وفوارقها ومشاعلها ومدائحها مستشعرين عظمة الله وربوبيته هائتين بكونه الأكبر من كل شيء مهملين له معلين له إخلاصهم وشكرهم له وحده وفقرهم إليه وحده من الصباح إلى الحساء. وهو موقف من أروع المواقف الروحانية التي يملك على الإنسان مشاعره وترتفع به إلى أفق الملاء الأعلى.

و جملة: «فقد ذا أفضصتم من عرقاتتكم» تتضمن أن الوقوف في عرفات

(1) انظر التاج ج 2 ص 127 - 128.
أمر حتمي معروف مسلم به ومعمول به، وكلما هنالك أنه ليس في القرآن أمر صريح قطعي في ذلك مثل فرضية حج الكعبة فكان الحديث النبوي متمنياً لذلك.

والوقوف في عرفات تعتبر إصطلاح، واللفظ الإسلامي لا يشترط أن يكون الحاج في هذا اليوم وافقاً أو قاعداً في عرفات والشرط الوحيد هو أن يكون فيه بلباس الإحرام.

ولقد كانت إفادة الحجاج من عرفات إلى النزول أو العودة منه تتم بإشارة زعيم من أسرة معينة، ثم أصبحت في الإسلام بإشارة الأمير الذي يكون الحج بإمرته. وكان أول أمير للحج في الإسلام أبا بكر (رضي الله عنه) نابياً عن النبي ﷺ في السنة الهجرية التاسعة. ثم كان النبي ﷺ نفسه في السنة العاشرة التي سميته حجته في حجة الوداع لأن الله تعالى توقفه بعدد بقليل ثم صارت للخلفاء من بعده ثم لمن نبيه صاحب السلطان في الحجاز عنه. ولقد أثر في النبي ﷺ خطبة مسحبة في حجة وداعه وعظ وتبني وعلّم وذكر فيها فصار ذلك تقليداً لأمراء الحجٍ أو من ينبيونهم عنهم.

7 والمشعر الحرام الذي ذكر في الآية [198] وأمر المسلمين فيها بذكر الله عنه هو مكان بين عرفات ومنى. فالحجاج حين يفيضون من عرفات يتوافون في هذا المكان الذي سمي أيضاً (المزدلفة) ويبينون فيه ليلة العيد مهلل مكبرين ثم يفيضون منه إلى منى. ووافق من التسمية أن للمكان حرمة دينية والراجح أن هذا متصل بتقليد الحج قبل الإسلام. والمزدلفة في سفح جبل (ثيبر) ومن المحتمل أن يكون للعرب قبل الإسلام بعض الأصنام في هذا الجبل كانوا يذهبون إلى زيارتها والترك بها بعد عودتهم من عرفات فأبقى الإسلام على تقليد التوقف فيها مع تسميتها بالمشعر الحرام وأمر المسلمين بذكر الله فيه لقبه من مكان وثبي إلى مكان يرفع فيه ذكر الله وحده. ولقد روى البخاري وأبو داود عن عمرو بن ميمون قال:

(1) انظر سيرة ابن هشام ج2 ص200 وما بعدها و272 وما بعدها و319 وما بعدها وانظر الناجج ج2 ص140 وما بعدها.
الجزء السادس من التفسير الحديث

شهدت عمر صلَّى الله عليه وسلم: إن المشركين كانوا لا يفضلون حتى تطلع الشمس ويفلون أشرق ثير وإن النبي ﷺ خلفهم فأقال قبل أن تطلع الشمس.(1)

وفي صدد جملة: "ثم أُفْيَضُوا من حيث أفَتَاسُ أَكَاسِ" روى الحمسة عن عائشة قالت: "كانت قريبة ومدنان دينها يقفون بالمزدفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفات فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه أن يأتي عرفات فيقف فيها ثم يفيض من منها".(2) ويلبز أن الحديث غير متناسق شيئاً ما مع مدى الآية. لأن الآية تفيد أن الأمر في الجملة القرآنية هلى بالإفاضة من المشرى الحرام. ويتبادر لنا من روح الآية أن فريقاً من الناس يوجز أن يكونوا الفرسين أو سدنة الكعبة وأقاربهم منهم كانوا يترفعون عن الناس في وقفهم وطريق إفاضتهم من المزدفة أو يسلكون طريقاً خاصاً بهم فأمرت الآية المسلمين جميعاً بالإفاضة من الطريق الذي يسلكه سائر الناس بدون تمايز أحد على أحد لأي سبب كان، وفي هذا ما فيه من تلقين جليل والله تعالى أعلم.

والروايات تذكر أن الإفاضة من المزدفة أبداً كانت تم بإشارة من زعم عربي من أسرة معينة، فحل محله في الإسلام أمير الحج كما صار ذلك شأن الإفاضة من عرفات.

9 - والجمهور على أن جملة: "فإذا قصدتم مَساَيْسَكُم" تعني إذا ذبحتم قرابينكم حيث يبدأ الحاجج بعد نزولهم صباحعيد من المزدفة إلى منى إلى ذبح هديهم ويتخللون من الإحرام بالحلة أو تقصير الشعر ويلبس الثواب العادية ويفصح حلالاً ما كان محظوراً عليهم في مقام الإحرام. ومنهم من ينزل إلى مكة قبل التحلل فيطرف الإفاضة الذي أوردنا ما فيه من حدث في سياق

(1) النهج ج 2 ص 139 و (جُمُع) كان يطلق على الموقف في المزدفة على ما يفيده حديث رواه أبو داود والترمذي عن علي، انظر أيضاً النهج ج 2 ص 139.
(2) النهج ج 4 ص 39.
الآية السابقة ثم ينهر هذيه وقد سمى اليوم الأول من العيد وهو اليوم العاشر من ذي الحجة ينهر النهر وعيد النهر وعيد الأضحي بناء على ذلك.

10 - "ثَمَّ أَكَاد الْمَعْدُوْدَاتُ" المذكورة في الآية الأخيرة هي على ما عليه الجمهور والتوارى أيام العيد. ويقضيها الحجاج في مئ في حالة الحلال. وتسمى الأيام التالية للイヤم الأول من العيد بأيام التشريق ورمي الحجاج فيها الجمرات. وهي حصوات صغيرة تنقذ على أماكن ثلاثة معينة في منطقة مئ، وتسمى هذه الأماكن بالعقبات أيضاً. وعدد الحصوات تسخ وأربعون رمي الحجاج في اليوم الأول كلاً من العقبات الثلاث بضع حصوات وفي اليوم الثاني بضع حصوات، وفي اليوم الثالث رمي العقبة الثالثة فقط بضع حصوات. ويذكر الله عند رمي كل حصوة، وهناك حديث يذكر أن النهر والحل من الإحرام يكون بعد رمي العقبة الأولى للمرة الأولى في صباح يوم العيد بعد الوصول إلى مئ من المزدفرو رواة الخمسة عن أنس قال: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَئَةٌ فَأَتَى الجُمَرَةُ فَرَمَاهَا ثُمَّ أَتَى مَئَةً بْنَمِينَ وَنَحْرُ ثُمَّ قَالَ لِالْحَلَاقِ خَذْهُ، وَأَشْرَى إِلَى جَانِبِهِ الأَيْمَنَ ثُمَّ الأَيْسَرَ ثُمَّ جَعَلَ يَعْطِيَ النَّاسَ" (1). وبعض الحجاج يتعلمون العودة فلا يحبون أن يبقوا ليوم الثالث فسمحت لهم الآية بذلك. وقد روى أصحاب السنن حديثاً عن أبي البذاح عن أبيه قال: "رَحْصَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لرَعَاءِ الإِلْيِ فِي البِيْتَةِ أَن يَرْمُوا رُيْمَتُهُمْ بِيْنَ الْيَوْمِينَ بِعَدَّةِ رَيْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِلرَّعَاءِ أَن يَرْمُوا رُيْمَةً وَيَذْرُوا رُيْمَةً" (2). وفي ترخيص الله ورسوله تلقين جليل مستمر المدى ومساقاً مع تلقيات القرآن المكررة وهو الاهتمام بالجهوئي من أهداف الإسلام وهو تقوى الله وحسن النية دون الأعراض والأشكال.

(1) التكية 2 ص 132 وحلاقة الشعر أو تقصيره صورة من صور التحلا من الإحرام. وهناك أحاديث أخرى في هذا الموضوع انظر ص 130 - 137.

(2) المصدر نفسه ص 138.
تنقيذاً لأمر الله في مناهجه لبيزن له الاستماع عن ذلك فكان يرجمه في كل موقف من المواقف الثلاثة، وهذا لم يرد عن النبي ﷺ وعلى كل حال فهذا تقليد كان من تقاليد الحج قبل الإسلام لم يعرف سببه معرفة يقينية فأقره الإسلام ليكون وسيلة إلى ذكر الله وتكبره.

وقد ورد ذكر أيام التشريق في حداثة صحبيين روى أحدهما مسلم وأحمد عن نبيه ﷺ قال: «أيام التشريق أُكل وشرب وذكر الله تعالى»، وروى ثانهما أصحاب السنن عن عقب بن عامر عن النبي ﷺ قال: «يوم عرفة يوم النحر وأيام التشريق عيننا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب»). وقد نهى النبي ﷺ عن صوم أيام التشريق على ما ذكرناه في فصل الصيام في هذه السورة.

والتشريق في اللغة هو عرض اللحم للشمس، والمتبادر أن التسمية بسبب ما كان ينجر في أيام التشريق من الأذى الذي كان يلقى بلحومها على الأرض معرضة للشمس ولياخذها من يشاء. وقد كان من تقاليد العرب قبل الإسلام أن لا يأكل صاحبها منها ويبدعها للفقراء والروحوس والنسور والصقور فأباح الله لهم الأكل منها على ما شرحناه في تفسير سورة الحج.

١١ - وقد روى المنصرمي في سياق جملة: «فأجئتموا الله كذابين»: «ءاباكم حسبكم أو أشدتم وصبصتم» أن العرب قبل الإسلام كانوا في أيام التشريق يعقدون مجالس للمفاخرة بهم أمثالهم فأمر الله المسلمين أن يذكروا الله فيها كما يذكرون أبناءهم أو أكثر، وقد يكون هذا واقعاً وفي الجملة مغزى لطيف كما يتبداء لنا وهو عدم الهمي عن ذكر الآباء حيث تكون الحكمة اقتضت ذلك من باب التكرم للآباء الذين تكرر الأمر به في آيات عديدة مرت أثلى منها في السور المكية.

١٢ - وما جاء في الآيات [٢٠٠٠ - ٢٠٠٢] محتمل أن يكون بسبب اشتراك غير

(١) ذكر هذا المتن في سورة الصافات، وانظر تفسيرها في ابن كثير والخازن.
(٢) التاج ٣ ص ٧٨.
المسلمين مع المسلمين في الحج حين نزول الآيات التي يرجع أنها نزلت قبل فتح مكة، ومحتمل أن يكون بسبيل بيان طبائع الناس عموماً من حيث أن بعضهم لا يهم إلا تحقيق مطالبهم وتأمين منافعه في الدنيا. وقد انترى في الآيات تشدد بهؤلاء وإيناذ لهم وتطمئن الآخرين الذين يرون من الله الفضل والحسن في الدنيا والآخرة معاً، حيث يعدهم الله بالاستجابة. ولقد روى الشيخان عن أنس قال: "كان أكثر دعا النبي ﷺ: اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وفنّا عذاب النار". وروى مسلم والترمذي حديثاً آخر عن أنس قال: "إن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد خففت فضائر مثل الفرح فقال له: هل كنت تذكر فيك أمه أو تسأل إياه؟ قال: نعم، كنت أقول اللهم ما كنت معاقي به في الآخرة فيلمه لي في الدنيا. فقال رسول الله ﷺ: سحابته لم تطيقه أو لا تستطيعه، فأفلا قلنت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وفنّا عذاب النار. قال: فدعا الله له فشفاه. "(1) حيث ينطوي في الحديثين تعليم نبوي متساوي مع التعليم القرآني.

والجملة الدعائية القرآنية من جوامع الدعاء لأن كلمة (حسنة) مطلقة المدى تشمل كل نوع من أنواع الخير في مختلف المجالات ويتبع من هذا حكمة كونها أكثر دعا النبي ﷺ. وفي الآية التالية لها إيضاح بأن الله تعالى يحب لعباده أن يكون لهم حظ ونصيب في الدنيا في مختلف مجالات الخير والصلاح والنجاح والقوة والنجاح والمال في الدنيا بالإضافة إلى حظهم المضمون لهم وحدهم في الآخرة.

و هذا انتطور تقريبه في آيات كثيرة في سور سبق تفسيرها.

ويلفت النظر إلى ما في التعليم القرآني والنبي معاً من مغزى رائع، ودلالته على ما انتطور عليه الدعوة الإسلامية من سعة الصدر والمرونة والتطابق مع مصالح البشر وطبائع الأشياء. فليس في الإسلام دعوة إلى الزهد في الدنيا والانصراف عنها مطلقاً وطبيعتها وخيراتها لمباحة للمسلمين ضمن حدود الاعتدال والنية.

(1) التاج ج 5 ص 109.
الجزاء السادس من التفسير الحديث

الحسن والبعد عن المنكر. ومن ثم فإن المسلمين أموروا بأن يدعوا لأجل جمع خير الدنيا والآخرة لهم.

ومن الناس من يعجلون قولهم في الحيّوَةِ الدنياِ وينرهُب الله علَّما في قلبه وَهُوَ اللّهُ

الخصم (1) وإذا تولى سكته في الأرضين يُفِيد فيهما وهيَّالikel الحَزْب وَالنَّسْل

وَللهُ لا يَعْتَظِمُ السَّمَاوَاتِ (2) وإذًا قيل له أنّى الله أشدّه على الهزوةٍ بالإني (3) فحصص جهنم

وَلِيِّئِنَّ اللهُ أَلِيمُهُم (4) وَمَعَ الْآنِّاَ مِن يَشْرَى فَنَسَى (4) أَبْعَاهُ مَصْصَاتُ الله وَالله

[204 - 207]

(1) أَلَّذَ الخصام: أشد الناس في العداء والخصومة.

(2) يهلك الحزب والنسل: كتابة عن الإيلام في الفساد والعدوان وأثرهما.

(3) أخذته العزوة بالإنيم: كبر عليه قول الناس له أتِّق الله وأخذته حمية النفس.

(4) يشرى نفسه: يبيع نفسه، ومعنى يُقع على تضحية نفسه.

في هذه الآيات: وصف لفرقين من الناس أولهم يظهر غير ما يطئ ويظهر بالإخلاص ويقسم على ذلك الأيام حتى يجعل سامه يعج بويكار يصفده في حين أنه شديد العداء والخصومة، وحين تمكنه الفرصة يشتد في الظلم والفساد خلافاً لما يحب الله من السلاح ويكرهه من الفساد. وحينما يوسع ويتبه إلى ما في عمله من شر وإنم ويطلب منه الكف عنده ويسخط الله ويضهد في الإنيم واليلي شفاء لنفسه واستنكاراً من أن يوسع ويضهد إلى التقوى. فهذا الفريق مصيره جهان وبشت هي من فأوى ومضجع، وثانيهما هو الذي يتحمل الأذى في سبيل الله ولو أدى إلى التضحية بنفسه تحصينًا لرضاء الله.

وانتهت الآيات بالنتيجة إلى أن الله رؤوف بعباده، وقد صرف بعض
المفسرون (۱) هذا التنبيه إلى الفريق الثاني بقصد بيان ما استحقه عند الله من رأفة ورحمة وحسن جزاء ولا يخلو هذا من وجاهة. ولقد قال بعضهم إن جملة: "في الحِيَّةَ الدُّنيَا" تعني في شؤون الحياة الدنيا ولا يخلو هذا من وجاهة.

تعليقات على الآية

۲۰۷-۳۰ وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ يُعْجِبُكُمْ فِي الْحِيَّةِ الدُّنْيَا وَالْآيَاتِ الأَرْبَعَةِ ثُلُّتًا

والآيات كما يبدو فصل جديد، ولعلها متصلة بالآيات التالية لها على ما سوّف نشرته بعد.

وقد روى المفسرون (۲) أن القسم الأول من الآيات نزل في الأحنس بن شريق أحد زعماء المشركين الذي قدم إلى المدينة فجلس إلى النبي ﷺ وصار يقسم له أنه محبّ له وأنه يريد أن يسلم ثم حنث في بيمه ويبت أحد خصومة فأحرق زرعه وأهلك مواشيه وعقر دوابه. وهناك رواية (۳) أخرى تفيد أنها نزلت في جماعة من المناقنين شملوا لمصاب المسلمين في سرية أحاط بها المشركون تقاتلوا حتى استشهد معظمهم (۴). ورووا أن القسم الثاني أي الآية الأخيرة نزلت في صهيب الرومي الذي فدى نفسه بالمال ونجا بدنيه من مكة. وقد روى القاضي حديثًا أخرجه ابن أبي حاتم جاء فيه: "أقبل صهيب مهاجراً إلى النبي ﷺ فاتبعه نفر من قريش نزل عن راحلته واتنثى ما في كناته ثم قال: يا معشر قريش، لقد علمتم أني من أرثِمّاكم جلّا، وأيّم الله لا تصلون إلّا حتى أرمي كلّهم في شام ولأضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء ثم أفعلوا ما شنتم." وإن شنتم دلّلتم على مالي.

۱) انظر تفسيرها في الطبري.
۲) انظر تفسير المتار.
۳) انظر تفسير الآيات في الطبري والخازن وابن كثير والبغوي.
۴) انظر كتب التفسير السابقة وتفسير القاضي معها.
الجزاء السادس من التفسير الحديث

بمكة وحليتكم شبل؟ قالوا: نعم. فلما قدم على رسول الله ﷺ قال له: ربح البيع ربح البيع. ونزلت الآية (١). وهنا من يروي أنها نزلت في المهاجرين الذين تخلوا عن موطنهم وأموالهم في سبيل الله مطلقًا (٢).

والروايات لم ترد في الصحاح وعلى كل حال فالآيات بسبيل المقارنة بين منافق ومخلص وموقف كل منهما. ومن المحتمل أن يكون حدث حادثان متناقضان من منافق ومخلص من نوع ما ورد في الروايات قبل نزول الآيات فنزلت لتشير إليهما منددة بالأول منونة بالثاني.

واسلوب الآيات مطلق حيث ينطوي فيها تلقين مستمر المدى بشأن كل من النموذجين اللذين لا ينعدمان في كل ظرف ومكان.

ووصف المناقض قوي نافذ، وفيه جملة لاذاعة، فأمثال هذا الشخص يكون عادة أشد الناس ضرراً أو فساداً في المجتمع الذي يكون فيه سواء أمن ناحية السلوك العام أم السلوك الخاص.

ولقد ذكر رشيد رضا أن بعضهم أوّل جملة (وإذا كُتِبَ) بمعنى الولاية والحكم. وحتى لو لم يكن هذا التأويل هو المقصود فإن الآيات بإطلاقها تحمل أن تكون الصورة التي وصفتها في فئات مختلفة من الناس من حكام وعظام وعلماء وأفراد على اختلافهم ومشاغلهم. ويوكل التنديد والإرشاد الشديد فيها والقلق بانجاب الصفات التي وصف بها متفاوتًا في الشدة حسب تفاوت المتصنفين بالصفات والقدرة على الكيد والضرر وفاسد.

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية حديثًا عن عائشة ورد في التاج برواية الشيخين والترمذي جاء فيه: «قال النبي ﷺ: إن أبغض الرجل إلى الآله الآله الخصِمِ» (٣). وفي الحدثين تنديد سبق بصفة اللذين الفاسدين وإن كان مدى الجملة

المصدر السابق نفسه.

(١) التاج ٥ ص ٤١.

(٢) التاج ٥ ص ٤١.
في الآية أوسع وأشد نكابة من حيث إن المصوصف بها يتظاهر بحسن النية والصلاة والرغبة في الخير والإصلاح ويجتهد في توزيعه الكلام وزيارة اللسان والحرف بالله في حين يكون فاسد الطريقة شرير القصد لا يألو جهداً في الكيد والفساد والمكر إذا ما وانته الغرصة. والصورة في الآيات أشد نكابة وضرورةً من صورة المنافق العادي الذي وصف في أحاديث نبوية عديدة منها حديث رواه الأربعة عن ابن عمر جاء فيه: "إذا حدث كذب وإذا عادت غدر وإذا وعد أخلف وإذا خاصم فجر" (1) فيما هو المبادر، والله أعلم.

(1) السلم: يصح في سينها الفتح والكسر والكسر أشهر. ويصح في معناها الصلح والسلام أو الإسلام الله وهي هنا بالمعنى الثاني على رأي جمهور المفسرين.

في الآتيين:

1- دعوة للمؤمنين للاستمرار على الإسلام الذي دخلوا فيه وإسلام النفس للإسلام تاماً والطاعة لجميع أوامره.

2- وتحذير لهم من اتباع الشيطان والسير في ما يزينه وتنبئه إليه أنه عدو شديد العداء لهم لا يمكن أن يوسوس إلا بما فيه إثمهم وضررهم.

3- وإنذار لهم في حالة انحرافهم عن طريق الحق بعدما جاءتهم آيات الله وبياناته واضحة جليّة. فإن الله عزيز قادر على التنكيل بالمنحرفين حكيم لا يأمر ولا يفعل إلا ما في الحكمة والصواب.

(1) المصدر السابق نفسه.
تدفق على الآية

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي آتِيكُم مِّن تَرَبِيعِي سَكَانَةً"<

والآية التالية لها

وقد تعددت الروايات في نزولهما\(^1\). منها أنهما نزلتا في مؤمني اليهود الذين آمنوا بالنبي من جهة وظلوا متمسكين بأحكام التوراة وتلاوته من جهة ومنها أنهما نزلتا في المنافقين الذين كانوا يظهرون بالإسلام وقلوبهم غير مؤمنة ومنها أنهما نزلتا في بعض المسلمين المتهللين في أحكام الإسلام وواجباته.

وليس شيء من هذه الروايات واردًا في كتب الأحاديث المعتبرة، وروح الآتيين وفروحاً، بل يفهمان أنهما في صد شيء من قبلي ما جاء في الرواية الثالثة. ولعل هذا متصلاً بما احتوته الآيات السابقة من وصف موقف المنافق والمخلص.

ولقد أريد بهما توكيد وجوب الإخلاص لله وحده. وعدم اتباع وساس السيطان التي لا يتبعها إلا المنافقون المفسدون.

وإذا صح هذا كما نرجع فتكون الآيتان معقبتين على الآيات السابقة ليكون فيهما هتاف للمسلمين المتهللين، ونرجح أنهما لم تنزلا لحدتهما وأنهما استمران للسياق وجزء منه والله أعلم.

ومهما يكن من ظرف نزول الآتين فإنهمما انطوتا على تلقين جمل مستمر المدى ودعوة قوية دائمة للمسلمين بوجوب إسلام النفس لله في جميع أمورهم والإخلاص له وعدم الانحراف عن هذه الجادة المستقيمة وعدم الاندماج في المكان وال thổني العاطفة على القلق والاضطراب والتفكير بين المسلمين جماعة وأفراً وفي كل ظرف ومكان، وكون ذلك وحده هو الطريق القويم المؤدي إلى النجاة.

\(^1\) انظر تفسيرهما في تفسير الخازن والبغوي وابن كثير.
سورة البقرة الآية: 211

{ هل ينظرون إلا أن يأتيهم Allah في ظلمٍ (11) من العلماء (2) والملائكة وقضية الأمة ولي أو نعمة الله} 
سل بني إسرائيل كلما آتينهم نهيم فبنيت ورفعت Ownership رفع Ownership ل缰 [211 - 210].

في الآيتين:

1 - تساؤل استكاري و تقريعي عما إذا كان الذين هم موضوع الكلام ينتظرون نزول الله والملائكة في قطع من الغمام ليخاطبهم مباشرة.

2 - إنذار لهم بأن وقوع ذلك إذان بقضاء الله و عذابه عليهم على ما جرت عادة الله الذي ترجع إليه الأمور أولاً وآخراً.

3 - وأمر للنبي صلى الله عليه وسلم بنساء بني إسرائيل في معرضا الاستشهاد عما أثاثهم الله من آيات ودلائل واضحة كثيرة.

4 - وإنذار لمن يبدل نعمة الله المتمثلة في آياته وبياناته ومقاوضها بعدما جاءت واضحة فإن الله شديد العقاب ينتقم المقدم على هذا الإثم العظيم.

ولم نطلع على رواية في نزول هاتين الآيتين، والذي يتبادر لنا أن الأدب في { يتطورون } راجع إلى الذين يتردون وينحرفون ويلون عن الإسلام لتحاطة السماحة لو أن الذين وجهت الآيتان السابقتان إليهم الإنذار. وعلى هذا فيمكن أن يقال إن الآتيين جاءاً معقتين أيضاً على الآتيين السابقيين واستمراراً لهمما. ولما كنا خمنا صلة الآتيين السابقيين بما قبلهما أيضاً فتكون هاتان الآيتان جزءاً من السلسلة أو الفصل الجديد الذي بدأ بالآية [204].
مع أن أسلوب السؤال هو تقريبي أكثر من تقريرياً لطلب واقع نزول الله والملائكة فإن طلباً مثل هذا قد وقع على سبيل التعجز من كفار قريش على ما حكته آية سورة الفرقان هذه: (وَقَالُ الَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ لَوَأُحِيَّنَّهُمْ وَحَتَّى يَعْتُنُّوا كَيْبًةً) كما أن طلب استنزال الملاكية ليؤدوا النثى قد تكرر من أولئك الكفار على ما حكته آيات كثيرة مرت في سور عديدة(1). ولعل استشهاد بني إسرائيل في هذا الموقع متصل بقصد التذكير بحادث جرى لآبائهم وحكمة آية البقرة [55] حيث قال لموسى لئن تؤمن لك حتى نرى الله جهره فأخذتهم الصاغة. ولعل هذا الاستشهاد ينطوي كذلك على التذكير بما كان من بني إسرائيل من تحريف وتبديل آيات الله وتكشيش الله بهم على ذلك مما حكته آيات عديدة في سورة البقرة وغيرها. وليس من المستبعد أن يكون لليهود يد في موقف التردد وعدم التصديق بجميع ما بلغه النبي ﷺ الذي بدأ من بعض المؤمنين أو المتاهرين بالإيمان أو عدم الإخلاص النام الله. ويد كذلك في وسوسة طلب المعجزات من النبي ﷺ من مثل نزول الله والملائكة في الغمام بقصد التشكيك والتعطيل؛ فاقتضت حكمة التنزيل طلب الاستشهاد بهم بأسلوب ينطوي فيه التذكير بما وقع لآبائهم من قبل وربما الإذار لهم أيضاً.

ولقد روى الطبري عن بعض أهل التأويل أن الآيات في صدد يوم القيامة ومشاهدها ليست الروايات وثيقة. وفحوى الآيات وصلتها بأسباقها أسلوباً موضوعياً يحمل على التوقف فيها ويجعل ما شرحناه هو الأكثر وجهة ووروداً والله أعلم.

تشير الآية إلى استغراق الكفار في الحياة الدنيا واغترارهم بما تيسر لهم من أسباب اليسر والنعم فيها وما ساقهم هذا إليه من السخرية بالمؤمنين وتنقصهم لهم. ثم تقرر أن المتقن من المؤمنين سوف يكونون فوقهم يوم القيامة مكرمين عند الله الذي يرزق من يشاء بغير حساب.

وقد روى المفسرون (1) أن الآية نزلت في بعض رؤساء قريش الذين بسطت لهم الدنيا وكانوا يسخرون من فقراء المؤمنين ويقولون لو كان هؤلاء من رجال الله لبسط لهم الرزق. كما روا أنها نزلت في بعض رؤساء المنافقين أو رؤساء اليهود في المقصد نفسه، وليس شيء من ذلك واردًا في كتب الأحاديث المعترفة. والذي ينابر لنا أن الآية هي أيضًا استمرار للآيات السابقة ولم تنزل كأية مستقلة. فالكفار والمنافقون والمنحرفون عن أورام الله والمبدلون لأياته، وتعيمهم إنما يفعلون ما ذكرته الآية بوساطة الشيطان وتزينه من جهة واغترارًا بما تيسر لهم من وسائل القوة والاستمتاع بالدنيا من جهة أخرى. وليس من مانع أن تكون قد صدرت زعامة كفار قريش أو زعامة كفار اليهود أو زعامة المنافقين الكافرون بقلوبهم لأن صدور ذلك من كل منهم محتمل.

وتعبير «وَالَّذُينَ آتَيْنَاهُمُّ الذِّكْرَى فَلَمْ يَكَبِّرُوا١» قوي الدلالة في مقامه، ولا سبب أن الآيات السابقة تتعنى على بعض الذين آمنوا أو تظاهروا بالإسلام ترددهم وعدم إسلامهم النفس للإسلام صاغًا. فليس كل من يقول آمنًا يستحقون الحظوة عند الله وإنما الذين أثروا منهم أي الذين أخلصوا كل الإخلاص وسلموا أمرهم وأنفسهم لله كل التسليم ولم يترددوا ولم يكابروا في اتباع جميع ما أمر الله ونهي، وفي هذا تلقين جليل مستمر للمدى.

(1) انظر تفسيرها في تفسير الخزائن والطبري وابن كثير.

الجزء السادس من التفسير الحديث ٢٤٩
ولقد قلنا في الشرح إن الكفار يفعلون ما ذكرته الآية بوسام الشيطان وهذا مستلهم من النهي الوارد في الآيات السابقة عن اتباع خطوات الشيطان.
وقد يصح أن يكون في العبارة القرآنية بسبب بنائها على المجهول تقرير يكون الكفر مما يزين لصاحب الحياة الدنيا أيضاً والله أعلم.

تعليق على جملة
«وَأَلَّهَتُ يُزِرُّقُونَ مِنْ يَدَّأَتِهِنَّ، يَدِينٍ حِيَابٌ»

وهذه الجملة تأتي لأول مرة، وقد تكررت في سور أخرى بعد هذه السورة والمبتدر من مقامها وروجها أنها سبيل الردّ على تبجح الكفار بما تيسر لهم من سعة الرزق. وتقرر كون ذلك ليس هو مظهر حظوة لهم عند الله وإنما هو مظهر من مظاهر النواحي التي أقام الله المجتمع الإنساني عليها. ولقد تقرر تبجح الكفار بذلك في صور ومناسبات متنوعة فحكة عنهم آيات عديدة في سور سابقة وردت عليهم بأسلوب متنوعة على ما مرّ شرحه.)

(1) كان الناس أمةً وحدها (1)
فُعِّلتُ اللهُ ﷺ البَيْنَ مِنْ مَثَّلِيْرِيكَ وَمُدْنِرِينَ وَأَوْلِي مَهْمُ الكِتَابِ الْعَلِيمُ لِيَتَحْكَمُ بَيْنَ الْأَكْثَرِ فِي مَا أَخْلَفْتُهُمْ فِيهِ إِلَّا الْأَلْلَهَ ﷺ أَوْلُوهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ جَاهَةَ تَمَّ أَلْلَهُ ﷺ لَّيْنَتْ بَيْنَهُمْ فَهُدِئَ الْأَلْلَهُ ﷺ ﺟَمَارْنَاءٌ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِذَاتِهِ ﷺ وَالْأَلْلَهُ ﷺ يُهْدِي ﻣِنْ يَتَشَكُّلُ إِلَى سَرْطَ مَسْتَقِيمٍ (١٢٦ج).

(1) أمة واحدة: نوعاً واحداً في الدين أو سائرون على طريق واحد فيه أو مفترعون على فطرة واحدة.

وتفسيرها في أجزاء سابقة.
تعليل على آية

(1) كان الناس أمة وجدًا...

روى المفسرون(1) عن أهل التأويل أن في الفقرة الأولى من الآية محذوفًا مقدراً وأن تقدر الجملة هكذا: «كان الناس أمة واحدة فاختلقوه فيع الله النّبيين...» وهذا وجه وفي الجملة جملة: (لم أختلقوه وجدًا)... حيث تكون الجملة قرينة على صواب التأويل. وفي سورة يونس آية فيها تدعيم لذلك أيضًا وهي: (و ما كان الناس إلا أمة واحدة فاعتقدوا واتقولوا... السبتمسة ورَبِّ يَلَوَّنَّ لَقَيْنِيَّ بَنِي تمور فيما فيه من خِلَافٍ)...

وقد روا عن بعض أهل التأويل أن جملة (كان الناس أمة وجدًا) أنها بمعنى كان الناس كفارًا أو على ضلال. فبعث الله النّبيين مبشرين ومنذرين. كما روا عن بعض آخر أنها بمعنى كان الناس أمة واحدة على فطرة التوحيد التي فطرهم الله عليها فاختلقوه فيع الله النّبيين مبشرين ومنذرين. وروح الآية مع ملاحظة مقام جملة: (لم أختلقوه وجدًا) فيها تجعل القول الثاني أكثر وجهة. وقد يدعم ذلك آية سورة الروم هذه: (فأقوم ووجهكم إلى الله يقومًا فطرت أنّي فطرت الناس على ما لا يبدل... ليخذل الله دلال الدين القوي وليكون أسوأ الناس لا يعممون)...

وعلى ضوء هذه الأقوال الوجهة فإن الآية في صدد تقرير أن الناس كانوا قبل بعثة النّبيين أمة واحدة على فطرة التي فطر الله الناس عليها من الإيمان به وحده ثم اختلقوه ونضافوا فبعث الله النّبيين إليهم داعين إلى الحق والهدى وأنزل عليهم الكتب التي احتوت بيان الطريق الحق الواضح الذي فيه حل لما طرأ بينهم من خلاف وزناع على ذلك، وأنه كان من الذين جاءتهم كتاب الله وبياناته من اختلقوه في تأويل ما جاءهم بنعبأ واعدوانًا وانحرافًا عن طريق الحق والصواب وانسياقاً وراء المآرب والشهوته. وأن الله قد هدي الذين حمست نياتهم وصفت قلوبهم وأسلموا

(1) انظر الطبري والبغوي والخازن والطبري.
الجزاء السادس من التفسير الحديث

372

إليه وآمنوا بما جاءتهم من دون عذاب ولا بغي إلى الحق الذي اختلف فيه أولئك المنحرفون البغعون. وذلك نعمة ورحمة من الله الذي يهدي من يشاء إلى الصرط المستقيم.

ولم تطلع على رواية في سبب نزول الآية ويتبادر لنا أنها متصلة بالآيات السابقة واستمرار لها وتعقب عليها. وأنها في صدر التذكير بما كان من أمر اختلاف الأمة غير الأمنة الإسلامية فيما جاءها من كتب الله والتنويه بما كان من هدائه للذين آمنوا بالرسالة المحمدية إلى الحق الذي اختلفوا فيه، وتحذير لهؤلاء في الوقت نفسه من الوقوع فيما وقعت فيه الأمة السابقة المختلفة في مناسبة ذكر ما كان من تردي بعضهم وانحرافهم وعدم إسلامهم وإخلاصهم التامين مما انطوت حكايته أو الإشارة إليه في الآيات السابقة بأسلوب التنديد والإنذار.

ومع أن أسلوب الآية تقريري عام لبيان طبيعة البشر وما كان من اختلافهم على الحق ونزاعهم فيه منذ الأزمنة القديمة اندفاعاً وراء المأرب والأهواء فالمتبادر أنها في صيد ما وقع فيه اليهود والنصارى بخصوصة من نزاع وشقاق وتأويلات خرجوا بها عن دائرة الحق والهدى وكتب الله؛ وما احتوتها الرسالة المحمدية والقرآن من البيان الواضح للحق والهدى الذي يمكن به تمييز الحق من الباطل والهدى من الضلال وإرجاع كل شيء إلى نصاب الحق، والتنويه بالمؤمنين الذين آمنوا بهم واتبعوا الحق والهدى اللذين انطؤوا فيهما فصاروا بذلك أمة وسطاً عدولاً.

والآية قوية رصينة، فيها تقرر قوي لوحدة الحق وعدم تحمله للفلاك والنزاع حينما تحسن النيات وتحقيق الرغبات الصالحة. وحملة على الذين يختلفون فيه - وبخصوصة من يكونون قد أثروا علماً ومعرفة - اندفاعاً وراء الأهواء والمأرب واستكبارًا عن الاستجابة إلى الحق وأتباعه. وفيها كذلك تنويه بحسني النية صالح السيرة الذين يرون الحق فيتبعونه ويلبسكون به، وفي هذا ما فيه من التلقين الجليل المستمر المدى. وفيها كذلك إيضاح رباني ذو مغزى خطير في صدد
رسالة المهتدية يئس في القلبي الذي ضربه في قلبي، تتنزه للضفائر الباطنية التي كانت تغريهما. وبعبارة أخرى فيها تقرر بأن الرسالة المهتدية والقرآن قد جاءا ليقروا الحق والصواب فيما اختلفوا فيه وضابطين لهما. وفيهما حل للمشاكليات والتقديرات والخلاصات التي اتفقوا فيها ولي لم تكن في أصل دين الله وهداه.

وأسلوب الآية يرحب بكل طمأنينة ووثوق بما تضمنتها من هذه التقريرات. ويوجه للنبي ﷺ الذي أتلقى عليه وللمؤمنين الذين ألقوا به بأنهم على هدى الله وصراط المستقيم.

ولقد جاء مصداق ذلك في آيات عديدة منها آية سورة الفتح هذه: "هوَ الَّذِي أُرِسَّلَ رَسُولًا يَنْهَيْ عَمَّا كَذَّبَ فِيهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَعْرِجُ الْقَلَى وَيَبَشِّرُ الَّذِينَ يَتَّقُونَ..." وما شرحناه في سياق تفسير أبي يوسف (19) والروم (13) المشار إليهما آنفة من ناحية ما له صلة بهذه الآية. ولم نر حاجة إلى إعادته هنا، يحسن بالقارئ أن يرجع إليه لتلتم إجابته بالموضوع.

ولقد أورد ابن كثير في سياق هذه الآية حديثاً برواية البخاري عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يدعو الله إذا قام في الليل يصلي يقول: "للهوم رب جبريل وميكائيل وإسرائيل فاعظ الروم والجبل والغيب والشهداء أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون أهديني لما أختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاه إلى سرخ مستقيم". وفي الحديث صورة لشدة حرص النبي ﷺ على اتباع الحق والتماسه من الله تعالى بأن يهديه إليه ويشبه عليه. وللمؤمنين أسوة حسنة في رسول الله ﷺ.

وهناك حديث آخر بورده ابن كثير وقد ورد في التاج برواية الشيخين والنسائي عن أبي هريرة في صدد يوم الجمعة جاء فيه: "نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنتم أتمروا الكتاب الذين، وهذا - أي الجمعة - يومهم الذي فرض الله عليهم فأختلفوا فيه فهذا دين الله فأناس لنا فيه تبع اليهود غداً والنصاري بعداً".
الجزء السادس من التفسير الحديث

(1) غلٍّ. والحديث وإن كان كما قلنا في صدد يوم الجمعة فالمتأخر أنه ليس مما يصح أن يكون النبي ﷺ اعتبار أن الحق الذي اختلفوا فيه ودوى الله المؤمنين إليه هو يوم الجمعة فقط كما يوهم الحديث. وكل ما في الأمر أن هذا من جملة ذلك والله أعلم.

أم حسبتم أن تدخلوا الجنة؟ ﴿وَلَمَّا يَأْيَمُ مَّلَّ الَّذِينَ خَلَوْاْ يَقِيَّمُونَ أَبْنَائَهُمُّ وَشَرَابًا وَزَرَاءً حَتَّى يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ مَاتَوْاْ مُعَلُّونَ مَعْلُوًّا مَّعْلُوًّا مَّ ثُورُ اللهَ أَلَمْ نُصَرَ اللهُ قَرْبَ الْحَقِّ﴾ [٢١].

جمهور المفسرين على أن حرف (أم) هو في مقام السؤال وروح الآية يليهم صحة ذلك، ليكون والحالة هذه في الآية سؤال استنكاري موجه للمؤمنين عما إذا كانوا يظنون أنهم قد استحقوا الجنة بمجرد إسلامهم دون أن يثبتوا على ما سوف يصابون مثل ما أصاب المؤمنين من قبلهم من المكاره والشداد والأخطار التي هزتهم هزاً قوياً وأذنهم أذى كبيراً وجعلتهم يلبانون إلى الله هم ورسلهم متسائلين. متي يأتيهم نصره. وتنبيه تطميني بأن نصر الله قريب.

ومن المفسرين من جعل التنبه جواباً رباً للذين تساءلو عن نصر الله من الأمم السابقة. ومن المفسرين من جعله تطميناً للمؤمنين الذين وجه إليهم السؤال. ومن المفسرين من جعله جواباً وتطميناً رباً مطلقاً في صدد الحالة التي احتوت الآية وصفها، وكل ذلك محتمل ووجيه.

تعليقات على الآية

أم حسبتم أن تدخلوا الجنة؟ ﴿وَلَمَّا يَأْيَمُ مَّلَّ الَّذِينَ خَلَوْاْ﴾ (٢١).

وقد روى المفسرون في نزول الآية روايات (٢)، منها أنها نزلت في مناسبة

تنويه:

(١) التاج ج ١ ص ٢٤٥
(٢) انظر تفسيرها في تفسير الطبري والطبري وابن كثير.
ظروف زحف قريش وأحزابهم على المدينة مما عرف في تاريخ السيرة بوقعة الخندق حيث اشتد كرب المسلمين ونزلوا زلزالاً شديداً على ما ذكره آيات سورة الأحزاب هذه: «هناك آياً للذين آمنوا» الذكرى، «إذ جاءوا من فوقكم ومن أسفل»، وذلك أي تم توقيعه والبهاء السبعة وسبع الطبلات التحكيماً وتطهير الله دفعته. ومنها أنها نزلت في مناسبة المصاب الذي أصيب به المسلمون في وقعة أحد مما احتوى تصيده سورة آل عمران. ومنها أنها نزلت بمناسبة ما نال المهاجرين من شدة وحرمان. والروايتان الأوليتان بعدت عن ظروف نزول هذه الآية وترتيبها في سورة البقرة ولا سيما أن قصة وقعت أحد الخندق قد وردت في سورة آل عمران والأحزاب، والرواية الثالثة مناسبة لظروف نزول الآية أكثر ونبي عليه أنه ليس شيء من هذه الروايات واردًاً في كتب الأحاديث المعتربة.

ولقد ورد لبناً احتمالات أخرى في ظروف وسبب نزول الآية مستلهمة من السياق. منها احتمال أن تكون متعلقة بسلسلة الآيات السابقة فتكون بمثابة تعقيب وتبنيه وフト للمؤمنين على الثبات والتمسك بما جاءهم والدفاع عنه مهما أودوا في سبيله وإعلامهم بأن رضاؤه الله لن يتان إلا بالجهد والجد والصر والإسلام العام له. ومنها احتمال صلتها بما صار يقع من المهاجرين من شهداء في السرايا التي كان يسيرها النبي والغزوات التي كان يقودها في السنة الأولى والثانية من الهجرة وقبل وقعة بدر. وقد أشرنا إلى ذلك في سياق تفسير الآيات [152 - 156] من هذه السورة التي نبه فيها المسلمون إلى أنهم سيبثلون بشيء من الخوف والجوع ونقص الأموال والأواف والثروات، وحثوا فيها على الصبر.

وبعد قليل تأتي آيات فيها إشارة إلى قتل وقع بين المهاجرين والمشاركين مما قد يدعم ذلك. وفي حال صحة الاحتمالين أو صحة الرواية الثالثة تكون الآية فصلاً جديداً فيه تمهد لما يأتي بعده. ويكون وضعها في مقامها لمناسبة ما احتوته.
الآيات السابقة من خطاب للمسلمين، أو لأنها نزلت بعدها.
ومهما يكن من أمر فني الآية إعلان للمؤمنين بما سوف يقع عليهم من
الشدة. ودعوة لهم إلى توطين النفس على الصبر والتحمل. وتنبيه على أن هذا كان
من شأن من قبلهم من المؤمنين ونبيائهم. ويشير بنصر الله في النهاية. وتقرر بأن
هذا النصر لن يتان إلا بالصبر والتضحية. وفي كله هذا تلقينات وعظات نفسية
جليلة مستمرة للمدى، ومنبع لا ينضب بمقدار نفسه المؤمنة بالقوة المعنوية. وقد
تكرر هذا في مقامات عديدة، ومنه ما مر في سور سابقة منها آيات سورة العنكبوت
[1-3].

ولقد أورد ابن كثير في سياق الآية حديثاً ورد في التاج برواية البخاري وأبي
داود عن خيثاب قال: "أتينا رسول الله ﷺ وهو متوسدُ بُردة في ظل الكعبة فشكونا
إليه. وقذاها ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فجلس مُخْمَّرًا وجهه فقال: قد كان مـ
قبلكُم يُؤخذ الرجل فيحفر له في الأرضي ثم يوتي بالمشار فيوضع عليه رأسه
فجعل فرقين ما يصرفه ذلك عن دينه. ويمشط بأمانته الحديث ما دون عظمه من
لحم وعصبة ما يصرفه ذلك عن دينه. والله ليتَنَّ رَحْمَةُ الله هذا الأمر حيث يسير
الراكب ما بين صناعة وحضورن ما يخفف إلا الله والذيب على غنمه ولكنهم
تعجلون"]. والحديث مكي كما يستفاد من مطلعه. وفيه مظهر رائع من قوة
إيمان الرسول بما هو عليه من الحق ونصر الله إياه في عهد مكة برمغ ما كان
يÍدف به وبأصحابه من أخطار وقباسهم من شدة. وينطوي فيه ما ينطوي في الآية
من تنبئه وتطمئن ومعالجة روحية، وفيه شورى قد تحققت بنصر الله وتمام أمر الله
فكان ذلك معجزة نبوية أو مصداقاً لنبؤة النبي ﷺ الصادقة. والآية التي نحن في
صددها مدية، والمتبادر أنها نزلت في عرف مماثل للشعور بالشدة الذي كان
المؤمنون يشعرون به في مكة حيث ابتضا ذلك حكمة التنزيل للطمئن
والبشرى.

(1) التاج 4 ص 54.
سورة البقرة الآية: 215

"فَيْسَلَّونَكَ مَا ذَٰلِكَ يُفْقِفُونَ فَلَوْ مَا أَفْقَهُمُّ مِنْ خَيْرٍ مُثِيِّنَّ وَالْأُفْقِيِّينَ وَالْاَلْبَّشِيرِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمُسَاَكِنِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَتَنبِيهٌ إِلَى أَنَّ اللَّهُ يَسْتَفْعِلُهُمْ" [215]。

في الآية حكاية لسؤال أورد على النبي ﷺ عن الوجه التي يحسن الإنفاق فيها وأمر له بالإجابة بأن ما يمكنهم أن يفقهو فليفقروا على الوالدين والأقررين واليتماء والمساكين وابن السبيل وتبنيه إلى أن الله يعلم كل خير يفعلونه.

وعند روي بعض المفسرين (1) أن الآية نزلت في رجل طاعن في السن اسمه عمر بن الجموح كان ذا مال كثير سأل رسول الله ﷺ بماذا يصدق وعلى من؟ والرواية لم ترد في كتب الأحاديث المعتربة.

والآية على كل حال فصل جديد يحتوي سؤالاً ووجواباً تعليميين مما هو كثير في سورة البقرة بخصوص والسورة المدنية عامة. وصحة التشريع بارزة عليها ومن المحتمل أن تكون وضعت في ترتيبها لأنها نزلت بعد سابقتها أو للمماثلة الخطابية والتشريعية بينها وبين سلسلة الآيات السابقة.

ولقد روي المفسرون (1) عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ وتابعهم في مدى الآيات بعض الروايات منها أن الآية في صدد النقاشات التطوعية، ومنها أنها نزلت قبل فرض الزكاة ثم نسخت بالزكاة. وليس شيء من هذه الروايات وارداً في كتب الأحاديث المعتربة. ولقد كانت الزكاة ممارسة كفرض ملازم للصلاة في العهد المكي على ما استلهمتهما وذكرناها في تعلقنا على الزكاة في تفسير سورة المزمور حيث يجعل هذا القول الثاني محل توقف ويجعل القول الأول هو الأوجه. وفي السور المكية آيات كثيرة حثت على التصدق على المساكين وأبناء السبيل واليتماء إلى جانب الآيات التي تنهى بإبقاء الزكاة وتحت عليها وهذا يدعم القول الأول أيضاً.

ولقد مر في هذه السورة آيات فيها أمر رباني بالوصية للوالدين والأقررين وفي هذه الآية حث على الإنفاق عليهم في حياتهم أيضاً. حيث يسوع القول إن بعض

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري والخازن.
الجزء السادس من التفسير الحديث

المسلمين كانوا يقرون في واجبهم نحو آبائهم والمحتاجين من أقاربهم وغيرهم
فاقتضت الحكمة إجبار الإنفاق عليهم في معرض الجواب على السؤال. توكيذاً
للبحث الرباني المتكرر.

إيجاب الإنفاق على الوالدين والأقربين يأتي لأول مرة، والأسلوب
التعليمي يجعل ذلك مستمر المدى شاملاً لكل وقت بطبيعة الحال. والمتبادر أن
كلمة "والأقربيين" أوسع من الزوجات والأولاد. بحيث يقال إن الآية حثت على
الإنفاق على كل قريب يكون في حاجة من غير الذي يجب على المرء نفسه. ومع
أن المتبادر أن الوالدين مما يجب على المرء الفقير عليهم فإن ذكرهما متصل على
ما نرحب بمقابل عقوبة كان يقفوها بعضهم من والديهم.

وذلك أحاديث عديدة منها ما هو صحيح يحسن أن تساق في هذا المقام،
منها حدث رواه أبو داود جاء فيه: "قيل يا رسول الله من أبي؟ قال: أكَّ وأباك
واختك وأخاك ومولوك الذي يلي ذلك، حين واجب ورجم موصولة" (1).
وحدث
رواه الترمذي وأحمد والحاكم عن أبي هريرة عن النبي، قال: "تعلموا من
أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثارة في المال
منسأة في الأثواب" (1).

(1) كيب عليه السلام أئلهان وهو كرمه لكم وعسى أن تكرهوا شقيقاً وهو شيء
وعسى أن تجوا أئلهان وهو شيء لكم والله يعلم وأنشأ لا تعلمونه.

تعليق على آية

(1) كيب عليه السلام أئلهان وهو كرمه لكم ...

عبارة الآية واضحة، ولم نطلع على رواية في سبب نزولها وهي كما يبدو

(1) التاج ج 5 ص 8 و 10 ومراثة في المال بمعنى مكثرة له أو مبكرة فيه منسأة في الأثر بمعنى
مطولة في العمر أو مبكرة فيه.
فصل تشريعي جديد. ومن المحتمل أن تكون نزلت بعد الآية السابقة فوضعت في ترتيبها أو أنها وضعت في هذا الترتيب للمماثلة الخطابية والتشريعية والآثار التالية لهذه الآية نزلت على ما يليدها فحواها وتدعيم الروايات في مناسبة قتال بين بعض المسلمين والمشاركون اشتهر أن يكون في الشهير الحرام، وقد رجح الشيخ محمد عبه على ما رواه صاحب تفسير المنار رشيد رضا أن تكون هذه الآية والآيات التالية لها نزلت معاً، وهو ترجيح وجه.

ونص الآية صريح في فرض الجهاد على المسلمين، وإذا كانت جاءت بدون حدود وشروط فإن هذا لا يعني أن على المسلمين القتال بدون حدود وشروط.

فإن هناك آيات عديدة احتوت ذلك، منها ما مرّ ومنها ما سوف يأتي.

وجمهور العلماء على أن الجهاد فرض كتابي إذا قام به البعض كنف، وهذا وجيه ومنسجم مع آيات عديدة أخرى منها آية سورة النساء هذه: «لا يَسْتَوِي الْقَوَامُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْنَ أُوْلِي الْأَمْرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِمَّامُهُمْ وَأَوْلَاهُمْ فَضْلُ اللَّهِ عَلَى الْمُجَاهِدِينَ وَأَوْلَاهُمْ عَلَى الْقَوَامِينَ» وآية سورة التوبة هذه: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَسْتَهْزَأُوا بِالْمُؤْمِنِينَ فَلَوْ لَتَقَرَّبُوا مِنْهُمْ طَائِفَةٌ يُسْتَهْزَأُوا أَلْيَئِينَ وَلَسْتَوا قَبْلَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَمْ يُعْلَمُوا بِعَلَمٍ حُكْمٍ».

ومن تحليل الحاصل أن يقال إن قيام البعض الذي يكفي يجب أن يكون كافياً لحصول المراد من الجهاد وهو دفع العدوان وإرغام العدو وقهره. فإن لم يكن كذلك فلا يجوز لأحد من المسلمين القادرين على القتال أن يتخلى بحجة أن هناك من يقاتل، ويفعل على المتخلّفين في هذه الحالة إثم التقصير في فرض من فروض الإسلام الرئيسية.

وأسلوب الآية ينطوي على علاج نفسي قوي وتلقينات جليلة في صدد فرض القتال: فالقاتل مما تستقبله النفوس عادة ولكنه ضرورة لا مناص منها في.
مثل حدوده وشروطه الإسلامية. وفيه الخير العميم من مختلف النواحي. وورود الآية في عهد مكرمن الهجرة - ونرجح أنها نزلت في السنة الهجرية الأولى استلهاماً من الآيات التالية لها - تبرز حكمة هذا العلاج حيث كان المسلمون ما يزالون حبلاً كما يظهر لنا على ما اقتضته حكمة التنزل من إجابة قتال أعدائهم حتى يوقعوا همهم في قلوبهم ويشعرونهم بعزمهم على مقابلة عدوائهم عليهم بالمثل.

ولقد كان النبي ﷺ هو الذي يتولى تنظيم القتال وانتدار الناس إليه. وكان هذا شأن خلفائه الراشدين (رضي الله عنهم) حيث يصيح القول إن أمر تنظيم القتال وتقويته واستنفار الناس إليه منوط بولي أمر المسلمين وسلطانهم.

ولقد روى الطبري عن عطاء أن الآية نزلت في أصحاب رسول الله ﷺ فقط، وهو قول عجيب، والجمهور على أنها للمسلمين عامة. وروى عن ابن عباس أنها نسخت حينما قال المسلمون "سَيَّمُكَا وَأَطْمُعَا" وهو ما حكي عن لسانهم في آخر هذه السورة. وقد فتح الطبري هذا القول ونرجح أنه منحول لابن عباس فهو أفقه من أن يقول ذلك.

ويروي رشيد رضا عن بعض المفسرين دون ذكر اسم ومصدر أن جملة:

وَقَضَىَّهُ أَنْ تَكُرَّهُوا شَيْئًا وَكَنْتُمْ لَكُمْ تَعْمَلُونَ

تعني جميع التكليف التي أمر الله بها، وجملة:

وَقَضَىَّهُ أَنْ تُخْلَفُوا شَيْئًا وَكَنْتُمْ لَكُمْ

تعني جميع ما نهى المسلمون عنه.

وقد نرى هذا القول قائلًا إنه ليس من مسلم صادق يكره تنفيذ ما أمر الله ويحب عمل ما نهى عنه والتفيض في محلة. والجملتان بسبيل معالجة نفسية على ما شرحناها آنفًأ. والله أعلم.

ولقد ورد بعد هذه الآيات آيات أخرى في سورة مدنية أخرى آيات أخرى قوية في الحديث على القتال في سبيل الله وبيان ما للمجاهدين من نواب ومنزلة وبشارات ربانية لهم في الدنيا بالإضافة إلى الآخرة ثم في التنديد بناء ببطنًا ويتفاوض ويبطى على القتال أو يفر منه. وفي تقرير كون الجهاد في سبيل الله مقياسًا لإيمان المؤمن المخلص مما سوف يأتي نصوصه وشرحه ومداه في مناسباته في هذه
السورة وغيرها وصمو ينطوي فيه ما أسبغته حكمة التنزيل على هذا الركن الإسلامي العظيم من عناية وخطورة.

ولقد رويت أحاديث نبوية منها الصحيحة فيها مثل ذلك أيضاً منها حديث رواه الشيخان عن أبي هريرة جاء فيه: "تَسْمَى اللَّهُ عُلُومًا كُلَّمَ يَلْنَىُ خَرِّجَ فِي سَبِيلِهَا إِلاً جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِهَا إِلَّا جَهَادًا F

و在这里، وهناك حديث رائع متصلاً بعدة الآية رواه أبو داود عن ثوبان: "أن رسول الله ﷺ قال: يوشك الأمم أن تطوع علىكم كما تطوعوا الأمة إلى قصيدها. قال قائل: ومن قلته نحن يومذاك يا رسول الله؟ قال: بل أنت يومذاك كثير، ولكنكم غلاؤكم كغلاة السيلة، وليزعني الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليذقني الله في قلوكم الوهب. قال قائل: يا رسول الله وما ونحن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت؟. وفي كل هذا تساوق بين التلقين القرآني والترقين النفي كما هو ظاهر.

هذا، وهناك أمر آخر يحسن أن نذكره في صدد فرض القتال على المؤمنين

(1) التاج ج 4 ص 292 و 293.
(2) المصدر نفسه ص 296.
(3) التاج ج 5 ص 295. وفي كتاب الحديث أحاديث عديدة أخرى فاكتفينا بها أوردنا.
الجزء السادس من التفسير الحديث

حيث روى الطبراني عن ابن مالك قال: «قالت أم سليم يا رسول الله أخرج معك إلى الغزوة؟ قال: يا أم سليم، إنه لم يكتب على النساء الجهاد. قالت: أداوي الجرحى وأعجل العين وأسقي الماء، قال: نعم إذا». والحديث ليس من الصحاب ولقد ورد في كتب الأحاديث الصحيحة أحاديث عديدة كما روت روایات السيرة والتاريخ تذكر أن النساء المسلمات في زمن النبي ﷺ وبعد كون يذهبن مع الرجال فيحملن للمقاتلين الماء والزاد ويداوين الجرحى والمرضى ويحملن أحياناً السلاح ويقاتلن فإذا صح حديث الطبراني فيكون في صد فرضية القتال واختصاص ذلك بالرجال دون النساء فرضًا وتكييفًا وليس فيه ما يمنع تطوع المرأة المسلمة في مختلف الأساليب الجهادية وقد كان ذلك فعلاً في مختلف أدوار التاريخ الإسلامي في حياة النبي ﷺ وبعده والله أعلم.

(1) المسجد الحرام: مطوعة على جملة - وصّد عن سبيل الله - أي وصّد عن المسجد الحرام.

في الآية الأولى:

1 - حكایة لسؤال أورد على النبي ﷺ عمداً إذا كان يجوز القتال في الشهر الحرام، وأمر بالإجابة بأن القتال فيه خطير وكبير عند الله غير أن الصد عن سبيل الله ودعوته والكفر به والصد عن المسجد الحرام وإلقاء أهله إلى الخروج منه بالأذى
والإعات هما أكبر عند الله من القتال فيه. كما أن الفتنة أي إجبار المسلمين على ترك دنيهم بالقوة والأذى هي أكبر عند الله من القتال فيه وكل هذا كان يقع من الكفار في الشهر الحرام.

2- وتبنيه وجه الخطاب فيه إلى المؤمنين بأن الكفار لن يتوانوا عن قتالهم وإيقاع الأذى عليهم بكل وسيلة وفي كل وقت حتى يردوهم عن دينهم إن استطاعوا.

3- وإنذار لمن يتأثر بهم فرقةً عن دينه ويموت كافراً، فأولئك يبطل الله جمع ما عملوه من خير، ويوص مصيرهم الخלוذ في النار.

وفي الآية الثانية إشارة تنويرية إلى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله، فهؤلاء إنما كانوا يرجون بما فعلوا رحمة الله، وإن الله لمحقق رجاءهم وغافر لما يمكن أن يكون بدر منهم من خطأ لأنه غفور رحيم.

تعليق على الآية

يَسْتَلِفْنَكُمُ الْكَفَّارُ الْحَرَّةُ قَالُواْ فَيُقَالُ فِيَّهُ فَيُقَالُ فِيهِ... إِلَّاَخ

والآية الثالثة لها

وقد روى المفسرون أن الآية الأولى نزلت جوابًا على دعوى تشويشية قام بها كفار مكة بمناسبة قتال وقع بين سرية أرسلها النبي ﷺ بقيادة عبد الله بن جحش لرصد قافلة فرنسية فقتل البعض وقالها وأسرت بعضهم واستولت على العير. وادعى كفار قريش أن الحادث وقع في أول رجب حيث كان القتال محرماً في الأشهر الحرم التي كان رجب منها وعظم الخضوة عند العرب فاستغل أولئك الكفار ذلك وصاروا يسألون تساؤل المستنكر العائد عن الأمر ويقولون إن محمدًا وأصحابه يستحلون الشهر الحرام حتى لقد عاتب النبي ﷺ رجال سريته.

(1) انظر تفسيرها في الطبري والبيغوي وابن كثير والخازن والطبري.
وقال لهم ما أمرتم بقتال في الشهر الحرام فاضطرروا وخفاف فأنزل الله الآية التي فيها الحكم والفرج.

والرواية ذكرت في أقدم كتب السيرة، وفي جميع كتب التفسير والتاريخ القديمة وهي منسقة مع فحوى الآية وروحها.

ولقد روى الطبري وغيره أنه لما نزلت الآية الأولى طمع المهاجرون في الأجور فقالوا يا رسول الله أنظمع أن تكون لنا غزوة تعطي فيها أجور المجاهدين؟ فأنزل الله الآية الثانية. وهذه الرواية لم ترد في كتب الأحاديث المعتمرة، وتسا نزاهة منسقة مع فحوى الآية ومقامها. ويتبادر لنا أنها نزلت مع الأولى كتعمق عليها من جهة ودفاع عن رجال 저سيرة من جهة أخرى. فهم إنما أقدموا على ما أقدموا عليه جهاداً في سبيل الله ورهاجة رحمته ورضوانه. فهم بالثواب والثنوية أحق من الملامة والنشر.

ويظهر أن بعض المسلمين قد تأثروا بدعابة الكفار فافتتحت حكمة التنزيل أن تتضمن الآية الأولى ما تضمنه من تنبيه وإنذار بالإضافة إلى ما تضمنه الآية الثانية من ثناء على رجال 저سيرة وتنويه بهم، وأتصال الآيتين موضوعياً بالآية السابقة ظاهر. وهو ما جعل الشيخ محمد عبد الله يرجح نزول الآيات الثلاث معاً على ما ذكرناه قبل قليل.

ولقد انطوي في الجواب الذي احتوته الآية الثانية حملة شديدة على كفار قريش ورد لاذع محكم على ما أثاروه من دعاية. فهم أقل الناس حقاً في اللوم والانتقاد. وتصرفتهم الأئمة والعلماء المسلمين حينما كانوا في منطقة المسجد الحرام وفي أثناء الأشهر الحرام من أذي وكفر وصد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام، وفتنة المسلمين أشد وأكبر من القتال في الشهر الحرام الذي يثيرون بسبب الدعابة ويجهون العيب والانتقاد إلى النبي ﷺ وأصحابه.

(1) انظر طبقات ابن سعد ج 3 ص 48 وابن هشام ج 2 ص 238 - 240.
والآية الثانية تلهم أن هذه السرية مؤلفة من المهاجرين فقط، وهو متنق مع ما ورد من روایات عديدة عن جمع السرايا التي سيرها النبي ﷺ والغزوات التي قادها قبل وقعة بدر. وهذه السرية كانت آخرها قبل هذه الوقفة١). فالانصار اشتركن لأول مرة في القتال في وقعة بدر وبعد فرض القتال على المسلمين كافة بأسلوب مطلق صريح. أما قبل ذلك فإن النبي ﷺ لم يكلفهم على اعتبار أن الاتفاق بنه وبنهم هو على الدفاع عنه في بلدهم، وأن العداء المبرر للقتال إنما كان بين المهاجرين وقومهم القرشيين.

هذا، وفي الآتيين عظات وتلقيات أخلاقية واجتماعية مستمرة المدى مع ما لهما من خصوصية زمنية:

١ - فالفتء عن حرية الدعوة وردّ البغي والعدوان وقتلة للبغا المعتدين في كل ظرف وزمن واجب ومبرر، وبخاصة إذا كان هؤلاء شديدي الأذى والخصومة.

٢ - ومن الناس من يتناصي تصرفاته الآثمة الشديدة الأذى والضرر ويندفع في التهويش على الآخرين لأخطاء أخف من جرائمهم فلا ينبغي أن يؤخذ الناس بذلك ويتفاغلوا عن سيئات المجرمين وآثامهم.

٣ - ومن الناس من يتمسك بالأشكال ويحاول تغليبه على اللباب والجوهر مع أن الواجب الاهتمام بهذه دون تلك.

٤ - والموضوع هو على مقاصد الناس وثوابهم، فإذا بدأ من أفراد عمل خالفوا فيه العرف والعادات عن حسن نية ورغبته في الخير وأداء الواجب فينغي أن لا يلاموا على تلك المخالفة بل لهم حق العذاب والتسامح.

وإضافة إلى هذه العظات والتلقيات ما في الآية الثانية من تنويه مطلق بالذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله رجاء رحمته، حيث ينطوي في ذلك أيضاً تلقيين مستمر المدى لجميع المسلمين في كل مكان وزمان بالتأسسي برسول الله ﷺ

١) أنظر طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٤١٨ - ٤٨.

الجزء السادس من التفسير الحديث٦
وأصحابه (رضي الله عنههم) الذين آمنوا وهجوهم وطيبتهم وتخلىوا عن أموالهم ومكانتهم وعشيرتهم وذوي أرحامهم في سبيل الله ودينهم رجاء رحمته دون أن يكون لهم من وراء ذلك مأرب خاص إلا نصرة الله وإعلاه كلمته.

حكم المرتد عن دينه من المسلمين

وبمناسبة ما جاء في الآية الأولى من الآيتين من إنصار للذين يريدون عن دينهم من المؤمنين ويموتون كفارةً نقول إن عقوبة هؤلاء لم تبق في الشرع الإسلامي أخوية وحسب فقد روي عن النبي ﷺ تشريع دنيوي واجب الابتعاد لأنه مما سكت عنه القرآن من ذلك حديث رواه الخصام عن عبدالله بن النبي ﷺ قال: «لا يحل دم أمة مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس والثوب الزاني والمغرب لدينه النارك للجماعة»(1). وحديث رواه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من بذل دينه فاقتله»(2).

والجمهور على وجوب استنابة المرتد وأنه لا يقتل إلا إذا أبى التوبة وأصر على الارتداد وأما الحقيق والصواب والمنسق مع تلقينات القرآن في صد النوبة على ما شرحناه في تعليقنا عليها في سورة البروج.

وقد ذهب الإمام مالك إلى أن الزنادقة لا يستجابون لأنهم إذا تابوا كانوا كاذبين في توبتهم(3). ونحن نرى الاستنابة واجبة بالنسبة للجميع فلله تعالى هو وحده عالم ما في القلوب ولا يجوز إزهاق النفس بالتخميم مهما كان محتملاً وليس من سبيل على من يقول إني مسلم وإني تائب بقطع النظر عمماً في قلبه على ما جاء في آية سورة النساء (94) التي سوف يأتي شرحها بعد.

ولقد روى الإمام مالك عن عبد القاري أن قال: «قدم على عمر بن الخطاب»

(1) التاج ج 1 ص 17.
(2) التاج ج 2 ص 17.
(3) الموطأ ج 2 ص 165.
به كان فيكم من مغيرة خبر؟ قال: نعم، رجلٌ كفر بعد إسلامه. قال: فما فعلتم به؟ قال: قريبنا فضرينا عنتقه. قال عمر: هلا حبستمو علاء وأطيعتموه كل يوم رغيفاً ثم استوتوتموه لعله ينوب ويراجع أمر الله؟ ثم قال: اللهم إني لم أحضر، ولم آمر ولم أرض إذ بلغني! (1).
في الآيتين: حكایة لأسئلة ثلاثية أوردت على النبي ﷺ وأجوبة عليها:

1- فقد سئل عن حكم الخمر والميزير فأمر بالإجابة بأن فيهاما إثناً كبيراً.
وفيهما كذلك منافع للناس ولكن إثماً أكبر من نفعهما.

2- وسعت عما يتصدق به المتصدقوان فأمر بالإجابة بأن عليهم التصدق مما يكون فاضلاً وزايداً عن حاجتهم.

3- وسعت عما ينفع أن يسكل مع البيتامي فأمر بالإجابة بأن الواجب هو عمل ما هو صالح ومصالح لهم، وأن ليس من بأس في ملكتهم فهم إخوان للفقراء.

وقد انتهت الآية الأولى بالتنبيه إلى أن الله إنما ببين آياته للمسلمين على أمل أن يتفكروا فيما ينجحوا ويسعدوا بهديهم في الدنيا والآخرة. وانتهت الآية الثانية بالتنبيه إلى أن الله يعلم نيات الناس وسرايرهم ويعلم المفسد من المصلح منهم. وأنه توخي التيسير عليهم وله شاء لأوجب عليهم ما فيه إعات وارهان لفهم، فهو العزيز القادر والحكيم الذي أمر بما فيه الصواب والحكمة.

ومن المحتمل أن يكون التنبيه الذي احتوتة الآية الأولى في صدد ما جاء فيها والذي احتوتة الآية الثانية في صدد ما جاء فيها كما أن من المحتمل أن يكون التنبيهان في صدد ما جاء في الآتين من أجوبة.

تعليقات على الآية

والمفسرون (1) أن السؤال الأول كان من عمر بن الخطاب حيث

(1) انظر تفسير الآيات في الطبري والبغوي وابن كثير والخازن والطبري.
سورة البقرة الآية: 219-220

سأل الله أن ينزل في الخمر بياناً شافياً كما روي أن بعض المسلمين جاءوا إلى النبي ﷺ فقالوا له: أفتنا في الخمر والميسر فإنها مذهبة للعقل سالبة للملام. وأن السؤال الثاني كان من معاذا بن جبل ورفيق له أنبا رسول الله ﷺ فقالاً: إن لنا أرقاء وأهليهن فعلى من تنفق؟ وأن السؤال الثالث كان من جماعة كانوا أوصاء على بعض اليتامى فلما نزل ﴿وَلَا تَقْبَلُوا مَالَ الْمُتَمَلِكِ إِلَّا إِلَيْهِ هُنَّىٰ إِلَى الْحَسَنِ﴾ الأئم: [152] في سورة الإسراء والأنعام انطلق كل من عنه ينفق فعزل ماله عن ماله، ثم شق عليهم الأمر فسألوا رسول الله ﷺ أنزل الله الآيات. وفي رواية أن هذا كان حينما نزلت آيات سورة النساء [2-11] التي تنى عن أكل أموال اليتامى وتبديل طبيها بالخيت وتنذر من يفعل ذلك وتأمر بحفظها ودفعها لهم.

والرواية التي تذكر سؤال عمر فقط هي الواردة في كتب الأحاديث المعتبرة دون غيرها ويلمح أنها في صدد الخمر مع أن في الآيات مسائل أخرى. وآيات النساء نزلت بعد هذه الآيات، والموضوع ليس محصوراً في أموال اليتامى.

وعلى كل حال فالنابذ أن المسائل المذكورة في الآيات مما كان يسأل عنها المسلمين في العهد النبوي فأنزل الله الآيات لتوضح الأمور وحدة متكاملة.

هذا، ولقد قال المفسرون في صدد ما ذكرته الآية الأولى من نفع الخمر والميسر أن نفع الخمر هو ما كان يجده من نشوة وما كان يعود على صانعه وأصحاب الشمار التي يصنع منها. وأن نفع الميسر هو ما كان يعود على الربح من ريح... وعلى كل حال فإن أسلوب جواب السؤال الأول بدل على ما كان للخمر والميسر من رسوخ وانتشار في بيئة النبي ﷺ وعصره وما كان لذلك من تأثير في حياة هذه البيئة اقتصادياً واجتماعياً وأن المتبادر أن الإشارة إلى ما لهما من منافع إنما أنت من ذلك أي أنها تقرير للواقع وليس بقصد الإقرار والتبرير.

والسؤال والجواب عن الخمر والميسر هما خطوة أولى تعبثهما خطوات أخرى في التشديد ثم في التحريم في آيات في سورتي النساء والمائدة على ما سوف نشرحه في مناسبتهما.
لقد انطوى الجواب هنا على استكراه تعاطيهما حيث ذكر إنهمها أولاً ووصف بأنه أكبر ثانياً. وشدد في وصفه فذكر أنه أكبر من نفعهما. وهذا مؤيد لما قلناه آنفاً من أن ذكر منافعهما هو إقرار لواقع وليس للتبير. والمتبادر أن اقتصار الجواب على ذلك في الخطرة الأولى إنما كان بسبب ذلك الواقع حيث اقتصت حكمة التنزيل التدريج في التشديد والتحريم حينما صارت حالة الإسلام والمسلمين تنحمل ذلك. وهناك أحاديث عديدة في صد الخمر والمسير فيها توضح وأحكم أُجلنا إيرادها والتعليم عليها إلى تفسير آيات سورة المائدة [91-92] لأنها أكثر ملاءمة معها.

وينتقل الآن إلى السؤال الثاني وجوابه فنقول إن هناك أقوالاً عديدة يرويها المفسرون عن أهل التأويل في صدده. منها أن السؤال هو في صدده ما يحسن أن يعطيه المسلمون للنبي ﷺ من صداقتهم وأن النبي ﷺ أمر فيها كجواب على سؤالهم بأن يأخذ منهم الفضل الزائد أو ما يستطعون أن يعطوه قليلاً كان أو كثيراً. وفي آية في سورة الأعراف التي سبق تفسيرها جملة تأمر النبي ﷺ بأن يأخذ العفو ومن الأقوال المروية مع ذلك أن السؤال هو في صدده ما يحسن أن يتصدق به المسلمون بصورة عامة فأموروا بأن يعطوا ما فضل عن حاجتهم في قول، وما لا يكون فيه إجهاذ لأموالهم وأنفسهم في قول. واليسير في قول وأطيب ما عندهم وأفضلهم في قول. وجميع هذه الأقوال واردته وجماعة القرآنية تتمحورها. وقد صوب الطبري أنها في صدده الأمر الثاني وأن العنف ما كان زائدًا عن الحاجة. والتصوب في محلة ومتضاعق مع السؤال فيما يتبادر لنا. ويكون في الجواب والحالة هذه توجيه ومضى عظيماً بعيداً الجدوى إذ يؤمر المسلم بأن يتصدق بما يكون زائداً عن حاجته لمن هم في حاجة من المسلمين أقرب كنوا أم أبعد. وليس بعد هذا شيء أسمى ولا أقوى في إجابة التكافل بين المسلمين. وهناك أحاديث عديدة في صدد ذلك منها حديث رواه مسلم عن عبدالله بن جرير في موقف جاء النبي ﷺ جماعة في حالة سيرة من العوز فدعا المسلمين إلى التصدق قائلاً: "اليتصدق امرؤ من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع برز، من صاع تمره حتى وله بشق تمرة" وحديث
رواه الحماسة جاء فيه: 'ابدا بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فألهمك، فإن فضل شيء فلذي قوابيك فإن فضل شيء فهكذا وهكذا يقول فين يدبك وعن يمينك وعن شمالك، وحديث آخر رواه الشيخان عن أبي أمامة عن النبي قال: 'يا ابن عم إنك إن تبذل الفضل خير لك وإن تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وبأبذا بمن تعلو واليد العليا خير من البديل السفلي'.

وكل ذلك، ومن المؤلفين من أول الجملة بالزكاة المفروضة ومنهم من أولها بالصدقة التطوعية، وقد صوب الطبري القول الثاني إلى جانب الزكاة المفروضة وهو تصوب سديد.

وجواب السؤال الثالث جدير بالتنويه من حيث إنه ينطوي على رفع الحرج عن المسلمين في أمر شاق عليهم بالتشديد والإنذار. ففي عدم المخالطة بين البتامي وأوصيائهم بمعناها الدقيق حرج ومشقة، والله لا يريد ذلك للناس والمطلوب الجوهر هو عمل ما فيه الصلاح والمصلحة للبتامي، وعليهم أن يعلموا أن الله تعالى عليهم نبينهم ومن يريد الإصلاح والفساد منهم، وفي كل هذا تلقينات جليلة مستمرة المدى في شأن البتامي بخصوص وفي كل شأن آخر بعامة مما تكرر تكرره في آيات كثيرة بأساليب متنوعة.

(1) لا تنكحوا: لا تنزوجوا.
(2) لا تنكحو: لا تزوجوا وكلمة النكاح ومشتقاتها في القرآن بمعنى الزواج.
ولست بمعنى الجماع.

في الآية:

1 - نهي موجه للمسلمين عن التزوج بالشركاء وعن تزويج المشتركون بناتهم.

2 - وتبنيه بالسُلوب المقارنة إلى أن الأمة المؤمنة خير وأصلح للمسلم من حرة مشتركة مهما كان لها من المزايا والصفات مما يعجبه، وأن العبد المؤمن خير وأصلح من حرة مشتركة مهما كان له من المزايا والصفات مما يعجبها.

3 - وتعليل لهذا التفليس بأن المشركين بأفعالهم وتصرفاتهم إنما هم دعا للنار فلا يصح الانتصال بهم والتناكح معهم، والله فيما يأمر به وينهى عنه إنما يدعو إلى الجنة والمغفرة وبين أياته للناس تعالجهم يذكرون ما يجب عليهم اتباعه واجتنابه.

تعليقالآية

ولا تنكحو المشركين حتى يؤمنون

الآية فصل تشريعي جديد، وضع بعد الفصول السابقة للمماثلة التشريعة أو لتوالي النزول على ما هو المتبت. وقد روى المفسرون في نزولها رواية تذكر أن واحدًا من المسلمين أعجبه شركة فاستأذن النبي ﷺ بالزواج منها، وأخرى تذكر أن عبد الله بن رواحة لطم عبده سوداء له ثم فزع إلى النبي فأخبره فسألته عنها فقال له إنها نصلي وتصوم وتشهد أن لا إنه إلا الله وأنك رسول الله فقال له هذه مؤمنة فأقسم ليعتقته ولبتزوجها فعل فعله بعضاً منهم فأنزل الله الآية تحببً لما فعل.

والروابط لم ترد في كتب الأحاديث المعثرة، وقد يكون ما ورد فيها قد وقع فكان مناسبة لنزول الآية بأسلوبها المطلق لتكون تشريعاً عاماً. ولقد كان بين مسلمي العرب ومشركيهم أرحام وشجاعة ومصادر قاتمة قبل الإسلام وامتد ذلك
سوره البقرة الآية: 221

إشارات إليه مثل آية سورة الممتنة [110] وسورة النبوة [23] (1). وأيّة الممتنة صريحة بأنه كان للمهاجرين زوجات كنفارات إلى حين نزولها فأمروا بعدم الإمساك بعوامشهم. ولقد روي أن زينب بنت رسول الله ﷺ بقيت في مكة ردها من الزمن بعد الهجرة في عصمة زوجها أبي العاص الذي لم يكن آمن. وكان من أسرى المشركين في وقعة بدر فأرسلت قلادتها لافتدائها (2). حيث يبدو أن حكمة التنزيل اقتضت وضع حد لذلك بهذه الآية. وإذا كانت هذه الآية نزلت قبل آية الممتنة وهو ما نرجحه والله أعلم فتكون قد هدفت إلى منع إنشاء زواجات جديدة بين المسلمين والمشركين إلى أن نزلت سورة الممتنة بعد صلح البادية فقرر الآية التي نحن في صددها حلال المسلمة للمشركين والمشركات للمسلمين وأمرت بفصص عصمة الزواج القائمة بينهم.

ويروي بعض المفسرين (3) عن بعض أهل التأويل أن الآية كانت عند نزولها شاملة لجميع غير المسلمين بما فيهم الكتابيون لأن اعتقاد اليهود بنوّة العزيز ﷺ والنصارى بنوّة المسيح وألوهيته يجعلهم داخلين في عداد المشركين. كما يروي بعضهم عن بعض أهل التأويل أن الآية هي في حق مشركي العرب. وأصحاب القول الأول قالوا إن الآية نسخت في حق أهل الكتاب جزئياً بآية سورة المائدة الخامسة التي أحلت للمؤمنين النزوج بالحرام من الكتابات والآية تتحمل كلا القولين.

وإحترم أن الآية احتوت تعليماً وحكمة تشريعية، وهذا من أساليب القرآن الهادفة إلى الإقناع والبيان. ومن مدى التأويل أن المشركين يدعون إلى ما يؤديها.

(1) آية سورة النبوة في صدد عدم تولي الكافرين ولو كانوا أزواجهم وزوجاتهم. وآية سورة الممتنة صريحة في النهي عن عدم التمسك ببعض الكوارث وعدم حلال المسلمات للمشركين.
(2) انظر سيره ابن هشام ج 2 ص 291 - 304.
(3) انظر تفسير الآية في الطبري وابن كثير والطبري.
الجزء السادس من التفسير الحديث

إلى النار من الكفر والفسوق ويسكون سبيلهما والزواج مظنة الإفالة والمودة. وهذا يوجد التوافق في المطالب والمسيرة فصار من الواجب أن لا ينزوي المسلمون والمشركون حتى لا يحرف المسلمون وذارىهم إلى سبيل غير الله من وثنية وتقليد وثنية خلفية واجتماعية، والله تعالى أعلم. وهذه المحاذير منتفية في ما اقتضته حكمة التنزيل من نص حكم هذه الآية بإحلال الزواج المسلمين من الكتابات على ما سوف نزيده شرحاً في تفسير المائدة.

وروح الآية بل وفحاها يفيد أن النهي هو عن الزواج بالمشركات الحرائر وتزويج المشركين بالمسلمات. والمتبات أن هذا لا يشمل استفراش ملك اليمن من الإمام المشركين، ويدعم هذا حديث رواه مسلم وأبو داود والمزمذي عن أبي سعيد قال: "بعث النبي ﷺ بعثاً اليوم حنين إلى أوطان فظهروا عليهم وأصابوا فيهم سبباً فتحّر بعض أصحاب النبي ﷺ عن غشيانهم من أجل أزواجهم المشركين فنزل الله ﷺ والتحصين ﷺ من إنساء، إلا ما ملكت ﷺ أينسحكم النساء: [24] أي فهن خلالهن لكم إذا انقضت عدتهن؟". وحديث رواه أبو داود والترمذي أن النبي ﷺ قال: "لا يحل لمرأة يؤمن بلله واليوم الآخر أن يشقي مااءً زرع غيٍّ، ولا يحل لمرأة يؤمن بلله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرَّها بحجة".

وفي تفضيل الأمة المؤمنة على الحرّة المشركة والعبد المؤمن على الحر المشرك تلقين قرآني جليل بما ضمنه الإسلام للأرقاء المؤمنين من رفعة المركز والوجاهة. وهذا يضاف إلى عناية القرآن بتحرير العبيد بمختلف الأساليب والحشت على الرفق بهم وما ورد من أحاديث نبوية في صدد ذلك مما شرحناه في تعليقنا على موضوع الرقيق في تفسير سورة البلد.

ومن الجدير بالتحنيث في هذه المناسبة أن القصد من العبد المؤمن والأمة

(1) التاجج 4 ص 284 و 285
(2) انظر المصدر نفسه.
المؤمنة اللذين دخل الإسلام وهم في حالة الرق، والمؤمن والمؤمنة الحران لا يسترقان إنشاءً في أي حال. والأ miser السافر إذا أسلم قبل أن يقرر ولي أمر المؤمنين مصيره يصبح حراً. هذا وهناك أحاديث في صدد الزوجين اللذين يسلم أحدهما أو يرتد أحدهما أجلنا إيرادها وشرحها إلى تفسير سورة المائدة لأنها أكثر ملاءمة.

«وَبِسْتَنَّوْكَ عَنِ الْمُحِيضِ قَلْ هَوُوَ أَذَىَّ (1) فَأَغْلَبُوا الْإِنسَاءَ فِي الْمُحِيضِ وَلا تَفْرَظِينَ حَتَّى يَتَيَهَّنَّ كَذَٰلِكَ تَفْرَظُونَ فَأَظْهَرُونَ فَأَظْهَرُونَ مِنْ هَذَا أَمَّرْكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (2) فَأَنَّى أَنْ تُلْكُمْ أَنْ تُسْتَرِيْقُوا أَنْ تَقُلُّوا فَأَنْتُوْىٰ أَنْ تَقُلُّوا أَنْ تَقُلُّوا أَنْ تَقُلُّوا أَنْ تَقُلُّوا إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَّتهُ مُتَّقَىٰ وَمُتَّقَىٰ وَمُتَّقَىٰ وَمُتَّقَىٰ وَمُتَّقَىٰ (227 - 223)﴾

(1) أذى: يمكن أن تكون الكلمة بمعنى عارض مرضي مؤذً، ويمكن أن تكون بمعنى القدارة والنجاسة.
(2) حديث لكم: التعبير على وجه المجاز، والقصد منه أن المرأة مزورة لنسل الرجل.

تعليقات على آية

وَبِسْتَنَّوْكَ عَنِ الْمُحِيضِ قَلْ هَوُوَ أَذَىَّ...

والآية التالية لها في الآية الأولى: حكاءة لسؤال ورد على النبي ﷺ عن حكم حيض النساء، وأمر بالإجابة بأنه أذى ووجوب اعتزال النساء في أثناءه وعدم قربهن حتى تطهرن، وحينئذ يحل لهن إيتاءهن من حيث أمرهم الله وتيهه بالتوابين الذين يتفقدون بأوامر الله والمطهرين الذين يتبعدون عن النجاسات والأذار والجبر. وفي الآية الثانية تقرر موجه للمسلمين بأن نساءهم حريصهن لهم ولهم أن يأتوا
حرصهم أني شاءوا. ثم احتوت مواضع لهم، فعليهم أن يراقبوا الله ويتقوه في جميع أعمالهم وأن يذكروا دائماً أنهم ملقوه ووافقون بين يديه، ثم أمرًا للنبي ﷺ ببشير المؤمنين الصادقين المستجيبين لهذه المواضع بحسب العواقب.


(1) التاج ج 4 ص 35 وج 1 ص 3 و 104. ويفعل اليهود ذلك لأنهم مأمورون به في شريعتهم فخففه الله ورسوله عن المسلمين. اقرأ سفر الأحرار في أسفار العهد القديم.
(2) انظر المصدر نفسه.
(3) انظر المصدر نفسه.
وهمها يكن من أمر فالتقص ظاهر بأن أناساً سلوا رسول الله عن المحيض فنزلت الآيات بالإجابة مع بعض التفصيل. ويجوز أن تكون الآيات نزلت بعد الآيات السابقة فوضعت في ترتيبها للتمثال الظرفي والتشريعي. ويجوز أن تكون وضعت في ترتيبها للتمثال التشريعي ويجز ويرون أن تكون بعض الآيات تليت في سؤال من أحد عن شيء ما مما يتعلق بإتيان النساء في المحيض أو في أدابهن أو اعتزالهن فنظر الرواة أنها نزلت على أثر السؤال والله تعالى أعلم.

هذا في صدد نزولها، أما في مداها:

أولاً: إن المفسرين يرون عن أهل التأويل أن المنهي عنه هو الجماع، والآية قد تفيد ذلك، والحديث المروي عن أنس يفيد ذلك صراحة. وهناك حدث يرويه الطبري عن عائشة جواباً على سؤال عما يحل للمرأة إذا كانت حائضًا: "كل شيء إلا الجماع وفي رواية إلا الفرج"، وتنكر في الحداثة. وهذا حدث يرويه الشيخان عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار، ونحن حيض.

وثانياً: في جملة "نحن بطيرون" فقد قررت الطاء والهاء بالتشديد والفتح، وقررت الطاء بالتسكين والهاء بالضم، وانتهى الفقهاء بحسب ذلك. فمن رجح القراءة الأولى أوجب عدم الجماع حتى يقطع الحيض وتغسل الحائض. ومن رجح القراءة الثانية أجاز الجماع عند انقطاع الحيض بعد غسل الفرج فقط.

ثالثاً: في جملة "كما أطلقون" فاختلف الفقهاء بعضاً لاختلافهم في قراءة الجملة السابقة. فمن رجح القراءة الأولى أوجب الاغتسال الشرعي قبل الجماع وبعد انقطاع الدم. ومن رجح القراءة الثانية أجاز الجماع دون اغتسال شرعي، والملحدان يتحملان المذهبين غير أن الذي يبادر لنا أن المذهب الثاني أكثر اتساقاً مع فحوى الآية، فهي تقرر أن المحيض أدى وأتأمر بعدم قرب النساء أثناءه فإذا

(1) الناجي ج1 ص104. وهناك أحاديث أخرى في مثل ذلك عن عائشة، والمبشرة هي تمس البشرة بالبشرة والمداعة البدنية ولو بالذكر دون الجماع.
انقطع الدم انقطع الأذى وزال المانع. ولا يوقف هذا على الاغتسال الشرعي ويكون غسل الفرج والله تعالى أعلم.

وتبه على أن هناك أحاديث توجب كفارة مالية على من يوقع زوجته وهي حائض منها حديث رواه أصحاب السنن عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض فقال: "يصدق بدينار أو نصف دينار. وفي رواية أبي داود: "إذا أصابها في أوّل الدّم فدينار وإذا أصابها في آخره فنصف دينار"(1). وهناك من أخذ بهذه الأحاديث وهناك من أوجب الالتزام بالنهاي القرآني وهو الاعتزال إلى أن يظهر. والظاهر أن هؤلاء لم يثبت عنهم الأحاديث. وفي الأحاديث إذا صحت معالجة الحالة فقد تكون اضطرابية وقد تفيد أن النهي ليس من قبيل التحريم وإنما من قبل استهداف بيان ما في ذلك من أذى وقدارة، والله تعالى أعلم.

ورابعًا: في صدّد جملة "كتبت لكم فأكلوا حرامكم إن شئتم" وقد روى الطبري وغيره عن أهل التأويل أقولاً منها أنها بمعنى آتوني من فروجهن. أو أنها بمعنى آتوني بعد أن أمركم الله باتباعه. وقد يكون التأويل الأول هو الأوجه والله أعلم.

وخامساً: في صدّد جملة "يسأواكم حريت لكم فأكلوا حرامكم أن تشربتم" تداولها بعض المؤلفين على ما يرويه الطبري وغيره أنها تبيح للرجل إتيان زوجته على أي كيفية وفي أي وقت في الليل والنهار، ومقبلة ومغيرة ومستلقية أو محية أو على شق أو قاعدة أو قائمة على شرط أن يكون الإباح في الفرج وتجنب الدبر. وأولها بعض المؤلفين بأنها تبيح للرجل إتيان امرأته من دبها أو قبلها. وقد روى القول الثاني عن ابن عمر وروى عنه نقيبه أيضًا. والجمهور على القول الأول، وحديث ابن عباس عن مراجعه عمر لرسول الله ﷺ صريح بإباح انعقاة الدبر. وهناك أحاديث أخرى منها حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من أتى حائضاً أو امرأة من دُربها أو كاهناً فقد كفرَ بما أنزل على محمدٍ". وحديث
رواة أصحاب السنن عن النبي ﷺ قال: "ملعون من أتى المرأة في ذُبْرها". وهناك أحاديث أخرى وهذا ما يجعلنا نشك فيما روَى عن ابن عمر بأنه أجاز إتيان المرأة في ذُبْرها. وبالإضافة إلى هذه الأحاديث فإنه يتبادر لنا أن الأية لا تقيد غير ذلك فالحيض من القبل والنتي هو عن قرب النساء في الحيض، وقد شهبت النساء بالحرث أي الأرض التي تزرع تخرج ثمرة، وهذا وإنما يكون من القبل.

وليس في الأحاديث النبوية حد وعقوبة على من يأتي النساء من أذى حرام أو مطعوم.

وقد يصبح أن يقال هذا على اللوات في عقوبة على ما سُرحنا وأوردنا ما ورد فيه من أحاديث في سياق قصة لوط في سورة الأعراف شرحاً يغني عن التكرار.

وقد يرد قول إن هذا قد لا يشمل الأزواج استناداً إلى مبدأ درر الحدود بالشبهات من حيث أن يكونوا أخذوا يتأويلات تأويلات جامحة: "لاّ تَخْرُقُوا الآيَاتَ".

ومع أنّا لا نرى ذلك فإن ما عليه من الأزواج يكونون على كل حال موضوع الإناذار النبوي الرهيب الذي وصمهم بالكفر وعأنهم. أما الأحاديث التي يستمد منها الفقهاء مبدأ درر الحدود بالشبهات فمنها حديث رواه الترمذي والحاكم والبيهقي عن عاشبة عن النبي ﷺ. قال: "ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتمَ، فإن كان له مخرج فخلوَّا سبيله فإن الإمام لن يخطئَ بالعفوٍ خبرٍ من أن يخطئَ بالعقوبة". وحديث رواه ابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال: "ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدععاً". وحديث رواه ابن مسعود مرفوعاً جاء فيه: "ادرأوا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتال عن المسلمين ما استطعتمَ"

٦٠٠

هذه، والستة المتواترة المجمع عليها أن الحائض تقضي في غبره عدة الأيام التي أفترضتها. وهنا يذكر رواج الخمسة عن معادة قالت: "سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي".

١) الناجية ٣١ ص ٣١.
٢) نيل الأوطار للشوكانى.
الصلاة؟ فقالت: كان يصيبنا ذلك فنفر من بقاء الصوم ولا نفر من بقاء الصلاة.1)
ويستعيد هذه السنة ستة أخرى مجمع عليها وهي أن على الحائض عندما ينقطع الحيض عنها أن تستعمل قبل أن يتصلي، أي لا يكفي الوضوء لصلاة، وذلك
حديث رواه الترمذي في صد قراءة الحائض للقرآن عن ابن عمر عن النبي ﷺ:
«لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن.»2)

وقد رأينا من المفيد أن ن只能说 إلى عارضين ينزل فيهما الدم من قبل المرأة،
الأول يسمى الاستحضاة وينزل في غير وقت الحيض وأحيانا يستمر نزوله. وفي
حديث رواه الخمسة عن عائشة حكم لهذا الحارج حيث رواها أن عائشة قالت:
«إن فاطمة بنت أبي حضيفر سألت النبي ﷺ فقالت: إني استحضا فلا أطهر، فأذن
صلاة؟ فقال: لا إن ذلك عرض وليس بالحيدة. ولكن دعي الصلاة بقدر الأيام
التي كنت تحيضي فيها ثم اغتسل وصلى وفي رواية إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدررت فاغتسل الدم وصلى وفي رواية الترمذي وتوضي لكل صلاة.
ووفي رواية أبي داود لتنظف عدة الأيام والليالي التي كانت تحيض بهن من الشهر قبل أن يصبها الذي أصابها فلترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلت ذلك
فلتغسل ثم تستنفر بئوض ثم تصلب.»3) وهكذا حديثان آخرين في ذلك منهما
حديث رواه أبو داود والنسائي عن فاطمة بنت أبي حضيفر أنها قالت: يا رسول الله
إني استحضا، فقال لها: إذا كان دم الحيض فإنه أسود يعرف، فإذا كان ذلك
فأمسك عن الصلاة فإذا كان الآخر فوضي وصلى فإنما هو عرق. وروي الثاني
عن أصحاب السن أن حمنة بنت جحش قالت: آتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول
الله إنما امرأة استحضا حيضة كثرة شديدة مما ترى فيها، قد منعتني من الصلاة
والصوم؟ قال: انبعث لك الكرسف فإنه يذهب الدم. قالت: هو أكثر من ذلك؟

1) التاج ج 2 ص 106 و 107.
2) انظر المصدر نفسه.
3) التاج ج 1 ص 108 وجميلة (لستنفر) أي تتحفظ بئوض بعد وضع شيء في الفرج ومنع
سماح الدم إلى الأرض.
قال: فاتحذي ثوباً. قال: هو أكثر من ذلك، إنما أنت ثقباً. قال: سأمرك بأمرين
أبديهما فعلت أجزئي عنك من الآخر فإن قوليت عليكما فأنك أعلم. إنما هذه ركضة
من ركضات الشيطان فتحيسي سنة أيام أو سبعة أيام في علم الله تعالى ذكره، ثم
اغتسل حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنفقت فصلي ثلاثاً وعشرين ليلة أو أربعاً
وعشرين ليلة وأيامها وصومي فإن ذلك يجزئيك. وكذلك فاعلي كل شهر كما
يحضن النساء وكما يظهرن ميقات حيضهن وظهرين فإن قولتي على أن تأخري
الظهر وتعجيلي العصر فتغسلين وتجمعين بين الصلاتين وتخيرين المغرب
وعجلي العشاء لم تغسلين وتجمعين بين الصلاتين فاعلي. وتغسلين مع الفجر
فاعلي وصومي عند قدرت على ذلك قال رسول الله وهو أعجب الأمرين إليك"(1).

ويلحظ أن الشطر الثاني من هذا الحديث فيه إيجاب اغتسال لكل صلاة
الأول وليس فيه ذلك، وصيغة الحديث تجعل للمرأة الخيار في ذلك. والحديث
الأول الذي رواه الخمسة لا يوجب إلا الغسل من الحيض وميقاته واكتفى بالأمر
بالتوضيح للصلاة للمستحاضة وهذا هو الأقل حرجاً.

وقد يتبادر لنا أن يكون الأمر بالاغتسال في الشطر الثاني من الحديث الأخر
قد قصد الوضوء ولهذا يكون التوفيق بين الأحاديث وبين الشطر الأول والشطر
الثاني من الحديث، والله تعالى أعلم.

ولقد روى أبو داوود حدثين عن عكرمة يفيد أن الاستحاضة لا تمنع الزوج
من إتيان زوجته وجاء في أحدهما: "كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها
يغشاه"(2). وجاء في ثانيهما: "أن حمنة بنت حشش كانت مستحاضة وكان
زوجها يجاعها"(3). وقد قال الإمام مالك: إن هذا مما هو متفق عليه(4).

(1) الناحية 1 ص 110 و 119.
(2) المصدر نفسه ص 111.
(3) انظر المصدر نفسه.
(4) الموطأ 1 ص 31.

الجزء السادس من التفسير الحديث 218.
الجزء السادس من التفسير الحديث

والأمر الثاني في الاسترداد هو حالة النفاس التي يستقل الدم فيها للمرأة عقب الولادة ويستمر مدة طويلة. وهناك حديثان روى أحدهما الترمذي وأبو داود عن أم سلمة قالت: "كانت النساء تجلسن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في العلم بالورس من الكلف". ثانياً رواه أبو داود عنها أيضاً قالت: "كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تعقد في النفاس أربعين ليلة لا يمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس".

والشاهد أن الدم لا يستمر مع كل النساء أربعين يوماً، فمتهى ما يشاع عنهن في أقل من ذلك. فيكون الأربعون يوماً في الحديث هو الحد الأعلى ويكون الحكم وفق ذلك على ما هو المتبادر. ولم نطلع على أحاديث في صدد وجوب اغتسال النساء وصومها، وقد يصح والحالة هذه قياس حالتها على الحائض بحيث يجب عليها اغتسال إذا انقطع الدم عنها وظهرت وقضاء ما تفطره من رمضان أثناء ذلك والله أعلم.

ولا تجعلوا الله مشركة (1) إنه ملككم آتِتكم (2) ونتفروا ونصليوا بِنَعْمَاسِكُم وَلَيْسَ عَلَيْكُمُ اللّهُ الْيَقِيمُ (3) لا إِلهَ إِلَّا اللّهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوُ (4) كَسَبَّتُ فِي دُرَّةِ وَاللّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) (264 - 270).

(1) عرضة: مانعة معتبراً لمنع الخبر.
(2) أن تبروا: قول إنها بمعنى أن تفعلوا الخبر والبر إطلاقاً وقيل إنها بمعنى أن تبروا أرحامكم. والإطلاق يجعل المعنى الأول أكثر وجهة.
(3) اللغو: هو ما لا طائل ولا فائدة منه من القول. واللغو بالأيمان هو ما يرد في عرض الكلام من صين لا يقصد بها يمين مثل بلي والله ولا والله، على ما

(1) الناجج 1 ص 107
(2) انظر المصدر نفسه.
رواه البخاري عن عائشة (رضي الله عنها).

في الآية الأولى: نهي موجه للمسلمين عن عدم جعل أبنائهم بالله وسيلة لعدم البر والإصلاح بين الناس والانصارف عن عمل ما فيه تقوى الله. فهذا سبب لأقوالهم عليهم بنواياهم. وفي الثانية: تقرر موجه إليهم أيضاً بأن الله تعالى لا يؤخذ بهما مصدر منهم من الأبطال التي لا تعودون فيها شيئاً ولا يقترونه بها ذنبًا ولا تعتداه قلوبهم بمنع وإيجاب ونفي وإباح. وإنما يؤخذ بهما قصدت قلوبهم كسبه وفعله. وهو على كل حال غفور لمن تاب وأصحح، حليم لا يتسرع بالغضب والعقوبة ليكون في ذلك فرصة لمن حسن نيته.

تعليق على الآية

"ولا تجعلوا الله عرضاً لملئ نفوسكم.

والآية التالية لها

والآيتان فصل تشريعي جديد، وقد وضع بعدما سبقه للمماطلة التشريعية أو لنزوله بعده.

وقد روى بعض المفسرين (1) أن الآية الأولى نزلت في عبد الله بن رواحة حين حلف أن لا يدخل على ختنه - زوج أخته - ولا يكلمه ولا يصلح بينه وبين زوجته. كما روى بعضهم (2) أنها نزلت في أبي بكر حين حلف أن لا يساعد قريباً له انتمه في حديث الإفك في حق عائشة (رضي الله عنها).

والروايات لم ترد في كتب الأحاديث المعتبرة، والمت 반드시 أن الآية الثانية نزلت مع الأولى كثيراً للنهي الذي احتوته الآية الأولى أو فتوى للليمين التي

---

(1) انظر التناجج 306. وقد روى أبو داود وابن حبان والبيهقي ذلك عن عائشة عن رسول الله عليه السلام أيضاً انظر الصفحة نفسها.
(2) انظر تفسيرها في مجمع البيان للطبرسي.
(3) انظر تفسير الطبري والخازن.
يحلفها المسلم فيعتذر بها عن فعل الخير والإصلاح وما تقتضيه تقوى الله.

وفحوى الآيتين قد ينسق مع إحدى الروايات المرتبطة، غير أن يمين أبي بكر المروية قد وقعت في أواست العهد المدني وأشار إليها في آية سورة النور:  

{ولا يأكلوا الفضل مبكرٍ وساعةٍ أن يؤدون إياكم الناس من أبكم والطيرين والمهجرين في سبيل الله وليبقوا وليصبحوا لبائحين أن يغفر الله لبكم والله غفور رحمٌ} وهي من سلسلة الآيات الواردة في هذه السورة عن حديث الإفك على ما سوف نشرحه في مناسبتها.

وفي الآية التالية لهاتين الآيتين إشارة إلى الذين يؤلون من نساءهم أي يحللون بعدم القرب من نساءهم حيث يبتدأ أن هناك صلة موضوعية بين هاتين الآيتين والآيات التالية لهما والله تعالى أعلم.

ولقد احتوت الآيتان على كل حال تعليمات قرآنية بشأن الأيمان إطلاقاً، وفيهما تلقينات رائعة جليلة في عدم جواز حلف الأيمان للاستناع عن فعل الخير والإصلاح وما تقتضيه تقوى الله من أعمال سلبية وإيجابية، وفي عدم جواز احتجاج المرء بيمين صدر منه للاستناع عن ذلك أو لفعل ما فيه إثم وضرر للغير، ثم في تقرير كون الله عز وجل وإنما يحاسب الناس على ما يصدرون منهم أو يعتمدون فعله من إثم في سياق الأيمان وكون ما ليس فيه ذلك يعده الله للغوا لا يؤخذهم عليه. وينطوي في التلقين الأول تقريرا عدم جواز التقيد بالأيمان للاستناع عن الخير أو فعل الإثم. وفي سورة المائدة آية احتوت بيان الكفارة على اليهود التي يحلها المسلم ثم توجب عليه الظروف أو واجب فعل الخير والامتناع عن الأذى لنفس أو الغير العرض عنها وهي هذه: {لا تواجذوا الله بالغفل من أن تكنوا من عقلم كفراء، أو أسلموا من عمار مسيكين من أساتذة مسلمين أو أهلكهم أو كتبهم ممن نحن نعيرهم رحمٌ فأدخلوا في سبيل الله كربة أخرى} وهي من متصلة للتعليم القرآني الوارد في هاتين الآيتين كما هو المتبرد. وقد نزلت في صدد جماعة من المؤمنين.
حملوا أن يتحلىوا عن طيبات الحياة نورًا وتقرًا إلى الله فنةهم الآية السابقة لها عن
تحريم ما أحلل الله لهم وأمرتهم بالرجل عن يمينهم والتكييف عنها.

ولقد رويت أحاديث عديدة في صدد اليمين والرجل عن وكفارة واليمن
الكاذبة رأينا من المفيد إتباعها في هذه المناسبة. من ذلك حديث رواه الثلاثة عن
أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "الحلف من فئة للسيلة محقة للبركة".(1) وفي رواية
مسلم: "إياكم والحلف في البيع فإنه يبغي ثم يمحق".(2). وحديث رواه الخمسة
عن أبي موسى قال: "أنت رسول الله ﷺ في نفر من الأشرعين فوالله وهو
غضبان فاستحمتلا ففحلت ألا يحملنا ثم قال: والله إن شاء الله لا أحلل على يمين
فأرى غيرها خيرا منها إلا أنت الذي هو خير وتخليلتها".(3). وحديث رواه مسلم
عن رسول الله ﷺ قال: "من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليقلها وليكفر
عن يمينه".(4). وحديث رواه أصحاب السنن عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "من
حلف على يمين فاستحلك فإنه مقم وإنه شاء ترك غير حنث".(5). وحديث رواه
الخمسة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: "من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال
رجل مسلم أو مال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان".(6). وحديث رواه أبو داود عن
عمران عن النبي ﷺ قال: "من حلف على يمين مصورة كاذبا فليبطأ مقعد من
النار".(7). وحديث رواه أبو داود والسناوي عن سعيد بن المضيب قال: إن أخوين
كانا بينهما ميراث فسل أحدهما صاحبه القسمة فقال إن عدت سأعن القسمة
فكل مالي في رتاح الكعبة. فقال له عمر: إن الكعبة غنية عن مالك.

(1) التاج ج 2 ص 179.
(2) التاج ج 3 ص 68 - 71. ومعنى استثنى: قال إن شاء الله.
(3) المصدر نفسه ص 99، واليمن المصبورة تعني أن ينفث المرء على أمر أنه وقع وهو
كاذب. وعرف هذا باليمن الغموس الذي يعد من الكبائر على ما ورد في حديث رواه
البخاري عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: "الكبائر الإشراك بله وعقول الوالدين
وقت الفسخ واليمن الغموس". التاج ج 3 ص 68.
الجزء السادس من التفسير الحديث

كفر عن يمينك وكلم أخاك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يمین علیک ولا نذر في معاصية الررب ولا في قطيعة الرحمة إلا فيما لا تملكُ(1). ولننسأی عن النبي ﷺ: النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء وما كان في معاصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمین(2). ویصح أن يقاس اليمین على هذا كما هو المتباذر.

وذلك أحاديث أخرى في حظر اليمين بغير الله يحسن أن تساق في هذا المقام أيضا، من هنا حدث رواه الخمس ممن ابن عمر قال: «إن النبي ﷺ أدرك عمر في ركب وهو يحبس بأبيه فناداهم رسول الله ﷺ آلا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فكن حالفاً فليحفظ الله أو ليصمت»(3). وحدث رواه أبو داود والترمذي عن ابن عمر: سمع رجلاً يحلف بالكمية فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد أشرك»(4).

هذا، ولقد كنتا تعليقاً على ما أعاره القرآن من اهتمام بالإصلاح بين الناس في تفسير سورة الفتح فكتفي بهذا التنبیه في مناسبة ما ورد من ذلك في هذه الآية.

ولقد قيل(5) في تأويل كلمة (عرضة) قول آخر وهو أن الجملة بسبيل النهي عن التعرض باسم الله في مواقف الحنث واللغو والإكثار من اليمين باسمه لتغیر الناس والكذب عليهم والإكثار من اليمين ولو كانت بارزة صادقة. ومن ما في هذا القول من وجاهة وتفقيه يبلغ فإن النفس تطمئن بالمعنى الأول كما أن روح الآية تلهمه أكثر وهو ما عليه الجمهور.

(1) ﴿أَذَىَ الْيَمِينِ يَوْلُوا (١) مِنْ يَسَابِيمَ نَرَهْضٍ (٢) تَأْمُّ مَدْيَةً أَشَابُ (٣) فَإِنَّ فَاطِرَ (٤) قَوْمَهُ (٥) فَإِنَّ اللَّهَ عَفَوُّ﴾
(2) المصدر نفسه ص ٧٧.
(3) المصدر نفسه ص ٧٧ - ١٨ وعنه أحاديث أخرى في هذا الباب.
(4) انظر المصدر نفسه.
(5) انظر تفسير الخاژن.
泪水勒４١٩، فأن عرفوا الأطفال (٤) فإن الله سيبع علما١٩٧ [٢٦٦ - ٢٧٧] {١} (١) يقولون: من الإبلاء بمعنى القسم (آلى على نفسه وأليت على نفسي) وقد صار له معنى اصطلاحي وهو القسم على عدم مجامعة الزوجة.
(٢) تربيع: انتظار.
(٣) فاءوا: رجعوا عن القسم.
(٤) الطلاق: معناه اللغوي المفارقة، وقد صار له معنى اصطلاحي وهو فراق الزوجين عن بعضهما.

في الآتيين تعليمات أو تقريرات تشريعية في شأن الإبلاء: فالذين يحلفون بأن لا يجامعوا زوجاتهم لا يصح أن يستمروا على ما أقسموا عليه إلا أربعة أشهر، فإما أن يرجعوا عن بنيهم ويعودوا إلى نسائهم والله غفور رحيم يقبل التوبة ويعامل بالرحمة، وإما أن يعزموا الطلاق والله سميع لأقوالهم عليهم بنوؤهم.

تعليق على الآية

٥٠٩، ﴿لَا يَنْبُغُونْ مِن يَسَّالِهِمْ... الحَيَّ﴾
والآية التالية لها

والآتيين فصل تشريعي جديد، وهو بدء فصل طويل في الطلاق. وقد يكون وضعه في ترتيب للمماثلة أو لزوله بعد ما سبقه.

ولم نطلع على رواية في نزوله، والمتبرد أن حدث حديث إبلاء فرفع أمره إلى النبي ﷺ فأنزل الحكم فيه. وقد قلنا إن الآتيين السابقين متصلتان بما بعدهما لأن في اليمين على عدم قرب الزوج لزوجته شيئاً مما يختلف الأصلح وتقوى الله فإذا صح هذا فيكون بدء الفصل التشريعي الآتيين السابقين وهو فصل طويل على ما سوف يأتي.

إبلاء الزوج على زوجته عادة من عادات العرب قبل الإسلام، فقد كان
الأزواج إما بسائق الغضب إما بسائق الكراهية وإما لما أقارب أخرى مثل ابتعاز أموالها ومنعها من الزواج من غيره والصرف بنفسها أو لفترة ولادتها البنات أو إيقافها في بيتها لكون خادمة ومربية لأولادها الخ. يحللون بعد الانصال الجنسي بزواجهم فتصبح محززة عليه لا هي زوجة ولا هي مطلقة. وقد وضعت الآيات الأمر في نصاب الحق فليس للزوج أن يتحكم بزوجته تحكماً كيفياً ليفوزمه عليه غلٍّ نفسه أو يضمن النفع على حساب ضرورها. ولا يصح للمؤلِّف أن يمنح باليمين الصادرة منه بالإضرار والحيف: فإما أن تكون يمينًا صدرت عن فورة آنية وبغير قصد وعمد وحينئذ لا يجوز أن يمتد أثرها لأكثر من أربعة أشهر في حال كان أقصى، وإنما أن تكون صدرت عن نية إضرار وأذى وحينئذ يجب أن ترد إلى الزوجة حرمتها وأن تحمى من الأذى والضرر بالطلاق إذا لم يرجع الزوج ويغول إلى الحق والواجب وهذا الشرح المستحسن من روح الآيتين والأيتين السابقين لهما مما يؤيد ما قلناه من الصلاح والانسجام بينهما وبريز المبدأ الجليل الذي تكرر تجربته في القرآن بأساليب متكونة بحماية الزوجة ومنع الإضرار بها وظيلها واستغلالها.

ولقد روى المفسرون أحاديث عديدة منها ما ورد في الكتب الخمسة في تأويل الآيات ومدى تطبيق حكم الإيلاء. منها حديث رواه الشيخان والترمذي والسني من أنَّ سفيان بن عثمان بن مالك قال: "ألا رسول الله ﷺ من نسبته فأقام في مشرفة له تسعاً وعشرين نيلة ثم نزل، قالوا: يا رسول الله ﷺ آية الله شهراً فقال الشيخ: نسعت وعشرون قصصياً". وحديث رواه البخاري جاء فيه: "كان ابن عمر يقول في الإيلاء لا يحل لأحدهم إلا أن يمسك بالمعروف أو يلزم الطلاق". وحديث رواه الشيخان عن ابن عباس قال: "إذا حرَّم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها، لقد كان للك مسحور مسحورة حسنة". وحديث رواه الترمذي عن عائشة قالت: "ألا رسول الله ﷺ من نسبته وأحرم فجعل الحرام حالاً وجعل في اليدين كفرة".

(1) التاج ج 2 ص 316 و317 والمقصود بالحديث الأخير أن النبي ﷺ حرَّم على نفسه ما هو حلال له من نسبته ثم رجع عن هذا التحريم فاستمعت بما أحله الله ﷺ وكفر عن يمينه. وقد أشير إلى ذلك في الآيات الأولى من سورة التحريم على ما سوف نشرحه في مناسبتها.
والإضافة إلى الأحاديث التي اكتسبنا منها بما تقدم ففي كتب التفسير روايات 
عن أهل التأويل في صدقة تطبيق الآيات وحكمها نوجزها ونعلق عليها كما يلي:

1 - هناك من قال إنه إذا مرت الأشهر الأربعة دون مراجعة صارت الزوجة مطلقة سواء نطق الزوج بالطلاق أم لم ينطق. وهناك من قال إنه لا بد من أن ينطق بالطلاق لأن نحوية الآية يجعله بين أمرين إما الرجوع قبل انتهاء المدة وإما الطلاق. وهناك من قال إن الزوج إذا لم ينطق أو يرجع خلال المدة طلق عليه الحاكم عند انتهائها وإن للزوجة مراجعة الحاكم لتخصيره بين الرجوع والطلاق قبل انتهاء المدة فإن لم يرجع وانتهت المدة طلق الحاكم عليه. والمتسبب أن القول الأخير هو الأوجه لأن هدف الآية منع وقف الحيض على الزوجة وعدم بقائها معلقة تحت رحمة الزوج.

2 - هناك من قال إن الرجوع عن الإبلاء في المدة لا يكون صحيحاً إلا بالوقاع. وهناك من قال إنه يصح بالإشهاد على الرجوع فقط. وهناك من توسط وفصل. فقال إذا كان هناك متعة للوقاع من مرض أو حيض أو سفر أو سجن فيكون الإشهاد مجزياً. وقد يكون هذا هو الأوجه على شرط أن يوافق إذا زال العذر. ويكفر عن يمينه كدلالة عملية على الرجوع عنها. أما إذا لم يكن ولم يوافق إذا زال العذر فيظل الإشهاد كلاماً بدون دليل ويكون ضرر الإبلاء قد تحقق.

3 - هناك من قال إن مرور الأشهر الأربعة بدون رجوع يكون بمثابة تطليقة بائنة. تملك بها الزوجة نفسها فإذا أراد زوجها أن يعود إليها كان ذلك رهنًا برضاها ويعقد ومهر جددين دون ما حاجة إلى أن تنكح زوجاً غيره قبل ذلك إذا كانت هي المرة الأولى أو الثانية ولها الحق أن لا تقبل عودته إليها وأن تنزوج غيره بعد أن تنتهي عدتها وتكون هذه العدة حيضًا واحدة(1). وهناك من قال إنها تطليبة عادية رجعية يحق للزوجة المراجعة بدون عقد ومهر جددين استناداً إلى حكم المجال للمراجعة.

(1) لأنها لأجل استرقاء الرحم فقط، ولأن تحديد حيضات ثلاث للمطلقات هو بقصد إفصاح
الطلاق المبين في الآيات التالية على ما سوف يأتي شرحه. وهذه الآيات تذكر
حكم المطلقات إذا طلقهن أزواجهن مرة أو مرتين حيث يكون لهم مراجعتهن قبل
انقضاء العدة مع شرط أن يكون قصدهم الإصلاح وليس الضرر. وورود الآيات
بعد آية الإبلاء وبعد جملة "وإن عرموها الطلاق" قد يجعل القول الثاني هو الأوجه
والله أعلم.

٤ - هناك من قال إن الزوج لو حلف أن لا يضرب امرئه أربعة أشهر ولم
يوقعها بعد انتهاء المدة لا يكون موليًا، لأن حكم الآية هو في الذين يؤولون بدون
تحديد للمدة حيث حددت لهم أربعة أشهر يفتيحون خلالها أو يطلقون أو يطلق
عليهم. وهناك من قال إنه يكون موليًا إذا تجاوز الأشهر الأربعة بدون وقائع، ونرى
القول الثاني هو الأكثر وعاجة واسنادًا مع روح الآية وهدفها.

٥ - هناك من قال: إن مدة الإبلاء وأحكامه واحدة في حق الحر والعبد. لأن
الأمر متصل بالطبيعة الجنسية. وهناك من قاس الأمر على حذ الزنا على الإمام وهو
نصف حد الحرائر كما جاء في آية سورة النساء: "إِفَانَ أَقْطَرَتْ فَقُلْ مَثْقَالَ ذَالِكَ مِنْ حَيٍّ إِنْ خَلَتْ أَنْ تُعْلَمَ أَنَّكَ تَقْصِرُوا هَذَا لِكَمْ وَاللَّهُ عَفَوٌ رَحِيمٌ"، ولم نطلع على حديث نبوي خاص. وهناك حديث في صدد
عدد تطليقات الأمة المتزوجة وعدتها حيث روى أبو داود والترمذي عن عائشة عن
النبي ﷺ قال: "طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضانًا". في حين أن طلاق الحررة
هو ثلاث وعدتها ثلاث حيضات كما جاء في آيات سورة البقرة التالية لهذه الآيات.
وقد يكون ذلك القياس استنتاذًا بذلك في محله فيكون مدة تزويق الأمة التي يولي
زوجها منها شهرين وليس أربعة والله أعلم.

٦ - والجمهور على أن الإبلاء يمين، فإنّه إذا حلف الزوج لمدة غير محدودة
وفاء قبل أربعة أشهر يكفر عن يمينه حيث يكون قد حلف على شيء ورأى خيراً منه
فرجع عن يمينه كما جاء في الأحاديث النبوية. أما إذا حلف لمدة أربعة أشهر أو
أقل وفاء قبل انقضائها فلا يدخل الأمر في شمول الآية لأنّه لا يكون قد رجع عن
اليمين وحقت عليه الكفارة. وهناك من أوجب الكفارة عليه لأن الزوج يعتبر راجعاً عن يمينه وقد يكون القول الأول أوجه والله أعلم.

وجملة "فإن الله عفر عليه يومئذ" قد تلهم أن الله تعالى لا يستحسن الإبلاء على كل حال مهما كانت المدة، وبعد هذه هفوة قد يغفرها إذا تاب الزوج عنها وراجع زوجته في المدة أو قبلها. ويدعم هذا اعتاب الله لرسوله حينما آلي من زواجاته على ما حكاه آيات سورة التحرير: "فإنها آيات لي تحرير ما أحل الله لكي تبني من بسات أزتجحك رجاءً" والله عفر عليه يومئذ. وقد فرض الله لتكبيرة للإبلاء في الإبلاء. والله تعالى أعلم.

والأحاديث التي أوردها في مطلع النبأ عند إبلاء النبي، كثر تفدي أن النبي كفر عن يمينه، وقد يفدي هذا آيات التحرير هذه أيضاً. ولعل النبي إلى بدون مدة ثم رجع فكر عن يمينه، والله تعالى أعلم.

حالات متعلقة بموضوع علاقة
الزوج الجنسية بزوجته

هناك حالات عديدة من ذلك رأينا أن نستند إليها في مناسبة موضوع آيات الإبلاء. فقد روى الإمام مالك عن سعيد بن النسيب أحد علماء التابعين قوله: "لما رجل تزوج بأمرأة وله جنون أو ضرر فإنها تخترك، فإن شاء أن يفرقها وإنه شاء فإنه تفرق، ففرق" وقال نووي: "من تزوج امرأة فلم يستطع أن يفديا فلا يفرق له أجمل فإن ففذ ولا فرد." وروى الإمام مالك: "أن ابن شهاب وصف مثأضر الأجل، فقال من يوم التراب إلى السلطان، وعقب الإمام مالك على هذه الأقوال: أما الذي قد رأى أمرته ثم اعتصر عنها فلا يترفع له ولا يفرق بينهما".

ولم نطلع على أثر نوي في ذلك، والاحتفال تفيد أن للزوجة أن ترفع أمرها للسلطان إذا لم ترض بما واجبه من حالات وإن للسلطان أن يترفع آمناً للزوج ثم يفرق بينهما إذا لم يتغير الموقف إيجابياً. وهي اجتهادات سديدة مع توافقة في

(1) الناجي 2 ص. 300.
الجزء السادس من التفسير الحديث

اجتهاد مالك الأخير وترجيحنا أن للزوجة إذا شاءت أن ترفع أمرها للسلطان في الحالة المذكورة أيضاً إذا لم يكن سبب الانتعاش مرضًا يمكن الشفاء منه. أي إذا كان الانتعاش تعففاً أو من مرض لا يمكن الشفاء منه والله أعلم.

ووقت أخرى توقف فيها، وهي القول إن السلطان يضرب للزوجة سنة فحكمت الله قدرت لم يحلف أن لا يقرب زوجته مدة أربعة أشهر وخبرته بين الرجوع وبين الطلاق. ولذلك نرى الأوجه أن يكون الأجل الذي يضربه السلطان أربعة أشهر من يوم رفع الأمر إليه والله تعالى أعلم.

وحالة أخرى رواها مالك والشافعي عن عمر قال: "أبيا رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فصلة فلها صداقها كاملاً وله الرجوع به على وليّها الذي أنتجه إياؤها". وعقب الإمام مالك على ذلك بما مفاده ان الوالي إذا كان يعلم ذلك فالغرم عليه وإن لم يكن يعرف فليس عليه غرم وترد المرأة ما أخذت من صداقها ويترك لها قدر ما تستحل به(1). وهذا يعني أن الزواج يفسح بين الزوجين. ولم نطلع على أثر نبوي في ذلك، واجتهاد مالك سديد في ما نرى والله أعلم.

(1) قولوا: جمع قراء. وقيل إنه الحيضة كما قيل إنه الطهر من الحيض.

تعلق على الآية

"والمطلقات يتزوجن بأشهرين للنساء".

لم نطلع على رواية نزول الآية، ويت바ز لنا أنها استطاع لبيان حكم من

(1) التاج ٢ ص ۲۹۹ـ ۳۰۰.
يطلق على زوجها تعقيباً على ما سبقها من تخير المولى من زوجته بين الإفادة والطلاق على ما شرحناه قبل قليل.

والآية في ذات الوقت مطلع فصل تشريعي في الطلاق ولقد احتوت هي وبقية آيات الفصل كثيرًا من المواعظ والتنبيهات في صد حقوق الزوجة ورعايتها وعدم الجف عليها وضربها مما فيه دلالة على ما أثارته حكمة التنزل للحياة الزوجية ولحقوق الزوجة من عناية عظيمة. وما هدفت إليه من تركيز العلاقة الزوجية على أساس الحق والتراضي والموقف والإصلاح. ولقد روى أبو داود والحاكم وصحبه عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "أغفروا الحلال عند الله الطلاق". وهذا يفسر ما احتوى آيات الفصل من آيات وإلهام يكون إباحة الطلاق على كراهته هي من قبل اختيار آهن الشرين. والشر الأكبر هو ما يصيب الحياة الزوجية من شقاء وعناء وبلاء وشفاق وكيد وتفكك في حالة تعذر حسن المعاعرة والموقف والتقصير في الواجبات والحقوق بين الزوجين سواء أكان ذلك من الطرفين أم من طرف واحد.

ولقد أمرت الآية المطلقات بأن يترقص بأنفسهم حتى تعزمي عليهن ثلاثة قروء. وأن لا يكتمن خبر حملهن إلا كن حاملات فهذا مقتضى صدق إيمانهن بالله ورسوله، وقرر أن أزواجهن أحق بردهن أثناء ذلك إن كان قصدهم الإصلاح وأن لزوجاتهم عليهم من الحقوق مثل ما لهم عليهن فيما هو مشروع وغير منكر مع تقرر أن لأزواجهن عليهن درجة. وفيما بلي شرح ووضيح آخران لمدى الآية وأحكامها:

1 - لقد عرف المؤلفون (الترقص) المذكور بالآية باسم (العدة) أيضاً وقد سماه القرآن كذلك في إحدى آيات سورة الطلاق. فتكون عدة المطلقة التي يجب عليها أن تترقص بنفسها طلبتها هي ثلاثة قروء. وفي سورة الطلاق تتما لذلك حيث جعلت العدة في إحدى آياتها لمن لا تحظى بسبب من الأسباب ثلاثة أشهر وهي تقدير لمدة القروء الثلاثة. وحيث جعلت العدة للحامل وضعها لحملها. وفي
الجزء السادس من التفسير الحديث

النقطة الأخيرة توضيح لمدى جملة: "لا يجعل من أن يكتمن ما لله في أحدهم فرحوناً" الواردة في الآية التي نحن في صددها. فقد يكون الحلم جديداً وحينئذ تمت عدة المطلقة الحامل أكثر من ثلاثة أشهر. وإذا لم يكن جديداً فالإخبار به أيضاً يكون ضرورياً حتى لا يتأخر الزوج في ردّ مطلقته وتفوته الفرصة لأنها تكون قد انتهت عدتها بالوضع.

ويطلق الفقهاء على الطلاق الذي يمكن أن يرد المطلق زوجته في عدته المذكورة طلاقًا رجعياً. وهم متفقون على أن الزوجة لا يتم بدن عقد ومهر جديدين. فإذا انتقضت العدة ولم يرد المطلق مطلقته يسمى الطلاق بائناً ويتوقف ردّ المطلقة على مهر وعقد جديدين. وهذا وذلك في التطبيق الأول والتطبيق الثانية. فإذا طلقتها مرة ثالثة فلا تحل له حتى تنكح زوجها آخر على ما جاء في آيات تالية.

وهناك حديث رواه الترمذي وأبو داود عن عائشة عن النبي ﷺ قال: طلاق الأمر نطيقتان وعدته حيضان. يكوات في الحديث توضيح لحالة الآمة التي سكت عنها القرآن وصار هذا تشريعاً نافذاً. وتعني بالأمة هي التي تكون متوعدة زواجًا شرعياً بغير مالكها وقد أجاز القرآن ذلك في إحدى آيات سورة النساء.

والمتعدد أن حالة الآمة الاجتماعية هي التي لوحظت في هذا التشريع. وقد جعل القرآن حده على الزنا نصف حدة الحرة على ما جاء في آية سورة النساء نفسها. وقد يكون هذا التشريع القرآني سند التشريع النبوي في تنشر مدة الحيضات وعدد التلطيفات بالنسبة للأمة. وإذا لوحظ أن التشريع القرآني والنبي هدفا إلى إنهاء حالة الرق على ما شرحناه في سياق سورة البلد، بدأ أن التشريع القرآني والنبي في حالت الآمة المذكورتين آنذاك هو معالجة لامر اجتماعي قائم لم تر حكمة التشريع بدأ من اعتباره. ويتهمي حينما يتحقق ذلك الهدف.

٤ - من أهل التأويل من قال إن الزرقة هو الظهر ومنهم من قال إنه الحيض.
والفرق بين القوبلين كما هو المستفاد من شروح المفسرين هو أن الزوج يستطيع أن يراجع زوجته قبل تطهرها من الحيضة الثالثة في حالة الأخذ بالقول الأول. أما في حال الأخذ بالقول الثاني فإن طروه حيضتها الثالثة قبل المرافعة يجعل مراحتها ممنوعة بدون عقد ومهر جديد لأن الفرصة تكون قد ذهبت والطلاق صار بائناً.

ويروي الطبري أن عمر بن الخطاب طلق امرأته فلما نهبت للاغتسال من حيضتها الثالثة هتف بأنه راجعها فصحت مراحتها. حيث يكون قد أخذ بالقول الثاني. ويروي الطبري أن رجلاً استفسى زيد بن ثابت فأفهن بأنه أمرأته إذا دخلت في حيضتها الثالثة بانت منه حيث يكون قد أخذ بالقول الأول. وليس هناك حديث نبوي وثيق صريح في ذلك ولذلك ظل المذهبان ممارسين.

٥- لقد جعلت الآية الزوجة أحقّ بردة زوجته أثناء العدة. ولكن شاءت رحمة الله أن يكون حكّاً مشروعاً بقصد الإصلاح فإن أرادوا إصلاحًا بحيث يلزم النص القرآني حق الزوجة المطلقة بالاطمتنان لحسن نية مطلقة ورغبته في الإصلاح وحقها بالامتناع عن الموافقة على الراجع إذا لم يحصل عندها ذلك الاطمتنان. ولقد نهت آية أخرى تأتي بعد قليل عن إمساك الزوج مطلقته في أثناء عدتها أي عن ردها إليه بقصد الضرر والعدوان. وعدت ذلك ظلماً وهزؤاً بآيات الله. وهذا مما يدعم الاستهلاك السابق. ولقد ذكر القاضي في تفسيره أن المراجعة تكون محرمة إذا لم تكون بنية الإصلاح استدلالاً من النص القرآني. وله في جملة وفّرّ مثل أن يخير الزوج والمرأة في عدم المراجعة حتى يصل الأمر إلى البيئونة بعد انقضاء العدة فإن للزوجة مثل هذا الحق.

إذا تيقنت أن زوجها لا يريد بمراجعتها وفافقاً ولا إصلاحاً. وهذا الحق للزوجة لا ينقص فيما نراه بجملة: وإلَيّ لا مَكَىٰ. وهو الذي أود إلى زوجته التي ي анг الفرصة في الحياة الزوجية وأن هذه الدرجة هي قوامة الزوج على زوجته وحقه في طاعتها له في هذه الحياة وأن المهر الذي دفعه أولاً والتفقة التي يضطلع بها ثانياً.}

{العبارة في الآية بعد الجملة السابقة. حيث يتبارى لنا من روح الجملة أنها في صدد تقرير عام في الحياة الزوجية وأن هذه الدرجة هي قوامة الزوج على زوجته وحقه في طاعتها له في هذه الحياة وأن المهر الذي دفعه أولاً والتفقة التي يضطلع بها ثانياً.

{العبارة في الآية بعد الجملة السابقة. حيث يتبارى لنا من روح الجملة أنها في صدد تقرير عام في الحياة الزوجية وأن هذه الدرجة هي قوامة الزوج على زوجته وحقه في طاعتها له في هذه الحياة وأن المهر الذي دفعه أولاً والتفقة التي يضطلع بها ثانياً.

{العبارة في الآية بعد الجملة السابقة. حيث يتبارى لنا من روح الجملة أنها في صدد تقرير عام في الحياة الزوجية وأن هذه الدرجة هي قوامة الزوج على زوجته وحقه في طاعتها له في هذه الحياة وأن المهر الذي دفعه أولاً والتفقة التي يضطلع بها ثانياً.
الجزء السادس من التفسير الحديث

من مبررات هذه الدرجة على ما تفهم آية سورة النساء هذه: 

(أَرْجَعُ قُوَّمِيَّةٍ عَلَى أَيْضَأَكَيْنَّ - 4)

يمى فَخَضَتْ الله أَيْضاً بَعْضِيهِمْ وَأَيْضاً انفُقُوا مِن أَمْوَالِهِمْ فَأَصْلَحْنِهِمْ

قَتَبَنَتْ حَفُظَتْ بَلْغَيْبَيهِمْ يَما حَفْظَتْ الله وَأَيْضاً تَجَوَّزُوهُمْ فَغَيْظَوْهُمْ

وَأَهْمَرُوهُمْ فِي المَضَاجِعِ وَأَصْرَرُوهُمْ فَإِنْ أَطْعَسْتُمْ فَلا بَعَظُوا عَلَى هِمْ سَيِّئَلاً إِنَّ الله

كَانَ عَلَيْهِمْ صِرَاطَ أبياتٍ) وَعِزَّى هذا القول إلى ابن عباس أيضاً. ولعل كون الرجل هو الذي يملك حق الطلاق ويمتلك حق التزوج بأكثر من زوجة من مظاهر هذه الدرجة. وما قاله رضي الله عنه في سياق تفسيره للآية: "إن الحياة الزوجية حياة اجتماعية ولا بد لكل اجتماع من رئيس لأن المجتمعين لا بد من أن تختلف آراؤهم ورغباتها في بعض الأمور ولا تقوم مصلحتهم إلا إذا كان لهم رئيس يرجع إليه في الخلاف لا يعمل كل فرد ضد الأمر فتنقسم عروة الوحدة الجامعة وبخلي نظامهم، والرجل أحق بالرئاسة لأنه أعلم بالمصلحة وأقدر على التنفيذ بقوته ومائه فجعل الله له هذه الدرجة". وفي هذا السياق وفي توضيح لمعنى جملة: "فَخَضَتْ الله أَيْضاً بَعْضِيهِمْ عَلَى بَعْضٍ" في آية النساء (34).

ولقد كان النساء وما زلن ولسوفر يظللون يشعرون في قراءة آنسهن على الأقل في صلاحية الرجل لهذه الدرجة في هذا المعنى مهما بلغن من درجات في العقل والعلم والمال والقوة حيث يبدو في ذلك إجعز التقرير القرآني. هذا مع التنبيه على أنه ليس في أسلوب الآية فضلاً عن فحواها ما يمكن أن يفيد أن هذه الدرجة التي جعلت للرجل على المرأة يصبح أن تكون استناداً وتحكماً وقهرًا.

6 - ونستورد فنقول: إن المتواضع أن جملة: (وَطَالَ مِثْلَ الْأَدْوَى عَلَى الْمَعْلُوفِينَ) أوسع شمولًا من حق الزوجة في عدم الموافقة على المراجعه إذا اعتقد أن مطلقة لا يريد بذلك إصلاحًا. وأنه مما ينطوي فيها تقرير حقها في أن يكون لها على الرجل كل ما عليها له من طاعة وأمانة وعفة وإخلاص وحسن معاملة ومودة واحترام وثقة وتكريم وبر وترقي ورعاية زواج ورعاية مصلحة وقضاء ما لا يستطيع قضاءه من مصالح واحتياجات. واعتباره إياها شريكة حياته في مختلف نواحيها.
ومعاملتها على هذا الاعتبار. وكل هذا حق الرجل على زوجته. وکلمة (یلَّهُمْ) في مقامها بليغة المدى لأن هذه الكلمة تعني كل حق متعارف عليه وليس فيه مكر، والمقدار المتعارف عليه وهذا لا يقاس بزمن بعينه بل يظل يتبجل ويتطور حسب تبدّل ظروف الحياة الاجتماعية وتطورها والضابط العام فيه هو أن لا يحزم حالاً ولا يحل حراماً.

ولقد قال المفسر الخاذر في هذا الصدد: «وذلك أن حق الزوجة لا يتم إلا إذا كان كل من الزوجين يراعي حق الآخر فيما له وما عليه. وأن على الزوج أن يقوم بجميع حق زوجته ومصالحها». وقال الطبري: «وهذه الجملة من الكلمات العجيبة الجامعة للفوائد الجماعة». وقال رشيد رضا بالإضافة إلى ما نقلناه عنه: «إن هذه الجملة تعطي الرجل ميزاناً يزن معاملته به لزوجته في جميع الشؤون والأحوال وترقّر أن الحقوق بينهما متبادلة وأنهما أكفان وأن ما من عمل تعمّله المرأة للرجل إلا وعلى الرجل عمل يقابلها به إن لم يكن مثله في شخصه فهو مثله في جسده. فهما متماثلان في الحقوق والأعمال كما أنهما متماثلان في الذات والإحساس والشعور والعقل أي إن كلما منهما بشير تام له عقل يفكر في مصلحته وقلب يحب ما يلامه ويسرح بيه ويكره ما لا يلامه وينفر منه. وليس من العدل أن يتحكم أحد الزوجين في الآخر ولا تكون الحياه الزوجية سعيدة إلا باحترام كل من الزوجين للآخر والقيام بحقوقه».

» اقتلت مرتين فإن الإساءة يغريها أو يتركها بإحساناً ولا يجعل للحتم أن تأخذها وما ؟ عائلاً وتهرب هدماً إلا أن يقبلها ألا يقبلها بحدود الله فإن خذتم ألا تقبلها بحدود الله فلأتناج علّيهم بما أقدتم به ذلك حدوت الله فلا تقيموا وما من بعد حدوى الله فلا تقيموا هم الأطيافون فإن طلقتها فلا تجعل لها من بعد حتى تشكز زوجها غير أن طلقتها فلا تجامع عليها أن يزوجها إلا طلاقًا أن تزوجها بحدود الله وبذلك حدوت الله يقيموا لقوم بعلمهم [229 – ٢٣٠]

الجزء السادس من التفسير الحديث
تعليق على الآية
» أطلقْ مرتينٍ. \ٖ إِلَّاُ
والآية التالية لها

في الآيتين تنبه على أن الطلاق الذي يصح الرجعة فيه يجب أن لا يكون أكثر من مرتين. وإن من واجب الزوج إذا طلق أن يمسك زوجته بإحسان أو يسرّجها بإحسان. وإنها لا تحلّ له إذا طلقتها مرة ثالثة إلا بعد أن تنكح زوجةً غيره ويطلقوها الزوج الجديد ويبنِ الزواج القديمان أنهما سبَّبانٌ حدود الله. وأنه لا يجوز لزوج أن يأخذ شيئاً مما أعطاه زوجته إلا إذا هي أرادت أن تفدي منه نفسها.

ولقد روى المفسرون بعض الأحاديث في صدد نزولهما، ففي صدد:
» أطلقْ مرتينَ َفإِمَّامًا ِبِمُرْدَفِ أَوْ ِتَسْخِيرِ ِبِيِّجَّةُ ﺑِإِحْسَانٍ رُوي الطبري عن ابن عباس أن رجلاً قال لامرأته لا أرىك ولا أدعك تحلّين. فقالت له: كيف تصنع؟ فقال: أطلقْك إنا دنا مضى عدتك راجعتك فتَمَت تحلين. فأنت النبي ﷺ فأنزل الله الآية(1). حيث روى الطبري عن قتادة: «أن الرجل كان يطلق الثلاث والعشر وأكثر من ذلك فراجع في العدة فجعل الله حَدَّ الطلاق ثلاث تطليقات». وفي صدد: ولا يُكِلْ لُحْصُمُ أنْ تَأْخَذَوا مَنْ ذَاكَ يَسْتَهْجِمُونَ شَيْئاً إلى آخر الآية. روى المفسرون أنها نزلت في شأن جميلة بنت أبيٍّ بنت ثابت بن قيس فنشرت عليه فأرسل إليها رسول الله ﷺ: يا جميلة ماذا كرهت من ثابت؟ قالت: والله ما كرهت منه دينأ ولا خلقاً إلا أنني كرهتُ دمامةً. فقال لها: أتردين الحديثة؟ قالت: نعم، فردت الحديثة وفرقت النبي ﷺ بينهما(2).

(1) هناك حدث رواه أصحاب السنن عن ابن عباس جاء فيه: "كان الرجل إذا طلق طلاق ثانية فهو أحق بمراجعتها وإن لحقها ثلاثاً فنسخ بقوله تعالى: "أطلقْ مرتينَ فإِمَامًا بِمُرْدَفٍ أَوْ تَسْخِيرٍ بِيِّجَّةٍ بِإِحْسَانٍ" التاج ج ٢ ص ٣٠ ويلحظ أنه ليس في هذا الحديث أن الآية نزلت في مناسبة معينة.

(2) روى البخاري والسائقي هذا الحديث بدون ذكر أن الآية نزلت في هذا الشأن. انظر التاج ج ٢ ص ٣١٥.
ومهما يكن من أمر فلأي ذي يتبدّد لنا أن الآيات وما قبلها وما بعدها نزلت معاً.

جملة واحدة أو متتابعة لَتَتَوضّح الأحكام المتصلة بالزواج والطلاق. ولم ينزل كل منها لحذتها بناءً على حواضن وقعت وإن كان يصبح القول إن حكمة الله أقامت تنزيلها في هذا الفصل بسبب مثل الحواضن المذكورة في الروايات. وَلِبَحَظ أن الحديثين الصحيحين اللذين أورداهما في الذيل لا يذكران أن الآيات نزلت لحذتها بناءً على الحواضن والله أعلم.

ولقد روى الطبري حديثاً عن ابن زيد جاء فيه: "إن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أرايت قوله تعالى الطلاق مرتين فأين الثالثة؟ فقال له: إماساتُ بمعروف أو تسريع بإحسان. وفي الحواضن حكمة بالغة. وفيما يلي شرح وتعليقات على مدي الآيات:

1 - إن جملة «الطلاق مرتين» ذات مغزى هام في صد الطلاق. ومما أثر من السنة النبوية والصحابية أن الزوج الذي يريد أن يطلق زوجته كان يطلقها للمرة الأولى طلقة ربعية ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها. ثم إذا لم تزل أسباب الطلاق عنه أو عادت ثانية يطلقها للمرة الثانية طلقة ربعية ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها، فَإِذا لم تزل أسباب الطلاق أو عادت طلقة للمرة الثالثة يكون الطلاق بائتلاً لا تحل المطلقة لمطلقها إلا بعد أن تنكح زوجاً آخر. وَيَنطوي في هذا كما هو واضح حكمة التنزيل الجلية في إعطاء الفرصة للزوجين للتروي، فإذا وقعت التطبيقة الثالثة يكون معنى ذلك تذجر التراضي والوقف وصيغ الفراق أمرًا ضرورياً لصالح الزوجين وتكون شريعة الطلاق بهذه الصورة في غاية الحكمة والصواب.

وَهَناك حديث رواه الشيخان والنسائي وابوبكر الداوود في عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهيد رسول الله ﷺ، فسأل عمر ﷺ رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: مَرَّةٌ فليرجعُها ثم لَمْ يُسْكِنَّها حتَّى تَطَرَّحْ ثم تُحِرَّضْ ثم تُطَهَّرْ ثم إِن شاءَ أمسكَ بعَدُ وَإِن شاءَ طَلَقْ قَبْلَ أن يُمسَّ فَتَلَّكَ الْعَدَّةُ الَّتِي أَمَّرَ اللَّهُ أن تَطَلَّقَ لَهَا النَّسَاءُ. وهذا الحديث مع نص الآيات قد يلزم عدم نذاع الطلاق الباب أو الطلاق الثلاث مرة واحدة كما


وهناك حديث يرويه الخمسة عن عائشة قالت: "إن امرأة رفاعة القرظي جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن رفاعة طلقتني في طلاقي وإنى

(1) التاج ج ۲ ص ۳۲۶
(2) المصدر نفسه ص ۳۱۲
(3) المصدر نفسه ص ۳۱۳
نكتحُ بعدَه بعَدَ عبد الرحمن بن الزبير القرطّبي، وإنما معَه مثل الهُدبة قَال رسول الله ﷺ: لعلَك تزوجين أن ترجعى إلى رفاعة، لا حتى يذوقُ عنيثتك تذوقي عسيطته (١). وعند ذلك لا يحتمُ أن أرجئ زوجته بانته فأعتبرت نفسها أنها صارت حرة فترزجت غيرها ولم يرو اعتراض لرسول الله ﷺ على ذلك.

فقد يكون في هذه الأحاديث ما يلهم توضيحًا وتعديلاً نبوينًا لما لم يأت بسراحة قطعية في القرآن. حيث يمكن أن يقال إن النبي ﷺ غضب من الرجل لأنطلاقته كان اعتباطًا وإنّه لم يعرض على طلاق بنت قيس لأنه عرف أنه كان تصميماً، وأنه كان يمكن أن يجزي طلاق ركّانة الأبات لقال إنه أراد طلاقًا بانته. ففي كل هذا ما يمكن أن يكون سندًا لنفاذ التطليق الثلاث أو الأبات مرة واحدة إذا كان هناك تصميم من الزوج على ذلك. ولعل عمر بن الخطاب حين أجاز ذلك أجازه بالاستناد إلى الآثار النبوية من جهة ولدresponseData لم يكن مصمماً على الفراق الأبات من جهة ثانية. لأن الحكمة من المراعاة هي إفساح المجال للوُفاق والترضي، وتصميم الزوج على الفراق الأبات تفسير بأن ذلك متصر. وهنا يكون حكم الجملة القرآنية: (فإِمَّا سَلَكَ فَأُنْتِجِبُ الْهَيْسِنَ) بحيث يقال إن نفاذ الطلاق الثلاث أو الأبات مرة واحدة منوط بہل الزوج فإن قال: إن أريد الفراق الابن أخز عليه وإن قال إنه ليس في نيته الفراق الأبات اعتبار تطليقة رجعية واحدة والله أعلم.

ومع ذلك فإن الآيات وصراحتها ومداها هنا وفي سورة الطلاق مع بعض الأحاديث التي أوردناها أقوى من هذه الآثار التي تذكر أو تسند إجازة الطلاق الثلاث والطلاق الأبات. والتي ليس فيها صراحة قطعية شاملاً والله تعالى أعلم.

٢ - وجعلة: (فإِمَّا سَلَكَ فَأُنْتِجِبُ الْهَيْسِنَ) التي وردت في الآية (٢٧٩)

ثم تكررت في الآية (٢٣١) وفي آية سورة الطلاق الثانية قد جاءت حقاً في صدده موقف الزوج الذي طلق زوجته طلاقاً رجعاً كما هو النص والسباق. غير أنها فيما نعتقد مطلقة المدى بطلاق وبدون طلاق. وأنا احتوت مبدأين عظيمي الروعة في
الأساس الذي يجب أن تكون عليه العلاقة الزوجية وهي الإساءة بالمعروف أو التسهيل بإحسان. فلهذا تعالى قد خلق الإنسان من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن كل من الزوجين لآخر على أساس المودة والرحمة وكل معاملة وسلوك تعترف على أنهما حق وواجب ومستقبلا مع المودة والرحمة، فإذا تعرف تحقيق هذا المبدأ الإيجابي فهناك المبدأ السليبي وهو التسهيل بإحسان أي الفرق بالحسن من غير مضارة ولا أذى ولا نهيج ولا إرهاح ولا تشائم ولا شقاق.

ومن تحصيل الحاصل أن يقال إن مخالفة الزوج لذين المبدأين اللذين انطويهما في الجملة إثم دنيي عظيم عند الله، وقد عبّرت الآية [٢٣١] التي تأتي بعد قليل عن ذلك تعبيراً قوياً جداً. فجعل الإساءة بالمعروف أو التسهيل بإحسان سواء في حالة الزوج من حيث الأصل أم في حالة المراهقة في الطلاق الرجعي يعني أن الزوج يتلاعث بآيات الله ويحتال عليها ويختلد هزواً والعيذ بالله. وقد يبرر هذا أن يقال إن من حق المرأة التي تتعرض لذلك أن ترفع أمرها للقضاء لِيُضع الأمر مع الزوج في نصابه الحق بِتحقيق أحد المبدأين وحماية الزوجة من الأذى والإعتات والضرر والعدوان. وتدعم هذا فيما يتبادر لنا آية سورة النساء هذه: {وَإِذْ خَفَّضَشَّ شَقَاهُ بَيْنَهُمَا فَأَعْبَرَاهُمَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ إِنْ يَرَى إِسْتِحْلَالًا يَوْقِيَ إِنَّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمَا حَيْرًا} (١)، ثم آيات سورة النساء هذه: {وَإِنِّي أَمْرَ اِلْمَّلَأِ حَافِظًةٌ مِنْ قَبْلِهَا شَيْءًا أو إِمَراً فَلَا جَاحِلَ عَلَيْهَا إِنْ يُسْلِمَ بِنِتَاجِهَا يَعْلَمُ كَيْبًا وَالسُّلُطُّ حُجَرٌ} وَلَوْنَ تَسْتَطْيِعُوا أَنْ تَسْتَفْعَلُوا ضَرَبَةً وَلَوْ حَصَلَ أَفَيْنَ كَيْبًا أَوَّلَهُ كَيْبًا وَالسُّلُطُّ حُجَرٌ {وَلَوْنَ تَسْتَطْيِعُوا أَنْ تَسْتَفْعَلُوا ضَرَبَةً وَلَوْ حَصَلَ أَفَيْنَ كَيْبًا أَوَّلَهُ كَيْبًا وَالسُّلُطُّ حُجَرٌ}. وَإِنَّ يَتَفَقَّرُوا}.

(١) الآية الأولى نزلت في صدد قوماء الرجل على المرأة وحقه في تأديبها إذا نشأت والآيات الأخرى نزلت في صدد الرجل الذي يريد أن يزوج على أمرته ناشئة عنها. ولكن الآيات يصح أن نسق في المقام الذي سنراه فيها لتدعم ما أردنا قوله ونقول شرح مدى الآيات إلى مناسباتها.
وهل هناك اصطلاح فقيق يعرف بيت الطاعة، وتسير بعض الحكومات الإسلامية في تطبيقه. ومما أن للزوج حق مراجعة القضية إذا امتنعت زوجته عن مساكته لسبب من الأسباب وأن للقاضي أن يجر الزوجة على مساكنة زوجها إذا استد للإنفاق عليها وها معها لبثا تتتوفر فيه الحياة والأمن والطمأنينة. ويتطلب ذلك بواسطة الشرطة حين اقتضاء الأمر. حيث تقضي الشرطة على الزوجة فتأخذها عناء إلى هذا البيت. ونعتقد أن هذا متناقض مع المبدأ القرآني الجليل: "فإمساكوا يمرون أو تزوجوا بالسرية" وأن الزوجين إذا تتفقنا وتنازعا فإما أن يصطلحا ويتوافقا بالرضاء والمعروف والحب أو يتشارقا بالرضاء والمعروف والحب. وكل ما يكون للزوج إذا ما لم يترد أن يطلبه أن يمنع أن الإنفاق عليها والله تعالى أعلم.

وستزيد هذا الأمر شرحاً في مناسبات آتية.

3 - ولقد نبى الآية [230] على عدم جواز محاولة الزوج استرداد شيء من المال الذي أعطاه لزوجته في سياق طلاقها أو إرجاعها. أو بكلمة أخرى نهي عن اتخاذ الطلاق وسيلة إلى ابتزاز مالها وهذا مناف للمبادئ الذين احتوىهما جملة: "فإمساكوا يمرون أو تزوجوا بالسرية" وفي ذلك حميدة ربانية للزوجات يجب على الأزواج أن ينزموا بها. ومع ذلك فقد احتوت الآية فرصة للزوجة لاسترداد حريتها إذا شد زوجها عن المبادئ ولم ترد أن ترفع أمرها إلى القضاء لإجباره على ذلك.

وفي فداء نفسها بشيء من المال. وقد أجازت الآية ذلك بالمعنى القوي الذي انطلو في جملة: "إن أنت تفجج ألا تقيم الله حُدَّد له. إن ختم الله أني بقيت حُدَّد تفجج الله في محلة أقامت لتُقَدِّم فلذات الله.".

4 - وتسمى هذه الفرصة في الفقه خلعاً، وقد روي حدوثًا فيهما خبر حداثين للخلع. أحدهما رواه الترمذي وصححه جاء فيه: "اختلت الربيع بنت..." (1)

المصدر السابق نفسه.
معنوّة على عهد رسول الله ﷺ فأمرُها أن تعتد بحبيبةٍ (1). وثانيهما حديث جميلة زوجة ثابت بن قيس الذي أودنّاه في الفقرة الأولى من هذا البحث حيث أمرها برد حديثته إليه وهي مهرها على ما يستفاد من نص الحديث مقابل تطليقه إياها تطليقة. ولقد روى أصحاب السنن حديث جميلة بشريف من الفرق حيث جاء فيه: «اختنعت امرأة ثابت بن قيس فجعلت النبي ﷺ عدتٍ حبيبةٍ (2).» وبتباادر لنا أن حديث أصحاب السنن هو الأكثر اتساقاً مع أمر النبي ﷺ لجميلة بأن ترد عليه حديثته. وبالتالي أن مسألة جميلة كانت هي أيضاً خلعاً وافتداء لنفسها توافقاً مع الآية التي نحن في صددها. ونرى أنه يصح أن تسمى هذه الفرصة (بالحق المقابل) لحق الزوج في فراق زوجته بالطلاق. فحكمت الله اقتضت أن يكون الطلاق في بد الزوج فطلق زوجته إذا كرهها أو ساءت معاشرتها أو لسبب ما. ففجاء بهذه الآية لتعطي خصبة للمرأة بأن تخلص هي أيضاً من زوجها إذا كرهته أو ساءت معاشرته أو لسبب ما. وفي الأحاديث أن الزوجات راجعن النبي ﷺ وأن النبي ﷺ أمر الأزواج بالتطبيق وأخذ الفداء. وهذا يلمح أن للزوجة إذا لم يقبل الزوج أخذ فداء وخلاص زوجته منه بالتي هي أحسن أن تراجع الحاكم وأن للحاكم أن يأمر الزوج بقبول الفداء والتطبيق. وفي كل ذلك ما فيه من تسوية وعدل وإنصف.

والجملة صريحة بأن هذه الرخصة أو الفرصة إنما تكون عند غلبة الخوف والظلم من عدم قيام الزوجين بما يجب عليهما من حقوق الزوجية نجاة بعضهما. وقد أول المفسرون ذلك بالشقيق والنشوز، والمعنى يتعين لأكثر من ذلك من مضارة وإنمات وضرب وإهمال ومرض وعاهة دائمة ودمامة وكراهية الخ وفي حديث جميلة تدعيم لذلك.

ولقد أورد ابن كثير حديثاً رواه الإمام أحمد عن ثوبان عن النبي ﷺ جاء فيه: «أنيما امرأة سألت زوجها طلاقًا في غير يسّ فحرم عليها رائحة الجنة»، وأورد

(1) التاج 2 ص 316
(2) انظر المصدر نفسه.
الطبي حدثاً رواه الإمام أحمد عن عقبة بن عامر قال: "قال رسول الله ﷺ إن الخروج المتخلّطين في الكتب المتخلّطين الصحيحة ولا منع من صحتها لأنها تتسق مع روح الثقليات القرآنية. وفيها تلقين جزير يبلغ يبوز به شكوك الزوجات وظروف رغبتها في الاستفادة من فرصة افتداء النفس التي أثنتها الآية [230] وسماها (الحق المقابل) وتكونافاردة بالنسبة لمن لا يكون لديها سبب معقول من سوء سيرة وخلق ومعاملة واضطهاد وعجز عن الإتفاق وغيره من الواجبات الزوجية.

5- وهناك خلاف بين الفقهاء والمؤرخين فيما إذا كان الخروج فسخاً أو طلاقاً. فالذين يذهبون إلى أنه فسخ يعتبرون الزوجة قد بانت عن زوجها ولم يعد له حق المراجعة لها وأصبحت ملكة لنفسها تتنزف بين نساء بعد عدها مع جوان تراجع الزوجين إذا تراضياً بعد عقد ومهر خيرين ودون أن تنكز زوجاً آخر. ولا يعد ذلك في عداد مرات التطليقات الثلاث التي لا يجوز أن تعود الزوجة إلى زوجها بعدها دون أن تنكز زوجاً آخر. والذين يذهبون إلى أنه طلاق اعتبره طلاقاً عادياً رجعيًا يصح للزوج أن يعود إلى زوجته أثناء عدها وبعد في عدد مرات التطليقات الثلاث. والجمهور على المذهب الأول والأحاديث المروية باعتاد المخلوطة بحجة واحدة تدعم هذا المذهب حيث تفيد أن النبي ﷺ اعتبر الخروج فسخاً وبينونه فلم يفرض على الزوجة التردب بنفسها ثلاثة قروء التي هي عدة للمراجعة وإنما فرض عليها عدة لاستبند رحمها فقط وهي حقيقة واحدة. وهذا المذهب هو الأوجه فيما نراه. فالفندية باب فتحه الله للزوجة للتخلص من زوجها الذي يشد عينها لإسكانه أو التسرع بإحسانه أو الذي تكره ولا تطيب الحياة معه لسبب ما أخلاقي أو جسماني أو سلبي. فكيف يكون له بعد أخذ الفندية حق للمراجعة؟ وقد يكون أصحاب المذهب الثاني استندوا إلى حديث جميل الأول الذي أمر النبي ﷺ برد المهر على الزوج وهو الحديقة عملية خلع وفسخ وليست عملية طلاق عادي والله تعالى أعلم.
6 - وهذا من قال إن جملة (وَلَوْ يَكُلُّ لَحَكِيمَ أَنْ تَأْخُذُوا يَمِينًا عَلَى هُمْهُنَّ) إنَّهُ قد نسخت بآية سورة النساء (وَإِذْ أَرْضَى مُسْتَيْدَتَانِ الْمَعْتَمَّاتِ دَرَجَ وَأَرْضَى) إِنَّهُمْ يَتَأْخُذُونَ فَلا تَأْخُذُوا بِيِّنَةٍ مَّشْيِئَتُهُمْ تَأْخُذُونَ بِهِنَّ وَإِنَّهُمْ تَأْخُذُونَ وَكَأَنَّهُمْ يَتَأْخُذُونَ وَقَدْ أَفْقَحُ وَأُخْتَمَ بِلَيْظَةٍ وَأُخْتَمَ بِبَعْضٍ وَأُخْتَمَ بِبَعْضٍ عِلْيَةَ (7). وقد فند الطبري القول وتفيده في محلة، فذلك مقام وهذا ماقام آخر.

7 - لقد قال الرمخشري إن الخطاب في جملة (فَإِنْ خَلَقَهُمَا أَلَّا يُعَذَّبَانَ جَعَلَ اللَّهُ) هو للائمة والحكم. وهذا القول ظاهر الرجاهة، فحل الأمر عن طريق القضاء هو أدعى إلى حسن التقدير. ويدعم هذا حديث جميلة زوجة ثابت الذي ذكر أنها راجعت رسول الله ﷺ في أمرها فتوسط وحل المشكلة وكان هو قاضي المسلمين.

8 - وهناك فرصة أخرى للزوجة لاسترد حريتها من زوجها على ما يقرره بعض الأئمة وهي أن تشرط أن يكون أمر طلاقها يبدأ يقبل الزوج ذلك وتسليم الزوجة في هذه الحالة (المنوفية) (1)، أي التي يفرض الزوج لها تطبيق نفسها، وهناك حديث رواه الترمذي والنسائي وأبو داود يفيد أن ذلك كان مما جرى في زمن النبي ﷺ بصيغة (أمرك بيدك) حيث جاء في الحديث عن حماد بن زيد: (قلت لأبي) هل علمت أن أحدا قال في (أمرك بيدك) إنها ثلاث إلا الحسن. فقال: لا اللهم غفرنا إلا حديثي عن نب ремонт في أخرى مرتين. والحديث يقول: (أمرك بيدك) قال: ثلاث. والحديث يفيد أولئك أن جعل الطلاق بيد الزوجة مما جرى وسغ في زمن النبي ﷺ. ثانياً أن المرأة إذا استعملت حقها فطلبت نفسها فيكون طلاقها بائتاً.

9 - والضمير في جملة (فَإِنْ طَلَّقَهَا) الأولى في الآية (١٣٠) عائد إلى الزوج الأول الذي طلق مرتين. وتعني أنه إن طلقتها ثالث مرة فلا تحل له حتى تكف زوجاه آخر كما جاء في الآية. أما الضمير في الجملة الثانية فهو عائد إلى

(1) انظر تفسير ابن كثير مثلاً.
الزوج الجديد. وهكذا تكون هذه الآية قد فتحت بابًا للمراجعة بين الزوجين المطلقين بعد التطبيقة الثالثة أيضاً إذا تأكد من أنها قد استفادا من تجربة الفراق وأنهما سوف يكونان على تراضي ووفاق ويقفان حدود الله. وهذا متسق مع التلقينات التي استوطت في الآيات نصاً وروحاً.

ولم نطلع على أثر نبوي في صدد الزواج الثاني الذي يقع بين مطلقين قديمين بعد أن تنكح الزوجة المطلقة زوجاً آخر ثم يطلقها بسبب من الأسباب. وربما لتأتي أنه يكون محل لجمع الحدود والشروط التي تنطوي في أصل التشريع على اعتبار أنه نكاح جديد والله أعلم.

10 - والمتفق عليه أن عدة الزوجة التي يطلقها زوجها للمرة الثالثة أو التي يطلقها زوجها تطليقة ثم لا يراجعها أثناء عدتها ويتكون طلاقها بائتاً هي حيساً واحدة للاستبقاء لأن القروء الثلاثة أو الأشهر الثلاثة هي عدة للمراجعة. فإذا لم يكن محل لها فيكفي حيضاً واحدة للاستبقاء الرحم.

11 - والمتبدأ أن ما جاء في الفقرتين السابقتين مباشرة ينسحب على الأوجه التي تطلق طلاقاً بائتاً أو طلاقاً ثلاثاً لمرة واحدة ويكون نافذاً في نطاق ما شرحناه في الفقرة (1) من هذا البحث.

12 - والجمهور على أن الزواج الجديد يجب أن يكون تامًا ويعق فيه جماع.

ولا يكفي أن يكون صوريًا، وهذا مستلزم من روح الآية التي هددت عليه ما هو المتبدأ إلى إعطاء فرصة للزوجين لتجربة جيدة لكل منهما أو لأحدهما حتى إذا صارت مراجعة كان ذلك نتيجة للتجربة. وهناك حيث يرويه الشيخان وأصحاب السنن عن عائشة قالت: "إن امرأة رفاعة الفرظي جاءت إلى النبي ﷺ فقاتَت: يا رسول الله إن رفاعة طلقني فيت طلقتين وإنني نكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير الفرظي وإنما معه مثل للهدي. قال رسول الله ﷺ لعلك تريد أن ترجعي إلى رفاعة لا. حتى يذوق عسيلتك وتدوقي عسيته" (1). وحديث آخر رواه النسائي من بابه

(1) الناجح 2 ص 313.
جزاء السادس من التفسير الحديث

428

جاء فيه: «جاءت العميصاء إلى النبي ﷺ تشكيكي زوجها أنه لا يصل إليها فلم يثبت أن جاء زوجها فقال هي يا رسول الله كذابة وهو يصل إليها ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول قال رسول الله ليس ذلك لك حتى تذوقي عسيتاه»(1).

ولنا تعليق على هذه الحديثين فشرط الجماع يكون لازماً في حالة إمكانه فعلًا، وهذا ما يفده نص الحديثين. وهناك حالة ترد وهي عدم تمكين الزوج الجديد من مجامعة زوجته لعاهة أو قصور، ولم نطلع على أثر نبوي في ذلك.

ويبادر لنا من نص الحديثين أن حكم النبي ﷺ كان صخريف لو ثبت قول الزوجتين وأنه كان يصح لهما الرجوع إلى زوجهما الأولين إذا ما طلقهما الزوجان الجديدان. أو اختُلختا منهم. لأن نص القرآن هو نكاح زوج آخر أي زوج زوج آخر. ولهذا هو التحريث ويكون هذا النص قد تحقق وهو بغير جماع ما دام هذا غير مستطاع من قبل الزوج الجديد. وللزواج مراجعة القاضي في حالة عدم استطاعة الزوج الجديد المجامعة ولقاضي أن يأمر بطلاقها أو خلعها أو يطلق عليه استنضمامًا بنس الحديثين والله تعالى أعلم. ويبادر لنا أن هذا ينسحب على الزواج الجديد إذا مات الزوج الجديد قبل أن يتح له جماع، والله تعالى أعلم.

13 - ونستورد في هذه المناسبة إلى الزواج المعروف بالتحليل والتواتؤ فيه وروى الآية يلهم أنها انطوت على هدف إضاح الفرصة للتروي والتجرية كما قلنا قبل. وزواج التحليل والتواتؤ لا يضمن تحقيق هذا الغرض. وفيه على ما يبدو تحايل على التشريع القرآني وحكمته. وقد حرمه بعض الأئمة وكرهه بعضهم. وقال بعضهم إن المحمل والزوجة التي دخل عليها يرجمان. وأجازه بعضهم استنادًا إلى ظاهر النص (2) من حيث إن زواج التحليل برغم أنه تواتؤ فهو زواج شرعي بعدق ومهر وتنفيذ وطلاق شرعي في النتيجة. وله هؤلاء لا ينهمون روح الآيات التي تحت على الإبقاء على رابطة الزوجية واحترامها وتأمر بالتروى والمراجعة وتنسدهما. ويفرضون أن يكون التطبيق الباطن أو الثلاث النافذ كان

(1) انظر المصدر نفسه.
(2) انظر ابن كثير والخازن وغيرهم.
نظرها وانفعالاً. ومع ما يمكن أن في هذا من وجاهة فإن النفس تطمئن بكراهية هذا الزواج بل وحمرته لأنه تحايل بشع على كل حال.

وهناك حديث رواه أصحاب السنن عن عبد الله قال: «ُعَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهُ ﷺﬁو ﻣَنْ ﻋَدَّلَ ﻋَنْ نُكَاحَ الْمَجْلِسَ ﻟَهُ ﻛَيْيَرَاءَا.» وفي تفسير ابن كثير أحاديث كثيرة في صدص ذلك رواها أئمة غير أصحاب الكتب الخمسة. منها حديث أخرجه الحافظ الجوزجاني عن ابن عباس قال: «َسَمِعْتُ ﻣَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﻋَنْ نُكَاحِ الْمَجْلِسِ ﻟَهُ ﻛَيْيَرَاءَا.» إلا أن نكاحً رغبة لا نكاح دسية. ولا استهانة بكتاب الله ثم يذوق عسيلةها». وحديث أخرجه الحاكم عن ابن عمر أنه قال: «كُنْتَ ﻋَدَّلْتُ هُذَا النُكَاحُ ﺑِفَرْقِهِ ﻋَنْ عِيْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.» وحديث آخر أخرجه الحافظ الجوزجاني عن عمر أنه قال: «لا أوتي بمحلّ ولا محلّ له إلا بِرَجمِهِمَا.» وحديث رواه البهقي: «أن عثمان رفع إليه رجلٌ تزوج امرأة ليحلّها لزوجها ففرق بينهما» وحديث أخرجه ابن ماجة عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال: «لا أخبركم بالتسليم المستعار؟ قالوا: بل يا رسول الله. قال: هو المحلّ، عن الله المحلّ والمحلّ له».

وإذا طلقتم النساء فَلَيْنِ أَجْلَهُنَّ فَأَمِسَكُوهُنَّ ﻋَنْ سَيْرِهْنَ ﻋَنْ قَرْبِهِنَّ وَلَا تَبَرَّكُوا عِنْدَهُمَا ﻋَلَّمْتُكُمْ ﻋَلَّمْتُكُمْ ﻋَلَّمْتُكُمْ ﻋَلَّمْتُكُمْ مَا أَرَأَيْتُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﻋَتْرِكُوهُ ﻟِدَاءَهُمْ وَأَعْلَمُوا أن الله يُبَيِّنُ وَيُبْلِئُ عَلَى ﻷَمَّا [٢٣١].

(١) ضرارة: بقصد الإضرار.

تعميق على الآية

وإذا طلقتم النساء فَلَيْنِ أَجْلَهُنَّ فَأَمِسَكُوهُنَّ

في الآية تنبه وتحذير وإنذار لمن يحاول إرجاع مطالقة أثنا عدها استفادة
من الحق الذي أعطته له الآية [29]. ولقد جاء في هذه الآية شرط بسيطة (إن أرادوا إصلاحاً) وقد شرحنا ذلك شرحًا وافياً فالمؤذن أن رحمة الله وحكمته أفضت إلى الإيحاء بالآية بأسلوبها القوي الصاعق لتؤكد هذا الشرط، وتفرض على الأزواجهين النية والالتزام، بمبدأ الإصلاح بالمعروف أو التشريح بمعروف إذا ما طلقو الزوجات، ونتذكر الذين يشذون عن ذلك بقصد الإضرار ونية العدوان، وننبه إلى ما في ذلك من استهزاء بكتاب الله وتحايل على أحكامه.

التهيؤ العام المنطوري في جملة
(ولأ تنجدوا ما أنت الله هزواً . . .)
وجملة (ولأ تنجدوا ما أنت الله هزواً وأذروا يعنت الله عليك واما أزال عليك منlijk في لاحقة، والهكىمة بوزى يبى).

في الآية وإن كانت جاءت في صد صد تحذير الأزواج من التحويل على زوجتهن وإنذارهم فإن إطلاقها ينطوي على تلقيح شامل لكل أمر بحيث يتطلب على نهي المؤمنين على التج书籍 على أورام الله وآيات كتابه وتحملها ما لا تحتمل والتهيؤ فيها وصرفها عن أهدافها السامية بقصد جلب النفع للنفس وإيقاف الضرر للحاضر وعذابها، وإيقافها تسوغ أن يقال إن الزوجة المطلقة تستطيع أن تتمتع من قبول مراجعة زوجها لها إذا أبقت أنه لا يريد بذلك إصلاحاً، أو كانت له نية سوء في المراجعة، والحالف تعالى أعلم.

وأذا طلقتم النساء قبل أن تجعلن فلا تعوضوه (1) أن ينكحن أزواجهن إذا ترضاوا ببنين بالمعروف ذلك يوحي بأنه من كان يشكر صومه في الله وآياته الآخر ذكره له كله وأظهره.

وأنا ي見えم وأنا لست ملمون (2) [32]

(1) لا تعوضوه: يعني العضل لغوياً الحبس والمنع والتشريع. ومعنى الجملة لا تعوضوه بالإكراه ومسكونه بالرغم من رغبتهم عن الرجوع إلى أزواجهن.
تعليق على الآية

(وإذا طلَّقَ النِّسَاءَ فَلَنِّ أَجْلَنَّهُنَّ فَلَا تُصَلَّوْنَ)

لقد روى المفسرون في صدّت نزول هذه الآية حديثاً رواه البخاري والترمذي عن معقل بن يسار جاء فيه: "إنه زوج أخته رجلاً من المسلمين على عهد النبي، فكان ذلك، ما كان ثم طلقها طلبيًّة لم يراجعها حتى انقضت العدوّ، فهويها وهو يتيح ثم خبطها بالخطاب فقال له يا لكع أكرمتك بها وزوجتك فطلبها الله لا ترجع إليك أبداً. فعلم الله حاجته إليها و حاجتها إليه فانزل الله تعالى: (وإذا طلَّقَ النِّسَاءَ فَلَنِّ أَجْلَنَّهُنَّ الآية)، فلما سمعها معقل قال سمعا وطاعة لربي. ثم دعا فقال: "أزوجك وأكرمتك"."

والآية معطوّة على السياق واستمرار له. ويتبع وحدنا الله أعلم أنها نزلت معاً. ولا يمنع هذا أن يكون قد حدث ما ورد في الحديث فالتزم الأซะر أمير الله وزوج أخته بعد أن عرضها. وقد احتوت الآية تعليقاً عاماً للمسلمين بعدم ممانعة زوجة مطلقة من الرجوع إلى زوجها إذا ما تراضى الزوجان في صدّد ما رسم الله وتبنيها على أن هذا هو الأذركي والأطهر في علم الله وحكمته. وجملة (إذا طلَّقَ النِّسَاءَ) تؤكد حق الزوجة المطلقة في الرضا والموافقة على مراجعة زوجها إذا ما أراد أن يراجعها، ويكون ذلك منوطاً برضاها أيضاً، والله أعلم.

وقد احتوت الآية تنبيناً للمسلمين عن معن زوجة مطلقة من الرجوع إلى زوجها، ولعلها: (إذا طلَّقَ النِّسَاءَ) جدّرة بالثنوية في صدّد الأمر حيث ينطوي فيها ضرورة التأكد من رضا كل من الزوجين بالرجوع إلى الآخر وتوافقهما على ذلك على ما فيه الخير والمصلحة مما فيه قيد احترازي لضمان صلاحية الرجعة وخيرها. وفي هذا التعليم القرآني تبدو الحكمة البالغة التي تبدو في جميع حالات التشريع الأخرى.

التاج ج 4 ص 56. (1)
تعقيب عام في صد الطلاق

وإناته بالقضاء

وظهر مما تقدم أنه ليس من الطلاق القرآني ما يجري على ألسنة الناس من يمين بالطلاق بسائق الغضب أو الإكره والتهديد أو التعامل مع الناس أو الأيمن التي يحلها الزوج بالطلاق للناس حتى بدون إكراه ولا تهديد ولا غضب على أنه يفعل كذا ولا يفعل كذا أو لا يفعل كذا أو الأيمن التي تصدر في حالة اللاؤومي من سكر أو غيوبة وإغمام وعنته وجنون ومرض شديد يجعله في تلك الحالة ما دام ليس هناك نية للفراق وسبب مبرر له بين الزوجين من نزاع وخصام ونشوز واستحالة توقيف وإصلاح وامتناع وتعاش. لأن الآيات صريحة العبارة والتوجيه بأن الطلاق إذا أبعى على كونه أبغض الحال إلى عند نية وقصد الفراق ولأسباب مبررة له. وعند استحالة التوقيف والإصلاح بين الزوجين. ولقد روى أبو داود والترمذي والحاكم وأصححه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاث جذهن جذ، وهزلهين جذ النكاح والطلاق والرجعة»(1). وإرساء النصوص القرآنية وتلقيتها نميل إلى التوقف في هذا الحديث وما من باب إلا أن يكون صدر عن رسول الله ﷺ في ظرف خاص به من قبل الزجر. وهو على كل حال غير ما ذكرناه مما يجري على الألسنة في الحالات التي ذكرناها. وكثير من العلماء ومنهم الإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم يعتبرون مثل هذه الأيمنين أبداً عادة إذا حث فيها الحالف يكفرا بكتاراًليمين العادية ولا يرتون عليها فراقاً وطلقًا، ولا ابنهم في أعلام الموقعين فصول قيمة في هذا الباب.

(1) التاج ج1 ص 309، وروى الطبري هذا الحديث بهذه الصيحة: «من طلق أو أعتق أو نكح جاداً ولاعبا جاز عليه»، وهنا، إذدا حديث بروة عن الحسن قال: «كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يطلق الرجل أو يعتقو فيفكل ما صمته؟ فبولون: إنما كتب لاعبا فقال رسول الله ﷺ من طلق لاعبا أو أعتق لاعبا جاز عليه. وفي ذلك نزلت: ولا نتخذوا آيات الله هزوا». وفي تفسير ابن كثير ففي عدة من هذا الباب. والصيحة الواردة في الكتب المعترفة هي التي أوردوها في المتن.
ويتوقد بعض الأغلب إباحة الإسلام للطلاق وحينما يمنع المنصف من غير المسلمين بالأسلوب الرائع الحكيم الذي أبيع به إذا ما كان هو الحل الوحيد الذي لا مندوحة عنه بعد أن تكون قد برزت كل الجهود للتوفيق ومنحت الفرص الكافية المتكررة للتروي والتوفيق لا يمكن إلا أن يسمل بما فيه من روعة وحكمه وصلاح ولا يكابر في ذلك إلا مكابر مغرض حتى ليصب أن يقال إن الطلاق نعمة من نعمة الله في بعض الحالات التي تنقلب الحياة الزوجية فيها إلى جحيم وشفاء مقيم، وقد انطوى هذا المعنى الساسي في آية النساء هذه التي جاءت بعد آتيين وسّطنا ببذل الجهود في الإصلاح والتوفيق: 

وَإِنْ يَنْفَرَقُواْ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُواْ نَحْنَ شَكَّرَاءُ سَيْعِيْحًا

وَإِيَّاكَمَا حَكِيمًا

حيث يكون الفراق عند استحالة التوفيق والإصلاح والصلح خيراً للطرفين من دون ريب.

والتقليد الكنسي الذي تحرّم الطلاق إلا في حالة جرم الزنا المشهود. وما تزال كنائسها تشيد في ذلك في حين نرى الدول الكنسية قد أباحته وأساغ ذلك الجمهور الأعظم من النصارى ومارسوه بمقايض واسع حتى صار مجوتا وموهبة أكثر منه بحثاً عن الراحة والخلاص من شقاء أكيد. حيث ينطوي في ذلك حاجة المجتمع الإنساني إلى ذلك العلاج الذي جاء في التشريع الإسلامي الذي رشحه الله ليكون دين البشرية جميعاً في كل زمان ومكان على أحسن وأقوى وأحكم الصور.

ولقد ذكرنا قبلك قولاً للزمخشري أي آية: 

فَإِنْ جَعَلَهُ اللَّهُ آيَةً حُكُمًا

هي خطاب للحكام والأئمة أي إنههم هم الذين يجب أن يرفع إليهم هذا الأمر لتقديره. ولقد احتوى القرآن آيات فيها نفس المدى مثل آية سورة النساء هذه: 

وَإِنْ جَعَلْنَاهُ نُصْرًا بِبَيْنَهُمَا فَأَبْعَضْنَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يُرِيدُنَّ إِسْلَامًا يُوقِفَ أَنْ لَيْسَ الَّذِينَ كَانُوا مُؤِنِّضَاءَ

وَإِنْ يَنْفَرَقُواْ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُواْ نَحْنَ شَكَّرَاءُ سَيْعِيْحًا

فِي سُورَةِ الطَّلَاق هِذِهِ الآيَة: 

إِفَادًا لَّنَّ أَجَلَّ أُولَٰئِكَ نَفَسُهُم مَّعَ مُؤُنِّضَاءٍ أَوْ قَوْفُوهُنَّ مَعْرُوفًا وَأَشْهَدُواْ دُوَّرً مَّعْلُوٍّ وَأَيْضَ مَعْلُوٍّ لِّلَّهِ

والاشتراك وإقامة الشهادة إنما يكونان لأجل النظر في الأمر من جانب الغاضي. فكل هذا وما ورد من أحاديث كثيرة مرت طائفة منها تذكر مراجعات

الجزء السادس من التفسير الحديث
الأزواج والزوجات للنبي ﷺ وخلفائه في شؤون الطلاق والإيابة والظهار والشفقة والرضاع الخ. . . وتدخلهم في حل المشاكل بينهم يسوع القول إنه ليس من مانع شرعي من إنشاء أمر الطلاق بالقضاء الشرعي، وإذا ما أخذ بهذا يكون في ذلك تمام الصورة الحكيمة حيث يتاح درس الأسباب والموقف من جانب القاضي الشرعي فيصدر حكمه أو توجيهاته نتيجة لها.

وأما يقال إن أسرار الناس لا يصح أن تنشر ولو للقضاء في غير محله فالقضاء مؤتمن على أسرار الناس. وهناك حالات كثيرة فيها أسرار وانتشار شرعياً وقانونياً بالقضاء. ويمكن أن يجاب على ما يقال من أن الله قد أباح للزوج أن يطلق زوجته ولا يصح حرمانه من هذا الحق مستقلاً، وإذا ما استعمل حق هذا ولم ينفذ عاشر زوجته حراماً. إن الناس في عهد النبي ﷺ وخلفائه كانوا يراجعونهم في ذلك ويسورون وفق قوانينهم. وفي القرآن عبارات تجعل للقضاء موقعاً وكلمة في هذا الشأن. وإذا ما أقر ولي أمر المسلمين هذا استناداً إلى تلك التوجيهات القرآنية والآثار النبوية صار ذلك ملزماً. وصار تطبيق الأزواج بدون واسطة القضاء لغواً شأن طلاقهم الذي لا ينفد على ما ذكرناه في مطلع هذا التعقيب، والله أعلم.

ولقد أقر هذا وطبق بقانون في الجمهورية التونسية التي تدين غالبيتها بالإسلام. والمتبادر أن أولي الأحل والعقد والشورى وافقوا على ذلك استناداً إلى دراسات واستنباطات شرعية لعليها ما ذكرناه أو لعل منها ما ذكرناه.

(1) حولين: عامين وأصل الكلمة من (حال) بمعنى التنقل من شيء إلى شيء.
(2) فصلاً: فظاماً، وأصل الكلمة بمعنى المفارقة بعد الوصال والاتصال.
(3) أن تسترضوا أولادكم: أن تعطوهم لمرضعات غير أمهم لإرضاعهم.
(4) إذا سلمتم ما أتيتم: المصمود بالتعبير إذا أديتم ما ضمتتم أو ما اتفقت عليه أو ما استحق عليهم من الأجور على ما ذهب إلى الجمهور. و بعض المفسرين قال إن ذلك بالنسبة للمرضعة، وبعضهم قال: إنه بالنسبة لأم الولد، وهذا هو الأوجه الذي يسبق مع روح الآية، وهو قول الطبري.

لم نطلع على رواية في نزول الآية وهي معتوقها على ما سبقها والمبادر أنها استمرار لها في تشريع مسائل أخرى في حالات الطلاق والسباق يقتضي أن يكون المقصود من (والدات) الوالدات المطلقات وهو ما يؤيده فحوى الآية أيضاً.

تعليق على الآية
(5) وأولادنا يرضعون أولدهن... إلخ
والآية تضمنت تعليمات وتشريعات في صد الأمهات المطلقات وأولادهن:

فهي:
1. تقرر أن على الأم المطلقة أن ترضع ولدها حولين كاملين إذا أراد الوالدان أن يكون الرضاع تمامًا لأن ذلك هو مدة الرضاع المتبقي.
2. تتحمل الوالد نفقة الأم طيلة مدة الرضاع بما فيه الكفاية حسب العرف والأمثال مع تنبيها إلى عدم جواز تكليف أحد بأكثر من وسعه وطاقته.
3. تنهي عن تعمد المضاراة والمكافحة بسبب الولد من قبل الأب للأم أو من قبل الأم للأب.
4. توجب نفقة الرضاع وعدم المضاراة على ورثة الأب في حالة وفاته أثناء مدة الرضاع.
5. تسوع الفظم قبل تمام الحولين بشرط أن يكون ذلك بالتشاور والتراضي بين الأب والأم.
6- تسوع كذلك استرضاع الوالد من مرضة غير الأم إذا أراد الوالد والأم على أن يؤدي الوالد أجرة إرضاع الأم لابنها عن المدة التي أرضعته وأجرة المرضة الجديدة حسب العرف والأمثال.

وقد انتهت الآية معقبة على ذلك بأمر وجهته للمتخاطبين ويشمل الأزواج والزوجات معاً بتعويض الله والالتزام حدوده وبالنسبة إلى أنه مطلع على كل ما يعملونه عليهم ببراعته ومقاصده، وفي التعليمات أو التشريعات من الحق والعدل والحكمة ما هو ظاهر.

وفي كتب التفسير أقوال معروة إلى أهل التأويل من أصحاب رسول الله وتابعتهم واستنادات فقهية في أحكام ومدى الآية نوجزها ونعلق عليها بما يلي مع التنبيه على أنها تلهم أن المقصود بكلمة (الوالدات) هو الوالدات المطلقات، وهذا ما يقتضيه السياق:

1- هناك من قال إن من واجب الوالدين بصورة عامة أن يستمرا في إرضاع طفلهما حولين كاملين وإن إنقاص ذلك بدون عذر شرعي حرام. وفجأة الآية لا يتحمل ذلك وإنما هو من قبل الحث، وترقب كونه الأفضل.

2- وهناك من قال إن الفصل في مدة أقل من سنتين منوط بالاتفاق الوالدين بحيث لا يجوز الفصل برغبة أحدهما دون موافقة الآخر. وهذا ما تفهمه العبارة القرآنية. وهناك من قال إن جملة (وعُكِّشَّاتْ أُولَٰئِكَ) تعني مشارة أهل الخبرة في أمر النظام قبل تمام الحوارين. ولا يخلو هذا من وقاحة، ولا يعني هذا نفي إيجاب التشاور والتوافق بين الوالدين بطبيعة الحال.

3- هناك من استنبط من الآية أن الوالدة غير مجبورة على إرضاع ولدها إلا في حالة الضرورة. وجملة (وَأَئِلَّا ذَلِكَ أُولَٰئِكَ) تطوي على إيجاب ذلك على الوالدة فيما يتبادر لنا. ورفع الحرج عن الاسترضاع من غير الأم إذا أراده الوالدان كما ذكرت الآية قد تؤيد ذلك أيضاً. غير أنه ورد آية في سورة الطلاق في صدد الوالدات المطلقات قد تفيد صواب ذلك القول وهي: (فَإِنْ أُرَضِينَ لَا كُرْ)

الجزء السادس من التفسير الحديث

436
سورة البقرة الآية: 233

فقالت أُجرَهْنِي أو أُجرُوا ينكُرون معرِفُونَ. وإن تَأَسَّسِ مَسَارُكُمُ لَلهُ أخْرِينَ.
فهل حادثاً أورؤا وقع فأقصت حكمة التنزيل توضيح الأمر، مع التنبيه على أن الحالة هي في
صدمنتجات الوالدت المطلقت.

5 - هناك من قال إن جملة (وَعَلِيَّ الْوَالِدَ) تعني وارث الولد ومن قال إنها
تعني وارث الوالد في حال موته أثناء رضاع ابنه. والقول الثاني هو الأكثر وروداً
لأن الولد لم يكن قد صار موروثاً.

6 - وهناك من قال إن هذه الجملة تشمل جميع الوارثين بما فيهم الولد.

وعليه في محله و تكون نفقة الرضاعة والحالة هذه على الترك.

7 - هناك من قال إنه إذا لم يكن للوالد المتصور مال وجبت نفقة الرضاعة على
عنصبرته. فإن لم يكن لهم مال صارت الأم مجررة على إرضاع ولدها بدون أجر،
وويلوح لنا أن نفقة إرضاع الفقير ثم نفقة معيشته إذا لم يترك أبوه مالاً تقع على
عاتب بيت المال الذي جعل الله فيما يدخله من صدقات وغزائم وفيه تصيباً للفقراء.

واليثامي على ما ذكر في آيات سور الأئمة والنوبة والحشر.

8 - وما ذكر المؤللون على سبيل المثال من مضاة الولد بولده أن ترفض
الأم إرضاع ولدها وتقف عليه لوالده ولو كان فقيراً. وأن تطالببه بما لا يستطيع من نفقة
وتهدده بالولد للحصول على ما تريد منه ومن مضاة الولد بولدها أن يزع الولد
ولدها منها لإثارة تزامه وأن يقدم لها الزهيد من الناقة مع قدرته على الأفضل.

9 - وهناك من قال إن ما في الآية من أحكام بشأن الرضاعة ومدة الاسترضاع
والتشاور في الفصال وواجبات الأم والأب في ظروف ذلك ثم واجبات ورثة الأب
بعد موته تشمل الوالدت إطالةً سواء أكن مطلقات أم غير مطلقات. والآية هي
كما قلنا في صد العقود ومع ذلك فلا يخلو القول من وجاهة بصورة عامة والله
 تعالى أعلم.

وفي سورة الطلاق آيات فيها إيجاب بقاء المطلقة في بيت زوجها طيلة عدتها
وئنهي عن إخراجها وخروجها وقرار نفقة سكنها على الزوج واستمرار ذلك بالنسبة
لمطالعة الحامل مع تقرير نفقة معيشتها إلى أن تضع حملها وأدائها: أجرة رضاع طفلها على ما سوف نشره ونورد ما فيه من أحاديث في مناسبتها فجاء ذلك متمماً للتشريع الذي انطوى في الآية التي نحن في صدها.

وأَلْيَمَّينِ يَتَوَّهَّنُونَ مَنْ كَمْ وَيَدْرُونَ (1) أَزْوَاجُهَا (2) يُرِيضُونَ بِأَنفُسِهِنَّ (3) أَرْبَعَةُ أَشْهَرٍ وَعِصْرَةٌ إِفَادَ اْنْحَنَ أَجْمَهُنَّ فَلاِ جِنَّاحٌ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلُّنَّ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يَمْتَمِلُ عَلَيْكُمْ حَيْرَةٌ (4) وَلاَ جِنَّاحٌ عَلَيْكُمْ فِي مَا عَرَضْتُمُ (4) يَهُونَ مِنْ حَبْضَةٍ أَلْسِنَةٍ أَوْ أَسْكَتْنُثُرُ فِي أَنفُسِكُمْ (5) عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَكَبْتُوهُنَّ وَلَكِنَّ لَا تَؤْدِهِنَّ بَعْدَهُنَّ سَيْرًا (6) إِلَّا أَنْ تَفْتَوَّالَا قَوْلًا مُّضْرَرًا وَلَا تَصِرَّا عَقْدَةَ أَيْثَاءَكُمْ حَتَّى يُبْلَغَ الكَبْطُ أَجْلَهُ وَأَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَأَخْرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفِيْرُ جَلَّ اِلْهُ (7) [٢٣٤ - ٢٣٥].

(1) يذرون: يتركون.
(2) أزواجها: بمعنى زوجات.
(3) يرتصن بأنفسهن: يتظمن.
(4) عرضتم: لمحتم دون تصريح.
(5) أكتمت في أنفسكم: نويم في قلوبكم.
(6) لا توعدهن سراً: معنى الجملة اللغوي النهي عن ضرب موعد سري لاجتماع الخاطب بالأميرة. وقيل إن الجملة بمعنى لا تخروهن بالجمع ولا تهيجهن بذلك حتى يرضين بالزواج منكم. وقيل لا تصارحهن بالزواج ولا تشذروا عليههن حتى يعددنهم بأن لا يزوجن غيركم. والجملة التي بعدها تسوغ القول أنها تنهى عن التحدث لهن بما يخدش الحياء، وكل هذا منهي عنه في المواعدة السرية.
(7) ولا تعزموا عقد النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله: أي لا تعقدوا النكاح رسميًا إلا بعد انقضاء المدة المذكورة.
تعليق على الآية

"وَالَّذِينَ يَتَوَارَىَّنَّ أَنفُسَهُم مِّنْكُمْ وَيَذَّرُونَ أَزْوَاجَهُمْ يُغْضِبُونَ أَنْفُسَهُمْ..."

والآية التالية لها:

في الآتيتين أحكام بشأن الزوجة المتوفى عنها زوجها:

1 - فعليها أن تننظر على نفسها أربعة أشهر وعشر ليال.

2 - وليس على أولياء الزوجة ولا على الزوجة نفسها من بأس فيما تفعله في نفسها بعد انقضاء هذه المدة مما هو متفق على العرف والأخلاق الكريمة. فلله خير بنوايا الناس وأعمالهم.

3 - وليس على من يريد أن يتزوج بالأرملة حرج في التلبيح لها في أثناء هذه المدة برغبته في الزواج منها ولا في نيته على ذلك في سريته. فالله يعلم أن هذا شيء طبيعي ومعقول على شرط أن يلتزم الرجل الحضمة والمعروف في الكلام بصدده وألا يستعمل أساليب الأغراء المستهضة المغيرة للوقار والحياء ولو سماحته فيها. فإن لا يعبد الأنعام فعلًا إلا بعد انتهاء العدة. فالله يعلم ما يفعله الناس وما يبتوه في أنفسهم وعليهم أن يحذروه ويراقوه. وهو إلى هذا غفور حليم يغفر لمن حسن نيته ولم يتعدم الخروج على حدوده ولا يأمر بما فيه الحرج والإعتات.

ولم نطلع على رواية خاصة في نزول الآتيتين وهما وإن كانتا ليستا من أحكام الطلاب كالآيات السابقة فإنهما احتوتا أحكامًا تدخل في نطاق الموضوع بصورة عامة. فإما أن تكونا نزلتا بعدما سبقهما وإما أن تكونا وضعتا في مكانهما للمماثلة التشريعة والموضوعية.

وفي كتاب الحديث والتفسير أحاديث وتآويلات في صدد هاتين الآتيتين نوجزها وتتعلق عليها بما يلي:

1 - هناك من قال إن الآية الأولى قد نسخت الآية [٢٤٠] من هذه السورة
الجزء السادس من التفسير الحديث

التغية فيها: ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ ﻣَنَّكُمْ وَيَزِيدُنَّ أَزْوَاجَكُمْ وَصَبْرَكُمْ ﻟَأَزوَجُوهُمْ مِنْهَا إِلَى ﺍﻟْهُوَارِ عِنْدَ إِخْرَاجِ ﷺ﴾. ولو أنها جاءت في موضوع متقدم. وسباق في صد ذلك

حديث رواه الخمسة عن زينب بنت أم سلمة قالت: سمعت أمي تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن بنيتي توفي عنها زوجها وقد اشتكى عنها أفتكحّج لها؟ قال: لا. ثم قال: إنما هي أربعة أشهر وعشرون. وكانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبيرة على رأس الحول. قال حميد راوي الحديث عن زينب لزينب: وما ترمى بالبيرة على رأس الحول؟ قالت: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حنكة الناقة وليست شر ثاببا ولم تسكن طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتي بجلد دابة حمار أو شاة أو طير فتفضّ به ثم تخرج. فتعتلى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب وغيوه. (1) وقد عد بعضهم الآية على ضوء هذا الحديث ناسخة للالآية (40) لأنها جعلت المدة أربعة أشهر وعشرين بدلاً من حول كامل. وذلك حديث رواه أبو داود عن ابن عباس يذكر أن الآية (40) نسخت بهذه الآية (2). غير أن هناك من قال إن حكم الآية (40) ظل محكماً لأنها في حق الأرملة التي تريد أن تبقى في بيتها سنة كما كان الأمر قبل الإسلام. وهناك حديث يرويه البخاري عن عبدالله بن الزبير قال: قلت لعثمان: والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجه وصبرهم متاعاً إلى الحول غير إخراج قد نسختها الآية التي سبقتها فلم تكبحها أو تدعوها؟ قالوا يا ابن أخي: لا أقدر شيئاً منه عن مكاني. (3) وليس في جواب عثمان تأيد للنسخ وكل ما يفيده وهذا مهم أن ترتيب الآتيين كان منذ زمن النبي ﷺ وبأمره.

ومهما يكن من أمر فإن حديث زينب يفيد صحة ما ذهب إليه أصحاب القول الأول بشرط أن يعدل فيقال إن في الآية تعديلة لمدة من سنة إلى أربعة أشهر.

(1) التاج ج 2 ص 329 و 330 والحلف الجدد الحقيق. ومعنا تفضّ به تمسح به قبلها
(2) التاج ج 4 ص 56. والقدر.
(3) المصدر نفسه.
و عشر ليل. وإذا هو المستفاد من حديث ابن عباس أيضاً. وهذا لا يمنع أن يكون في القول الثاني واجبة على ما سوف نشرح في تفسير الآية [240].

ويرى من واجبنا أن نقول كلمة في صدته النبي للمرة أن تكتحل إذا شدعت عليها. فالنبي أعده صرحاً وأوقفاً من منع ذلك إذا كان بسبب مرض.

وكل ما يمكن أن يقال إنه ظن أن الخجل للزينة أو أراد أن لا يفتح باباً للتأويل في صدقة إحدى الزوجة على زوجها والله تعالى أعلم.

2 - هناك من قال إن مدة الأشهر الأربعة والعشر هي مدة انتظار ولا يسمى مدة إحداد. لأن الآية لا تسمى كذلك وتستعمل كلمة وتمام صحيحة. وهناك من سماها مدة إحداد استناداً إلى بعض الأحاديث النبوية منها حديث رواه الشيخان وأبو داود والترمذي عن أم عطية قال: إذا نهى أن نحدث على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشر. ولا نكتحل ولا تنطيح ولا نلبس ثوباً معصفاً، وقد رخص لنا عند الطهر إذا ألغت إحدانا من حيضها في بندة من كَسِب أظهرٍ.

والقول الثاني هو الأوجه على ضوء الأحاديث ولا سيما إن المدة لا يمكن أن تكون لاستيراء الرحم الذي يبقي لي حيضها واحدة قياساً على عدة المخلوطة والمطلقة بئانٍ أو ثلاث مرات أو المطلقة طالقاً بايتاً على ما شرحناه في سياق الآيات السابقة.

3 - وهناك من قال إنه ليس في الآية ما يمنع الأرملة من أن تفعل ما تشاء أثناء عدة الإحداد إلا عدم الزواج، غير أن الأحاديث المروية عن أم عطية وغيرها صريحة بأن الأربعة منتهية عن التنكيب والتزين والتكحل وليس النبات المفرح والمعتصرفة. وهناك درس يرويه الإمام أحمد يرويه القاضي يذكر أن امرأة قتل زوجها فاستأذنت النبي في النزول إلى أهلها لأنها بعيدة عنهم ولا أنه لم يترك لها نفقة ولا مالاً. فأئذنا لها أولاً ثم دعاها فقال: امكث في بيتك الذي أتاك نعى زوجك فيه حتى يبلغ الكتاب أجله. وهناك من أوجب استناداً إلى الحديث.

(1) التاج ج 2 ص 329 والكتاب نبات ذو رائحة ينبت في أطراف يذهب الرائحة الكريهة.
خروجها وهناك من لم ير في الحديث إجابا عليها، ونحن نرى هذا هو الأوجه ونفسح الحديث بأنه قصد بذلك أن نظل في بيت زوجها مدة الإحاديث وحسب ورسول الله ﷺ يعلم أن للمرأة حاجات ومصلحة لا بد من خروجها إليها، والله أعلم.

4 - قال المؤولون: إن الأرملة الحامل تتبع في مدة تزوجها أو حدادها حكم آية سورة الطلاق هذه: "ورأولت الأخوانيين في جهل أن يضمن حملها" فإذا تأخر وضعها عن المدة المعتادة في الآية استمر تزوجها وإن تقدم انتهى أجلها. ومع أن آية سورة الطلاق قد جاءت في صدد عدة المطلقات فإن هناك حدثًا رواه الخمسة عن أبي هريرة قال: "اجتماع أبو سلمة وابن عباس وهم يذكرون أن المرأة تنفس (أي تلد) بعد وفاة زوجها بلال فقال ابن عباس: عدتها آخر الأجلين وقال أبو سلمة: قد حلت بالوضع فآسرلوا فسألوا أم سلمة فقالت: نفت سبحة الأصلمية بعد وفاة زوجها بلال فذكرت ذلك للنبي ﷺ فأمرها أن تتزوج"(1). وقديم أخذ بهذا معظم المذاهب ولا سيما إن الجملة في آية سورة الطلاق مطلقة. وقصد التفسير والتخفيض من الحكمة الملموسة في الحديث النبوي الذي كان ليبان حالة سكنت عنها الآية التي نحن في صدها، وقد تأخر وضع الحامل إلى أكثر من أربعة أشهر وعشر فتكون مجزرة على التزوج نفسها إلى أن تلد. وقد يكون النبي ﷺ في تشريعه لاحظ ذلك فسأله حكمته أن يخفف عنها إذا وردت قبل انتهاء المدة مقابل ما هو شاق حينما تطول مدة وضعها، والله تعالى أعلم.

5 - وفي صدد التعرض بخطبة الأراذل أثناء العدة روي عن أهل التأويل صيغ عديدة بما يحسن أن يقوله الخاطب للأرملة مثل إنك لاهل للزواج وإنك إلى خير. وإنى عليك لحريص، وإنى لني حاجة إلى النساء وأجازوا إرسال هدية للأرملة تكون بمثابة تزويج بالخطبة وكل هذا وجه.

(1) التاج ج 7 ص 328. وأبو سلمة إما أن يكون غير أبي سلمة زوج أم سلمة الأول زوجة رسول الله ﷺ وإما أن يكون الصحيح أن أبي سلمة لأن أبا سلمة مات في حياة النبي ﷺ والحادث وقع بعد وفاة النبي ﷺ.
سورة البقرة الآية: 234

وبلغت النظر إلى جملة: «ولا تكون لأوزارهن نور إلا أن تقولوا قولًا معرقًا»
ففيها نهي عن مواعدة الأرملة سراً أو مساعرتها إلا في نطاق الوقار والحسمة
ومشروع من القول، وهذا تأديب قريآي واجب الالتزام به، والله تعالى أعلم.

6 - هناك من قال إن الضرير في جملة «ولا يقولوا له جعله» عائد إلى الحكام
وأولياء الأرملة. وإنها تتضمن تقرير حقهم في منعها من الإخلاء بأحكام الحداد
المذكورة في الآية والأحاديث قبل انتهاء المدة. وهناك من قال إنه عائد إلى
الأولاء والأراجل معاً بسبب التنبيه على أنه لا حرج على الجميع بأن تعمل الأرملة
نفسها ما تشاء من أمور مشروعها. ويلحظ أن رفع الجناح هو عما يفعل من أمور
مشروعة حين بلغ الأجل، ولا علاقة له بما قبل ذلك. وهذا يجعل القول الثاني
هو الأكثر وجاهة وورودًا، ومع ذلك فإن القول الثاني لا يخلو من وجاهة وبخاصة
في حق الحاكم في منع زواج في وقت نهي عنه القرآن، والله تعالى أعلم.

7 - والأكثر على أن جملة «فيما قُتِلَ في أنفسهم الأعراف» تعني الزواج
بعد انتهاء المدة. وهناك من قال إن فيها دليلًا على حرية الأرملة في تزويج نفسها
بدون ولي وإذن منه. وهناك من استند إلى جملة «فأنا جناح على كُل»، السابقة لهذه
الجملة فأوجب الولي وإذنه على كل حاول يتبدد لنا أن القول الأول هو الأوجه
لأن النص القرآني أكثر صراحة وحماسًا. وهناك حديث رواه الحمسي عن أبي هريرة
جاء فيه: «النبي أحب أن يحسب منها من وليها».

8 - هناك من قال إن مدة حداد الديان المتوفى عنها زوجها أو سيدة إذا كانت
مستفروضة له هي نصف مدة الحرة، وهناك من قال إنها نفس المدة، وقد يكون
القول الثاني هو الأوجه لأن الآية مطلقه ومع ذلك فالقول الأول لا يخلو من وجاهة
قياساً على عدد تطليقاتها وعدة طلاقها على ما ذكرناه قبل.

9 - هناك من أوجب للمرأة المتوفى عنها زوجها نفقه طيلة مدة حدادها.
وقال إن ذلك دين على التركيبة قياساً على المطلقة التي جعل لها ذلك في آية سورة

(1) النجاجج ص 366
الطلاق هذه: "أَشْكُوْهُمْ مِنْ حَبِّ سُكَّنَّهُمْ وَجَبَّةٌ وَلَا نَظَرُوهُمْ قَبْلَ عَلَّمُهُمْ" إِن كَانَ أَوْلُهُمْ حَمِيلٌ فَلْيُعْلَمُهُمْ أَنْ يَضُرُّوهُمْ جَلَّ حَفْلَهُمْ إِنَّ أَوْلَىٰ لُكُّفَرُ وَقَدْ كَانُوا أَجْمَرُهُمْ أَوْلِيَاءَ الْخَافِئِينَ. وَهَٰذَا مِنْ لَمْ يُوْهِبَ لَهَا لَنْ تُصَرَّت صَاحِبَةٌ حَقَّ إِرْثِهِ فِي تَرْكَةٍ زُوجَهَا. وَهٰذَا الرَّيْعُ إِنْ لَمْ يُكِنْ وَلَدٌ وَلَّاهُمْ إِنْ كَانَ وَلَدٌ عَلَى مَا جَاءَ فِي آيَةِ سُورَةِ الْنساءَ السَّابِعَةَ. وَقَدْ تَطْمِئَنُّ النَّفْسُ الْمَثْلِ الْثَّانِيَ أَكْثَرَ لَنْ هَٰذَا فَرْقًا وَاسِعًا بَيْنَ حَالَةِ المُطَلَّقَةِ الَّتِي لَا تُرَثُ وَحَالَةِ الأَرْمَلَةِ الْوَارِثَةِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

10 - في حالة الزوجة التي يموت زوجها قبل أن يدخل بها أورده ابن كثير حديثاً رواه أصحاب السنّة والإمام أحمد وصححه الترمذي يفيد أن النبي ﷺ قضى في مثل هذه الحالة بحق الزوجة في مهر كامل وفي إيجاب مدة الإعداد عليها وفي حقها في إرث زوجها (1) فيكون العمل به والله تعالى أعلم.

11 - وَهَٰذَا حَالَةٌ أُخْرَى هِي حَالَةُ الْمَرَآةِ الَّتِي فَقِدتْ زُوجَهَا وَلَا تَنَزَّلُ أَيْنَ هَوُا إِنَّ رَوْيَةً الْإِمَامِ مَالِكِ عَنْ عُمْرَةَ أَنْ تَنَظَّرُ أَرِبعَ سَنَانَاتٍ ثُمَّ تَعْتِدُ أَرْبَعَ أَشْهَرٍ وَعَشْرَاءَ ثُمَّ تَخْلُقُ أَيْنَ تَزَوَّجَ. وَعَقْبَ الْإِمَامِ مَالِكٍ قَالَ: "إِنَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ انْقِضَاءِ مَدْتِهَا فَخَذِّلْ بِهَا زُوجَهَا الْجَدِّيَّ أوَلْ لَا يَدخَلْ بِهَا فَلَا سِبْيلٌ لِلْزُوجَةِ الْأَوَّلَ إِلَيْهِ إِذَا ظَهَرَ بَعْدَ ذَلِكَ" (2). وَلَقَدْ رَوَى الْبَخْرَابِيُّ عَنِ ابْنِ الحُسَيْنِ قَالَ: "إِذَا فَقِدَ الزُّوجُ فِي الصَّفِّ فِي الْقَتَالِ فَتَنْتَزَوَّجْ امْرَأَتُهُ سَنَٰةٌ" (3) وَرَوَى الْبَخْرَابِيُّ عَنِ النَّهْرِيِّ قَالَ: "إِذَا كَانَ الزُّوجُ أَسِيرًا يَعْلَمُ مَكَانَهُ فَلا تَنَزَّجْ امْرَأَتُهُ وَلَا يَقْسِمُ مَالَهُ. فَإِذَا اتَّقَعَ خَبْرُ فَسْتَهُ السَّيَّةُ الْمَفْقُودُ" (4) وَلَمْ نَطْلُعْ عَلَى أَذْرِنِيْبٍ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ وَالْاِجْتَهَادِ السَّيِّدَةِ وَاللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(1) انظر الناجج ج 2 ص 273
(2) المصدر نفسه ص 277
سورة البقرة الآية: 236 

(1) متعوهن: أعطوهن شيئاً نافعاً من مال أو ثياب بمثابة تعويض.

في هاتين الآتيين أحكام في الطلاق قبل الدخول: فليس من بأس على الأزواج إذا طلقوا زوجاتهم قبل الدخول بهن. فإذا كان وقت ذلك قبل أن يسمى لهن مهراً يستحقن تعويضاً يكون متساويةً مع قدرة الرجل المالية ومع ما هو معروف معتاد بالنسبة لل了一口气. وهذا حق على المحسنين أي الذين يتوخون في أفعالهم المقاصد الحسنة. وإذا كان وقت بعد تسنية المهر يستحقن نصف المهر ما لم يعانوه عنه أي لم يتناول عنهم أو يتنازل الذي بيد عقدة النكاح. والتنازل أقرب لتقوي الله ورضاه. ويجب على الناس أن ينسيهم موقف ما بينهم من علاقات الفضل والمودة وما يجب عليهم تجاه بعضهم من حسن تعامل وتسامح ورغبة في كسب الفضل. والله بصير بما يعملونه فعله أن لا يعملوا إلاً ما فيه رضاؤه وتقواه.

تعليقات على الآية

(لا جناح عليك إن طلقت المرأة مالاً تسووهن...) 
والآية التالية لها

الآيتان متصتان بالسياق، وقد روى الخاإجراء أن الآية الأولى نزلت في رجل من الأنصار تزوج امرأة من بني حنيفة ولم يسم لها صدقاً ثم طلقها قبل أن يمسها.

والرواية لم ترد في كتاب الأحاديث المعبرة ولا مانع من صحتها. وحيثما تكون الآية الثانية نزلت بها ليبان حكم من يسمي مهراً أيضاً، وقد وضعت الآيتان في ترتيبهما للتناسب الموضوعي أو لتزويهما بعد الآيات السابقة.

وأدركت النظر إلى ما احتوته الآيتان من حث على التقوى والإحسان والتسامح.
والعفو وعدم نسيان الفضل بين الذين يكون لهم صلة بالوقوف مما هو متساوي مع ما احتوته الآيات السابقة وهدف مثلها إلى تنبيه المسلم إلى واجباته في ذلك في هذا الموقف الذي يكون عادة من المواقف النفسانية الحرة.

ويتبارد لنا أن عدم اشتراط سبب للتطبيق قبل الدخول لا يعني أنه لا بأس على الرجل أن يطلق بغير باعث صحيح وعادل واستجابة للنزوة والغيرة والهوى الشخصي على ما تلهمه روح الآيات عامة التي يجب على المسلم أن يجعلها هي الضابط له في مثل هذه الحالة أيضاً أي أن يكون غير متعمد للأذى والمضاراة والمكافاة وغير شاذ عن مقتضى الحق والعدل. وأن يكون ذاكاً قول رسول الله ﷺ: "أبغض الحلال إلى الله الطلاق".

وفي كتب التفسير أحاديث وأقوال وتأويلات في صدد الآتين ومداهمها وأحكامهما نوجرة وتتعلق عليها بما يلي:

1. إن بعضهم قرأ "كمسوحن" بضم الناء مع ألف بعدها (تَماسوَهَن). وقالوا: إن هذه الكلمة بمعنى تشارك بدني الزوجين في النعاس. وعلى كل حال فالجمهور على أن الجملة القرآنية بمعنى الجماع.

2. لقد عزى إلى أبي حنيفة أن الزوج إذا خل بهزوجته ولم يكن هناك مانع من الجماعة من حيض أو عاهة رحم فإن خلوته معها تعد دخولاً وتسحق كامل مهرها إذا طلقها. ويتبارد لنا أن هذا غير متسق مع النص القرآني الذي يجعل الممسى شرطاً لاستخدام المهر الكامل بعد الطلاق والله أعلم.

3. الجماع على أن الـ "قرضة" بمعنى المهر.

4. الجماع على أن المطلقة المسمى مهرها لا تستحق متعة. غير أن هناك آية أخرى تأتي بعد قليل مطلقة في إجواب المتعة للمطلقات. وقد جعل هذا بعض المجتهدين يقولون بحقها بالمتعة والله أعلم.

5. تعدادت صفات المتعة، فهناك من قال أعلاها خادم ثم بعض الفضة ثم
الخسوة. وأوسطها ثياب المرأة في بيتها. وهناك من عين خماراً ودرعاً وجلبابة وملحفة وإزاراً. وروى بعضهم عن الحسن أنه متع مطلقة له بعشرة آلاف درهم. وهناك حديث لم يرد في الكتب المعترفة أن النبي ﷺ زوج أمية بنت شرحيل فلما دخلت عليه وبسط إليها يده كأنما كرهت فأمر بتجهيزها وكسوها بثردين. وحديث لم يرد كذلك في الكتب المعترفة أن النبي ﷺ أمر أحد أصحابه الذي طلق زوجته قبل الدخول أن يمنعها ولو بقلنسوة.

ومهما يكن من أمر فإن جملة: «وَمَعَاهُ عَقْدَةُ الْبَكَايْجٍ وَعَقْدَةُ عَقَدَتِ الْمَدَرَّمٍ» تسوغ الفول إن المقدار متنمو حسب حالة الزوج الاجتماعية والمالية، وأن القادر على الأحسان لا يصح أن يعطي الزهيد البخس.

- هناك من قال مع ذلك إن متعة من لم يسم مهره يجب أن تعدل نصف مهر مثلها استنباطاً من إيجاب نصف المهر إذا كان مسمى، وهذا وجيه مع ملاحظة تلقين العبارة القرآنية السابقة ومداها بالنسبة لحالة الزوج والزوجة الاجتماعية والمالية.

- هناك من قال إن جملة: «أَلَيْنَ يُّزِيدُونَ عَقِدَةَ الْبَكَايْجٍ» تعني ولي الزوجة ومن قال إنه الزوج، والجمهور على الثاني وهو الأوجه. بل مؤيد بروح الآية وفواهباً. فولي الزوجة لا يملك عقدة النكاح ملكاً تاماً في جميع الحالات وموافقة البكر البالغة شرط والثيب أحق بنفسها من وليها(1) على ما جاء في الأحاديث. والزوجة هي التي تقبض مهرها وتجبره عليه ما قررهآيات عديدة في سورة النساء. وفي جملة: «يُعَفَّٰوَانِ» دليل. فالجملة تعني الزوجة المطلقة وهذا يعني أن القرآن قرر حقها المستقل في ذلك وليس من حكمة لشرط عقد ولت بها وهي موجودة والمهر حق واجب للزوجة ولا يملك الولي التنزل عنه في أي حال.

- وجملة: «إِلَّا أن يُعَفَّٰوَانِ» أو: «أَمْ يُعَفَّٰوَانِ ذَٰلِكُمُ الْبَكَايْجٍ» على ضوء ما

(1) من ذلك: لا نتكح الأماء حتى تستأند ولا نتكح البكر حتى تستأذن والثيب أحق بنفسها من وليها وإذن البكر سكونها (انظر النتاج ج 2 ص 226).
تقدم تعني التنازل من جانب الزوج عن النصف الثاني من المهر المسمى ومنحه للزوجة كاملًا. والتنازل من جانب الزوجة عن النصف المتضمن لها لأنها لا تستحق جميع المهر حتى تتنازل عنه.

9 - هناك من صرف جملة "ولكن أنت فضل بنيكم" إلى الزوج بسبيل حظه على منح كامل المهر لمطلقته. فهو المنفق والدافع للمهر وقد فضله الله درجة فصار عليه أن يؤدي حق هذا التفضيل. ولا يخلو هذا من وجاهة وإن كان هذا لا يتنافى مع احتمال كون الجملة موجهة للزوجين معاً بسبيل حظه كل منهما على التسامح والمفارقة بالحسن.

10 - لقد استنبث بعضهم من الآية الأولى جواز عقد النكاح قبل تعيين المهر. فإذا تم الدخول ولم يسم المهر وجب للزوجة مهر أمثالها ولها نصف مهر أمثالها إذا لم يتم الدخول وهذا وجه سديد.

11 - هناك من قال إن المفوضة بطلاق نفسها إذا طلقت نفسها قبل الدخول لا تستحق الزمة، ولم نطلع على أثر نبوي وراشدي في ذلك. ومع أن المتحدر أن مصدر الطلاق لم يتغير وهو الزوج بتفويضه زوجه بطلاق نفسها وأن حقه في التطبيق قائم وأن صفة المطلقة لا ترتفع عن التي تطلق نفسها بموجب التفويض فإن ذلك القول وجب من حيث إنه ليس من محل للتعزيز والترضية في هذه الحال وهم من أهداف المتمعة. ومع ذلك نقول إن إطلاق النص القرآني في الآية [242] التي تأتي بعد قليل بخاصة يسوغ القول إنها تستحق المتمعة والله أعلم.

12 - في صدر صفة الطلاق قبل الدخول عزا الإمام مالك إلى أبي هريرة وابن عباس رأياً مفاده أنه إذا كان طلاقاً مطلاعاً بدون عدد يعد الطلاق بائطاً، عده حيضة ويجوز للزوج أن يرجع إلى زوجته بعقد مهر جديد إذا شاء أو تراضياً وإذا كان طلاقاً بائتاً ثلاثاً أو ثلاث مرات فتكون بينه كبرى ولا تحيل له حتى تنكح زوجاً غيرها (1). ولم نطلع على أثر نبوي وراشدي سديد وجهه فيما هو المتبرد.

---
(1) انظر الموطاج 2 ص 47-48.
13- هناك من قال إن متعة المطلقينة التي لم يسمهرا هي على سبيل الدب لا الإجاب، وهناك من قال إنها واجبة، واستثمر أصحاب القول الأول صيغة الآية، واستثمر أصحاب القول الثاني الآية [242] التي فيها كلمة (حقا) والتي تأتي بعد قليل. ومنه نرى هذا هو الأوجه والله أعلم. وفي سورة الأحزاب هذه الآية:

"إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَيْعَبُونَ إِذَا نَحْجَبَنَّهُمْ مَثَلَّ عَرَاجٍ أَنَّهُ مُتَمَثَّلُونَ مِنْ قَبْلِ الْمُقَلِّدِينَ فَمَنْ كَانَ عَلِيمًا فَلْيَعْلَمَ أَنَّهُمْ مَشْكُولُونَ وَسَيَكُونُ وَسْوَسَاتُهُمْ سَرَارًا جَاهِلًا ۚ وَالْحَقَّ مُفَلاشٌ مِّثلِ إِطْلَافِهِ فِي الْآيَةِ [242] وَفِي هَذَا تَدْعُمُ لِوجَاهَةِ الْقُولَ وَاللَّهُ تَعالَى أَعْلَمَ. وَلِيُقَالَ أَنَّ بِذَٰلِكَ الْقُولَ إِنَّ مِنْ حَقِّ المَعْلُومَةِ الَّتِي لَمْ يَسْمَهْراَ إِلَّا أَنْ تُرْفَعَ أَمَّرَهَا إِلَى الْحَامِلَ وَأَنْ أَنْ تُحُكُّ لَهَا بِالْمَعْلُومَةِ وَأَنْ يُخْبِرَ بِهَا حَتَّى يُؤْمِنُهَا. وَأَنَّهُ إِذَا مَاتَ قَبْلَ أَدَايَاكَ تُكَونُ دِينًا عَلَى تَرْكِهِ وَهَذَا وَجِهَ نَبِيًا لِوجَاهَةَ الْقُولَ لَنَتَبَيَّنَ لَهُ، وَاللَّهُ تَعالَى أَعْلَمَ."

وفي آية الأحزاب التي أوردناها تتمة للتشريع الذي احتوته الآيات حيث يظهر أن بعضهم سألوا فنزلت الآية لترفع العدة عن المطلقينة قبل المس. لأن العدة في الأصل لاستبقاء الرحم وفضح المجال للمراجعة ولا محل لهذا وذاك في هذه الحالة.

و يكون للمطلقينة أن تتزوج حالاً.

\[\text{إِنَّ جَمَعُ}\]

\[\text{فَمَنْ حَمِّلَ الْحَمْلَةِ وَأَضْرَعَ الْأَضْرَعَةَ ظَلَالَهُ وَقَمَّا لَّهُ كَانَتْ مَعْلُومَةً فَمَا كَانَ تَحْكُمُوا تَحْكُمُونَ} [228-239]

في الآيتين: أمر موجه إلى المسلمين بالمحافظة على الصلاوات وبخاصة الصلاة الوسطى وأدائها في أوقاتها. وقيامهم فيها خاضعين خاضعين لله وحده وتنبيه على أنه لا ينبغي أن يمنعهم من ذلك مانع حتى في حالة الخوف والخطر. فعليهم في هذه الحالة أن يؤدوا الصلاة أثناء ركوبهم إذا كانوا راكبين أو مشيهم إذا كانوا مترجلين. فواجب ذكر الله وأداء حقه في العبادة مترتب عليه يجب أن يؤديه في الجزء السادس من التفسير الحديث 290.
الجزء السادس من التفسير الحديث

حالتين الأمن والخوف فهما الذي علمهم ما لم يكونوا يعلمونه عليهم شكره
وذكره.

تعليق على الآية

«حفظوا على الصلاة والصلاة الوسطى...» النح
والآية التي بعدها

والآيتان فصل مستقل لا صلة به بالسياق السابق ولا باللاحق، وقد أورد ابن كثير حديثًا رواه الإمام أحمد عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر بالهجرة وكانت أثقل الصلاوات على أصحابه فلا يكون براءة إلا الصف أو الصفان فقال لقد هميت أن أحرق على قوم لا يشهدون الصلاة فنزلنا لحثاً على وجوب إقامة الصلاة في أوقاتها في أي حال، ومن المحتمل أن تكون الآيتان قد نزلتا بعد الآيات السابقة لها فأمر النبي ﷺ بوضعها في مقامها ولو لم يكن بينها وبين السياق مناسبة وفي هذا صورة من صور التأليف القرآني.

ولقد تعددت الأقوال في الصلاة الوسطى، فمنها أنها صلاة الظهر لأن وقتها وسط النهار، وقد يتفق هذا مع الحديث المروي عن زيد، ومنها أنها صلاة الفجر لأنها متوسطة بين صلاتي النهار الظهر والعصر وصلاتي الليل المغرب والعشاء وهي أشد من غيرها، ومنها أنها صلاة العصر. وقد روى المفسرون مع كل قول أقوالًا وأحاديث موزونة إلى النبي ﷺ وأصحابه، فقد عزى القول بأنها صلاة الفجر إلى ابن عباس في روآيات عديدة، وعزي القول بأنها صلاة الظهر إلى زيد بن ثابت. غير أن القول بأنها صلاة العصر مؤيد بحاديث أقوى، فقد روى أصحاب الخمسة حديثًا عن علي ﷺ (رضي الله عنه) جاء فيه: «قال رسول الله ﷺ: يوم الأحزاب شغلنا على الصلاة الوسطى صلاة العصر مثلاً الله يبوعهم وقربهم نارًا ثم صلاة بِن العشاءين» (1). وقد روى الترمذي حديثًا عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال: «صلاة الوسطى صلاة العصر» (1) وقد روى الترمذي

(1) انظر التاج ١ ص ١٢٣.
سورة البقرة الآية: 1238-1239

 حدثنا عن أبي يونس مولى عائشة (رضي الله عنها) جاء فيها: "أمرني عائشة أن أكتب لها مصحفا فقالت: إذا بلغت هذه الآية: "حتى وردت الصلاة والصلاة الوسطى" فذاتي فلم بلغتها أعلمها، فألتمضي علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) وقالت: سمعتها من رسول الله ﷺ.

واهذا يكون تأويل الصلاة الوسطى بصلاة العصر هو الأوجه المؤدي بأخبار صحية وهو ما عليه الجمهور. ولقد أثر عن النبي ﷺ أحاديث عديدة منها ما هو صحيح فيها تنوبه بصلاة العصر وإنذار لمن تفوقت فيها في تساوقي مع اللقين القرآنى، من ذلك حديث رواه البخارى والنسائى عن بريدة أن النبي ﷺ قال: "من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله"، وحديث رواه الشيخان عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله ومائه".

ولقد روى الزمخشي في سياق الآية رواية تفيد أن النبي ﷺ كان يجلس إلى أصحابه بعد صلاة العصر في تحلفون حوله ويستمعون إلى عظاته وأحاديثه ويتذاكرون فيما بينهم من أمور وما يكون من شؤون. وهذه الرواية لم ترد في كتاب الصحاح ولا يمنع هذا من صحتها حيث ينطوي فيها توضيح ما لاهتمام كتاب الله ورسوله بهذه الصلاة والله أعلم.

وما تقدم هو في صدف الفقرة الأولى من الآية الأولى وفي صدف الفقرة الثانية من النص الذي يوفره الترمذي حديثاً عن زيد بن أرقم قال: "كنّا نكلم في الصلاة بكلّم أحدنا أخاه في حاته حتى نزلت فأمرنا بالسكتة". حيث ينطوي في الحديث ما فهمه أصحاب رسول الله ﷺ وعملوا به من تلقين الآية. وهناك أحاديث أخرى أوردها ابن كثير تفيد أن الأمر بذلك كان من النبي ﷺ أيضاً. منها حديث أخر جمهور جاء فيه: "إن النبي ﷺ قال لمعاوية بن الحكم السلمي حين تكلّم في الصلاة: إن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام..."
الناس إنما هي التسبيح والتكيّع وذكر الله. وحديث آخر وصف بالصحيح عن ابن مسعود قال: «كنا نسلم على النبي ﷺ قبل أن نهاجُ إلى الحبشة وهو في الصلاة، فابن عبيد ﷺ أننا قدمنا عليه فلم يرد علينا فأخذني ما قرب وما بعد فلم سلم. قال إنني لم أرَ عليك لأنني كنت في الصلاة وإن الله يحدث ما شاء وإن مما أحدث أن لا نتكلم في الصلاة».

وحديث آخر يرويه الحافظ أبو يعلى: «إذا كنتم في الصلاة فاقتثوا ولا تتكلموا».

والتيقين المنطوي في الجملة القرآنية على ضوء الأحاديث هو تنبه المؤمنين إلى واجب استحضار الله عز وجل وحده في أذهانهم حينما يكونون في الصلاة وعدم إشغالهم بأي شيء آخر عن ذلك لأنه من المقاصد المهمة في الصلاة.

وفي صدّق «فإن جَفَّعَكُمْ ۖ فَأَرَكُبْنَا» نقول إنه في صدّ إجاب الصلاة في كل حال في أوقاتها، وإساحة لإمكانتها في الخوف في حالة السير مشياً وفي حالة الركوب، وفي سورة النساء آيات أخرى في صدّ ذلك سوف نزيد هذا الموضوع شرحاً ونورد ما ورد فيه من أحاديث في مناسبتها.

وأوليّين يتوقيّون من الحكم ويذرون أزواجهما وصية (1) لازواهم متنبأ إلى الحول أن يحترم فإن خرج فلا ينكح عليّهما في ما قاله في أنفسهما من معرفتهما وله تعالى حسبكم (340). [24].

(1) وصية: قرئت بالفتح على تقدير (فليوصوا وصية) وقرئت بالرفع على اعتبار الإجاب والحكم.

وبعدها لاختلاف قراءة (وصية) يكون في الآية أمر للأزواج بأن يوصوا حين
تحضرهم الوفاة بأن ينسف على زوجاتهم من بعدهم حكماً كاملًا وبهذا لا يخرج من مسكنهم طيلة هذه المدة أو يكون فيها أمر رباني بإجبار تنفيذ ذلك. وبالإضافة إلى هذا فإن فيها تسويةً لخروجهن قبل نهاية المدة إذا شئن، ورغمًا للحرب عن ذي العلاقة والولاية فيما يعملهن في أنفسهن من التصرفات المشروعة وتبنيها على أن الله تعالى عزّ وجل تجب طاعته حكيم لا يأمر إلا بما فيه الخير والمصلحة.

وروح الآية وفحاها يليمان أن ما تقره للزوجة هو واجب على ورثة زوجها وتركها سواء أوصي هو بذلك أم لم يوصي. وأن معنى «مُشَفَّاة» هذا هو نفقة معيشتها.

تعليق على الآية

«وَلَا يُنفَّذُوا مَنِيعًا وَيُنفَّذُوا أَزْوَاجَهُمُ الْأَوَّلَاتِ لَا رَجُلٌ يَفْتَرِي»

منتهى إلى الحكايته إخراج...

والآية فصل تشريعي من باب الفصول التي سبقت ومن المحتمل أن تكون نزلت بعد السياق السابق فوضعت في ترتيبها أو وضعها في ترتيبها للمملكة التشريعة. ولقد روى الخانز أنها نزلت في إمرة رجل من الطائف هاجر إلى المدينة مع أبوه وزوجته فمات فلم تعط زوجته شيئاً من ميراثه وكان ذلك قبل نزول آيات المواريث في سورة النساء، فرعت أمرها إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى الآية فأمروا النبي ﷺ أن يبقوها في بيته سنة وينفقوها عليها.

والرواية لم ترد في كتب الصحابة ويلحظ أنها لا تسق تماماً من فحوى الآية، ويت바طر لنا أنها في شأن أرملة أراد أهل زوجها إخراجها وامتنعوا عن النفقة عليها. ولا يمكن هذا أن تكون طبقة على الحزمة التي رواها الخانز.

ويروي الطبري عن ابن عباس وآخرين أن حكم هذه الآية كان جارياً قبل نزول الآية [٢٣٤] من هذه السورة وقبل نزول آيات المواريث في سورة النساء. وأنها نسخت فانتفصت المدة إلى أربعة أشهر وعشر في الآية [٢٣٤] وحملت الأرملة نفقة نفسها لأنها صارت ترت من زوجها. ويروي الطبري عن مjahad
وأخرين أيضاً أن حكم الآية ظل محكماً لمن تشاء من الزوجات البقاء في بيت زوجها المتوفى سنة مع إيجاب نفقتها، وبقي حكم الآية [234] وما ورد في صددها من أحاديث أوردناها قبل محكمًا بالنسبة لهذه الزوجة. وقد صوب الطبريقول الأول غير أن الذي يبتادر لنا استلهاماً من مجيء هذه الآية بعد الآية [234] أن القول الثاني هو الأوجه وليس هناك حديث وثيق بالنسخ. أما مسألة نفقاتها طول السنة فالذي يبتادر لنا أن نسخها بآية المواريث هو وجبه وآية المواريث نزلت بعدها والله أعلم.

وعلى صحة استنتاج بقاء الآية محكمة في حق الزوجة في البقاء في بيت زوجها المتوفى عنها سنة كاملة وعدم الحجر مع ذلك من خروجها أثناء هذه المدة فالذي يبتادر لنا مع الآية ومقاصدها أنها لو خرجت لحاجتها ثم أرادت أن تعود إلى بيت زوجها لإنتمام سنة فلها ذلك، والله تعالى أعلم.

{المطَّلَقَتْ مَنْ يَتَوَافَ هُمْ عَلَى ٱلنَّمَّيَّاتِ ۖ كَذِلَّكَ يَبْعَثُنَّ ٱللَّهُ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيْقَانًا} [53: 24]}

في الآيتين توكيد لحق المتاع والتعويض للمطلقات في نطاق العرف والعادة والأمثال. وتقرير كون هذا واجب الأداء على المتوفين لغضب الله والراغبين في رضاهه. وبيان بأن الله ينزل آياته ليعرف المؤمنون منها ما يجب عليهم فيعقلوه ويسروا وفقه.

وقد روى المفسرون (1) أن الآيتين نزلتا بسبب فهم بعض المسلمين من جملة {حَقَّاً عَلَى ٱلنَّمَّيَّاتِ} الواردة في الآية [236] أنهم غير ملزمين بالمنعة فإن أحوا متعموا إلاأ فلأ واجب عليهم، والرواية لم ترد في كتب الصحاح ولكنها محتملة الصحة. وقد وضعت الآيتان في ترتيبهما للتناسب والتقارب الموضوعي وربما

(1) انظر الطبري والخازن وابن كثير والطبري.
نزلنا بعد سابقتهم. وقد صارت خاتمة للفصول التشريعيّة المتعلقة بالطلاق والترمل وأسلوبهما متسق مع أسلوب الآيات السابقة المتعلقة بالموضوعين مستهدف ما استهدفت من حماية المرأة وتوكيد حقها.

ولقد اختلط الأقوال التي برويه المفسرون في المطلقات اللاتي عتتهن الآيات. فهناك قول بأنهن المطلقات قبل المسيس اللاتي لم يسم لهن مهر تثبيتاً لحقهن الذي ذكر في الآية (236) والذي اختلط في استجابة ووجوبه. وهناك قول بأنهن المطلقات عامة بما فيهن المدخول بنهم. وقد أورد أصحاب القول الثاني آية سورة الأحزاب هذه: "فَبَلَّآ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا لَأَرْضَىَ لِلَّهِ ۖ أَن نُضَلَّ الْعُرْفَةَ وَنَكْتُبَنَّى ضَرْباً ضَرِّيماً "  كدليل على قولهم. وإطلاق العبارة في الآية وعلى ضوء آية سورة الأحزاب قد يجعل القول الثاني هو الأرجمه. ويمكن أن يقال على ضوء هذا إن حكمة التنزيل قد شاء أن يكون في إمتعى المطلقة المدخول بها والتي بضمها الطلاق وبحزن نفسها على كل حال تعزية وترضية وفي هذا تمام البر والرحمة وهو ما يلاحظ في التشريعات السابقة بصورة عامة.

في الآيات تذكر بقصة جماعة من ألف فروا من ديارهم خوفاً من الموت فلم يندهم فارهم شيئاً حيث أماتهم الله دفعة واحدة ثم أحياهم ليعرفوا قدرته وفضله. فالله هو صاحب الأفضل على الناس ولو كان أكثرهم لا يشكونه.
أعقب القصة أمر موجه إلى المسلمين بالقتال في سبيل الله، وتبنيه لهم على أن الله سميع لكل ما يقولون عليه. وتحت لهم على إقراض الله رضوانا حسنا مما ينطوي فيه حث لهم على إنفاق المال في سبيل الله وتوبيه بمن يفعل ذلك ويشرى بأن الله يرده إليه أضعافًا مضاعفة وتبنيه على أن يسخط الرزق وقضبه بيد الله وأن مرجع الناس جميعًا إليه مما ينطوي فيه توكيد في الحث على الإنفاق في سبيل الله أيضاً.

تعليق على الآية

»آلِمْ يُسْرُ إِلَى الْذَّيْنَ حَرَجُوا إِنْ رَكَّزُوا وَهُمْ أُولُوْهُدٌ عِندَ الْمَوتِ. «

وعلى الآتيتين التاليتين لها

الآيات فصل جديد ومن المحتمل أن تكون نزلت بعد الآيات السابقة لها فوضعت في ترتيبها، الصلة ملموسة بين الآية الأولى والآتيتين التاليتين لها على ما سوف نشرحه بعد، وهذا ما جعلنا نعرضها معاً.

وقد روى المفسرون (1) أن الآية الأخيرة نزلت في مناسبة قول النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس من مجالسه: من تصدق قلها مثلاً في الجنة. فقال أبو الدجاج الأنصاري: يا رسول الله لي حديثان إن تصدقتهما بإحداهما فإن لم يلبيهما في الجنة؟ قال: نعم. قال: وأم الدجاج والصبية معي؟ قال: نعم. ف_LICENSE_CREDIT=شكنة فنزلت الآية ولم نطلع على سبب نزول الآتيتين التاليتين قبلها، والذي يتبارد لنا أن الآيات الثلاث فصل واحد منسجم ومتساق الدمى، وقد احتوت الآية الأولى منها قصة بسبيل بيان أن الفرار من الموت لا يقي منه، والثانية احتوت أمراً للمسلمين بالقتال مما ينطوي فيه تنبه على عدم التهيب من ذلك خوفاً من الموت. والثالثة احتوت حثًا على الإنفاق في سبيل الله الذي هو من لوازم الجهاد وضروراته. ولا يمنع هذا أن تكون قصة أبي الدجاج صحيحة ولكن الأكثر احتمالاً واتساقاً مع نص الآية أن تكون

(1) انظر تفسير ابن كثير والطبري والخازن.
وقعت بعد نزول الآيات حيث استجاب إلى ما فيها من حث وتشويق.

ولقد روى الطبري وغيره روایات متنوعة عن القصة المذكورة في الآية الأولى مختلفة الصيغ متفقة المدى. منها رواية عن ابن عباس أنها في صدد أربعة آلاف أو ثلاثين ألفاً فروا من قريتهم من الوباء أو من الجهاد خوفاً من الموت فآمنتهم الله، فمر عليهم نبي فدعا الله أن يحييهم فأحياهم ليثبت لهم أن موتهم وحياتهم في يد الله وأمره. ومنها رواية عن أشعث بن أسلم البصري في سياق طويل لا يخلو من إغراق مفادها أن يهوديين أخبرا عمر بن الخطاب أن هذه قصة جماعة من بني إسرائيل خرجوا من مدتين ألوها حذروا الموت من الوباء فأمانهم الله حتى إذا بَلَغت عظامهم بعث الله حزقيل النبي لينبادي عليهم ففعل فأحياهم الله تعالى.

ولقد ورد في الإصحاح 27 من سفر نبوة حزقيل أحد أسفار العهد القديم المتداول اليوم خبر فيه بعض المشابهة لهذه القصة. حيث يبدو أن مما كان يتداول اليهود في زمن النبي في وصايتهم القديمة. والراجح أن سامي القرآن من المسلمين أو بعضهم كان يعرفها من اليهود فاقتضت حكمة التنزيل تذكرهم بها على سبيل تخفيف استشعارهم بالخوف من الموت وحضهم على القتال والإفقاء في سبيل الله مما ورد في الآيات في ظرف كان بعضهم يتهيب من ذلك أو يتلكأ فيه. ولقد احتوت الآيات [218, 262, 272] من سورة البقرة التي سبق تفسيرها إشارة ما إلى ذلك. والمتबعد أن بعضهم ظل مع ذلك يتهيب ويتكرر فاقتضت الحكمة معالجة الأمر مجدداً في الآيات، وقد جاء بعد هذه الآيات فصل فيه قصة طلب بني إسرائيل تعين ملك عليهم ليقاتلو تحت لوائه أعداءهم ونكم أكثرهم عن ما قطعوه على أنفسهم من عهد القتال مما نرجح أنه سبق استطراداً لتدعم أمر القتال والإفقاء الذي احتوه الآيات الثانية والثالثة كما هو شأن الآية الأولى. وبعبارة أخرى إنه جاء تدعياً للمعالجة التي أقضتها حكمة الله.
استمراد إلى الفرار
من الوباء


1 النجاح ج 3 ص 172 - 173.
سورة البقرة الآيات: 246-252

(1) طالوت: تعرّف شاول المذكور في سفر صموئيل.

(2) بسطة في العلم والجسم: إشارة إلى ما كان عليه طالوت من جسام.

(3) النابوت: هنا هو صندوق كان ينبو إسرائيل يحفظون فيه الذخائر.
الدينية المقدسة منذ عهد موسى ويهودهم.
(4) سكينة من ربك: طمانينة تطمئن بها نفوسكم بيعتها إليكم ربك.
(5) فصل: بمعنى سار.
(6) من لم يطعمه: من لم يذقه وشربه منه.
(7) الذين يظنون أنهم ملاقو الله: الذين يتيقنون من لقاء ربهم.

تعليق على الآية
أَلَمْ تُرْسِلْ إِلَى الْمُكَّارِمِينَ بِنَبِيٍّ إِسْرَّيْلَ مِن بَعْضِ مُوسَىَّ... الخ
والآيات التالية لها
من [246-252]

الآيات فصل جديد، وفيها قصة من تاريخ بني إسرائيل القديم من بعد موسى (عليه السلام)، وعبرتها واضحة، والآيات الأخيرة منها جاءت بمثابة تعقيب على القصة احتوت أولاهما تسويعًا للحروب الدفاعية وتقريأ لضرورةها، فلو لم يلزم الله المعتدى عليهم بالوقوف موقف الدفاع فيدفع بذلك بعض الناس ببعض لعمم الفساد وساء الأشرار البغاة. وهذا من فضل الله على خلقه ومن آثار حكمته في توجيه الناس والنظرة التي فطرهم عليها، واحتوت الثانية توكيداً وجه الخطاب فيه للنبي بأنه من مسال الله وأي الله قد أنزل آياته عليه بالحق حسب ما رآه من مقتضيات الحكمة والمصلحة.

ولم نطلع على رواية خاصة في سبب نزول الآيات، والمتبادر منها أنها جاءت كما قلنا قبل التدعي العطري والأمر الموجه إلى المسلمين بالقتال والإنفاق في سبيل الله الذي احتوت الآيات السابقة لها ومن المحتمل أن تكون نزلت مع الآيات الثلاث، إلا أن تكون نزلت بعداً فوراً وبدء المجموعتين بجملة "أَلَمْ تُرْسِلْ" مما يؤذى ذلك. ويؤيد في الوقت نفسه أن المسلمين أو بعضهم كانوا يعرفون ما فيهما من قسوة والله أعلم. وقد انتقوت على تلقيات جليلة ومعالجة روحية قوية في صدد الجهاد في سبيل الله والثبات فيه. وفي النهاي على المرتدنين والمتمردين.
والجناء، وفي التنويه بالمخلصين الصابرين وتأييد الله لهم، وفي صدّ بِياك كُون المهم في مثل هذه المواقف هو الإخلاص والصبر واليقين بالله ونصره ولقائه لا الكثرة، فالصابرون المخلصون الموقرون متصرون إذن الله مهما كان عددهم قليلاً.

وفي الآيات نقاط بارزة تعتقد أنها من الجوهر في التذكير والعظة والتدعم والتلقين الذي انسى فيها، مثل إبادة الإسرائيليين الرغبة في القتال بسٍ حتًى حل فيهم من عدوان الغير عليهم ومثل ما كان من شك نبيهم في صدق رغبهم. ومثل ما وقع من تمردهم على اختيار الله وعلى أوراق الملك ومطالبةهم بالآيات لتدليل على صدق الاختيار. ومثل تهيبهم العدو وارتداهم عن لقائه وما ظهر منهم من الانحراف والمخالفة في الامتحان الذي امتّنحهم الله به حيث منهم من الشرب من ماء النهر عِنَبًا، مثل ثواب المخلصين المؤمنين وصبرهم وانتصارهم أخيرًا.

وهذه النقاط تقوى التوجيه الذي وجهنا في سياق الآيات السابقة من تهيب بعض المسلمين وترددهم في الاستجابة إلى دعوة النبي ﷺ في موقف جهادي، وما قلناه من أن هذا الفصل قد سبق بسيل التذكير والتمثيل والعظة والتذكير والتذكي.

ومما يزيد في قوة العظة والتدعم ما بين محتويات الفصل وبين ظروف المسلمين وبخاصة المهاجرين الذين كان الانتداب إلى القتال قبل وقعة بدر قاصراً عليهم على ما ذكرونه في مناسبة سابقة حين نزوله من تماثل أو تقارب. فاليهود نالهم الأذى والعدوان بعد موسي فدفعهم هذا إلى طلب القتال ثم نكس أكثرهم والمهاجرين نالهم مثل ذلك فحذر بهم أن يعتبروا ويعتذوا ولا يكونوا مثل أكثر اليهود.

والآيات الأخرى التعقبيتان تتصنلان بهذا المعنى اتصالاً وثيقاً، فالجهاد الذي دعني إليه النبي ﷺ وفرضه القرآن ضرورة لا بد منها لأن النبي ﷺ والعدوان إذا لم يدفعا استشري الشر والفساد. وهذا مما لا يرضاه الله تعالى لعباده المؤمنين
وoldemort سوغ الجهاد في سبيل دفع البغي والظلم. وفي هذا ما فيه من حكمة اجتماعية بلغة وقليل متمم المدى.

وفي المحاورة بين بني إسرائيل ونبيهم التي شاءت حكمة التنزيل أن تحكيها عصة بالغة؛ حيث تضمنت تقرير كون بسطة العلم والجسم تؤول صاحبها للملك والقيادة أكثر من بسطة المال.

وظهر مما تقدم أن القصة لم تكن مرادة لذاتها ولذلك اقتصرت حكمة التنزيل على الخلاصة التي احتوتها الآيات والتي استهدفت بها العبارة والعصة والتمثيل.

ولقد صقلت القصة في أسفار القضاة ونصوص الأول ونصوص الثاني من أسفار العهد القديم المتداولة اليوم. والخلاصة القرآنية متفقة مع بعض الأفلاط مع ما جاء في هذه الأساطير ومثابرة بعض التغير أو التغير. والذي نرحب أن ما كان يتناوله اليهود ويعرفه العرب عن طريقهم هو المنتفق مع الخلاصة القرآنية. وفي الأساطير التاريخية العديدة لما بعد موسى، والمتداولة اليوم أخبرت متناقضة كما يظهر من مقارنة أسفار أخبار الأيام وأسفار الملوك. فليس من مبالغة من أن يكون هناك أسفار ضاعت فيها ما هو المنتفق مع الخلاصة القرآنية وهو ما لحق به وما ذهب عليه في مناسبات سابقة.

وخلاصة ما ورد في الأساطير المتداولة اليوم المذكورة آنفًا عن القصة أن بني إسرائيل تعرضوا بعد موسى ويوشع لعدوان من الفلسطينيين في جنوب فلسطين، ومن الكنعانيين في شمالها، ومن الآشوريين في العراق، والآراميين في الشام، والمصريين ومن دول شرق الأردن وناحروا معهم رداً، وتدأوا الأيام بينهم. ثم كان للفلسطينيين عليه غلب شديدة حتى لقد احتلوا كثيرًا من بلادهم ومدتهم وأخذوا تابropsychات الذي في الألحان والمدونات التشريعية الدينية التي كانت موسى على ما شرحناه في سورة الأعراف. وكانوا من قبل يقولون بقيادة قواد يظهرون من آن لآخر باسم قضاة فطلبوا من نبئهم صموديث أن يقيم عليهن ملكًا فأقام عليهن
طالوت الذي كان أطولهم قامة ومسحه بالزيت فصار ذلك ستة متبعة وصار ملكهم
يسمى مسيح الرَّب. وأخذوا يقاتلون مع الفلسطينيين وتناولت الأيام بينهم،
وأصاب الفلسطينيين بعض البلاء الروماني الذي أجرهم على إعادة التابوت إليهم
تعجى البركان بدون سواكن، ثم كان يصاف بينهم ويرز قادتهم جالوت وطلب
المبارزة فهابه، ولكن داود وكان فنى تقدم إليه ورشقه بحجر من مقلاعه فقتله
وكسب الإسرائيليون المعركة نتيجة لذلك، وقد خشي طالوت على نفسه وملكه من
داود فصار يطارده إلى أن مات وبايع بنو إسرائيل داود بالملك من بعده.
وفي كتب التفسير روايات معروفة إلى علماء الأخرام بأسماء وبدون أسماء
فها تفصيلات كثيرة.(1) وفيها مفارقات تدل على أن الرواة والمفسرين لم يطلعوا
على الأسفار ودون ما سمعوه من غث وسموين صحيح وخلاقو، وإن كانت
الروايات والتفصيلات تدل في الوقت نفسه على أن قصص بنى إسرائيل المشار
إليها اقتضاها في الخلاصة القرآنية كانت متدالولة في البيئة العربية والإسلامية في
زمن النبي عليه السلام، وكذلك تستحكم العظة والعبرة القرآنية.

(1) أُنْظِرُ تَفْسِيرَ الْخَازِنِ وَابْنُ كَبِيرٍ وَالطِّبْرِيَ مِثْلَهُ.
ويبدو لنا أنها تضمنت تقرير ما بلي: إن الله قد أرسل رسله بآياته وبيناته، فكان يقتضي أن يؤمن الناس جميعاً ولا يختلفوا، ولا يكون بينهم نزاع وفتاد في الأرض وأحقاد. ولكن مشيئة الله في خلقه اقتضت أن يكون الناس ذوي قابلات اختيارية ومتفاوتة، فكان منهم نتيجة لذلك الكافر والمؤمن، والخبث والطيب، ومن الطيب أن يكون بينهم خلاف وقلق ومن الطيب أن يدعى المعتدي عليه إلى القتال لدفع شر المعنتي وأذاه ولكون التوازن بدفع الناس بعضهم ببعض. والله قادر على أن لا يكون الناس أولاً متفاوتين مختلفين ولكن حكمته اقتضت أن يكونوا مخترين غير مجرين، فكان هذا التنوع والتفاوت والخلاف والقتال.

والآية بهذا البيان المستلهم من روحها ومن روح التقريرات القرآنية عامة تنطوي على جليل التلقيح وحكيم التنفيذ.

ولعل اختصاص موسى بالذكر تلميحاً في جملة «عِنْهُمْ مِنْ مَّهَّمِ ۖ وَلَمَّا آتَيْنَاهُ النبي»، وعيسى تصريحاً وهو بسبب ما احتويته الخلاصة القرآنية عن بني إسرائيل في معرض العبرة والتذكير أولًا وسبب ما كان يقع في عصر النبي»، وقبله من اختلافات ومنازعات وفتان وقتل بين اليهود فيما بينهم وبين النصارى فيما بينهم، ثم بين اليهود والنصارى أيضًا مما ذكرته روايات التاريخ القديم (1) وقد أشير إلى ما

(1) كان اليهود متقدمين إلى طوائف عديدة، وقد وقع في زمن المكابيين قبل ولادة المسيح فتتقاتل بين ما يعرف بالصقليين وما يعرف الفرسين ثم كان مثل ذلك بين اليهود الإسرائيليين والساميين غير الإسرائيليين الذين كانوا في فلسطين الذين يعتمدون إلى أصل عراقي وكانوا يديثون بالديانة الموسيوية. وكان النصارى متقدمين كذلك إلى طوائف عديدة، وكان يقع شقاء وفتان بينها وبخاصة بين ما يعرف بالعقوميين والملكانيين أو أصحاب العقيدة الواحدة والعقيدة الثنائية في المسيح، وإلي هذا وذاك كان يقع بين اليهود والنصرى وتبين الساميين والنصرى قتالًا أيضاً وظل كل هذا مستمراً إلى زمن البهجة النبوية.

انظر الجزء الثاني والرابع والعشرين من كتابنا "تاريخ الجنس العربي" وانظر كتابنا "تاريخ بني إسرائيل من أسفارهم" والمجلد الثاني والثالث والرابع من "تاريخ سورية" للمطران البسي.
بينهم من خلاف ونزاع وبغضاء وعداء في آيات كثيرة مكية ومدنية منها ما مر ومنها ما سوب يأتي.

وقد قال المفسرون (1) في صدِّدَ تَعْبِيرُ «وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دِرَجَتَيْنَ» إن المقصود به التتويج بفضل النبي ﷺ ورفعة درجه على سائر الأنبياء.

ولقد قال الخاızان في صدِّدَ ذلك إنه لم يؤت نبي من الأنبياء آية أو معجزة إلا وأوتي بينا محمد ﷺ مثل ذلك ثم أخذ يشير إلى ما روى من معجزاته التي أعظمها وأظهرها القرآن والكلام للمفسر نفسه. ثم أورد حديثًا عن أبي هريرة رواه الشيخان أيضاً جاء فيه: «قال رسول الله ﷺ: ما من نبيٍّ من الأنبياء إلا وقد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشرين وإلا كان الذي أوتيته وحياً أوحاء الله إلَى فأروع أن أكون أكثرهم تابعة يوم القيامة»، وحديثًا ثانىًا عن جابر رواه الشيخان كذلك جاء فيه: «قال رسول الله ﷺ: أعطيتُ خمساً لم يعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلني: نصرتُ بالرب مجردة شهيرة وجعلت لي الأرض مسجداً وظهراً فأما رجلٌ من أمني أدركته الصلاة فليصل وأحلى لي الغانمة ولم تحل لأحد قبلني، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة»، وحديثًا آخر عن أبي هريرة رواه أصحاب السنن جاء فيه: «قال رسول الله ﷺ: فصلتُ على الأنبياء بست: أعطيت جمايع الكلم، ونصرت بالرب، وأحلى لي الغانمة، وجعلت لي الأرض مسجداً وظهراً، ورسلت إلى الخلق كافية، وختمت بني بنيون».

ولقد تساءل ابن كثير عن ما يمكن أن يورد من نقص بين ما ورد من أحاديث في تفسير النبي ﷺ وبين ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة من حديث جاء فيه: «اسبَّ رجلٌ من المسلمين ورجلٌ من اليهود فقال اليهودي في قسم يقسمه: لا والذي اصطفي موسى على العالمين. فرفع المسلم يده فلم يفتح وجه اليهودي وقال: أي خبث، وعلى محمد ﷺ. فجاء اليهودي إلى النبي ﷺ فاشتكى على المسلم فقال رسول الله ﷺ: لا تتفاوضوا على الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من

(1) انظر تفسير الآيات في تفسير الطبري وابن كثير والخايزان والبغووي.

الجزء السادس من التفسير الحديث ٣٠٥
يفقي فأخذ موسى ببطاشا بقائمة العرش فلا أدرى أفاق قبل أم جوزي بصفة الطور فلا تفضلون علي الأثيان، وفي رواية: لا تفضلوا بين الأثيان. ثم قال ابن كثير: والجواب على ذلك من وجه: أحدهما أن يكون ذلك قبل أن يعلم بالتفصيل وفي هذا نظر، والثاني أنه قال ذلك من باب التوضيح، والثالث أنه نهى عن التفصيل في مثل الحال التي تحاكموا فيها عند التخصيص والتشاجر، والرابع أنه أراد بذلك النهي عن التفصيل ساقع العصبة.

ومع إيماناً بالى العميق بعظم فضائل سيدي محمد ورفعة شأنه ودرجاته عند الله وما ميزه الله عن غيره من الأثيان من الميزات العظيمة التي ذكرت في القرآن بأسلوب متنوعة في السور المكية والمدنية معاً وذكرت في هذه الأحاديث وأحاديث أخرى سنورتها في مناسبات آتية أكثر ملاءمة، فإننا نلاحظ أن التعبير هنا مطلق عام ومن قبل ما جاء في آية سورة الإسراء هذه: { وَزَيَّكَ أَعَلَّمُكَ يَتَّبِعُكَ هُمْ وَعَادِيُّكَ رُؤْبَاً * } وليس هناك آثار وثيقة متمصلة بالنبي ﷺ، وأصحابه تفيد أن هذا التعبير هنا هو عائد إلى النبي ﷺ.

هذا، ولقد ورد في سورة البقرة وفي سلسلة بني إسرائيل آية فيها نفس الجملة النبووية التي وردت في هذه الآيات في حق عيسى (عليه السلام) وعلقتنا عليها تعليقاً يغني عن التكرار.

{ فَبِئْتَهَا أَلِيْمَ يَأْمَوْا أَنْفَقَا مَا رَفَضْتَهُم مِّنْ قَبْلَ أَن يَأْتَيْنَ يُومَ لاَ بَعْدُ }[254].

(1) خلفه: مودة وصدقة.

عبارة الآية مفهومة ولم نطلع على رواية خاصة بنزولها، والمتبادر أنها ليست منقطعة عن السياق بل فيها عود على بدء وربط بين الدعوة إلى القتال والإفتكاف في سبيل الله التي تضمنتها الآيتان اللتان سبقت فصل بني إسرائيل. والبحث فيها قوي.
وبعض المفسرين قالوا إنها في صد الزكاة وترجع أنها عامة الحث حيث يدخل فيها الزكاة الواجبة والصدقات التطوعية في مختلف الوجه وجملة (مَكَّنَتُمُ ﷺ ﷺ) هي في صد الزكاة إلى أن ما في أيدي القادرين على الإنفاق من مال هو من رزق الله وفضلهم فمن واجبهم أن يأتموا بأمر الله وينفقوا مما رزقهم فيه هذا مغزى جليل. وقد تكرر بأسلوب آخر في سورة عديدة مكة ومدنية.

وتعبير (وَالَّذِينَ هُمُ الْأَظَلَمُونَ) يحتمل أن يكون في صد المصير الأخرى وبيان كون الكفار بكثرتهم هم الذين يظلمون أنفسهم ويعرضون لتكال الله في الآخرة. وهذا تكرر بأسلوب آخر في سورة عديدة مكة ومدنية. ويحمل أن يكون تعبير (وَالَّذِينَ هُمُ الْأَظَلَمُونَ) في معنى الجاحدين بنعمة الله الذين يخلون في الإنفاق من المال الذي رزقهم الله إياه، فهم في ذلك ظالمون لأنفسهم منحرفون عن جادة الحق والإيمان. ويحمل أن يكون سبيل تقرير كون الكافرين هم الذين لا ينفقون مما رزقهم الله فيظلمون أنفسهم بالمصير الرهيب الذي سوف يصرون إليه في الآخرة حيث لا ينفع المرء إلا عمله دون ما شفاعة أحد أو خلّة مع أحد والله أعلم.

(الله لا إله إلا هو الها الحكيم) لا تأخذوا سنة (1) ولا قوم لمو في السموات، وقائ في الأرض من ذا الذي يشفع عدته إلا يزيدلي بعلما ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يجعلون يكين من علية إلا يبدأ سنة ويسع كريمة السماوات والأرض ولا يؤدون (3) حقهم ولا هو (العلي العظيم) [255].

(1) القيوم: القائم الدائم بالأمر والمرافقة.
(2) سنة: الحالة بين اليقظة والنوم، وهي أول النوم.
(3) يؤدؤه: يعجزه أو يشق عليه أو ينقل عليه.

(1) انظر تفسيرها في الخاير.
تعليق على آية الكرسي

الآية من جوامع الآيات القرآنية وروائعها في صدقة تقرير وحدة الله وكمال صفاتنه وإحاطته وقدرته. فهو الإله الذي لا إله غيره. الحي الدائم الحياة، والقيم الدائم القيام بأمر خلقه، الذي نخزه عن أي نوع من أنواع الغفلة عن ذلك بما يحدث النوم أو النعاس، الذي له ما في السموم والأرض، والذي لا يشفع أحد عنه إلا بإذنه ورضاه، والذي يعلم ما بين أيدي كل خلقه وما خلفهم دون أن يكون لأحد إحاطة ما بشيء من علم إلا ما شاء هو، والذين وسع كرسية السموم والأرض ولا يشق عليه حفظهم، والعلمي العظيم الذي لا يداني علوه وعظمه شيء.

ولم نطلع على رواية خاصة في نزول الآية، ويعمل أن تكون متصلة بما سبقها. فالتقليد الذي يفعل ما يريد وهو ما قرره الآية السابقة لها هو المنفرد في الألوهية المتضمن للجميع صفات الكمال ويعمل أن تكون متصلة بما بعدها الله الذي يجب الإيمان به والكفر بسواه وهذا ما جاء في الآيات التي بعدها هو ذلك المتضمن بهذه الصفات وليس ما يمكن أن تكون متصلة بما قبلها وما بعدها معاً. فالسياق متصل بعض سواه أكانت الآيات تزالت دفعة واحدة أو متتابعة. أم كان ترتيبها ترتيبًا موضوعيًا، وهذه الاحتمالات مما تلقى صيغة الآية موضوعها والآيات السابقة واللاحقة معاً. ولقد عرفت هذه الآية بآية الكرسي، وأثرت أحاديث عديدة عن النبي ﷺ فيها، منها حدث رواه الترمذي عن أبي هريرة جاء فيه: "قال رسول الله ﷺ: {كل شيء سنتى، وإن سنت القرآن سورة البقرة} (1). وحدث رواه مسلم وأبو داود عن أبي بن كعب قال: "قال رسول الله ﷺ: يا أبا المندرب أي آية معك من كتاب الله أعظم؟" قلت: الله لا إله إلا هو الحك القيوم، فضرب على صدرني وقال ليهبك.

(1) التاج ج ٤ ص ١٦.
العلم يا أبا المنذر(1)، وحديث رواه الإمام أحمد عن أبي ذر جاء فيه: "قلت: يا رسول الله أي ما أنزل عليك أعظم قال: آية الكرسي الله لا إله إلا هو الحي القيوم(2).

وهذه هي المرة الأولى والوحيدة التي وردت فيها كلمة (الكرسي) منسوبة إلى الله تعالى. وقد وردت في سورة (ص) منسوبة إلى سليمان (عليه السلام)، وأصل الكلمة المقعد أو السرير الذي يجلس عليه المرء.

ولقد تعددت الأحاديث والأقوال التي يرويها المتضرون في صفوة كرسى الله عز وجل وهى كما هو شأنه في صدح العرش والقلم واللوج على ما شرحناه في تفسير سور القلم والتكوين والبروج. وليس فيما يوردونه عن كرسى الله حديث صحيح، وفيما يوردونه ما لا يخلو من غرابة ولا ينسجم مع صفات الله وتنزهه. فمن ذلك مثلاً ما يرويه الطبري عن السدي قال: "السموات والأرض في جوف الكرسي والكرسي بين يدي العرش، ويجلس الله على العرش والكرسي موضع قدميه". وحديث يروى عن ابن زيد لم يرد في كتب الصحابة عن النبي قال: "والذي نفسي بيد ما السماوات السبع والأرضين السبع عند الكرسي إلا حلقته ملقاة بأرض فلاة". وحديث يرويه الطبري عن عبد الله بن خليفة عن النبي قال: "إن كرسى يسع السموات والأرض وإن له يقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، وإن له أطياف كأطباط الرحل الحديدي إذا ركب".

إلى جانب هذه الأحاديث وأمثالها يورد المتضرون عن أهل التأويل ما يفيد أن الكلمة مستعملة على سبيل المجاز وأن المعصود منها بيان عظمة ملك الله وسلطانه. وهذا هو الأظهر المنستجم مع صفات الله وتنزهه كما هو المتأباد. وفي اللغة (كرس الرجل) بمعنى كثر علمه. وقد رأى بعضهم بين هذا وبين مقام حكمة

(1) التاج ج 4 ص 15
(2) أنظر تفسير ابن كثير وفي هذا التفسير وغيره أحاديث أخرى في آية الكرسي فاكتفينا بما أوردناه.
الجزء السادس من التفسير الحديث

كرسي صلة ما فقال إن الجملة قد تعني إحاطة علم الله بما في السماوات وما في الأرض. ومهمه بدأ في هذا من تكلف فإنه لا يخلو من واحة وله تعالى أعلم.

لا إистем بِاللهِ ﷺ والظالمين. (1) ويُعَيَّن P اللهِ ﷺ قَدْ أَسْتَسْمَسَّا بِالْغُرْفَةِ الْيَوْمِ الْآخِرِ لا أَنْصِصُ لَهَا وَاللَّهُ ﷺ سَيِّئًا عَلَى أَلْبَامِهِ ﷺ وَأَلْبَامِهِ ﷺ أَمْسَأَهَا يُخْرِجُوهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ عَلَى النُّورِ ﷺ وَالذَّيَّارِينَ كَفَّرَوْاهُمُ ﷺ وَأَلْبَامُهُمُ ﷺ وَأَلْبَامُهُمُ ﷺ يُخْرِجُوهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ عَلَى النُّورِ ﷺ وَالذَّيَّارِينَ اسْتَحْبَرَتْ أَلْبَامُهُمُ ﷺ فِي هَذَا كِتَابِ (256-257).

الطاغوت: جاء في القرآن مرادفاً للشيطان. وجاء بمعنى الأولئك ووجه بمعنى الشركاء وأصل معنى الكلمة شديد الطغيان، والطغيان هو الغز والسار أو قاضي يهودي (1).

تعليق على الآية

لا إистем بِاللهِ ﷺ والظالمين. (1) إلخ

والآية التالية لها

في الآتيين: هناف بالناس أن لا إكراه في الدين ولا قصر عليه، وأن قد تبين
الرشد من الغي والهدي من الضلال بما أنزل الله من آيات بينات فوالذي يختار
الإيمان وينسك طريق الرشد ويكفر بالطاغوت يكون قد نجي نفسه واستمك
بوعاً تنجاً لا تمفص الصميم لكل ما يقول الناس عليه بتنوعها وأعمالهم.
وتفسير تعقيبي: ف الله هو ولي الذين يؤمنون به نصرهم ويرجهم من الظلمات إلى
النور، والطاغوت هو ولي الذين كفروا بالله يقودهم إلى الظلمات وبعدهم عن
النور وحولهمهم أصحاب النار الذين استحقوا الخروج فيها.

وقد روي أن الآية الأولى نزلت في رجل من الأنصار كان له غلام أسود

(1) انظر آيات النساء (51 و 22) والمائدة (100) والأعراف (276) ففيها كل هذه المعاني.
وكان يريد إكراهه على الإسلام رفع الأمر إلى النبي ﷺ فنزلت. وهناك روايات وأقوال أخرى، منها أن نساء الأنصار كن ينذرون إن ولون ذكراً أن يجعله في اليهود أو النصارى أبتعوا طول عمره فنشأت منهم ناشئة على ذلك فآراد أبوهم إكراههم على الإسلام رفع الأمر إلى النبي ﷺ فنزلت. ومنها أنه كان لأنصاري إبنا تنصروا على يد تجار من الشام وهاجرا إليها فآراد أبوهم اللحاق بهما لردهما إلى الإسلام فنزلت (1). وليس شيء من ذلك واردًا في كتب الأحاديث المعتبرة. والنسجاء تام بين الآتين وفحواهما تقريي عام، ويبادر لذا أنهما غير متقطعتين عن السياق وبخصاء عن آية الكرسي بحيث يرد أن تكون حكمة التنبل شاهت تذيلهما مع تلك الآية أو بعدها لبيان ما في الآية من الدلائل الباهرة على عظمة الله وكمال صفاته ووحدانيته ووجوب عبادته وحده وتبانة رسوله الذي أرسله مبشراً بدهنه، وأن هذا لا يحتاج إلا إلى رغبة صادقة بدون إكراه بعد أن ظهر الرشد من الغي والهدي من الضلال ببعض القوى والنصاعة. وهذا لا ينبغي أن تكون بعض الأحاديث التي روثها الروايات قد كانت ترفع الأمر إلى النبي ﷺ فتلا الآية الأولى كحكم فصل في الموقف فالنفيس الأمر على الرواة، والله أعلم.

ولقد تعددت الأقوال التي برويها المفسرون ويقولونها في مدى الآية الأولى. من ذلك أن حكم الآية خاص بأهل الكتاب وغبر العرب فلا يجوز إكراههم على الإسلام إذا قبلوا الجزية، وأنها مسروحة بالنسبة لمشركي العرب فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو المغفرة. ومن ذلك أن الآية نزلت قبل الذئب بالقتل وإن الذئب نسخاً بالنسبة إلى جميع فصل لا يقبل من أحد إلا الإسلام ويكرهون عليه. ثم أذن القرآن بأخذ الجزية من أهل الكتاب وحسب.

وليس شيء من هذه الأقوال واردًا في كتب الصحاح، ولقد عالجنا هذا الموضوع في تعليق مسبق قريبنا في تفسير سورة (الكافرون) في صندق حرية التدین في الإسلام لكل ذي نحلة، وانتهى إلى أن هذا المبدأ المنطوري في سورة

(1) انظر الروايات في الطبري والبغوي والخازن وابن كثير والطبري.
في الآية التي نحن الآن في صدها أمر محكم غير منسوخ. وأن قتل المسلمين لغيرهم هو بالنسبة للأعداء المعتدين. وأن على المسلمين أن يكفروا عن قتل عدوهم إذا انتهوا عن موقفهم العدائي العدواني بالإسلام أو بالصلح كجزء أو بدون جزءة حسب ما تقتضيه مصلحة المسلمين دون تقريب بين كتابي وعربي وغير عربي ومشرك وأيدنا ذلك بالآيات والأحاديث فنكتفي بهذا التنبيه.
والآيات في حد ذاتها جملة تامة، وورود المبدأ القرآني الجليل فيهما وبعد سياق أمر المؤمنين فيه بالقتال والإنفاق في سبيل الله ذو معنى خاص حتى تؤكد محكمة هذا المبدأ كما هو المتبادر.
وفي عبارة "فَقَامَ يَكْفُرُ بِالَّذِينَ ظَاهِرَاتُ الْغُرُورِ يَبْلَغُهُمُ اللَّهُ وَيَبْلَغُهُمُ بِالْمَلَأِ" بعد عبارة "فَقَدْ بُنيَ الْرَّشْدُ مِنْ أَنْفُسِهِ" ينطوي تقرير كون الناس لهم عقول ودراسة اختيارية يستطيعون أن يميزوا بها بين الرشد والغي والهدي والضلال. وكون اختيار الإيمان أو الكفر بعد ذلك هو من مكتسبات أصحابهما وهم الذين يتحملون تبعاتها.
وهذا متسق مع التقريرات القرآنية الكثيرة التي مرت أمثلة عديدة منها كما أنه يدعم المبدأ القرآني الذي ينطوي في الآيات.

(1) حاج: حاج، وجادل.

تعليق على الآية
"أَلْمَ تُرَى إِلَّا أَلْدَى حَاجَّ إِبَتَهَجَمُ فِي رَبِّهِ ... إِلَّهِ" 
في الآية إشارة تنبيهية أو تذكيرية إلى قصة الملك الذي جادل إبراهيم في الله
بما كان له من ملك وسلطان. وقد قال له إبراهيم: إن ربي يحيي ويميت، فرد الملك قائلاً مغالطاً: أنا أيضاً أفعل مثله فأقتل من أشياء فيموت وأعفو عن أشياء فيحياً. فحمد إبراهيم إلى حجة لا تسع للمغالطة فقال له: إن الله يأتي بالشمس من الشرق فأت بها من المغرب. فبهت الملك الكافر أمام التحدي وعجز. وانتهت الآية بذكر أن الله لا يهدي القوم الظالمين أي الذين غلبت عليهم صفة الظلم والانحراف.

وجمهور المفسرين(1) على أن هذه المحاجة وقعت بين إبراهيم وبين نمرود ملك بابل في سياق تمرد إبراهيم على الولاثية وإعلانه إيمانه بالله وحده وإسلامه النفس إليه؛ وقد عزا ذلك إلى علماء الأهلاء من التابعين وتابعهم، وهذه القصة كثير غريما مما يتصد بإبراهيم غير واردة في سفر التكوين مثل جميع القصص التي وردت في القرآن في صد مواقف إبراهيم مع أبي وقومه ومواقعهم معه على ما نهنا عليه في سور سبق تفسيرها. ولا يمنع هذا أن تكون وردت في أسفار كانت متناولة بين اليهود بل هذا ما نعتده على ما شرحناه في المناسبات المماثلة السابقة وتكون القصة والحالة هذه مما يعرفه العرب السامعون.

ورود القصة بعد تذكر صفات الله وعظمته ووضح الرشد من التي يفهم أنها قد استهدفت التذكير والعظة وهذا هو شأن القصص القرآنية. كأنما أريد أن يقال إنه إذا كان أناس يقفون من دعوة النبي ﷺ إلى الله وحده موقف المكافرة والعناد ويعمرون عن الرشد مما أفحمتهم البينات فقد كان من سباقهم من يقف مثل هذا الموقف. والقصة الأخيرة من الآية تؤثر هذا التوجه بما فيها من نعي على الظالمين وتنديد بهم نعياً وتنديداً ينطويان على تقرر كون عدم إسعد الظالمين المنحرفين عن جادة الحق وهدائتهم هو بسبي ما غلب عليهم من خبث وارتكبوا فيه من ظلم وانحراف حيث يمنعهم ذلك من الاهتداء بهدي الله ونوره. وقد تكون الفقرة المنطوية في ذات الوقت على قصد التسرية عن النبي ﷺ أيضاً تجاه مواقف

(1) انظر الطبري والبغوي والخازن وابن كثير والطبريسي والكشف.
العان والمحكمة التي كان يقفها الظالمون الباغة، وهم أكثر العرب وزعماؤهم في
الظروف الذي نزلت فيه الآية والذي يرجح أنه أوائل العهد المدني.

وفي كتاب التفسير بيانات على هامش هذه القصة مروية عن علماء الأهل من
التبعين وتابعهم مشوية بالإغراق والخيلاء. وجاء فيها ما جاء أن اسم هذا الملك
هو نمرود بن كنان وأنه أول من تجبر وادعى الروبية. وأظهار سجينين
محكومين بالإعدام فغى عن أحدهما وأعد الآخر وكان هذا تضديقاً لما قاله إنه
هو أيضاً يحي ويбит وأن هذا الملك هو الذي أمر بإلقاء إبراهيم في النار وأن
الله سلط على جيشه بوعوضاً قفز السماء فأكل لحومهم وشرب دمهم ثم سلط عليه
بعوضة دخلت في منخره فمكث أربعمئة سنة يضرب رأسه بالمطارق ثم هلك.
وأنه بني صرحاً إلى السماء فدمره الله وأن هذا هو ما أشير إليه في آية النحل: {قد
محكر الله مبهم من قبلهم فاقت آلاف بلديهم مسرقة القوايد} [26].

وعلى كل حال فإن هذه البيانات قد تؤيد ما قلنا من أن هذه القصص
كقصص إبراهيم (عليه السلام) الأخرى التي لم ترد في سفر التكوين ووردت في
القرآن مما كان متداولًا في البيئة العربية عن طريق اليهود على الأرجح فاقتضت
حكمة التنزيل التذكير بها بالأسلوب الذي جاء به تعقيباً على الآيات السابقة
والمقاصد التي نبهنا عليها والله تعالى أعلم.

(1) أو كأدى مسر على قربي هو خاويّة على عروجها قال أن يحيى، هذى الله بعد موتها
فأمسك الله بكره عام ثم جمع على قال لينبأ من بسم الله لأيمن أو بمس يحمل
باينة عمار فانظر إلى طعامه وشرابه لم يتنسه (1) وانظروا إلى جماليك وتجملت
مايرة ليقيدونها وأنظر إلى اليمي حالفها (2) ثم تكسوهما بأحاسماً. 

(2) نبّت الله قال أعلم أن الله على كل شيء مجري فتُبِّرُ (3)[259].

لم يتسمح: لم يتغير من مر السنين.
(2) ننشرها: نرفعها. وقرنِت بالراية بمعنى نجِيبها أو نظُرها.

تعليقات على الآية

"أو كأن الذي سُرّ عن قلبي، وهي خاوية على عرشه، ... الحَج"

وفي هذه الآية إشارة تنبية أو تذكيرة بقصة ثانية وهي قصة شخص مرّ على مدينة مدمرة خاوية فتساءل المستبعد اليائس كيف يمكن أن يحيي الله هذه المدينة؟ فأماتها الله مئة عام ثم أحيا وسأله كم لبثت؟ فقال: يومًا أو بعض يومًا قلت عليه منتهى فقلت له بل مئة عام كمتملئة له، وإنك لترى طعامك وشرابك لم يتغيرا طيلة هذه المدة في حين أن حمارك قد مات ولم يبق منه إلا عظام نخرة. وها أنا أمر فتجتمع عظامها ثم تكتسي لحما ثم تدب فيها الروح فيكون ذلك آية للكائنات على قدرة الله على ما تستبتعه وتساءل عنه. وحينئذ أقسم الرجل بقدرة الله على كل شيء وأعلن اعتزازه بها.

وروح الآية وفوجها يلمهم أن الرجل كان مؤمنًا وأحلًا لحلي الله وختابه.

وأنه قال ما قال في حالة نفسية باشة.

ويروي المفسرون عن علماء الأُخبار أن القصة من قصص بني إسرائيل وقد رواها عنهم تفاصيل مهمة لها فيها شيء مما ورد في بعض أسفر العهد القديم المتناولة اليوم مع شيء غير وارد فيها. وفي هذا وذاك إغراء وخيال خلاصة ذلك أن الذي مر بالقرية هو أحد أبناء بني إسرائيل مع اختلاف في اسمه بين العزيز وأرمية بن حلقيا الذي قال بعضهم إنه الخضر. مع التركيز على رجحان كونه أرمية والقرية هي بيت المقدس. وأن قوله كان بعد تدمير بختصرنا ملك بابل لهذه المدينة، وسبيها أهلها حيث وقف على أطلالها باكياً نادئًا بائناً من عمرانها ثانية.

أماتها الله مائة عام مع حفظ جسدته من البلى وكان حماره هلك بعده وكان معه زوادة من تين وعنب وماء ثم بعده الله من موتته وأنشأ عظام حماره وبعث فيه الروح وهو يعاين ذلك ليثبت له أنه مات مائة عام حيث ظن أنه نام طول النهار فقط وأنه ظن أنه لم تغير زوادة وليثبت له كذلك أن الله قادر على إحياء المدينة كما أحيا
الحمار بعد هلاكه وتفتت أعضائه وعظامه. وأن الله لم يبلث أن أمر ملكًا عظيمًا من ملوك الفرس ليرسل قومه وبعمروا بيت المقدس ففعل، وأن ذلك قد تم أثناء موت أرما فلما أحيا الله ورأى معجزة الحمار والزواءة ثم شاهد ما كان من تجدد عمران المدينة. وننبه على أن هذه القصة لم ترد في الأسفار وإنما الذي ورد في الأسفار بكاء أرما ومرائي على خراب القدس ثم سماح ملك الفرس الذي قوض مملكة بابل لمن شاء من المسببين من الإسرائيليين بالعودة إلى القدس وتجديدها ففعلوا (1).

وعلى كل حال فرواية علماء الأخبار من الصدر الأول لهذه القصة بإسهاب استغرق في تفسير الطبري ثلاث عشرة صفحة تدل على أنها مما كان متدافلاً في أوساط اليهود ثم في البيئة العربية عن طريقهم في عصر النبي صلى الله عليه وسلم. ومحمد على أن ذلك مما كان وارداً في بعض القرآنيس اليهودية التي لم تصل إليها.

وفي صدد القصة نرى من واجب المسلم أن يقف عندما اقتضت حكمة التنزيل إيراده وأن يؤمن أنه لا بد لإرادة بالأسلوب الذي جاءت به حكمة يمكن أن يكون منها قصد التمثيل على تنوع مواقف الناس من الله تعالى. فالملك المكافر أدرك الله وقردته واعترق حتى ظن نفسه نداً لله وهذا الرجل سارع إلى الاعتراف بقدرة الله حينما رأى الدليل لأنه حسن النية راغب في الحق. وهكذا تصل الآية سابقتها وتحصل الآية بالنسب إلى جميعه اتصال ذكرها وتمثيل وموضوعة وتسرية، وتستحكم الحجة القرآنية على السامعين لأن ما فيها متسق مع حوارت نعرفها.

ولقد أريد صرف هذه القصة إلى مفهوم معنوي ورمزي، ونحن لا نطمئن إلى مثل هذا الأسلوب ولا نرى فيه طالما. فالفصلة لم تكن مجهولة كما تلقى روح الآية والأروايات التي وردت في سياقها معزوة إلى تابعين وتابعي تابعين فأوردت على سبيل التذكير والتمثيل والعظة، والله أعلم.

(1) انظر سفر الملوك الثاني في الطبعة البروتستانتية الإصحاح 24 و 25 وسفر نبوة أرما ومرائي أرما وسفر نوزا ونحنما.
سورة البقرة الآية: 260

وإِذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبّي صَنِّفْ لَنِي الْمَوْتَ قَالَ أَوَلَمْ تَوَقَّنَ قَالَ بَلَى وَلَكِن
لَيُطْمِنَنَّ قَالَ فَخَذْ أَرْمَيْنِي مِنَ الْبَيْلِ فَصَرَّهُمْ إِلَيْكَ (1) ثُمَّ أَجْعَلْ عِلْيَكَ جَبَلًا مَّيْنًهُ
جَرِيَّةً ثُمَّ أَدْخَلْهُمْ بِالْبَيْلِ سَعْبًا وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّدُمَّ عَرَبَ حَكِيمٌ [٢٦٠].

(1) فَصَرَّهُمْ إِلَيْكَ: أَضْمِمْهَنَّ إِلَيْكَ. وَمَا قَالَ فِي مَعْنَى (صَرَّهُمْ) قَطَعَهُنَّ.
من التسريع بمعنى القطع. أو إنها بمعنى إمالة وجهوهن إلى لنبحهن لأن الذبح يكون كذلك.

تعليق على الآية

وإِذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبّي صَنِّفْ لَنِي الْمَوْتَ قَالَ أَوَلَمْ تَوَقَّنَ قَالَ بَلَى وَلَكِن

وفي هذه الآية إشارة تنبيهية أو تذكيرية إلى قصة ثالثة، حيث سأل إبراهيم ربه أن يربه كيف يحيي الموتى بعدما يموتون فسأله عما إذا كان غير مؤمن بقدرته حتى يسأل بذلك فأكد إيمانه ولكنه أبدى رغبته في الاطمئنان العبئي فأمره حينئذ أن يمسك أربعة من الطيور ويدببحها ويقطع أجزاءها ويوزعها على جبال مختلفة ثم يدعوها إليه فتأتي إليه حية مسرعة. وانتهت الآية بخطاب موجه إليه لعلم أن الله عزيز لا يعجزه شيء، حكيم لا يفعل إلا ما فيه الصواب والسداد.

ومع أن الآية لم تذكر نتيجة التجربة فإنها منطوية في أساليبها كما هو المبادر ومقدور على أن إبراهيم فعل ما أمره الله وأن الأجزاء تجمعت وعادت إليها الحياة بقدرة الله وسمعت إلى إبراهيم (عليه السلام).

ولقد روى الطبري وغيره عن علماء الأخبار روایات وبيانات في صدد محتوى الآية. منها رواية في صيغ عديدة متناقية تنفي أن إبراهيم (عليه السلام) رأى جيئة قد بليت وتقسمت الرياح والسباع والجوارح فقال سبحانه الله كيف يحيي
الله هذه. أو قال: ربّ قد علمت أنك قادر على ذلك فأرني كيف يكون. ومنه أنه لما انتهى من محاكمة الملك الكافر وقع في نفسه أن يسأل الله كيف يحمي الموتى. وما روي في صدّه تنيف الأمر أن الله أمره أن يأخذ ديكًا وطاعوسا وغرابًا وحمامة ويقطعها ويخلط لحومها بريشها ودماتها ويجعل على كل جبل جزءًا من هذا الخليط ثم يناديها ففعلت أجزاء كل طير تتجمع حتى تم التجمع ثم دبت فيها الحياة وجاءت إليه ساعية.

وليس شيء مما رواه المفسرون واردًا في كتب الصحابة ولكن هذه الينباث المعروفة من صدر الإسلام تفيد أن القصة مما كان متدولًا في بيئة النبي ﷺ وعصره. وفي الإصحاح الخامس عشر من سفر التكوين المتدول اليوم قصة فيها شيء من التشابه مع هذه القصة خلاصتها أن الله لما بشر إبراهيم بأنه نسله سيكون كثيرا لا يحصى، قال له: وكيف أعرف ذلك وأنا عقيم، وليس لي ورث من صلبي؟ فقال له: خذ عجلة ثنية وعزة ثنية وكبسا ثانيا وبيامة وشطرها أنصافا ثم أجعل كل شطر قبالة صاحبه وتقف القصة في السفر عند هذا الحد.

ومهما يكن من أمر فيمكن أن يقال إن القصة انتوحت على موقف نبي من أنيبا الله المعروفين أبدى رغبة في الاطمئنان العيني لقردة الله فحقق الله رغبته. ومن الجائز ونحن نرجح ذلك أن تكون القصة التي وردت في سفر التكوين شيئًا مشابها لها كانت مما يتناوله اليهود في أسفار أخرى وأن سامعي القرآن كانوا يعرفونها عن طريقهم.

وفي صد القصة ذاتها نقول هنا كما قلنا قبل: إن من واجب المسلم أن يقف عند ما اقتضت حكمة التنزيل إبادة بالأسلوب الذي وردت به وأن يؤمن بأن في ذلك حكمة قد تكون أو قد يكون منها التذكير بموقف آخر من مواقين المؤمنين بالله وقدره الساعمين يعرفونه لأحد عظام أنيبا الله الذين كان ملء سمعهم وكانوا ينتسبون إليه ليكون فيه العظمة والعبرة لهم ثم لسامع القرآن وقارئه عامة، والله تعالى أعلم.
ورجح أن القصص الثلاث نزلت متتابعة ووضعت في ترتيبها بسبب ذلك، بل لا تستبعد أن تكون نزلت دفعة واحدة لتكون بمثابة تعقيب على الآيتين (256 و257) وبينهما لبيان مواقف متعددة لكافر ومؤمنين، والله تعالى أعلم.

وهذه القصة والشيق قبلها تطويان على تبرير الرغبة في الطمأنينة والاسترادة من معرفة آله الله ومشاهد عظمة وبراهين قدرته إذا لم تكون منبعثة عن خير ومكر وجهد ومكافحة. فليس ما يمنع المؤمن من ذلك وليس في هذا ما يمكن أن يكون دليلاً أو مظهراً على شك المؤمن في إيمانه بح帮他 وقدره. فالشاك والإيمان لا يمكن أن يجتمعا وكلما هناك يصح أن يؤدى المؤمن رؤية ما يجعل يظهري الغبي يكيناً عياياً. ولقد روى البخاري ومسلم حديثاً نبوياً جاء فيه: «نحن أحق بالشاك من إبراهيم إذ قال رب أرني كيف تحوي الموتى قال أو لم تؤمن قال بل إنك لم تثمان».

وروى المستورف أن النبي ﷺ قال ذلك حينما رأى ناساً يزعمون أن إبراهيم شئ في قرده بعد إيمانه به، وأولوا الحديث على ضوء هذه الرواية بقصد نفي الشك عن إبراهيم وكأنما أراد أن يقول نحن لا نشك فأولئك بإبراهيم أن لا يشكون

(1) انظر التاج ج 4 ص 59 وزيلها وانظر تفسير الآية في الطبري والحاذن والبغوي.
الكلمة هنا بمعنى تعداد النعمة على المنعم عليه على سبيل التفضل.

والحميل الجميل.
(2) الأذى: هنا بمعنى أي عمل أو قول أو إشارة فيها جرح نفس المتصدق عليه وأذيتها.

(3) صفوان: الصخرة الملسية.

(4) وابل: المطر الكثير المنهر.

(5) صلداً: أجرد أو أملس.

(6) لا يقدرون على شيء مما كسبوا: لا يحصلون على شيء مما زرعوه ولا يتفعون به.

(7) ربوة: الأرض السمينة العميقة التراب أو الأرض المرتفعة عن الماء الجارف.

(8) طل: الرذاذ أو المطر الخفيف أو الندى.

(9) إعصار فيه نار: كتابة عن الريح الشديدة الحارة أو ريح السموم.

(10) الطبيات: هنا بمعنى الثمر الجيد لا الرديء ولا الفاسد.

(11) ولا يعذبوا: لا تقصدوا.

(12) الخبيث: هنا بمعنى الشيء الرديء من الثمر.

(13) إلا أن تعمدوا فيه: إلا أن تأخذوه على كره وغضبه إذا أهدي أو أعطي لكم أو تبخسون منه عن ثمن الجيد حيثما تنقضون مالكم على أصحابها من دين وحقوق.

(14) الحكمة: هنا بمعنى الإصابة والسماح في القول والعمل.

(15) الذين أحصروا في سبيل الله: قيل إنها تعني الذين حبسوا أنفسهم أو حبسوا على الجهاد. وقيل إنها تعني الذين حصروا أو حولوا من العدو في أرضه.

(16) ضرباً في الأرض: بمعنى سعياً في سبيل الرزق.

(17) التخفيف: عدم الطلب والسؤال.

(18) إلحانًا: تشديدًا بالسؤال والطلب.

الجزء السادس من تفسير الحديث 531
تعليقات على الآية

"مثل الذين ينفقون أمواتهم في سبيل الله..." إلخ

وما بعدها من [261-274]

في هذه الآيات:

1 - تمثيل لأجر الذين ينفقون أمواتهم في سبيل الله، فهم كمن زرع زرعاً الحبة منه تبت سبع سنابل في كل سنينة مائة حبة. وتعقب على ذلك بسبيل الحث، فلهما يضاف عفر أجر الأعمال الصالحة ما يشاء من فضله وهو واسع الفضل عليهم بأعمال الناس ونوابها.

2 - تنويع بالذين ينفقون أمواتهم في سبيل الله من دون من أداً. سواء أكان بالإشارة أم بالكلام أم بالعمل، فهؤلاء لهم أجرهم العظيم عند الله ولن يلقوا لديه ما يخفيفهم أو يحزنهم.

3 - نهيه عن المن والأذى وتبنيه على أن الكلمة الطيبة وإظهار الرأفة والعاطفة للمحتاج إلى الصدقة خير من الصدقة إذا أعطيت مع المن والأذى، وأن الله غني عن مثل هذه الصدقات حليم لا يتعجل بالغضب على مستحقه الذي يمن ويؤذي في سياق ما يعطيه من صدقات.

4 - وتشديد ثانٍ في النهي عن ذلك فهو مبطل لأجر الصدقة، وحري بالمؤمنين أن لا يصدر ذلك منهم. ومثل الذي يحدث منه كمثل من ينفق ماله رياء، ولا يكون مؤمناً بالله واليوم الآخر، وتمثيل صدقات هؤلاء وأولئك بالتراب القليل الذي تحته سد رفماً نزل عليه من وابل المطر لا يصلح للنبات والنمو ولا يلبث الوابيل أن يجرفه وتجهر من تحته الصخرة صلداً، ولا يمكن أن يتفقوا بأي شيء مما أنفقوه لأنه ليس صادراً منهم عن حب التقرب إلى الله وابتعاد الخير لذاته وهؤلاء هم جاهدون ساءت نياتهم وخشبت سرايرهم فليس لهم إلى هدى الله ورضائه من سبيل.
5- وتمثل للذين ينقون أمولهم أبباغ إله ورضاه وإيقانًا ورغبة
صداقته في فعل الخير فهم كأرض بستان سمينة جيدة تبت نباتها حسنة وتؤتي كلها
مضاعفاً سواء أكان المطر الذي ينزل عليها وابلًا أو طلاً.

6- وتأسؤول على سبيل التمثيل إما إذا كان أحد يود لنفسه أن تكون له جنة
من نخيل وأعشاب جيدة النماء والتمور وفيها المياه الكافية فتهب عليها ريح سموم
فتحركها في وقت يكون فيه في آخر عمره غير مستطيع إصلاح ما فسد منها ولد ذرية
ضعفها ليس لهم طاقة على هذا الإصلاح كأنها أريد بذلك تشبه الإنتفاق رياية ومع
العن والذين كالنائر المحرقة التي تضعف بأجره حين يكون في موقفه الحرج أمام
الله في ظرف لا يكون إمكان لتلالي الأمر فيه.

7- و أمر موجه إلى المسلمين بوجوب التصدق من أحسن ما يكون عنهم
من مال وغلة. ونهي عن قصد اختيار الردي الفاسد الذي لا يقبلون هم أنفسهم أن
يأخذوه إلا يثمن بعض مع الغضاضة والاستكره. وتنبيه على أن الله غني عن مثل
هذه الصدقات في حين أنه يحمد لمستحق الحمد عمله الطيب. وإشارة تذكيرية
إلى أن ما في أيديهم هو مما رزقتهم إياه الله فيجب عليهم الإنتفاق مما يسر لهم من
الكسب ومن ثمرات الأرض الطيبة.

8- وتنبيه على أن الإمساك أو الإنتفاق من الخبيث الردي دون الطيب إنما
يكون استجابة لوسوة الشيطان الذي يخوف المرء من الفقر حتى يمنعه عن
الإنتفاق والذين لا يأمر إلا بالسوء والفحشاء والمعاصي. في حين أن الله إذ يأمر
بالإنتفاق من طيب المال وبدون أذى ولا ريب ويرحب عليه إنما يدعوهم إلى ما فيه
خيرهم واعدًا إياه بالرحمة والغفران وزيادة الفضل وأنه واسع الفضل على بنايا
الناس وأعمالهم.

9- وتنوه بالذين يفهمون الأمور حتى الفهم بذلك هو الحكمة التي يهبها الله
لمن يشاء ومن رزقها فقد رزق الخير الكثير ولا يرزقها ويتفع بها إلا ذو العقول
النيرة والقلوب السليمة.
الجزء السادس من التفسير الحديث

484

10 - وذكر بأن الله يعلم بكل نفقه ينفقها الناس و بكل نذر يقدون به أنفسهم

في سبيل الخير والبر والقرب. ولن يكون للظلمين المجرمين والأشرار نصير عند

الله. كما أن المجلة القرآنية على حسن النية في الإنيف والندور ووفاء الصدقات

والندور التي يقطع المرء على نفسه عهداً بإعطائها دون بعض ولا تقشر.

11 - وإشارة إلى أن الصدقات هي فضيلة خير وقربي في كل حال، سواء

أظهرها أصحابها أم أعطوها أو بعضها. واستراد بأن إعطاءها

خفية أفضل وتبنيه على أن الله خبير بأعمال الناس ونواياهم ويعرف عن الصادقين

المخلصين ذنوبهم وهؤلاء.

12 - وخطاب موجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى السامع إطلاً بأنه ليس عليه أن

يهدى الناس جميعاً فالهدي هو لله والفتاوا في الخطاب إلى المسلمين: فمما

ينفقه إنما هو لخيرهم إذا ما كان إتباع وجه الله وأن أجرهم عليه يوفي دون بخش

أو نقص.

13 - وتبنيه على وجوب الاهتمام لأمر قراء المسلمين الذين حسبوا على

سبيل الله ولم يعد في إمكانهم التكسب والارتقاء من جهة وهم متعفون لا

يشدون في السؤال من جهة أخرى. فواجب إعطاء هؤلاء أعظم وألزم والله عليهم

بما يتنفق الناس على أمثالهم وموثوق عليهم أجرهم.

14 - وتنويه آخر بالذين ينفقون أموالهم في كل حال بالليل وبالنهار وبالسر

وبالعلن فمنهم أجرهم العظيم عند الله ولن يكون لهم ما خييفهم أو يحزنهم.

وكتب على أن الآيات وإن كانت بدأت بآية فيها تنويع بالذين ينفقون أموالهم

في سبيل الله وتحت على ذلك فإن فيها ما يقيد أن التنويع والحث شاملاً للذين

يتصدقون على الفقراء مطلقاً بحيث يصح أن يقال إن القرآن اعتبر هذا أيضاً إنفاقاً

في سبيل الله.

وبذلك تكون الآيات فصلاً رائعاً في الإنيف في سبيل الله والتصدق على
الفقراء ففضائل ذلك ومستجاباته ومكرهاته وآدابه وشروطه. مع التنبيه على أن المبتادر من روح الآيات وفحاها أنها ليست في صدرة الزكاة الواجب أداءها بل هي في صدد الإنفاق بصورة مطلقة بحيث تشمل الواجب والطوع معاً.

ولقد روى المفسرون روایات في مناسبة نزل بعض هذه الآيات فروى الخازن أن الآية [261] نزلت في مناسبة ما بذله عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنهما) من مال طالب في تجهيز غزوة تبوك. وروى الطبري وغيره أن قومًا من الأنصار كانوا يأتون بالخشوف من التمر فيجعلونه فيما يعطونه من زكاة أو يلقعون أبناء فيها خشوف في جبل بين أسطوانية مسجد رسول الله ﷺ لياكل منها الفقراء فنزلت الآية [267] لتنهى عن ذلك. وروى الطبري أن هذه الآية نزلت في جماعة كانوا يتصدقون من ريا دخل عليهم في الجاهلية. وروى الطبري وغيره أن النبي ﷺ كان يمنع الصدقات عن المحتجزين من المشركين لتحملهم على الإسلام أو بعض المسلمين كانوا يفعلون ذلك بالنسبة لأقاربهم وأنسابهم فنزلت الآية [272] في صدد إجازة إعطاء الصدقات للمحتجزين ولم كانوا غير مسلمين. وروى ابن كثير أن الآية [271] نزلت في التنويه بأبي بكر وعمر لتسبيهما إلى إعطاء الصدقات ففعل الخير. وروى الطبري وغيره أن الآية [273] نزلت في أهل الصفة، وهم جماعة من فقراء المسلمين الغربياء كانوا يبقون في مسجد رسول الله ﷺ ويعيشون مما يعطاه إياه المسلمون ويتدفقون للخروج في كل سري أو غزوة جهادية ويعفون عن السؤال ولا يستطيعون السعي في سبيل الرزق. وهناك روایة أخرى تذكر أنها نزلت في جماعة من المسلمين حال عداء الكفار الذين هم خارج المسلمين دون سعيهم وخروجهم للكسب. وروى الطبري أن الآية [276] عن أصحاب الخيلي المربوطة في سبيل الله لأنهم ينقون على دوابهم. وروى الطبري أن هذه الآية نزلت تنويهاً بعلي بن أبي طالب لأنه كان ي أف ماله في الليل والنهار والسر والعلن وليس شيء من هذه الروايات واردًا في كتب الصحاح باستعانة حديث رواه الترمذي في صدد الآية [267] حيث روى عن البراء قال: "كَانَ مُعَشَّرُ الأَنْصَارِ أَصَابَحَبَ نَخْلُ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِيَ مِن نَخْلِهِ عَلَى قَدْرٍ كَثِيرٍ وَقَلِيْلٍ وَكَانَ".
الجزء السادس من التفسير الحديث

الرجل يأتي بالقنين والقنين فيعلقه بالمسجد. وكان أهل الصفة يأكلون منه وكان منسَّم من لا يرغب في الخير يأتي أحدهم بالقنين في الريح، والخشبُ فأنزل الله الآية (١٠) ٢٦١ في صدد ما أنفقوه عثمان وعبد الرحمن في غزوة تبوك التي كانت في أواخر حياة النبي ﷺ بينما الآيات كما يبدو مبكرة. والروايات المروية في صدد الآيات [٢٦٧ و ٢٧٢ و ٢٧٤] منطقة على الآيات وقد تكون صحيحة، وحديث البراء يدعم صحة الرواية المروية في نزول الآية [٢٦٧].

على أننا نلحظ من جهة أخرى أن آيات الفصل متسقة مع بعضها وتؤولف مجموعة أو وحدة مترابطة بحيث يسود القول إنها نزلت دفعة واحدة. وترجح أن فيها عودة على بدء وأنها متعلقة بأول الفصل السابق الذي فيه دعوة إلى القتال والإفطار في سبيل الله وأن الآيات التي جاءت بين هذه وتلك جاءت على سبيل الاستطراد والتمثيل والموعظة. وهو أسلوب مألوف في القرآن ولا يقتضي هذا أن تكون جميع هذه الفصول نزلت دفعة واحدة إذ من المحتمل أن تكون نزلت متتابعة أو شيئاً بعد شيء ثم وضعت في ترتيب وسياق واحد للتناسب أو التقارب. ولا يمنع هذا أن يكون شيء مما ذكرته الرواية المروية في صدد الآيات [٢٦٧ و ٢٧٢ و ٢٧٤] كان يقع في ظروف نزول الآيات فاحتوت الآيات تنبهات ومواد في صددها.

ولقد احتوت الآيات من بليغ التلقينات وجيل المواعظ والتوجيهات ما بلغ الذروة العليا التي لا يطأولها شيء في بابها والتي تظل عنواناً خالداً من عناوين التلقينات القرآنية الخالدة سواء في التنبيه والتشديد على تبقي السهمن والأذى وتفضيل الكلمة الطيبة على الصدقة التي يرفعها من وأذى، أم في إجابة الإنفاق من الطيب الحلال دون الخبث. والتنبيه على أن الله هو الذي يسر للناس ما ينالوه من رزق، فهو ماله عليهم أن يتفقوا الطيب الحلال منه، أم في الحث.

(1) التاج ٤ ص ٣٠ - ٣١.
الشديد على الإنفاق في سبيل الله أولاً وعلى الفقراء إطلاقاً في أي وقت وحال
ثانياً، وبقطع النظر عن الجنس والدين لأن التصدق إنما يصدق قربة عن نفسه
وابتعاد وجه الله وأن الهدى هدى الله فلا ينبغي أن يضيع الفقير وبحم لمجرد أن
دينه غير دين الغني، أم في التشبه على فضل إخفاء الصلدات لكون خالصة لوجه
الله غير مؤذة وجارحة للتصدق عليه، أم في التشبه على أن الامتثال عن التصدق
هو من وسائس الشيطان وتخويه صاحب المال من الفقر مع أن الله يعد
المتصدقين المغفرة وزيادة الفضل، أم في وجوه الاهتمام للفقراء الذين يعفون
عن السؤال أو الذين يمنعهم حسبهم أنفسهم على سبيل الله ومصلحة المسلمين أو
حيس الظروف القاهرة لهم عن التكسب وضمان رزقهم، أم في التشبه على أن
التزام وصايا الله هو من الحكمة البليغة التي يجب أن يتذكروا ويعمل بها ذوو
العقول البشرة والقلوب السليمة، أم في التشبه على أن المنحرفين منها هم الظالمون
لأنفسهم الذين لا يمكن أن ينصروا الله أم في التشوق العظيم المتدني في وعد الله
عز وجل بمضاعفة أجر ما ينفقه المسلم أضاعفاً مضاعفاً.

إذا لوحظ أن في القرآن المكى والمدنى آيات كثيرة أخرى في الحض على
الإنفاق في سبيل الله والتصدق على الفقراء والمساكين والتنويه بمن يفعل ذلك
والتنديد بمن يقصر في ذلك مما مرت أمثلة كبيرة في السور التي سبق تفسيرها وما
يأتي في سورة آية يظهر عظيم عتقا حكمة التنزيل بهذين الأمرين الخطرين من حيث
إن الأول هو سبيل قوة الإسلام والمسلمين ودفع العدوان عنهم وضمان عزتهما
ورحيتهم والدعوة إلى الدين الإسلامي ومبادئها وما يؤدي ذلك إليه من اقتصار هذا
الدين الذي رسمه الله ليظهر على الدين كله وكل هذا منظور في تعبير "سيكل الله"
ومن حيث أن الثاني هو سبيل سد حاجة المعوزين من المسلمين الذين يؤولون
طوائف كبيرة جداً في كل مجتمع وإجاب ذلك على الميسورين الذين هم الأقلية
حتى لا تعتقل الدعوة إلى الإسلام ولا يتعرض المسلمون للأخطار والعدوان وحتى
تخف المرارة في نفس تلك الطوائف ضد الأقلية الوعرة ويتفادى بذلك
اضطراب المجتمع الإسلامي.
وإذا لوحظ أن القرآن قرر في هذه الآيات وأمثالها مما سبق تفسيره وما يأتي في سور أخرى أن ما في أيدي أصحاب الأموال هي أموال الله وأنه إنما جعلهم مستخلصين فيها وأنه هو الذي رزقهم بها وسرهمها لهم جداً بجانب آخر من روعة التلقيق القرآن في تخفيف لوقع الإنفاق والأمر به على النفس وإيذان للأغنياء بأنهم ليسوا إلا وكلاء على مال الله فيجب عليهم أن يطيعوا أمر صاحبه وينفقو فيما يأمرون به، وأنهم ليس لهم حق في المن على من يعطونه إياه من عُباد الله وأذينهم بسبب ذلك.

ولقد روى المفسرون في سياق آيات هذه السلسلة أحاديث نبوية عديدة فيها هي الأخرى توجيهات وتلقيقات بلغة المدى متسقة مع توجيهات الآيات وتلقيقاتها وتوضيح لما سكت عنه القرآن. ومن هذه الأحاديث ما ورد في الكتب المعتربة ولن يذكر منها ما ورد في كتب ومنساند أئمة آخرين. من ذلك حديث رواه الطبري في صلى عديدة ومن طرق مختلفة في سياق الآية [268] عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: إن للشيطان لمنةً من ابن آدم ومللهم لمنه، فأما لمله الشيطان فإياع به بالشريك والذبت بالحق. وأما لمله الملك فإياعه بالخير والصدق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله وليحمده الله، ومن وجد الآخرة فإياعه بالله من الشيطان ثم قرأ: أللّد الشّیطان عیدمُ القـَنُور ویأمرنا یکُم يافتحکمَینْ ویبصیرکمُ مَقُدَّرٍ ویمکنُ فی‌هِنَّ رفیقًا و‌اللّهُ و‌عَلیهِ ۙ ۚ (۱)

ومن ذلك حديث أوردته ابن كثير في صدد الآية [263] برواية مسلم عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا يكلمون الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكية لهم ولهم عذاب النفاذ: المتنان بما أعطى، والمستبِعِ إِذَا، والمتفجَّس سلطتو بالحلف الكاذب. (2) وحديث آخر في صدد الآية أوردته ابن كثير بإخراج ابن مردوخ جاء فيه: لا يدخل الجنة منان وأورد ابن كثير في صدد الآية [270]

(1) هذا الحديث رواه الترمذي أيضاً في سياق الآية [268] انظر الناجج 4 ص 61.
(2) انظر هذا الحديث في الناجج 2 ص 39 و 40 وانظر هذا الحديث في الناجج 3 ص 40.

وفي كتاب التفسير أحاديث أخرى من باب بما أوردنه فاكتفينا بما أوردناه.

وهناك أحاديث أخرى في تعريف المسكن ومن تحلى عليه الصدق ومن يحل له السؤال أجلنا إراده إلى تفسير آية مصارف الصدقات في سورة النوبة لأنها أكثر ملاءمة. وهناك أحاديث كثيرة في الإفتاء، ووعود الله بالإخلاص على المنفقين أوردنا طائفة منها في سياق تفسير الآية [279] من سورة سبأ فلم نر ضرورة لإرادها ثانية في مناسبة ما في الآيات من حث على الإنفاق وتنويه بالمنفقين واكتفينا بهذا التذكير. ومتناسبة التذكير بالذين يفقرون أموالهم رهاء الناس الوارد في الآية [274] نذكر أننا أوردنا طائفة من الأحاديث في ذلك في سياق تفسير سورة الماعون ونكفني بهذا التذكير دون إرادها ثانية.

المصدر السابق نفسه.

(1) انظر هذين الحديثين في مجمع الزوائد ج 3 ص 112.
وقد استطرد رضي رأنا في مناسبة الآية [373] إلى ذكر بعض طوائف المسلمين يعيشون في الزوايا والتكايا عيشة تبطل وскب على ما يوقف عليها من طعام ومال بزعم أنهم متفرعون لعبادت الله ومشبهين أنفسهم بأهل الصفة في مسجد رسول الله ﷺ الذين روي أن الآية نزلت في شأنهم على ما ذكرناه قبل برمغ ما في الآية من صراحة بأنهم أحصروا في سبيل الله. وأدخل في استطراده مشاهد الطريق ومرتداتهم الذين لا يعملون ولا يكسبون ولا يعيشون على الناس وذكروا ما يفعله هؤلاء من فرض أنفسهم على الناس وما يقدمون عليه من أذى. وانتقام من الذين لا يضيفونهم ولا يهدون إليهم الهدايا وندد بهم ونبع على ما في ذلك كله من شذوذ عن نصوص وتلقيات كتاب الله وأحاديث رسوله، وفي هذا حق وسداد مع القول إن هذه الصورة أخذة بالتفاؤل.

قول الله ﷺ: «الذي يأصلحون الزوايا (1) لا يقومون إلا كأنهم يرموه ببلاطة الشيطان من النفي (2) كذلك فإنهم قالوا إنما أرسل الله وبالله البنيات وحرم الله إلاهم قسمه بقضائه موعظة من جهة، فأنهم قيلوا ما سلف وأسردتهم إلى الله ومن عاده فقلت أرسلتك أصلح الناسهم فيها خليفتته (3) بنجح الله أرسلوا (4) وذكرى الصدقة والله لا يحبون من فلكل كفار أحمد (5) إن الذين ي*sin (6) كراماً وعليموا التكلبات وألفوا الجهلة وقالوا على الزكاة لهم أمرهم عند ربيهم ولا حوف عليهم ولايعمرون (7) بأيديهم الذين أرسلوا أصلحواهم ووزروا ما يئتم من أريحاً فإن كنتم مومنين (8) فإن لم تقموا فأذنو بطرق من الله رسولهم (9) وإن كنتم ذو عصر فنظراً (10) إن نفساً وان ترضوا من بشر الذين كنتم صلمني (8) وألقوها يوماً مهجوراً فيه إلى الله (11). [275 - 281].

(1) الربا: أصل معنى الكلمة الزيادة والنمو وفي الآيات جملة فيها هذا
المعنى وهي يمحّط الله آليّة ويذكر السيّداق، وهذا المعنى ملموح في آية سورة الروم (٣٩). ثم صارت علماً على أخذ زيادة على مال متجانس بدون عوضة ولو كان المال ديناً.

(٢) الذي ينتبه الشيطان من الناس: تشبه بحالة المروع حيث كان الناس من القديم يعتقدون أن الصرع هو منّ جيّ فخورّوا بالتعبير المألوف عندهم.

(٣) يمحق الله الربا: يذهب بركة مال الربا ويتلفه.

(٤) فأخذوا بحرب من الله ورسوله: إنذار لهم وتنبيه بأنهم إن لم يتركوا الربا يكونوا في حالة حرب مع الله ورسوله.

(٥) وإن تتم: فإن كففتهم عن تعاطي الربا.

(٦) نظرة: إتّباع وإمالة.

(٧) مبزرة: حالة البصر.

تعليق على آيات الربا

في هذه الآيات:

١ - تمثيل في تشبيه وإنذار للذين يأخذون ويأكلون الربا. فهؤلاء حينما يقومون من قبورهم يوم القيامة يقومون يبحثون كما يبحثون المروع من السيّداق. وتعليل لهذا بأنهم استحلوا الربا وقالوا إنه كالبيع في حين أن الله أحلّ البيع وحرم الربا.

٢ - وإنذار للذين كانوا يتعاطون الربا قبل نزول الآيات: فالذين يتعظون بأمر الله ويتنزّهون عن الربا بعد سماع النهي، فما أخذوه سابقاً يبقى لهم وأمرهم موكول إلى الله، ومن لم ينتهجوا ويتوبوا فإنهم يستحقون الخلوص في النار.

٣ - وتقارير وبيان في صدّ الربا والصدقات: فله تعالى يمحق الربا ولا يبارك فيه في حين أنه يعتني المال الذي يصدق منه ويبهض أجر المتصدقين.

و الله لا يحب الكافرين الآثمين الذين يستحلون الحرام ويرتكبون الآثام.
4 - وتنويه بالمؤمنين الصالحين الذين يقيمون الصلاة ويؤدون الزكاة ولا يستحلون الحرام ولا يرتكبون الآثام، ومعنى الجملتين متماثلة في جملة: «آليرين، أمانا وعيمياً وليمياً». فهؤلاء لهم أجورهم عند ربهم، ولن يكون لهم ما يخيفهم ويجذبهم.

5 - وخطاب موجه إلى المؤمنين يعورون فيه بتنوى الله والوقوع عند أوصاره ونواهيه والتنزل عما لهم في ذمم الناس من ربا إذا كانوا مؤمنين حقا. والاكتفاء باستيفاء رؤوس أمثالهم فقط وإنداد لهم إذا لم يتوروا ويفكون عن تعاطي الربا بأنهم يكونون كمن أعلن الحرب على الله ورسوله أو كمن أعلن عليه الله ورسوله حربا.

6 - وأمر آخر موجه إليهم أيضا: فعليهم أن يملؤوا المدين المحسور إلى أن يوسرو وأن لا يرهقو. وإذا تصدقودوا وتنزلوا عن دينهم في حالة العسر فهو خير لهم.

7 - وأمر آخر لهم باتباع ويلات ويلات اليوم الذي يقفون فيه ببين يدي الله وتوقي في كل نفس ما كسبت دون نقش ولا بخص، ويندمج في الآية معنى أن هذا الاتباع إنهما يكون باتباع أوامر الله واجتناب نواهيه.

8 - وجملة: "وإنان تنيرم" تفتح باب التوبة لمن يستيقظ ضميره فتبقى الله وينتهي عن أكل الربا وتعاطيه. وقد يقال على ضوء ذلك إن الخلوص في النار الذي ذكر في الآية [٢٧٥] هو للمسر على فعل ما حرّم الله حيث يكون بذلك قد استحل الحرام فاستحق الخلوص في النار.

والآيات فصل تام في الربا وتحريمه، ويبلح مع ذلك شيء من الصلة بينها وبين الآيات السابقة من ناحية الحث على التصدق على المحسرين ومن ناحية تقرر كون الله يحقق الربا وبتهله بينما يزيد مال المتصدقين وينهي. وقد تكون نزلت لحدثها ووضعت في ترتيبها إما بسبب نزولها بعد الفصل السابق أو للتنااسب الملمحوب بينها وبين ما قبلها.
ومن الجديد بالتنبيء أن في سورة الروم آية ذكر فيها الربا والزكاة على سبيل المقارنة واحتوت الكراهية للأول والتنويه بالثانية وهي: 
ولا تؤمنوا إلا بآياتنا وآيات عزرائيل وآيات محمد فأمكم إذا لم يؤمنوا هم المضطهدون [ الروم: 39 ] حيث يظهر تساووق الأسلوب القرآني بين ما جاء هنا وما جاء هناك وتبدو من خلال ذلك الصلة بين هذا الفصل وما قبله.

وقد روى المفسرون (1) أن الآية [ 278 ] نزلت في مناسبة مطالبة العباس بن عبد المطلب ووالد بن الوهاب أو رجل من بني المغيرة لدهم بالربا عند بعض الثقفيين قبل إسلامهما فرفع الأمر إلى النبي فنزلت. وأن الآية [ 281 ] آية أخرى نزلت من القرآن. وقالوا كانوا في الجاهلية يكون للرجل على الرجل دين من بيع إلى أجل فإذا حاول الرجل ولم يكن عليه فضاء طلب المدني من الدائن تأخر الأجل مقابل زيادة في الدين وهذا هو الربا.

والذي لمحظه أن الآيات فصلت تام منسجمة ووضوحا، وترجع أنه نزل دفعة واحدة ولا ينفي هذا أن يكون تشدد أصحاب الأمول المرامين من المسلمين في طلب أموالهم من مدنيين معسرين من الأسباب المباشرة لنزول الآيات.

ويتتجد لنا أن الآية الأخيرة منسجمة مع سابقاتها انسجاماً وثيقاً، ولذلك تتوافق في رواية كونها لحدودها آخر القرآن نزولاً، وترجع أن نزلت مع هذه الآيات. فإذا كان لرواية نزولها كآخر آيات القرآن أصل فالمتبادر أن ذلك يشمل الفصل جميعاً. وقد روى البخاري (2) حديثاً في هذا الفصل عن ابن عباس جاء فيه: 
«آخر آية نزلت على النبي آية الزرب» حيث يمكن أن يكون قصد بذلك آيات الفصل كلها لأنها تدور على الربا بحيث يمكن أن يقول إن الفصل إلى آخر الآية [ 281 ] نزل دفعة واحدة في أواخر عهد النبي . ولقد روي أن النبي قال في

(1) انظر تفسير الخازن وابن كثير والطبري.
(2) انظر النجاح 4 ص 26.
الجزء السادس من التفسير الحديث

حجة وداعه فيما قال (1): "إن كل ربا موضوع ولكن لكم رؤوس أموالكم لا تظكنون ولا تظلمون قَضَي الله أنه لا ربا وإن ربا العباس بن عبد المطلب موضوع كله" وهذا مما يستأنس به كذلك لأن العباس آمن قبل الفتح المكي ثم هاجر عقبه إلى المدينة فلما كانت الآيات نزلت قبل حجة الوداع لما كان للعباس ربا يطلب به لأنه لا يمكن إلا أن يقيد بأمر الله المشدد. ومع هذا فإنا نبّه على أن هناك روايات تذكر غير هذه الآية كآخر ما نزل من القرآن على ما سوف نبّه إليه في مناسبته.

والآيات شديدة وحاسمة في تحريم الربا كما هو ظاهر في صيغتها، ومع ما قاله المفسرون في تعريف الربا الجاهلية فقد أوردوا (2) أحاديث وروايات وأقوالاً عن النبي ﷺ وأصحابه وتابعهم بعضها ورد في كتب الأحاديث الصحيحة تتضمن تعريفاً بالربا في الإسلام وهو أخذ زيادة في مال متجانس كِيلٌ أو وزنٌ أو نوعاً بدون مقابل. وسواء أكانا المعاملة فورية أو مؤجلة فإذا أعطى امرؤ امرأ دخاً أو فضة أو بُرًا أو تمرأ وأخذ بدل الذهب ذهباً وبدل الفضة فضة وبدل البُرّ براً وبدل التمر تمردا بزيادة ما في نوع أو وزن فالزيادة هي الربا الذي تحرمه الآيات ولو كان الأداء ديناً مؤجلاً. ولا منع من أخذ الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر إذا روعي في ذلك المساواة الطامة جنساً وزناً وكيلةً. أما إذا أعطى امرؤ ذخباً فتقاضى بدل فضة أو شعرية أو تمرأ أو أعطى شعرية فتقاضى بدله برأ أو نقداً من ذهب أو فضة بزيادة ما فالزيادة في الوزن والكيل والنوع هي ريح خلال أن العملية تكون عملية بيع سواء أكنت فورية أو مؤجلة. ويطلق الفقهاء على الربا الذي يكون في العملية الفورية (ربا التفاضل) وفي العملية المؤجلة (ربا النسيئة). ومن هذه الأحاديث حديث رواه الخمسة عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: "الذَّهْبُ بالذَّهْبِ والفَضْةُ بالفَضْةِ والبَرُّ بالبَرِّ والثَّعْرُ بالثَّعْرِ والثَّمْرُ بالثَّمْرِ بالملح بالملح مثلًا بمثل سواء بسواء بدأ بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فيبنا كيف شئت.

(1) انظر ابن هشام ج 4 ص 275 والتأجج ج 1 ص 143، وحديث حجة الوداع طويل مروي عن جابر بن عبدالله.

(2) انظر تفسير الآيات في تفسير الخازن والبغوي وابن كثير والطبري.
إذا كان بدأ يبدد. وزاد في رواية فمن زاد أو استزاً فقد أرزى. الأخذ والمعطي فيه سواءً(1) وحديث آخر رواه الخصمة كذلك عن مالك بن ظهر قال: التمست صرفًا بيعة دينار فدعاني طلحة بن عبد الله فتراوضنا حتى اصطبر مني فأخذ الذهب يقلبه في يده ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة. وعمر بسمع فقال: لا والله لا تفازقه حتى تأخذ منه. قال رسول الله ﷺ: الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاة والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء والأثر بالثر رباً إلا هاء وهاء واهماء وهماء(1).

ويفهم من روح الآيات أن الناس كانوا في عصر النبي ﷺ برون الزيادة ربيعاً سواء أكان هناك مماثلة في الجنس والوزن أم لا ويعتبرون العملية بيعاً وشراء فنثبت الآيات على الفرق بين الفنين لأن الزيادة في البيع والشراء في السلع المختلفة هي مقابل جهد ووقت ومال وتدريب في حين أن الزيادة في السلع والأجناس والمقادير المتماثلة هي بدون عوض ما.

كذلك يفهم من روح الآيات أن كان للمحاجة والإعصار أثر في تعاطي الربا ولم يكن تقاضيه معاملة بيع وشراء وتجارة، أي أن المرء كان يحتاج إلى مال ينفقه في شؤون الخاصة أو سلعة يحتاج إليها في معيشته فيستديها على أن يردها من جنسها بعد مدة زيادة في المقدار وقد روت الروايات أن الربا كان يتضاعف بسبب الإعصار إلى أن يبلغ أضعافاً مضاعفة ويستغرق جميع مال المدين وما في حيازته. وإلى هذا أشارت آية سورة آل عمران هذه: «هكذا قلتم ما هو إلا أذى لأخركم».

وإذا صح أن هذه الآيات كان من آخر ما نزل من القرآن والحديث الذي أوردناه يؤيد ذلك فتكون آية آل عمران هذه قد نزلت قبلها فهبت عن أكل الربا أضعافاً مضاعفة كخطوة أولى ثم جاءت هذه الآيات لتحريماً حاسماً. وهذا من أساليب التشريع القرآني حيث اقتضت حكمة التنزيل التدرج في إلغاء العادات التي كانت راسخة وذات تأثير شديد في المجتمع. وقد سار القرآن على هذا

(1) التاج ج 2 ص 194.
الأسلوب في تحرير الخمر والمسير على ما ذكرن له من مناسبة سابقة في هذه السورة لأنهما كان لهما تأثير شديد ورسوخ في المجتمع.

على أن من الحق أن يقال إن آية آل عمران المذكورة هي الخطوة التشريعية الأولى. أما نواة كراهية الربا والتهنير منه فقد جاءت في القرآن المكي في آية سورة الروم هذه: «وَمَا كَانَ لِيُؤْتِيَنَّ زَيَاءًا لِيُؤْتِيَنَّ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَىْ فَلاَ يُؤْتَىَ عَلَيْهِ وَمَا كَانَ لِيُؤْتِيَنَّ رَكِّزَةً تَرِيدُونَ وَجَهَّةَ الْخَيْرَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَيْرُ الْعَظِيمُونَ».

وهكذا يتسارق التلقين القرآني المكي مع التلقين القرآني المدني في هذه المسألة كما يتساوق في سائر المسائل بالأسلوب الذي كان يتلاهم مع كل من العهدين المكي والمدني.

ولقد استهدفت الآيات التي نحن في صددها - بالإضافة إلى تشنيعها بالربا وتحريره - باتروح البرة والسماح والتكافل بين المسلمين. فإذا ما ضاق الأمر على امرئ فاحتاج إلى ما يفرح به ضيقه، وجبر أن يمثال حاجته من أخيه القادر برأى ورحمة وأرضية بدون عوض أو زيادة. وإذا استحق دين على امرئ، وكان معسرًا، وجب أن ينقل السماح والإمكاني برأى ورحمة وأرضية بدون عوض أو زيادة كذلك، وإذا كان إعساره شديدًا، وجبر على الدائن أن يتنازل عن دينه صدقة لوجه الله. وفي هذا ما فيه من الروعة والجلال والتلقين المستمر المدى.

وشهد المتاحين والمعسرى وما يتعرضون له من إهراق المرابين، واستغللالهم وما يجزه الربا في مثل هذه الظروف من خراب ودمار وبيهار من أقدام وضائع، ويبينه من دولة وعوان واضطراب وقلق من المشاهد المعروفة التي تثير دائماً الآلام والاشتئاز وتجلع وجه المجتمع الذي تقع فيه كالحاوية، وتبرز الحكمية الرابحة في منع أسبابها هذا الأسلوب القوي الحاسم وتبرز قدس البر والروفة والمعونة والسماح والتصدق، ويكملة ثانية التكافل الاجتماعي بين المسلمين يجعل ذلك التلقين الجليل قوياً جليلاً لليغ.

وأما ذكراه المفسرون أن الاشغال بالربا من شأنه أن يضعف الرغبة في العمل والنشاط الاقتصادي والتجاري لأنه يحبب بيسر وسهولة كالمسير. وهذا أيضًا...
تعليل وجه يضاف إلى التعليقات السابقة.

وفي سورة النساء آية تذكر أن الله قد نهى بني إسرائيل عن الربا وهي:

وَأَمْضُهُمْ أَرْبَيْنَاءَ وَقَدْ نَزَّلَ عَنْهُ وَأَكْثَرَهُمْ أَمَرَ آمَنَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِينَ وَأَعْتَذَرَ بِالْكَانِيفِينَ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمًا (117) ».

وقسم أنفسه الهدار القديم المتداول متبناً في بعضها نهي عن أخذه من بني إسرائيل فقط كما جاء في الإصلاح (22) من سفر الخروج و (23) من سفر الثدينة. وفي بعضها نهي مطلق ونريد بأخذه كما جاء في الإصلاح (14) من المزامير و (28) من الأمثال و (18) من نبوءة حزقيل. وترجح أن نص السفرين الأولين محوري ما دام القرآن يذكر أن الله قد نهى عنه مطلقًا والأسفار الأخرى تؤيد ذلك.

واية النساء على كل حال تقرر أنهم خالفوا شريعة تحريم الربا وتعاطوه في بيئة النبي ﷺ مرتداً إلى ما قبله.

ولقد كان العرب المتمولون يتعاطونه كذلك على ما تفيده الآيات وياتخذهن أضعافًا مضاعفة. ولقد كان مما فشا في مختلف البيئات في غير الجزيرة العربية أيضاً. وقد ارتكب فيه النصارى كما ارتكب اليهود وكان مترافقاً في كل بيئة بتلك المشاهد المريرة المدمرة. فلا غر أن حرمته الشريعة الإسلامية التي هدفت فيما هدفت إليه إقامة مجتمع إنساني يضم مختلف الأجناس والألوان والطبقات ويسوده التعاطف والبهر والتراجع والتعاون، ويمتنع فيه الناس عن أكل بعضهم أموال بعض بالبطل ويبدون جهد تحريمها حساساً وشاملًا مع الإنذار الرهيب القاصم.

ولقد أثرت أحاديث نبوية عديدة في التحذير من الربا وإنذار متعاطيه، منها حديث رواه مسلم وأبو داود والترمذي عن جابر قال: «عن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكبه وكانوا يشبهوه قالهم سواء» (1) . وحديث أخرجه الطبراني عن ابن عباس جاء فيه: «قال رسول الله ﷺ: من أعلم ظالماً ليدحض به حقاً فقد برء من ذمة الله ورسوله، ومن أكل درهماً من ربا فهو مثل ثلاثين وثلاثين زنية ومن نبت لحمه» (2).

(1) التاج ج 3 ص 194

(2) الجزء السادس من التفسير الحديث 325
من سحَّط فالنار أولى به(1). وحديث رواه الشيخان ونسائي وأبو داود عن أبي هريرة ذكر فيه أن "أكل الربا من جملة المواقف السبع التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم باجتنابها"(2).

هذا، وروح الآيات والأحاديث وما روي من مشاهد الربا ومآسيه ومضايعاته كل ذلك يلزم أن الربا قد حرم بهذا الأسلوب القاضي بسبب تلك المشاهد والآسي والمضاعفات.

وقد ارتكب العالم عامة والمسلمون منهم في ذلك حتى صار الربا بلاء عامة لا يكد يتلقى منه أحد بصورة من الصور ولا سيما في ظل نظام المصاريف الذي عمّ كل الاقتران. مما كشف الله عن عبيه لرسول الله ﷺ فقال في حديث رواه الإمام أحمد عن الحسن عن أبي هريرة قال: "قال رسول الله ﷺ يأتي على الناس زمانًا يأكلون فيه الربا، فقيل له: الناسُ كلّهم؟ قال: من لم يأكله ناله غياره"(3). وقد شهدنا في حياتنا ممولين يستغلون عوز الفلاحين وغيرهم فيداونهم المائة بائرة وثلاثين بل وأربعين وخمسين لسنة واحدة بل لماصور زراعي واحد، وبمجرد الربا جميع ما لهم من أرض وعقار وماشية ويشيد عليهم خانق العوز والمذلة وسمعنا من مثل ذلك كثيراً من آبائنا في بلادنا ومن غيرهم في البلاد العربية الأخرى. ولقد وجد المرابون بعض المشايخ الجهال الذين كانوا يفترونهم في عملهم بدعم إخراج عملياتهم من نطاق الربا المحرم حيث يجريون عملية بيع صورية عن المبلغ الزائد الذي يكتسبونه في سنده الدين. ولقد شهدنا أحياناً كثيرين فأصبحوا فقراء أذلاء بعد أن كانوا واسعين الأثراء محاطين بالتكريم والتبجيل بسبب استغراقهم في الدين ورباه. ولقد شهدنا في الوقت نفسه مصير كثيرين ومن كانوا يأكلون الربا إلى مثل ذلك المصير. ولقد عرفنا أن الله كان يلزمه بعانيته الذين يؤتون الزكاة ويتصدقون.

1) مجمع الروانديج 4 ص 117.
2) التاج ج 4 ص 81.
3) أورد هذا الحديث اثنان كثير في سياق تفسير الآية وقال: "كذا روى أبو داود والنسائي وابن ماجه".
عن إخلاص وإيمان ولا يتعاطون الربا فنبنم أموالهم ويقيهم شرّ النكبات والخسائر أو يعرض عليهم ما أصابهم من ذلك. فتحقق لنا المعجزة القرآنية المنطوية في جملة "يُسِمحُ اللهُ لِرَبِّ أَطْرُفٍ وَرَبِّ الصَّدَقَاتِ" صدق الله العظيم.

وإنّه لمن واجب علماء المسلمين ودعاة الإصلاح وأولياء الأمر الصالحين أن يداعوا لإيجاد مخرج للمسلمين من هذا البلاء العام الذي يرتكبون فيه ويعيشون خلاله في حالة حرب على الله ورسوله وفي لعن الله ورسوله والإيذاء به.

والحكومات الإسلامية اليوم تسمح للمصارف بالعمل بفوائد معتدلة أو زهيدة ولا أجل تنمية الأعمال التجارية والزراعية والصناعية وتخفيف أزمات الناس وتحريرهم من استغلال المرابين الجشع. وتحقيق بذلك فوائد ومنافع للناس ولا ندري إن كانت هذه الحكومات قد وجدت مسألاً شريعاً لذلك ولا سيما إن هذا كان في زمن دولة الخلافة العثمانية التي كانت تغلب عليها الصيحة الدينية ولو بالمظاهر والتي كانت تتجهد في أخذ فتاوى من العلماء لمثل هذه الأمور. وقد أنشأت في أواخر عهدها مصرفًا زراعياً حكومياً بهدف تخصيص الفلاحين من استغلال المرابين الفاحش. وكانت تفرضهم المال بفائدة كانت تعاد زهيدة ومقدارها تسعة في المئة، وتعتقد أنها استندت في ذلك إلى فتاوا شرعية. ولقد كان من نتيجة جهود أساتذة فقهائها تلك الموسوعة الفقهية الهامة الشهيرة التي عرفت باسم "مجلة الأحكام الشرعية" والتي احتوت قواعد فقهية لمختلف المعاملات ومن المستحسن هذا الأمر على ضوء ذلك دراسة عميقة لعل الدارسين يجدون ذلك المخرج المنشود.

هذا، وبعض المسؤولين قالوا إن جملة "وَإِن كَانَ اللَّهُ ذِي عَظِمَ الْعَظْمَةَ" هي في صدد الربا موضوع الكلام وإنها بسبق الأمر بالتأجيل بدون زيادة. ولنست في صدد الدين بصورة عامة الذي ينشأ عن العقود المشروعة من بيع وشراء وإجارة الخ. . . في حين قال بعضهم إنها تشمل الدين مطلقاً. والجملة
الجزء السادس من التفسير الحديث

مطالعة بحيث يكون الرجحان للقول الثاني فيما يتبارد لنا. وقد أورد هؤلاء أحاديث في صدد التيسير على المعبر مطلقاً مما يتأييد لقول الثاني. من ذلك حديث رواه الإمام أحمد عن أسعد بن زرارة قال: "قال رسول الله ﷺ: من سره أن يظهر الله يوم لا ظله فليفر على مسر أو ليضع عنه". وحديث رواه الإمام نفسه عن بريدة قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنظر مسرأ فله بكل يوم مثله صدقة، وفي رواية مثله صدقه". وحديث رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "كان تجزأ بدياً الناس فإذا رأى مسرأ قال لفتياته: تجاوزوا عنه لعل الله أن ينجوزونا فنجوز الله عنه". وفي الأحاديث بالإضافة إلى تأيدها الإطلاق حث على التسامح والمر وتنويه بفضيلة إنكار المعسرين والتساهل معهم مما يتساوق مع التلقيين القراني.

تعليق على جملة

"أَلَّذِيِّ يُحْتَكِطُهُ الْجَِّيْسُ ذِي الْمَسِينِ ..."

لقد كانت هذه الجملة موضوع جدل كلامي بين أهل السنة والمعتزلة حيث أثبت الأولون حقيقتها وأنكرها الآخرون. ومما قاله الزمخشري إن الآية تعبير عما كان يجمع العرب في الجاهلية وتابعه في ذلك الطبري والبيضاوي. ولقد أورد المثبتون أحاديث نبوية منها ما ورد في الصحاح ولكنها لم تلمس منها ما في الجملة من مدى ومعنی. مثل حديث رواه الشيخان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "ما من مولود يولد إلا والشيطان يمضه حتى يولد فيستهل صارخاً من مس الشيطان إياه إلا مريم وآبنتها واقرأوا إن شئتم وَزُيِّدْهَا أَيْضًا وَزَدْرَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الأَرْجَعِينَ" (1) آل عمران: [26]. وحديث رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "كل من آدم يطعن الشيطان في جنبه بصبحه حين يولد غير عيسى.

(1) أورد هذه الأحاديث ابن كثير وهناك أحاديث أخرى من باب هذه الأحاديث فاكتشفنا بها أوردها.

(2) الناجج 4 ص. 65.
سورة البقرة الآيات: 276-77

ابن مريم ذهب يطعن في الحجاب"(1).

ولقد قلنا إننا لم نلمح في الأحاديث أنها متضاربة مع مدى الجملة حيث نرى أن الجملة عن الصرعة التي يرتمي بها المصاب عليه الأرض وتجعله يتخفى والمتدافل بين الناس أن هذا من نص الشيطان. ولقد عقد القاسمي في تفسيره فصلاً طولاً بذلك استشهد بأقوال الإمامين ابن تيمية وابن الجوزي وفصل للباقعي بسبيل إثبات مس الشيطان للجسم الإنساني وحدود الصرعة والجنون نتيجة لذلك وإخراج الشيطان منه بالرقى والآيات القرآنية وأورد حديثاً طولاً أورده الباقعي في ذلك من إخراج الدارمي لم يرد في كتب الصحاح ونرى التوقف فيه أولى لأن فيه إجراياً شديداً. وما ساقه الباقعي بسبيل إثبات حقيقة ذلك ما ورد في الأناجيل المتنوأة اليوم من حوادث عديدة نذكر ما كان من إخراج عيسى (عليه السلام) الجن والشياطين من المرضى المصابين بالصرع والجنون، والأناجيل المتداولة تورد روایات فيها غث وسميم وحقيقية وخيالية وذكرى ولا يصبح سوقها بسبيل إثبات ذلك.

ولقد تصدى رضوان لله هذه المسألة وأشار إلى الخلاف فيها بين أهل السنة والمعتزلة فقال إن الآية لا تثبت ذلك ولا تنفيه وإنما تثبت عند أطباء العصر أن الصرعة من الأمراض العصبية التي تعالج كأمثلتها بالعقاقير وغيرها من طرق العلاج الجديدة. وقد تعالج بالإيام. وإننا نحن المسلمون لسنا في حاجة إلى النزاع فيما أثبته العلم وقرر الأطباء أو إضافة شيء إليه مما لا دليل عليه في العلم لأجل تصحيح الروايات الأحادية وإن القرآن أرفع من أن يعارض العلم.

ووهذا كلام سديد من دون ريب، وقد يصح أن يضاف إليه أولاه: إن الآية في مقامها لا تتحمل هذا الجدل. وإن كلام الزمخشري ومن تابعه في الأصل متسق مع ما تكرر كثيراً في القرآن من كون حكمة التنزيل جرت على مخاطبة سامعه للمرة الأولى بما هو معروف ومسموع ومعتقد به عندهم وعند الأمم الأخرى التي يتصلون بها أو يعرفون أخبارها.

المصدر السابق.

(1)
وثانياً: إنّا نقول هنا ما قلناه في مناسبات سابقة مماثلة من أن الإيمان بما أخبره القرآن والأحاديث الصحيحة من أمور الجن والشياطين واجب على المسلم شان سائر الأخبار العميّة التي تذكر في القرآن والأحاديث مع إيكال ما لا يدركه العقل الإنساني من ذلك إلى الله سبحانه وتعالى، فامتنع الله من قدرته.

[آل عمران: 7] ومع الإيمان بأنه لا بد لذكر ما ذكر بالأسلوب الذي ذكر به في القرآن والأحاديث الصحيحة من حكمة، ولعل من ذلك هنا قصد التدبير والإبداع وليس هذا الأمر يعد من الأمور المحكمة التي لا يسع المسلم جهله ولا له ولا عليه أن يتكلف فيها على ما نحن عليه في مناسبات كثيرة سابقة وتعالى أعلم.

وإنه لمن واجب علماء المسلمين ودعاة الإصلاح وأولياء الأمر الصالحين أن يتداعوا لإيجاد مخرج للمسلمين من هذا البقاء العام الذي يرتقون فيه ويعيشون خلاله في حالة حرب مع الله ورسوله وفي لعنة الله ورسوله والعياذ بالله.

وأيضاً، فإن بعض المؤلفين قالوا إن جملة: «فإن كان دفع عسرة فظيرة إلى ميسر» [280] هي في صدد الربا موضوع الكلام وأنها سبيل الأمر بالتأجيل بدون زيادة وليست في صدد الدين بصورة عامة الذي ينشأ عن العقود المشروعة من بيع وشراء وإجازة الخ. وبعضهم قالوا إنها تشمل الدين مطلقًا والجملة مطلقة بحيث يجعل ذلك الرجالان للقول الثاني فيما يتبادر لنا. ولا سبب إن المفسرين يوردون أحاديث نبوية في ذلك حديث رواه الإمام أحمد عن أسعد بن زرارة قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من عسر أتفرج على الله تعالى على يوم لا ظلم فيه».

وحديث رواه الإمام أحمد أيضاً عن بن عبيد: قال: «سمعته النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من أنظر مصرفًا له بكال يوم مثله صدقة وفي رواية في كلا يوم مثله صدقة وحديث آخره البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كان تاجر بيدقن الناس فإذا رأى مصرفًا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عن فتجوزه الله عنده».

وحديث رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أراد أن تستجاب
سورة البقرة الآيات: 275-281

دعوته وأنت تكشف كرتته فليفكر عن معسرٍ. وحديث أخرجه الحافظ أبو يعلى الموصلي عن حذيفة قال: "قال رسول الله ﷺ: أتى الله بعد من عبده يوم القيامة قال: ماذا عملت لي في الدنيا؟ قال: ما عملت لك يا ربّ مثقال ذرة في الدنيا أرجلك بها. قالها ثلاث مرات ثم قال عند آخرها: يا ربّ إنك كنت أعطيني فضلً ما إلّا كنت رجلاً أباع الناس وكان من خليق الحجاز فكنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر فيقول الله عز وجل أنا أحقّ من يسحر إدّخلي الجنة". وحديث رواه الإمام أحمد عن عثمان بن عفان قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: أظلل الله عبدي في ظله يوم لا ظلة إلا ظلة من أنظر ومعسر أو ترك لخارم"(1) وحديث رواه الإمام أحمد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "من أنظر ومعسر أو وضع عنه وقاه الله من ف해주 جهنم"(2).

وبعض هذه الأحاديث لم ترد في كتاب الأحاديث الصحيحة ولكن هذا لا يمنع صحتها. وهي متسقة مع النص القرآني وفيها من الحث على التسامح والبر والتنويب بفضيلة إنتظار المعسرين والتساهل معهم ما يتساوق مع التلقين القرآني.

ولقد أورد ابن كثير حديثاً رواه الإمام أحمد عن سعيد بن المسبب وحديثاً رواه ابن مردويش عن أبي سعيد الخدري في صيغتين مقتارتين عن عمر بن الخطاب أنه خطب المسلمين يوماً فقال: "إني لعلني أنهاكم عن أشياء تصلح لكم وإن من آخر القرآن نزولاً آية الربا وإنه قد لمّ مات رسول الله ﷺ ولم ببئسنا لنا فدعوا ما يربكتم إلى ما لا يربككم"، وجاء في الصيغة الثانية: "إن رسول الله ﷺ فرض قبل أن يفسّروا لنا فدعوا الربا والريبة". والحديث بصيغته لم يرد في كتاب الأحاديث الصحيحة ولكن نتوقف في هذا الحديث. الله سبحانه قال لرسوله ﷺ: "وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْيَضْرِّ وَلَمْ تَكُنْ لِلْأَيَاتِ مِّنْ مُّكْرَرٍ إِلَّهَمْ" النحل: [44] ومن واجب المسلم أن يعتقد أن النبي ﷺ قد قام بهذه المهمة. والأحاديث الصحيحة العديدة في الربا ونهاه

(1) النصوص السابقة من تفسير ابن كثير.

(2) من تفسير الفاسسي.
الجزء السادس من التفسير الحديث

تصح أن تورد كدليل على ذلك. ولا يبدو في الآيات غموض ولا إشكال وله تعالى العلم.

ولقد كانت جملةَ "الْذِّكَرْ يُعَلَّبُهُ الْشَّيْطَانُ مِنْ أَلْسِنَ" موضوع جدل مذهبي
كلامي حيث أنكر الزمخشري وفقاً لمذهب المعتزلة حقيقة الأمر وقال: إن الآية تعبير عما كان يزعم العرب في الجاهلية، وغمز الذين يعتقدون حقيقة ذلك وقال إن إنكار ذلك عندهم كان كировка المشاهادات. وقد تابعه البيضاوي والطبري في قوله
وحيث رد أهل السنة على هذا القول وأوردوه بعض الأحاديث التي منها ما ورد في
الكتب الصحيحة من ذلك حديث رواه الشيخان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ما من مولود يولد إلا والشيطان يمتثيه حين يولد فسته السارها من مس الشيطان
إيما إلا مريم وابنتها. وأقروا إن شتم الله ونُعْجِبُهَا لَكُمْ وَدُرِّجَتْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ
الْجُهَّرِ" (العمرا 3). وحديث رواه البخاري عن أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ قال: "كَلَّ bí آدم يطعنَ الشيطانُ في جنبيه بأصبعه حين يولد غير
عبسي بن مريم ذهب يطعن في الجباب". ومما لا يرد في تلك الكتب
حديث عن النبي ﷺ قال: "النظروا صبياناً كأول العشاء فإنه وقت انتشار
الشياطين". وقد قال القاضي ابن المنير غمز الزمخشري بالشديدة فقال هذا خطؤهم
فاحذروه قاتلهم الله أن يعورون. وقد عقد القاسي فصلاً طولاً في تفسيره للآية
على هذه المسألة واقتبس من كتاب زاد المعاد لابن القيم نذة طويلة فيها استشهاد
بعض أقوال وأفعال الإمام ابن تيمية يسبب إثبات صحة وقائع مس الشيطان للجسم
الإنساني وحذده الصرع والجنون نتيجة لذلك وإخراج الشيطان منه بالرقي
والآيات القرآنية. واقتبس القاسي كذلك نذة من مؤلف للعلامة الباقعي بسبيل
تأييد ذلك فيها أولاً بعض أحاديث نبوية أخرجها الدارمي ولم ترد في الكتب
الصحيحة منها حديث مروي عن ابن عباس جاء فيه: "إن امرأة جاءت بابن لها إلى

(1) التاج ج 4 ص 65.
(2) حاشية ابن المنير على تفسير الزمخشري الجزء 1، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية.
رسول الله ﷺ فقّال: يا رسول الله إن أبيني به جنون وإنما يأخذه عند غدايته وعشائي فإنه خبت علينا. فمسح رسول الله صدره ودعا فقع ثغرة وخرج من صدره مثل الجرو الأسود فسعي. وحدث عن جابر قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في سفر فركنا مع رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بينا كأنما على رؤوسنا الطبر نظرا فعرضت له أمرة معها صبي لها فقالت: يا رسول الله، إن أبي هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرات فتناول الصبي فجعله بيته وبين مقدم الرحل ثم قال: اخسأ يا عدو الله أنا رسول الله ثلاثا ثم دفعه إليها». وذكر الباقعي في نذائه أن هذا الحديث أخرجه الطبري من وجه آخر وبين أن السفر غزوة ذات الرقاع وأن ذلك كان في حرة واقع وربما جاء في صيغة الطبري عن جابر: «قلما قضينا سفرنا مرّنا بذلك المكان فعرضت لنا المرأة ومعها صبيّها ومعها كشبان تسوىٌهما فقالت: يا رسول الله اقبل مني هديتي فوالذي بعلك بالحق ما عاد إليه بعد. فقال: خذوا منها واحدة وردوا عليهما الآخر». وقال الباقعي في نذائه: إن هذا الحديث رواه أيضاً البغوي في شرح السنة عن علي بن مره (رضي الله عنه). وذكر القاضي أن الباقعي ساق بعد ذلك ما جاء في الإنجيل قال وذلك كثير جداً. يعني ما وقع للمسيح (عليه السلام) من إخراج الشياطين والأرواح الخبيثة من المبتلين بذلك(1). وقال إنما كتب هذا مع كون ما نقل عن نبينا كافياً لأنه لا بدع أن يكون في إنسان له ومصادقة تزيد في الإيمان. وقد تصدت رشيد رضا لهذه المسألة وأشار إلى الخلاف المذهبي فيها بين أهل السنة والمعتزلة وقال إن الآية لا تثبت ذلك ولا تنتهيه. وأنه ثبت عند أطباء العصر أن الصرع من الأمراض العصبية التي تعالج كأمثالها بالعقاقير وغيرها من طرق العلاج الجديدة. وقد تعالج بالإيمان. وإذا نحن المسلمين لستنا في حاجة إلى النزاع فيما

(1) في الأحاديث قصص كثيرة عن حالات الصرع والجنون بسبب شياطين الجن ودخولهم في أجساد أصحابهم وإخراج المسيح لها وشفاؤهم من مرضهم. انظر مثلًا: الإصحاحات 4 و9 و12 و17 من متي و3 و5 من مرقس و4 و6 و8 و9 و11 من لوئي. وفي الإصحاح 24 من سفر الخروج و20 من سفر الأبواب من أسفار العهد القديم شجب للسحر والعرافات وأصحاب التوافر من الجن.
أنبه العلم وقره الأطباء أو إضافة شيء إليه مما لا دليل عليه في العلم لأجل تصحيح الروايات الأحادية. وإن القرآن أرفع من أن يعارض العلم. وهذا كلام سديد من دون ريب. وقد يصح أن يضاف إليه:

أولاً: إن الآية في مقامها لا تتلبس هذا الجدل وإن كلام الزمخشري ومن تابعه في الأصل منطق مع ما تكرر كثيراً في القرآن من كون حكمة التنزيل جرّت على مخاطبة سامعه للمرة الأولى بما هو معروف وموضوع ومعتقد به عندهم وعند الأمم الأخرى التي تتصلون بها أو يعرفون أخبارها.

وثانياً: إننا نقول هنا ما قلناه في مناسبات سابقة مماثلة إن الإمام بما أخبره القرآن والأحاديث الثانية من أمور الحن والشيعة واجب على المسلم شأن سائر الأحاديث الغريبة مع إيكال ما لا يدركه العقل الإنساني من ذلك إلى الله سبحانه وأنقول آمنا به كل من عند ربا ومع الإيمان بأنه لا بد إلى ذكر ما ذكر بالأسلوب الذي ذكر به في القرآن والثابت من الحديث من حكمة. وعلل من ذلك هنا قصد التنبيه والإذاعة. وليس هذا الأمر بعد من أمور الشريعة الإسلامية المحكمة والماسبة التي لا يسع المسلم جعلها وليس له ولا عليه أن يتكلف فيها على ما نبهنا عليه في مناسبات كثيرا سابقة والله تعالى أعلم.

«يتأهل القاتبة ما أمرنا إذا كنا نعمل مينين إلى أجل مسكتي فاصحبا وتبتكم صنانعين بالمالك (1). ولا يأب كنا أن يبتكم حكما علما الله فليصحب ولن يبتكم (2) لذي علمنا الحق لكتبه الله ربي ولا يبتكم (3) من نهكما فإن كان الذي خلق الحق سبيله (4) أوصيتعنا (5) لا يسنطع أن يبتل هو قليصبه وليصبه بالعدل واستصمدوا مشهدابل من يجلككم فإن لا يكوبوا حقين فرجل وآمركن برسومن الشهادة أن تفضل ابنكم وما مستحبوهم البهاء أخرى (6) ولا يأب السهم (7) إذا ما دعوا ولا شمعوا أن تكونوا صعودا أو كراً إلى أجل عينك ذكركم أفسط عند الله وأقوم للشهداء وأذن ألا برامبا (8) إلا أن تكون تيجة حاضرة تديرونها بليصبه فليس عليك جناح ألاق.»
سورة البقرة الآية ٢٨٢

(١) بالعدل: هنا بمعنى الحق والصدق والتمام.

(٢) الإملاء: مرادف للإملاء وهنا بمعنى الإقرار والاعتراف أو التقرير.

(٣) يخس: ينقص أو يكمم.

(٤) سفهها: ناقص العقل والتمييز إما بسبب مرض أو بسبب شيخوخة أو بسبب الطفولة.

(٥) ضعيفاً: مريضاً أو عاجزاً جسماً أو لعي في لسانه الخ.

(٦) أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى: بمعنى أن تنسى إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى.

(٧) لا يأب الشهادة: لا يمتنعوا عن الاستجابة والشهادة.

(٨) أدنى ألا ترابوا: أكثر ضمانًا لعدم الارتباط والشك.

تعليقات على الآية

«يتأثروا آلذكربة، إما إذا تداينتم بدءًا إلى أفكَّكم ملك وقد»

والآية التالية لها

في الآيتين تعليمات للمسلمين بما يفعلونه في ظروف الدين والبيع:

١ـ فعلهم إذا تداينوا بدین إلى أجل معين أن يكتبوا بالدين وثيقة.

٢ـ وعلى الكاتب أن يكتب الوثيقة بالحق ولا يجوز له أن يمتنع عن كتابتها على هذا الوجه لأن الله الذي يأمر به بذلك هو الذي علمه.
3 - وعلى الذي عليه الدين أن يقرر للكاتب ما عليه ليكتبه وأن يتقى الله فيما يقرره ولا ينقص منه شيئاً. وإذا كان ناقص التميم أو عاجزاً عن التقرير أو مريضاً فعليه ولي أن يقرر الحق الذي عليه ليكتب الكتب.
4 - وعلى المسلمين أن يستشهدوا على وثيقة الدين رجليهم منهم أو رجلاً وامرأتين ممن يرضون وتطمن إليهم نفوسهم. وجعل امرأتين مع الرجل في حالة عدم وجود رجلي هو لتذكر إحداهما الأخرى إذا نسيت.
5 - ولا يجوز للشهد أن يمتنعوا عن الشهادة إذا دعوا إليها.
6 - وعلى المسلمين أن لا يتهاونوا في كتابة وثائق الدين سواء أكان قليلاً أو كثيراً فإن ذلك هو الأفضل والأعدل عند الله والأضمن لعدم الارتباط والشك فيما بينهم.
7 - ولا منع من عدم تدوين المعاملة التجارية إذا كانت فورية لا دين فيها.
8 - أحدهم يسلم السلعة والآخر يدفع الثمن.
9 - وعلى أن يستشهدوا شهوداً على ما يقع بينهم من بيع.
10 - وإذا كان الطرفان أو كلاهما على أهبة سفر ولم يجدوا كتاباً يكتب وثيقة الدين فيحسن أن يقوم مقام الوثيقة رهن يسلم المدين إلى الدائن.
11 - وإذا انتهى الواحد آخر في حالة عدم إمكان كتابة سنده الدين فيكون بذلك ذلك رهن من المستدين إلى حين الأداء. وعلى المؤمنين أن يحققون أذن صاحبه في أمانته فيؤدي إليه ما ائتمنه عليه بحق وعد.
12 - ولا يجوز لأحد كتبان شهادته في أي أمر، ومن يكتبها فإنه أثم القلب.
13 - وعلى المؤمنين على كل حال أن يتقوا الله ويرابعوه فيما يقوم بينهم من معاملات. فهو الذي يعلمهم ما يحسن لهم ويساعد على توقيف مصالحهم، وهو العلم بكل شيء الخبر بما يعملونه.
والآية الأولى أطول آية في القرآن. وقد روى ابن كثير رواية معروفة إلى
سورة البقرة الآية: 282 - 283

wiSH عدب اليمين ًة أن يبلغ أن هذه الآية أحدث القرآن علماً بالعرش: آيهما مطلب من القرآن. ولم نطلع على روايتنا خاصة في سبيل نزول الآتيين. والمتبادر أنهما مصلحان سباقينما افصلا استطراطاً. فقد ذكر في الآيات السابقة الدين والبیت فأناي بالآتيين للتشريع والتسليم في صد ذلك. والراجح أنهما نزلنا بعد تلك الآيات مباشرة فوضعت بعدها للتناسب الموضوعي وال زمني.

ولقد روى ابن كثير عن ابن عباس: أن الآية الأولى نزلت في السلم إلى أجل معلوم (وهو شراء غلة معينة في موسم آت بمن معجل)، وأنه قال: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أحله، وأنه روى حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه: «من أسلاف فليس في كِلٍّ معلوم ووزن معلوم وأجل معلوم» غير أن الإطلاق في جملة «إذا أدركتم يوم القيامة» يلزم أن جاء كذلك ليكون شاملاً لكل نوع من الدين.

وروعة التعليم والتشريع في الآتيين ظاهرة قوية لا تحتاج إلى إطلاع. وقد روعي فيها تعليم المسلمين توثيق أمورهم التجارية، وتوطيد الحق والعدل فيما بينهم فيها، وعدم تركها فوضى بسبب ما ينتج عنها من مشاكل وخلافات وشحناء، وبالتالي تلقينهم تنظيم أمورهم الدينية على الوجه الذي يكفل لهم الحق والعدل والطمأنينة والثقة وعدم النزاع. وجملة «ألا تزداد إلا أن تكتمل خير حاكم» تدلهيها بيخص فليس عليه غناً ألا تكتملهم يدلهم أن كتابة المعاملات التجارية الفورية أفضل وأن الاستثناء هو للتيسير والتفخيف.

وفي كتاب التفسير أقوال وروايات عن أهل التأويل في مدى أحكام هذه الآيات نوجها ونعلق عليها كما بلي. وهناك نقاط لم نطلع على قول فيها رأينا كذلك أن نوردها ونذكر ما يتبادر لنا فيها:

1 - لقد روى المفسرون قولين في مدى الأمر بكتابة الدين والاستشهاد عليه. أـ.دـحما أنه من باب الاستحباب والتشريع، وثانيهما أنه على سبيل الإيجاب. ويتبادر لنا من روح الآية وفحوها وتوقيعها المتكرر ورفع الحرج عن عدم كتابة
التجارة الحاضرة والمعاملة الفورية مع تفضيل الكتابة أن القول الثاني هو الأوجه.

2 - ورووا كذلك قولين في مدى واجب الكتابة على الكاتب والشهادة على الشاهد. أحدهما أنه على سبيل التخدير والنذب وثانيهما على سبيل الإيجاب. وقد يكون القول الأول هو الأوجه لأن الكاتب والشاهد شخصان حران لا يصح إرغامهما على ما لا يريدانه من كتابة أو شهادة. أما حين يقبل الكاتب أن يكتب والشاهد أن يشهد على الواقعة بناء على طلب صاحب المصلحة بالجمهور متفقون على أن يكون حنيث من الواجب على الكاتب أن يكتب بالعدل وعلى الشاهد أن يلبس الدعوة ويشهد بالحق. ولا يكون هذا على سبيل الاستجواب والتخدير وهذا سديد وواضح من العبارة القرآنية أيضاً.

3 - والمبادر من العبارة القرآنية أن الشهداء المعنيين هم الذين طلب منهم أن يحضروا ويشهدوا على الواقعة وقد تقع معاملات بين طرفين وكون أسس حاضرين الواقعة صدفة ولم يحضروا الطرفان شهوداً خصيصين. ولم ت转发 على قول في مثل هذه الحالة. والمبادر أن من واجب هؤلاء أداء الشهادة إذا ما دعوا إليها ولا يصح لهم أن يمنعوا ويكتموا لأن في ذلك إضاءة لحق قد لا يثبت بدون شهادتهم.

4 - والمفسرون بروئون أقوالاً عديدة في مدى جملة "ولا يدأب كياب وكلاً"، منها أن المعنى بهذا الأمر الكاتب والشاهد. وأن الجملة توجب عليهما عدم مضاربة صاحب المصلحة والحق. وعلى الكاتب أن يكتب بالعدل والشاهد أن يشهد بالحق. ومنها أن المعنى بهذا الأمر أصحاب المصلحة. فلا يجوز لهم إرغام الكاتب على الكتابة ولا شخصاً ما على المحيط والشهادة على العملية ويسحب لما بذلك ضرراً في إضاءة وقت ومسار عمل. ومنها أن المعنى بهذا الأمر أصحاب المصلحة من جانب آخر وهو أنه لا يجوز لهم أن يضارروا وأذدوا الكاتب على كتابته بالعدل والشاهد على شهادته بالحق. وروح الآية تلهم أن القول الأخير هو الأكثر وروداً ووجاهة.

5 - والمبادر أن الإشارة إلى واجب الإملاء والتقرير على ولي السفه
والعاجز والمريض تنطوي على كون أقوال هؤلاء واعترافاتهم في حق أنفسهم غير نافذة. وقد تفيد العبارة القرآنية أن المعصود من (الولي) الذي يجب أن ينوب عن هذه الفئات في الإملاء والتقرير هو الذي له حق الولاية على هذه الفئات بسب درجة قرابتهم لهم. غير أن الجمهور على أن القضاء الشرعي مخول في إقامة الأولياء أيضاً على أمال هذه الفئات ليكونوا مسؤولين عن رعاية حقوق هذه الفئات ومصالحها. وهذا حق وصواب. وحتى بالنسبة للذين تخولهم قرابتهم الولاية حيث يكون الأولي أن تكون ممارساتهم للولاية بعلم وإقرار القضاء حتى يكونوا مسؤولين أمامه، والله أعلم.

وقد روى المفسرون في صدف جملة "كانين بنضُمكم بْعْضٌ كَلَّيْوُذْ أَلْيُ" أُؤْتَىَ أَمْنَتُهُمْ وَلَعْبَةَ اللَّهٍ رَبِّي" أنها في صدف حفظ الأمانات وردة إلى أصحابها وعدم الممارسة فيها وتبددها إطافاً. ومنها أنها في صدف الرهن الذي يعطيه المدين للدائن عوضاً عن سند الدين حينما تتعسر كتابته على ما جاء في الآية: "فَكَيْنَ كَنْتُ عَلَى سَعْرٍ وَلَمْ تَجَدْنَا كَائِناً فَوْرِنَ مَفْوُوَسَةٍ" حيث توجب الجملة على الدائن فقط الرهن سليماً بدون تبديل على اعتبار أنه أمانته في يده وردته إلى المدين كما هو حينما يرد هذا ما عليه من دين. ومنها أن ذلك في حالة تتعسر الكتابة وتتعسر الرهن واعتماد الدائن على الأمانتين المدين وحسب. حيث توجب الجملة على المدين قيامه بحق من امتنه على ماله ورده إليه. وفجوي العبارة ومقامها متضمن أكثر مع المعنى الثاني وقد يتضمن مع المعنى الثالث أيضاً. والمعنى الأول وارد الوجب دائماً وفي كل حال. وليس بينه وبين المعنيين تعارض وقد أوجبت آية صورة النساء [58] رد الأمانات إلى أهلها. ونوهت آيات مكية عديدة بمن يرعي أمانته وعده.

كما جاء في آيات المؤمنون [8] والموقع [29].

وجمهور المفسرين على أنه ينطوي في جملة "يَمْكَنُ تِرْضَىْ وَمِنْ أَشْهَادٍ" شرط تحقيق العدالة في الشهد. أو أن ذلك هو المعصود من الجملة أي يجب أن يكونوا من المعروفين بالاستقامة غير المتهمين في ذمهم. ومع ما في هذا من
وجاهة فإنه يتزاحر لنا أن الجملة أوسع مدى بحيث تلتئم استشهاد الشهداء بثقة المشتهدين ورضائهم النفس والقلم.

8 - وكلمة "في ضيافةكم" في صفعة الشهود تفيد وجوب اختيارهم من المسلمين مع توفر العدل والوطنية صاحب المصلحة. ولقد روى المفسرون أقوالاً في شمول العبارة للأرقاء المسلمين. حيث قال بعضهم بالشموع وبعضهم حصر الشهادة في أحرار المسلمين. ويتزاحر لنا أن القول الأول هو الأوجه فد خاطب القرآن المؤمنين بكل ما يتصل بشؤون الدين والدنيا بدون تميز بين الأرقاء والأحرار. واعتبرهم جميعاً بعضهم من بعضهم وبعضهم أولياء بعض في أيام عديدة مثل آية سورة آل عمران [195] والثوبة [71] وكان المؤمنون الذين عتمهم هذه الآيات خليطاً من أحرار وأرقاء. وفي إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية فص في ذلك قرر فيه أنه ليس هناك أي أثر وثيق برفق شهادة العبد المسلم. وأنه يدخل في شمول كلمة "في ضيافةكم". وفي جملة "وأنهم دواً دوًّا عذلي ميكروت" في سورة الطلاق وقال إن الميزان العادل وكتاب الله وستة رسوله وإجماع الصحابة على قبول شهادته. وروى عن ابن مالك قوله: "ما علمت أحداً رد شهادة العبد".

9 - ولقد تطرق بعض المفسرين إلى جواز وعدم جواز شهادة واستشهاد غير المسلمين في سياق هذه العبارة أيضاً، وأوردو أقوالاً مختلفة منها مع ذلك بناء على صراحة العبارة هنا وقالوا إن المسلم لا يشهد عليه إلا مسلم ولا ينبغي له أن يستشهد إلا مسلمماً. ومنها إجازة ذلك استناداً إلى آية سورة المائدة هذه: "يكفونا أهل البيت عَبْهَا فِي ظَلْلِهَا إِذَا حَصَرَ أَحْكَمَ الْمُوْتَ حِينَ الْوَصْبِيَّةِ أَكْسَانَ ذَا عَيْلٍ يُسْجِنُ أو عُرَجَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِن أَنْزَلَ صَرِيحَمْ إِلَى الْأَرْقَامَ قَابِضِينَ مِصْبَبِينَ وَمَلَكَتْ مَوْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ الْمَسْلَكَةِ قَيِّمَيْنَ إِلَى اللَّهِ إِنَّهُ أَرَى نَزْلَةً لا تَشْهَرُ وَلَا تَشْخَصُ بَيْنَ هَذَيْنَ وَلَا تَشْهَدُ شَهَدَةَ اللَّهِ إِلَّا إِذَا لَمْ يَلْجَأِنَّ إِلَى أَلْلَهِ" غير أن الذين قالوا بالمنع قالوا إن آية المائدة منسوخة بآية البقرة التي نزلت بعدها. وهناك من قال إن الحالة التي نزلت فيها آية المائدة تسعى
لذلك لأنها حالة سفر وغربة قد لا يكون فيها شهود مسلمون. ولا ابن القيم فصول في هذا الباب أنكر فيها نسخ آية المائدة لأنها في صدحة حالة تتحمل استشهاد وشهادة غير المسلمين. وهذا حق.

ولقد تصدر شديد رضا لهذه المسألة وعقد فضلاً طولاً لها انتهى به إلى ترجيح شهادة غير المسلمين على المسلمين إذا كان حق المسلم لا يثبت إلا بها. وقال فيما قال: إن البيئة في الشرع أعمم من الشهادة وإن كل ما يثبت به الحق بيئة كلفائين المنطقية، وإن شهادة غير المسلم يمكن أن تدخل في مبنى البيئة المستند عليه بالكتاب والسنة واللغة إذا كان يثبت بها الحق للمحاكم. وفي هذا حق وساد فيهما هو المبتدأ. وليس هناك فيما اطلعنا عليه أثر نبوي صحيح يمنع شهادة غير المسلم على المسلم إذا لم يكن مطوعاً في أمانته وعدله. وكلما اطلعنا عليه حديث رواه أبو داود والترمذي عن عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده: «أن النبي رأى شهادة الخائن والخائنة وذى العمر على أخيه ورد شهادة القائل لأهل البيبة وأجارها لو غيرهم» وفي رواية أنه قال: «لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زانٍ ولا زانية».

وقد يضاف إلى هؤلاء المشهور بالفسق وقاذف المحسبات على ما جاء في آية سورة الحجرات هذه: «يتبعها الذين أعرضوا إن جاء الكرس فأسنا ب_NUMBER_ فسجدوا أن يصيبوا قوماً يجهلون فصيحوا على ما فذلتم تلميذين» وفي آيات النور هذه: «والذين يؤمنون المحتشات ثم لم يتبعوا بخير أتبعهم فذلهم ونجاتهم جلداً وليقولوا لهم شهيدة أبداً وأولئك هم ألفظون».

ومع ذلك فإن من الممكن استنادك أمر على ضوء آية سورة المائدة، وهو إنه إذا كان الشهود مختارين اختياراً ومدعوين دعوة للشهادة فالأولى أن يكونوا

(1) انظر إعلام المواقعين ج 1 ص 74.
(2) الناجج ج 3 ص 56. ومعنى (ذو الفجر) ذو الحقد والعداوة. والقائل هو التابع أو الخادم فلا تجوز شهادته على مستخدميه أو لهم وتجوز لغيرهم أو عليهم.

الجزء السادس من التفسير الحديث 320
مسلمين ما دام هذا ممكناً، فإن لم يكن هذا ممكناً أو إذا كانت الواقعة التي يراد الاستشهاد عليها فورية ولم يشهدها غير مسلمين فتكون شهادتهم سائعة إذا كانوا عدولاً غير متهمين لأن الحق يضع في صالحه بدون ذلك، والله تعالى أعلم.

10 - وعبارة "فألَّم نَّلاقَنْ عَنْيَانَ نَفْجَرُ وَأَمْرُ آكِينَ" تفيد اعتبار شهادة المراة بشهادة الرجل واحد وقد عللت الآية هنا مما ينطوي فيه الإشارة إلى مشاغل المراة وما تؤدي إليه من غلبة النساء عليها. ولقد زاد المفسرون على التعليق القرآني تعليقاً آخر وهو نقص عقل المرأة واستندوا في ذلك إلى الحديث النبوي الذي يصف المرأة فيه ينقص العقل ويبدل على ذلك بأن الله جعل شهادتها نصف شهادة الرجل، والذي أوردناه في سياق تفسير الآية (211) من سورة الروم وعلقتنا عليه بما يغني عن التكرار. وذلك التعليق يجعلنا نعتقد أن التعليق المنطوري في الآية هو الوارد الحق. ثم يجعلنا نقول إن جعل شهادة المرأة نصف شهادة الرجل في الآية ليس من شأنه أن يحل بما منحه الله للمرأة المسلمة في القرآن من حقوق وقروء لها من أهلية بجعلانها مثل الرجل في أمور الدين والدنيا سواء بسواء باستثناء الحياة الزوجية، ومركز الرجل المتفوق درجة فيها عليها مما شرحناه في سياق آية الروم المذكورة وفي مناسبات سابقة أخرى وفي سياق تفسير آيات قصل الطلاق في هذه السورة، وما سوى نزديه شرعاً في مناسبات أخرى في سور آتية.

11 - ولقد قلنا في الفترة (33) إن العبارة القرآنية تفيد أن الشهود المعينين فيها هم شهود يختارهم صاحب المصلحة ممن يرضى ويدعوهم لشهود الحادثة والشهادة عليها. وفي ضوء ذلك يرد سؤال عن حكم الحالة التي تكون فورية ويكون شاهدها امرأة واحدة أو امرأتين أو رجل وامرأة ولم يكن الظرف يتيح إحضار شهود أو يفيد في ذلك. وهذه حالات تقع كثيراً في مختلف الأحداث والظروف، والمتبادر أنه يجب الأخذ بشهادتي المرأة أو المراة والأمرات والرجل ويكون ذلك في مقام البيعة التي يثبت بها الحق ويكون عدم الأخذ بها مما يضيع الحق. والله ورسوله لا يرضيان عن ذلك وليس في الآية ولا في القرآن ولا في الأحاديث ما يمنع ذلك. ولقد تطرق ابن القيم إلى هذه الحالة أيضاً ونقل عن
الإمام ابن تيمية تسويقه الأخذ بشهادة المرأة فيها. وأورد حديثًا وصفه بالصحيح عن عقية بن الحرث: «أنه سأل رسول الله ﷺ قائلاً: تزوجت أمراً فجاءت أمًّة سوداء فقالت إنها أرضعتما فأمره بفرقاء امرأتية. فقال إنها كاذبة فقال دعوها عنك». 

واصل: وعقب على هذا بقوله إن في هذا قبولاً بشهادة المرأة الواحدة وإن كانت أمة.

12 - لقد استطرد المفسرون بمناسبة الآية إلى شهادة النساء في غير شؤون الدين. وأورد أقوالًا لبعض علماء التابعين وبعض أئمة الفقه، وأنفسهم تفيد أن شهادة النساء غير جائزة ولا مقبولة في العقوبات والحدود ولو في نطاق النصاب المذكور في الآية (فَرَحْضِ أَمَامَ أَكْتَانَ) ولا تقبل إلا في الأموال وما من العادة أن تعرف وتشهده كالولادا والرضاع والبكارة والثبيبة ونحو ذلك. وليس في التراث ما يؤيد هذا القول ولم نطلع على حديث صحيح يؤيد كذلك، والحدث الذي أوردنه قبل عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه أبو داود والترمذي (الفقرة 9) ينص على كون المردوخ شهادتهم فهم الخائن والخائنة والزاني والزانية وذور الغمر والقانع (التتابع) لمستخدميه. وآيات سورة الحجرات والثور التي أوردها في الفقرة المذكورة ترد شهادة الناسقة وقاذف المحصنات وحسب.

وكل هذا يجعلنا نتوقف في منع قبول شهادة المرأة في الحدود والعقود.

ولقد ناقش ابن القيم(2) هذه المسألة أيضًا وانتهى إلى القول إن النصوص القرآنية والآثار النبوية لا تقدِّم شهادة المرأة في أمور دون أموار وإن شهادتها تصح في جميع الشؤون. واستشهد في ذلك إلى جملة (وَأَشْهَدُواْ دَوْرَهُمْ ۖ وَأَمْسَكُواْ أَلْسَهِمْداً للهِ) في الآية (2) من سورة الطلاق وإلى جملة (وَكَيِّنَاءُ الْأَمْوَةِ أَلْسَهِمْداً للهِ) في الآية (3)


(2) النجاح 1 ص 76 وبدعها.
في آية سورة المائدة [106] قالت: إن المتفق عليه أن كل خطاب بصيغة الجمع المخاطب المذكور للمؤمنين في القرآن يشمل المؤمنين والمؤمنات حقاً إذا لم يكن فيه قرينة مخصصة وهذا حق وصواب. وقد يكون من الدلائل عليه جملة: 


"يا بني إسرائيل، من ينكبها، ويعصيها بين يد يد الله. والله على كل شيء قدير." [2:64]

في الآية تقرر بمطلق ملكية الله تعالى وتصريحة بما في السموات والأرض.

وبينه موجه للسامعين بأنه محيط بكل ما يبدونه ويخفونه ومحيص عليههم ومحاسبهم به ثم معاملتهم بما تشاء حكمته فيفر ويتجاوز عمن يشاء ويؤخذ ويعدب من يشاء وهو قادر على كل شيء في جميع الأحوال.
تعليقات على الآية

**ۚ اللهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي النَّارِ وَإِن يَبْذَلُواْ إِلَيْهِ الْعَفَاۡءٰۡلَةَ أُرْتَصَّوُνَ فِي النَّارِ ۚ وَيَدْخُلُونَ ۚ**

وقد روى الطبري أقوالاً عديدة معدومة إلى ابن عباس وبعض التابعين وتتابعهم يفيد أن هذه الآية متعلقة بالشهادة وأدائها وكمها. وهو الموضوع الذي احتوته الآيات السابقة. وقال الطبري: إن الآية استمرار للآيات السابقة فيما احتوته من تنبيه وتذكير وإنذار. وهذا لا يخرج عما رواه الطبري.

وليس شيء من هذه الروايات وارداً في كتب الصحابة. ومع ذلك فقد تكون وجهة وبيكون فيها البشريّة توكيد الصلة بين الآيات السابقة وهذه الآية. وإن كان إطلاق العبارة فيها يثير شيئاً من التردد. فإذا صحت الأقوال فتكون حكمة التنزل قد اقتضت أن تأتي العبارة مطلقة الشمول لتكون عامة. والله تعالى أعلم.

تعليقات وأحاديث في صدق هذه الآية

1- في صدد ما جاء في الآية من أن الله يعفر لمن يشاء ويضع من يشاء. نقول: إن الذي ينسجم مع حكمة الله وقرارات القرآن الكريمة وأهدافه أن الغفران الأليم إنما يكون للمؤمنين المتين ذوي النبواءات الحسنة. وإن العذاب الأليم إنما يكون لمن أتاه من كفرون ومنافقين وطغاة وظلامين.

ولقد أورد الطبري في سياق الآية حديثاً ورد أيضاً في التاج برواية الشيخين.

وهذا نص التاج الذي ليس فيه فرق جوهرية مع نص الطبري.قيل لابن عمر: كيف سمعت رسول الله يتقول* في النجوى؟ قال: سمعته يقولُ بديع أحدهم من ربه حتى يضع كنه عليه فقوله أعملت كما وكذا فقوله نعم وقوله أعملت كما وكذا فقوله نعم فيتزّر ثم يقول: إنني سرت عليك في الدنيا وأنا أعفّرها لك اليوم ثم يخطف صحيفة حسانته. وأما الكفائر فبئدا على رؤوس الأشهد هؤلاء الذين
الجزائر السادس من التفسير الحديث

کذبوا على ربهم ألا لعنهم على الظلمين(1).

ومع استغفارنا لسوق هذا الحديث في سياق الآية التي يروي الطبري عن أهل التأويل أنها في صد الشهادة المذكورة في الآيات السبعة لأنه لا يبدو صلة ما بينه وبين الشهادة إلا من بعيد جداً، فإن فيه شيئاً من التوضيح لما ورد في الآية من كون محاسبة الله لعباده هي على ما يبدونه مما في أنفسهم أو يخفونه من عزمات الشر وسيء النبات كما أن فيه دعماً لما قلناه من أن الله تعالى إنما يغفر للمؤمنين المخلصين ويذبح الكافرين الظالمين. ومع واجب الإيمان بما يثبت عن رسول الله ﷺ من مشاهد أخرى فإن من الحكومة الملموحة في الحديث تبشر المؤمنين المخلصين وإذان الكفار الظالمين.

2 - ولقد روى المفسرون عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ وتابعهم أن أصحاب رسول الله ﷺ لما نزلت الآية هرعوا من احتمال مخالفته لهم وتعذيبهم على خطرات النفس ووساوسها. وهرعوا إلى النبي ﷺ قائلين: هلكنا إذا كان الله مؤاخذنا على ما نحدث به نفوسنا. وأن النبي ﷺ أمرهم بالإذعان لله وتفضي الأمر إليه، ففعلوا فلم تثبت أن نزلت الآيتان اللتان بعدها فنسختاها.

ولقد روى المفسرون ذلك بصيغة عديدة، ومنها صيغة رواها البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة قال: "لما نزلت ﷺ في الآية، فتوجهنا فقلت أهل الكتاب فأتيه بما في القرآن..". إن إله انتهى ذلك على أصحاب النبي ﷺ فأأتيه ثم تركوا على الركب فقالوا: أي رسول الله كلهما من الأعمال ما نطقيه. فهذا الإلهون. فقال رسول الله ﷺ: أريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبل كتاب سمعنا وعصينا. بل قولوا سمعنا وطاعة غفرانك ربنا وإليك المصير فسأأتيه مرتين. فلما قالا القوم ولذلما أستحسن الله الآية التالية لها فكروها فلما فعلوا ذلك نسخ الله تلك الآية وأنزل الآية الثانية: لا يكفي الله نفسه إلا وسعه. إنك لتجسي تأويله. وقرأتها فلما قالوا: ربنا لا تؤذيني إنا نحيتنا أو
وسورة البقرة الآية: ٢٨٤

أًعْطَانَا رَبُّكَ مَثَلًا، فَعَلَهُمْ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
فَقَالُوا: "وَلَوْ نَحْتَلِلْ عَلَيْنَا إِسْرَارًا كَمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى
أَلْلَّهِ مِن قَبْلِنَا" قَالَ نَعْمَ، وَلَمَّا قَالُوا: "رَبَّنَا وَلَنَحْتَلِلْ مَا لَنَا طَقَاطُٰهُ" قَالَ نَعْمَ. وَلَمَّا قَالُوا: "وَأَعْفَعْ عَنْكُمْ وَأَغْفِلْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مُؤَلِّسٌ قَانُوُنًا عَلَى الْعَوْمِ أَلْسَفِينَٰ" قَالَ: نَعْمَ.١١٩

وَقَدْ يَلَِّظُ أنْ قَوْلٌ أَبِي هَرْبَةُ إِنَّ الآيَةَ التَّنْتَنِيمَ نَسْخَتُ الآيَةِ الَّتِي نَجَنَّ فِي صَدِّهَا يَتَحَلَّلُ التَّوَفَّقُ لِأَنَّ الآيَةَ التَّنْتَنِيمَ مِنَ الآيَاتِ ثُبِّتَ كَانَ الإِنسَانَ يَحَسِّبُ عَلَى ما كَسِبْنَ مِنْ قَوْلٍ وَفَعَّلَهُ وَهَذَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَى "وَقَنْ يَتَدَّلُّوا مَا فِيْنَٰ" فِي الآيَةِ الَّتِي نَجَنَّ فِي صَدِّهَا. وَلَقَدْ رَوَى الطَّبِيرِيُّ حَدِيثًا عَنْ ابْنِ عُبَيْسِ جَاءَ فِيهِ: إِنَّ الآيَةَ التَّنْتَنِيمَ مِنَ الآيَاتِ نَسْخَتُ الْوَسُوسَةِ وَثَنَتَتِ القَوْلَ وَالْفَعَّالَ مَا فِيهِ دَعُمُ لَمْ نَقْلَهَا.

وَلَقَدْ رَوَى الطَّبِيرِيُّ فِي الْوُقُتِ نَفْسِهِ عَنْ ابْنِ عُبَيْسِ حَدِيثًا جَاءَ فِيهِ: "إِنَّ الآيَةَ لَمْ تَنْسَخْ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا جَمِعَ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ إِنِّي أَخْبَرُكُمْ بِمَا أَخْفَيْتُمْ فِي نِّفْوَاسِكُمْ مَنْ لَمْ يَتَطَلَّعْ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَخَيْرُهُمْ وَيَغْفِرُ لَهُمْ وَأَمَّا أَهْلُ الْشَّكِّ وَالْرَّبِّيَةِ وَالْنَّافِقِينَ وَالْكَفَّارِ فَخَيْرُهُمْ وَيَغْفِرُ لَهُمْ". وَهَذَا رَوَايَاتٌ أَخَرُى يُرْوِيهَا الطَّبِيرِيُّ أَيْضًا عَنْ مَجَاهِدِ وَالرِّبِيعِ وَغَيْرِهِمْ تَفْيِدُ أنَّ الآيَةَ لَمْ تَنْسَخَ.

وَتَعْلِيمًا عَلَى هَذِهِ الْرَوَائَاتِ دُونَ الْأَوَّلَى نَقُولُ:

أَوْلَىٰ: إِنَّ الآيَةَ مَوْجِهَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكَفَّارِ الَّذِينَ مَاتَوْنَ وَهُمْ كَفَّارٌ لَّنْ يُؤْمِنُوا خَارِجُونَ عَن نَطِيقِ الْغَفَارِ وَمَخَلَّدُونَ فِي النَّارِ بِنَصُوصٍ قَرَآئِيَةَ قَطِعِيَّةَ وَمَتَكُّرَةَ وَثَانِيًاٰ: إِنَّ جَمِيعَ "لَكَ يُكَفِّفُ اللَّهُ نَصْبًا إِلَّا وَشَعَاءَ لَهُمَا مَا أَكْسَبَتْهُمُ اللَّهُ" تَوْيِدُ بِقَوْلِ الْآيَةِ النَّسْخِ الْجُزُئِيِّ الَّذِي جَاءَ فِي قَوْلِ ابْنِ عُبَيْسِ الْأَوَّلَ بِحَيْثَ يَصِحُّ التَّوَفَّقُ فِي مَا جَاءَ فِي الأَوَّلَ الْآخِرِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ يُرْوَى الْخَمْسَةَ بِهِ هَذِهِ الصِّبَاغَةِ "تَجاوَزَ اللَّهُ لَمْ تُكَمَّلْهُ بِهِ". وَحَدِيثٌ أَخَرُ صَحِيحُ أَيْضًا يُرْوَى بِهِ.

١١٩) التَّناَجُحُ ۴ ص ٢٦ - ١٤٤
الخمسة عن ابن عباس جاء فيه: "قال رسول الله ﷺ فيما يروي عن النبي ﷺ: إن من هم بحسنات فلم يعملها كتبته له حسنة فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبتها له حسنة وإنهم بسيئة فعملها كتبتها له سئيلة واحدة". وهذا يدعم قول النسخ الجزئي، ومن الحكمة الملموسة فيه تبشر المؤمنين وتطمئنهم وتحذر من السينات على كل حال.

(1) إصراً: عهدًا تقبل الوطأة.

تعليق على الآيتين الأخرين
من سورة البقرة
عبارة الآيتين واضحة، لا تحتاج إلى أداء آخر.
ويلحظ أن في الأولى تقريرًا عن لسان النبي ﷺ والمؤمنين بإيمانهم وقولهم سمعنا وأطعنا. وإن في أول الآية الثانية تقريرًا عن الله عز وجل بأنه لا يكلف نفسه إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ثم دعا بلسان المؤمنين.
ومثل هذه الصورة القرآنية تكرر بأسلوب متنوع في سور سابقة وعلقنا عليها بأن الإيمان بأن جميع ما في القرآن من صور كلامية هو من وحي الله عقيدة واجبة على المؤمنين. وهذا ما يقال بالنسبة لهاتين الآيتين اللتين اقتضت حكمة التنزيل.
إباحهما بالأسلوب الذي أوحيت به. وبعبارة أخرى إن الآيتين قد أوحيت صيغة قرآنية فيها تعليم رباني للنبي ﷺ والمؤمنين بما يقولونه ويدعون به وفيها تقرر رباني خلف به وقع الآية السابقة للآيتين التي هعل لها المؤمنون أو عدلت أو نسخت به، والله تعالى أعلم.

ولقد أوردوا أن نزالا حديثاً رواه الأربعة عن أبي هريرة ذكرته فيه المناسبة التي نزلت فيها هاتان الآيتان، وليس هناك ما ينقض ذلك أو ما فيه مباينة لذلك فيحسن الوقوف عنه.

ولقد جاءت الآيتان في ذات الوقت خاتمة قوية لسورة البقرة التي احتوت أسس الدعوة الإسلامية وأهدافها وكثيرًا من التشريعات والتبليغ والخدامية والاجتماعية والأخلاقية وإعلانًا قويًا لإيمان النبي ﷺ والمؤمنين بكل ما أنزل إليهم. وإذعانهم لكل ما أروا به ونهوا عنه. وطابع الختام على الآيتين بارز كشأن كثير من خواص السور الأخرى، ولقد احتوى مطلب السورة تنويعاً بالمتقدمين الذين يؤمنون بما أنزل إلى النبي ﷺ وتبشرأ بهم بالفلاح. وهكذا يرتبط أول السورة بآخرها وتبدو صورة من صور الحكمة الربانية النبوية في تأليف السورة.

ولقد أثرت في التنويه بهذه الخاتمة أحاديث نبوية منها حديث أورده ابن كثير في سياق تفسيرها معروفاً إلى مسلم عن ابن عباس قال: "فبينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل إذ سمع نقيضاً فوقع جبريل بصري إلى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال: فنزل منه ملك فأتم النبي ﷺ فقال له أبشر بنورين قد أويلتهم لم يؤتهما النبي ﷺ قبل فاتحة الكتاب وخواتم سورة البقرة، لتنقرأ حرفًا منها إلا أوتته (١). ومنها حديث رواه الأربعة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: "من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتناء" (٢). ومنها حديث أورده ابن كثير من

(١) انظر الحديثين في التابع ج ٤ ص ١٣ و1٦ والحديث الأول لم يرو عن النبي ﷺ ويمكن أن يقال إنه قد يكون فيه مشهد روحيان شهدته رسول الله ﷺ بين يديه تأخر به أصحابه وسممه منه ابن عباس أو سمعه ممن سمعه فأخبر به والله أعلم.
الجزء السادس من التفسير الحديث

إخراج الإمام أحمد بن بابا مروية عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: "أعظمت خواتيم سورة البقرة من كنّ تحت الوعش". ولقد جاء في الحديث الذي أوردناه في سياق الآية السابقة عن أبي هريرة أن الله تعالى كان يقول نعم بعد كل مقطع من الدعاء الذي حكى الآية الثانية من الآتيتين اللتين نحن في صددهما. ولقد أخرج الطبري وأورد أحاديث أخرى عن ابن عباس مثل هذا الحديث بفروع بيضاء.

ولو لم يكن أحاديث نبوية فإنه يصح أن يقول إن الله تعالى حين شاء حكمته أن يعلم المؤمنين الدعاء الوارد في الآية وأن يحبه عن لسانهم في كتابه الكريم تكون حكمته قد شاءت أن يستجب الله إلى هذا الدعاء إذا ما صدر من أعمق قلوب عباده، والله تعالى أعلم.

والآيات جملة تامة احترسنا مبادئ قرآنيّة محكمة تقررها في القرآن الكريم والمدني بأساليب متنوعة. منها: العقيدة الإسلامية وهي الإيمان بالله وكتبه وملائكته ورسله بدون تفريق والسمع والطاعة وإسلام النفس إطلاقاً الله. ومنها: أن الله عز وجل قد جعل الإنسان أهلاً وذا قابلية لا تستقيه عمله ورتب عليه نتائج ذلك. فما اكتسبه من أعمال سهية فهي جريته عليه وما اكتسبه من أعمال سنة فله أجره عليها. ومنها: أن الله تعالى لا يؤخذ عباده على ما يصدر منهم سباق الخطأ والنسين. ومنها: أن الله تعالى جعل الشريعة الإسلامية خالية من التكاليف الشديدة التي فرضت على الملل السابقة. ومنها: أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها ولا يحملها ما لا طاقة لها به. ومنها: أن الله مولى المؤمنين وأولئهم وأنهم منصورون على الكافرين ومعفور عليهم ومغفور لهم ومشملون برحمة إذا ما آمنوا واتقوا وأخلصوا حق الإسلام والتقوى والإخلاص.

وقد تكون صيغة الآية الثانية لا تنطوي على تقرير هذه المبادئ تقريراً مباشراً. غير أن الله وقد شاءت حكمته أن يعلم المؤمنين أن يدعوه بما دعوه تكون قد شاءت أن يستجيب لهم وتغدو مبادئ قرآنية. وهذا مدعوم بالحدث الصحيح الذي أوردناه وفيه سبب نزول الآية، فضلًا عن أن هذه المبادئ مما
سورة البقرة الآيات: 286-287


ومثل هذا يقال بالنسبة لمبدأ عدم مؤاخذة الله الناس بما نسوه أو فعلوه خطأ. فإن ذلك متضمن مع هذا المبدأ أيضاً. وهناك حديث رواه ابن ماجه في سنته وابن حبان وصححه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرحوا عليه" (1).

ونظم كلامنا عن هذه السورة بتردد الدعاء: «ربنا لا تؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلك، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف علينا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين». وسأل الله أن يكون دعاونا خالصاً وأن يستجيب لنا والحمد لله رب العالمين.

[بتوافق الله تعالى الجزء السادس ويليه إن شاء الله تعالى]

الجزء السابع وأوله تفسير سورة الأنفال]

(1) أورد هذا الحديث ابن كثير في سياق الآية، وقد أورده مؤلف التاج أيضاً، انظر ج 29 ص 293.
تفسير سورة الحج

تعليقات على تسميات اليهود والنصارى والمجوس والصابئة

تعليقات على الآية (إذا الذين كفروا).

مع بيان حكمة الإبقاء على تقاليد الحج.

تعليقات على موضوع النذر.

تعليقات على آية بجانب قول الزور.

استدلالاً على ممارسة المسلمين الحج قبل فتح مكة.

دليل تعبير عن جيزة الله في هذا المقام.

تعليقات على آية (إني نبأ لله خومها).

تعليق على خطورة أسر القوانين قبل الإسلام وحكمة الإبقاء عليها.

تعليق على الآية (إني أن يدفع عن الذين... وما يلتها.

التلقينات البينة المنطوية في هذه الآيات.

تعليق على آية (إني يوماً عند ربك...".

تعليق على الآيات (وما أرسلنا من قبل من رسول).

تلقين الآية (والذين هاجروا في سبيل الله... وما مثلك.

تعليق على الآية (إذا تل عليهم آبائنا بيتاً وجراء النبي.

تعليقات على الآيات الأخريين من السورة.

تعليق على آية (وما جعل عليهم في الدين من خرج...".

تفسير سورة الزلزلة

تفسير سورة الرحم.

تفسير سورة الإنسان.

تعليق على موضوع النذر.

تعليق على آية (إن الذين كفروا...".

تفسير سورة البقرة.

مقدمة للسورة.

تعليق على ترتيب السور في المصحف.

تعليق على حركة النفاق وأسبابها ومداها.

تعليق على رواية في صند الآية (14).

تعليق على روايات الشيعة في صند الآيات.

_UNSIGNED

تعليق على ما جاء في بعض كتب التفسير في سياق (أؤمن...".

تعليق على التحدي ببيان شيء من مثل القرآن.

تعليق على زعم بعض المستشرقين بأن هذه الآيات مكية.

تعليق على آية (كلما رzęقا منها من ثمرة...

تعليق على آية (وما يصل به إلا الفاسقين...".

وأما بعدها.

تعليق على الآية (إذا قال ربك للملائكة...".

وأما بعدها...
تعليقات على تجذير آدم على الأمر بالسجود له .................................................. 158
تعليقات على توبة آدم ومحكاها ذكرها .................................................. 159
تعليقات على أويل القلقات الفاردة في يهود بني إسرائيل ...................... 161
تعليقات على أويل القلقات الفاردة في حق اليهود .................. 162
[04-84] تلقينات الآيات الفاردة في يهود بني إسرائيل [04-85] .................. 163
 Gates 165 جنسية يهود الحجاز الذين وجه إليهم الخطاب تعليقات على الحلقية الثانية في يهود بني إسرائيل .................. 169
[04-71] تلقين آية 'إن الذين آمنوا والذين هادوا....' ........................................ 173
تعليقات على القلقات الثلاثة في يهود بني إسرائيل .................. 175
تعليقات على القلقات الرابعة في يهود بني إسرائيل .................. 178
تعليقات على القلقات الخامسة في يهود بني إسرائيل .................. 181
استطاعة إلى بيان أسباب تناصر اليهود للدعوة الإسلامية .......... 184
تعليقات على الآية 'لبي من كسب سنة' .................................................. 187
تعليقات على الحلقية السادسة في يهود بني إسرائيل .................. 189
تعليقات على القلقات السابعة في يهود بني إسرائيل .................. 193
تعليقات على جملة 'وأتينا عيسى ابن مريم البينة' ...................... 197
تعليقات على الآية 'قل من كان عدوياً لحيئ لي' .................................................. 200
تعليقات على الحلقية الثالثة في يهود بني إسرائيل .................. 204
تعليقات على الحلقية التاسعة في يهود بني إسرائيل .................. 207
تعليقات على الحلقية العاشرة في يهود بني إسرائيل .................. 215
تعليقات على الآية: ليس أن تولوا، وجوهكم، وما فيها... 284
تعليقات على الآية: يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم... وما بعدها... 287
تعليقات على آيات الوصية... 294
تعليقات على آيات الصيام ورمضان... 300
تعليقات على الآية: ولا تأكلوا أموالكم بئكم... 321
تعليقات على الآية: وقاتلوها في سبيل الله... وما بعدها... 327
تعليقات على الشهر الحرام... 336
تعليقات على آية: وأقمنا الحق والعمرة... 340
تعليقات على الآية: الحج أشهر معلومة... وما يليها... 352
تعليقات على الآية: وإن طلقتكم النساء... فبلغن... 359
تعليقات على الآية: ولا تنذروا آيات الله... 360
تعليقات على الآية: وإذا طلقتتم النساء... 361
تعليقات على الآية: والوالدات برضعن أولادهن... 435
تعليقات على الآية: والذين يتوفون منه... 439
تعليقات على الآية: لا جناح عليكم إن طلقتم... وما يليها... 445
تعليقات على الآية: حافظوا على الصلاة... وما يليها... 450
تعليقات على الآية: والذين يتوفون منكم... وينزون... وما يليها... 453
تعليقات على الآية: تؤكل منكم الحمر... وما يليها... 388
تعليقات على الآية: يسألونك عن الشهر الحرام... وما يليها... 383
تعليقات على الآية: حكم المرتد من المسلمين... وما يليها... 386
تعليقات على الآية {كله يتدخله} عدد إذ قال إبراهيم.

تعليقات على الآية {أعمال الذين خرجوا} عدد صنعتهم وما بليها.

تعليقات على الآية {مثل الذين يفقون} عدد مثولهم.

تعليقات على آيات الرب عدد صنعتهم وما بليها.

تعليقات على جملة {الذي يختطبه} عدد من يختارهم.

تعليقات على الآية {ذلك الرسل فضلنا بعضهم} عدد من الذين كانوا يختارونهم.

تعليقات على آية الكرسي عدد صنعتهم وما بليها.

تعليقات على الآية {لا إحراء في الدين} عدد من يختارهم.

تعليقات على الآية {على الأرض} عدد من يختارهم.

تعليقات وأحاديث في صدف هذه الآيات عدد.

تعليقات على الآتي الأخرين من سورة البقرة عدد.

---

الرقم: 382/3800/10/000
التصميم: كوميبايب - بروت
الطباعة: شركة مطابع الجامعة ت: 03/435650